برنامج إصدار صكوك بقيمة
٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي

شركة رواسي البناء للاستثمار

شركة مساهمة سعودية مدرجة تأسست بموجب القرار الوزاري رقم ق/٥٢٨٧ وتاريخ ١٤٤٢/٠١/٠٥هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٨/٢٤م) ومسجلة بموجب السجل التجاري رقم ١٠١٠٢٦٠٤٢٢ بتاريخ ١٤٣٠/٠١/٠٧هـ (الموافق ٢٠٠٩/٠١/٠٤م).

تأسس المُصدر بموجب القرار الوزاري رقم ق/٥٢٨٧ المؤرخ ١٤٤٢/٠١/٠٥هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٨/٢٤م) والسجل التجاري رقم ١٠١٠٢٦٠٤٢٢ بتاريخ ١٤٣٠/٠١/٠٧هـ (الموافق ٢٠٠٩/٠١/٠٤م)، ويبلغ رأس المال المدفوع للمُصدر ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي، مقسمًا إلى ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بقيمة اسمية قدرها ١ ريال سعودي للسهم الواحد، كما تجدر الإشارة إلى أن المُصدر لديه مساهم رئيسي وهو: الأستاذ/ محسن متعب الدعجاني العتيبي (الذي يملك ٢٠,٤٠٤,٥٣٠ سهم بما يمثل حوالي ٣٧.٠٩٩١٤٥٥٪ من إجمالي أسهم المُصدر).

بموجب برنامج إصدار الصكوك الموضح في هذه النشرة الأساسية («**البرنامج**»)، يجوز لشركة رواسي البناء للاستثمار («**الشركة**» أو «**المُصدر**»)، إصدار الصكوك من وقت لآخر («**الصكوك**») في سلسلة إصدارات (يشار إلى كل منها بـ «**سلسلة إصدار**») وفقًا لشروط وأحكام الصكوك («**الشروط**»)، مع مراعاة الالتزام بكافة الأنظمة واللوائح والتوجيهات المعمول بها.

لن يتجاوز الحد الأقصى لإجمالي القيمة الاسمية («**إجمالي القيمة الاسمية**») لجميع الصكوك من وقت لآخر بموجب البرنامج ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (كما هو مبيّن في القسم ١٣- («**الاكتتاب والبيع**»). بتاريخ ١٤٤٤/٠٣/١٥هـ (الموافق ٢٠٢٢/٠٩/١١م)، قام المُصدر بتسجيل أسهمه للإدراج المباشر في السوق الموازية («**سوق نمو**»)، وقد اقتصر تداول هذه الأسهم على المستثمرين المؤهلين وفقًا لقواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة («**قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة**»).

تُحدد إجمالي القيمة الاسمية للصكوك وأي شروط وأحكام أخرى غير واردة في هذه النشرة والتي تنطبق على كل سلسلة إصدار في الشروط النهائية المتعلقة بتلك السلسلة («**الشروط النهائية المطبقة**»).

تشكل كل سلسلة من إصدارات الصكوك الصادرة وفقًا للبرنامج بموجب اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية («**اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية**») المبرمة بتاريخ (●)هـ (الموافق (●)م) بين المُصدر وشركة الخير كابيتال السعودية (بصفتها وكيلًا عن حملة الصكوك، ويشار إليها بـ «**وكيل حملة الصكوك**»، ويشمل ذلك أي وكيل لحملة الصكوك خلفًا له)، وفق ما قد يتم تكميلها باتفاقية إعلان الوكالة التكميلية بين الأطراف نفسها فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة (يُشار إلى كل منها بـ «**اتفاقية إعلان الوكالة التكميلية**»)، واتفاقية إدارة الدفع («**اتفاقية إدارة الدفع**») المبرمة بتاريخ (●)هـ (الموافق (●)م) بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك وشركة الخير كابيتال السعودية (بصفتها مسؤول الدفع، ويشار إليها بـ «**مسؤول الدفع**»)، بالإضافة إلى مستندات الصكوك الأخرى بما في ذلك اتفاقية المرابحة الرئيسية واتفاقية المضاربة.

تمنح الصكوك في كل سلسلة إصدار لحملتها من وقت لآخر («**حملة الصكوك**») الحق في تلقي مدفوعات معينة (كما هو موضح بمزيد من التفاصيل في هذه النشرة) ناشئة عن أصول الصكوك (بحسب التعريف الوارد لها في الشروط وأي إشارة في هذه الوثيقة إلى شرط مرقم هي إشارة الشرط المرقم المقابل لها) فيما يتعلق بسلسلة الإصدار ذات الصلة.

تشكل كل سلسلة صكوك حصة ملْكية مشاعة لحملة الصكوك في أصول الصكوك الخاصة بسلسلة الإصدار ذات الصلة وتكون في مرتبة مساوية دون أي أفضلية أو أولوية مع كافة الصكوك الأخرى الخاصة بالسلسلة ذات الصلة الصادرة بموجب البرنامج، وستشكل التزامات المُصدر بالدفع بموجب الصكوك ومستندات الصكوك التي هو طرفٌ فيها التزامات مباشرة وغير مشروطة وغير ثانوية وغير مضمونة على المُصدر وتكون (باستثناء بعض الالتزامات التي تكون في مرتبه أعلى وفقًا لأحكام النظام الإلزامية والتطبيق العام) في مرتبة مساوية مع غيرها من التزامات المُصدر المالية القائمة غير المضمونة وغير الثانوية في الوقت الحالي وفي المستقبل.

تخضع الصكوك الصادرة بموجب البرنامج لفترة طرح لكل سلسلة إصدار ذات صلة والتي سيتم تحديدها من قبل المُصدر بعد التشاور مع مدير الترتيب الوحيد ووفقًا لأوضاع السوق في ذلك الوقت.

تُحدد كل فترة طرح لسلسلة الصكوك ذات الصلة في الشروط النهائية المطبقة (يشار إلى كل منها بـ «**فترة الطرح**»)، تُخصص سلسلة الصكوك ذات الصلة بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة وإصدارها في تاريخ («**تاريخ الإصدار**»)، كما يخطر به المُصدر ومدير الترتيب الوحيد والمتعاملون المستثمرون المحتملون المعنيون بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة.

يجب على مقدم الطلب إكمال نموذج طلب شراء المستثمر بشكل كامل («**نموذج طلب شراء المستثمر**»)، ولن يتم قبول أي طلب غير مكتمل، وستتوفر نماذج طلب شراء المستثمر لدى المتعاملين أو الجهات المستلمة (حسبما ينطبق) فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة.

يجوز إصدار الصكوك على أساس مستمر لمتعامل واحد أو أكثر (يشار إليهم منفردين بـ «**متعامل**»، ومجتمعين بـ «**متعاملين**») وأي متعامل آخر يتم تحديده بموجب البرنامج من وقت لآخر من قبل المُصدر، والذي يجوز تعيينه لإصدار معين أو على أساس مستمر. وتكون الإشارات الواردة في هذه النشرة الأساسية فيما يخص «**المتعامل المعني**» في حالة إصدار الصكوك المكتتب فيها (أو من المقرّر الاكتتاب فيها) من جانب أكثر من متعامل، هي إشارة إلى كل المتعاملين الذين وافقوا على الاكتتاب (أو ترتيب الاكتتاب) في تلك الصكوك.

لن يُسدد المُصدر أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي عملية استقطاع يتطلبها النظام إلى أي شخص يمتلك صكوكًا، ولكنه ليس شخصًا مؤهلًا. يرجى الرجوع إلى الشرط ٩-١٦ (**الضرائب**).

يجوز للمُصدر أن يتفق مع أي متعامل على إمكانية إصدار الصكوك بشروط وأحكام تختلف عن تلك الواردة في قسم الشروط، وفي تلك الحالة يتم توفير نشرة إصدار أساسية تكميلية، إن أمكن، بحيث توضح نفاذ الاتفاقية التي جرى إبرامها فيما يتعلق بتلك الصكوك.

يلزم قراءة وتفسير نشرة الإصدار الأساسية هذه جنبًا إلى جنب مع أي تعديلات أو إضافات تطرأ عليها، كما يلزم قراءة وتفسير هذه النشرة، فيما يتصل بأي سلسلة صكوك جنبًا إلى جنب مع الشروط النهائية المطبقة.

تقدم المُصدر بطلب تسجيل وطرح الصكوك إلى هيئة السوق المالية («**الهيئة**») وإلى شركة تداول السعودية («**تداول السعودية**») لإدراج الصكوك، وتمت الموافقة على نشرة الإصدار الأساسية هذه وتقديم كافة المستندات المطلوبة إلى الجهات المختصة واستيفاء كافة المتطلبات التنظيمية والحصول على كافة الموافقات الداخلية المطلوبة.

تحتوي نشرة الإصدار هذه على معلومات قُدمت ضمن طلب تسجيل وطرح الأوراق المالية بحسب متطلبات قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية (المشار إليها «**بالهيئة**») وطلب إدراج الأوراق المالية بحسب متطلبات قواعد الإدراج الخاصة بالسوق المالية السعودية. ويتحمل أعضاء مجلس الإدارة الذين تظهر أسماؤهم في هذه النشرة مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة المعلومات الواردة في نشرة الإصدار هذه، ويؤكدون بحسب علمهم واعتقادهم، بعد إجراء جميع الدراسات الممكنة وإلى الحد المعقول، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها النشرة إلى جعل أيّ إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل الهيئة وشركة تداول السعودية أيّ مسؤولية عن محتويات هذه النشرة، ولا تعطيان أيّ تأكيدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخليان نفسيهما صراحة من أيّ مسؤولية مهما كانت عن أيّ خسارة تنتج عمّا ورد في هذه النشرة أو عن الاعتماد على أيّ جزء منها.

يجب على المستثمرين المحتملين في الصكوك المطروحة بموجب نشرة الإصدار الأساسية هذه اتباع إجراءات العناية الواجبة الخاصة بهم بشأن دقة المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية، وفي حال عدم فهم محتويات هذه النشرة فيجب عليهم الرجوع إلى مستشار مالي مُرخّص.

سيتم قبول إدراج الصكوك في تداول السعودية، وتعيين شركة مركز إيداع الأوراق المالية («**إيداع**») بصفتها أمين السجل (يشار إليها بِاسْم «**أمين السجل**»)، على أن تتضمن هذه العبارة أي خلف لأمين السجل لأي صكوك صادرة بموجب البرنامج (كما هو موضح في الشروط وفي قسم ١٣- («**الاكتتاب والبيع**»)، من هذه النشرة الأساسية، على التوالي)، وتكون الصكوك مسجلة بفئات محددة بقيمة ١٠٠٠ ريال سعودي وتُحدد إجمالي القيمة الاسمية لكل سلسلة صكوك في الشروط النهائية المطبقة.

تُمثَّل صكوك كل سلسلة مجتمعةً بصك موحد («**الصك الموحد**») يودع لدى مركز إيداع، ولا يجوز الاحتفاظ بالصكوك إلا ضمن قيود دفترية غير ورقية، ولن تصدر صكوك نهائية إلى حملة الصكوك بحسب ملكيتهم فيها.

يقتصر طرح الصكوك وبيعها وتداولها على الأشخاص المصنفين كأشخاص مؤهلين (بحسب التعريف الوارد أدناه) وهم:

(أ) أي شخص طبيعي يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛

(ب) أي شخص اعتباري يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛ و

(ج) الأشخاص الطبيعيون والاعتباريون الأجانب وفقًا للقواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

لا تُقدم الهيئة وتداول السعودية أية تعهدات بشأن دقة هذه النشرة الأساسية أو اكتمالها، وتنفيان صراحة أي مسؤولية من أي نوع عن أي خسارة تنشأ أو يتم تكبدها نتيجة الاعتماد على نشرة الإصدار الأساسية هذه أو أي جزء منها.

ينطوي الاستثمار في الصكوك الصادرة بموجب البرنامج على بعض المخاطر والمسائل غير المعلومة، وللاطلاع على العوامل المعينة التي ينبغي أخذها في الاعتبار قبل اتخاذ قرار الاستثمار في الصكوك الصادرة بموجب البرنامج، يرجى الرجوع إلى قسم ١- «**عوامل المخاطرة**» وقسم «**إشعار هام**» من هذه النشرة.

أُدرجت كامل أسهم المُصدر مبدئيًا في سوق نمو بعدد ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم عادي وبقيمة اسمية قدرها ١٠ ريال سعودي للسهم الواحد، بتاريخ ١٤٤٤/٠١/٢٠هـ (الموافق ٢٠٢٢/٠٨/١٨م)، وذلك بعد الحصول على موافقة كل من الهيئة وتداول السعودية.

تصنيفات المُصدر طويلة الأجل هي (BBB) مع نظرة مستقبلية مستقرة وفقًا لشهادة التصنيف الائتماني الصادرة عن شركة التحليلات المالية («**راف**») وهو مقياس تصنيف وطني. ولا يشكل التصنيف توصية لشراء أوراق مالية أو بيعها أو الاحتفاظ بها وقد يخضع للتعليق، أو التخفيض أو السحب في أي وقت من قبل وكالة التصنيف المعنية.

عند تصنيف أي سلسلة إصدار من الصكوك، سيتم تحديد هذا التصنيف في الشروط النهائية المطبقة. ولا يشكل تصنيف الأوراق المالية توصية لشراء أوراق مالية أو بيعها أو الاحتفاظ بها وقد يخضع للتعليق، أو التخفيض أو السحب في أي وقت من قبل وكالة التصنيف المعنية.

لا يجوز طرح أي صكوك يتم إصدارها بموجب البرنامج وبيعها في المملكة إلا وفقًا لقواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن الهيئة في المملكة.

قد يكون توزيع نشرة الإصدار الأساسية وطرح الصكوك الصادرة بموجب البرنامج وبيعها وتسليمها في أي دولة أخرى غير المملكة مقيدًا بموجب النظام؛ لذا يطلب المُصدر وشركة الخير كابيتال السعودية («مدير الترتيب الوحيد») والمتعاملون من أي شخص يحصل على نسخة من نشرة الإصدار الأساسية هذه الإلمام بأي قيود من هذا القبيل، وأن يلتزم بها وللاطلاع على وصف لبعض القيود التي تحكم طرح الصكوك الصادرة بموجب البرنامج وبيعها وتسليمها وتوزيع نشرة الإصدار الأساسية ومواد الطرح الأخرى المتعلقة بالصكوك الصادرة بموجب البرنامج، فيرجى الرجوع إلى القسم ١٣- «**الاكتتاب والبيع**» من نشرة الإصدار الأساسية هذه.

يجب قراءة هذه النشرة بالكامل، خاصة قسم «**إشعار هام**» في الصفحة (أ) وقسم ١- «**عوامل المخاطرة**» في هذه النشرة قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار في الصكوك المطروحة بموجب هذه النشرة.

تمت الموافقة على هيكل الصفقة المتعلقة بالصكوك (كما هو موضح في هذه النشرة الأساسية) من قبل أعضاء اللجنة الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية («**اللجنة الشرعية**»)، ولكن على حملة الصكوك المحتملين عدم الاعتماد على تلك الموافقة فيما يتعلق بقرارهم بشأن الاستثمار في الصكوك، ويجب عليهم الرجوع إلى مستشاريهم الشرعيين لمعرفة ما إذا كانت المعاملة المقترحة المبينة في تلك الموافقات متوافقة مع معاييرهم الفردية المتعلقة بالامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، كما لا يقدم أي من المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعامل (المتعاملين) أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أي تعهدات بشأن امتثال الصكوك و/أو امتثال تداولها لأحكام الشريعة الإسلامية.

المستشار المالي ومدير الترتيب الوحيد والمتعامل

الخير كابيتال ALKHAIR CAPITAL

الجهات المستلمة

كابيتال SNB | BSF Capital | الراجحي المالية alrajhi capital | الرياض المالية Riyad Capital | البلاد المالية Albilad Capital | الجزيرة كابيتال | الاستثمار كابيتال Alistithmar Capital

دراية derayah | الإنماء للاستثمار alinma investment | anb capital | يقين Yaqeen | الخبير المالية Alkhabeer Capital | الأول للاستثمار SAB Invest | صكوك Sukuk Capital

صدرت هذه النشرة بتاريخ ١٤٤٦/٠٧/٠٧هـ (الموافق ٢٠٢٥/٠١/٠٧م).

Rawasi
واسي

www.rawasi-albina.com

@rawasialbina

إشعار هام

توفر نشرة الإصدار الأساسية هذه بعض المعلومات عن المُصدر والصكوك المطروحة. لا تشكل نشرة الإصدار الأساسية عرضًا لبيع الصكوك أو لشرائها أو الاكتتاب فيها من قبل أي شخص في أي دولة يكون فيها تقديم أي عرض أو دعوة من هذا القبيل غير نظامي، ويخضع توزيع نشرة الإصدار الأساسية هذه وطرح الصكوك أو بيعها لقيود نظامية في بعض الدول، ولا يجوز استخدام نشرة الإصدار هذه لأجل أو فيما يتصل بأي عرض أو دعوة لعرض كما أنها لا تمثل أي عرض أو دعوة لعرض بواسطة أي شخص في أي ولاية قضائية أو في ظل أي ظرف يكون فيه مثل ذلك العرض أو الدعوة لعرض غير مرخص به أو غير نظامي.

تحتوي نشرة الإصدار الأساسية على تفاصيل ومعلومات كافية تتعلق بالمُصدر والصكوك، ويمكن الحصول على نشرة الإصدار الأساسية هذه من خلال زيارة الموقع الإلكتروني للمُصدر (https://rawasi-albina.com/)، أو الموقع الإلكتروني لهيئة السوق المالية (www.cma.org.sa)، أو الموقع الإلكتروني لتداول السعودية (www.saudiexchange.sa) أو الموقع الإلكتروني لمدير الترتيب الوحيد والمتعامل (https://alkhaircapital.com.sa/).

فيما يتعلق بطرح الصكوك، لم يتم الترخيص لأي شخص بمنح أي معلومات أو تقديم أي بيان بشأن المُصدر أو الصكوك (بخلاف تلك الواردة في هذه النشرة)، ولن يُعتد بأي معلومات أو بيانات أخرى، في حال تقديمها، على أنها صادرة عن المُصدر أو مدير الترتيب.

يُفسر تلقي المستلم لهذه النشرة وغيرها من المعلومات المتعلقة بالبرنامج أو طرح الصكوك على أنه إقرا منه بأنه لا يجوز له ولا لأي من موظفيه أو مستشاريه استخدام المعلومات لأي غرض آخر غير تقييم مصلحته في البرنامج أو طرح الصكوك أو إفشاء تلك المعلومات إلى أي طرف آخر. لا يجوز نسخ هذه النشرة أو إعادة إنتاجها أو توزيعها على الآخرين من دون الحصول على موافقة مسبقة من المُصدر ومدير الترتيب الوحيد والمتعاملين. لم يتم تفويض أي شخص لتقديم أي معلومات أو تعهدات بشأن المُصدر أو البرنامج أو الصكوك (بخلاف ما هو وارد في نشرة الإصدار الأساسية)، ويجب في حالة تقديمها عدم الاعتماد على أي معلومات أو تعهدات من هذا القبيل باعتبارها مقدمة أو معتمدة من قبل المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين. ولا يمثل نشر و/أو تقديم نشرة الإصدار الأساسية أو بيع أي صكوك، في أي حال من الأحوال، أي إقرار أو إشارة إلى صحة المعلومات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية في أي تاريخ لاحق لتاريخ إعداد نشرة الإصدار الأساسية أو إلى صحة أي معلومات أخرى مقدّمة فيما يتصل بالبرنامج في أي تاريخ لاحق للتاريخ المُشار إليه في الوثيقة التي تحتوي عليها. لا يتعهد مدير الترتيب الوحيد والمتعاملون ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع صراحة بمراجعة الوضع المالي للمُصدر أو شؤونه خلال مدة البرنامج أو إخطار أي مستثمر في الصكوك بأي معلومات تصل إلى علمهم.

لا يتصرف أي من مدير الترتيب الوحيد والمتعاملون أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع نيابة عن أي شخص فيما يتعلق بطرح أي سلسلة إصدار من الصكوك، ولا يعتبر مدير الترتيب الوحيد والمتعاملون ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع، إلى أقصى حدٍّ يسمح به النظام، أي شخص (سواء أكان مستلمًا لهذه النشرة أو أي مواد طرح أخرى تتعلق بأي سلسلة من الصكوك أم لا) على أنه عميل (بحسب التعريف الوارد لهذا المصطلح في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها) فيما يتعلق بطرح الصكوك وبيعها وتداولها. لا يتحمل أيٌّ من مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أو أي من الشركات التابعة لهم، إلى أقصى حد يسمح به النظام، المسؤولية تجاه أي شخص عن توفير الحماية الممنوحة لعملاء مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أو أي من شركاتهم التابعة، أو عن تقديم المشورة فيما يتعلق بطرح أي سلسلة من الصكوك أو محتويات هذه النشرة أو أي مواد طرح أخرى تتعلق بأي سلسلة من الصكوك أو أي معاملات أو ترتيبات أو أي مسائل أخرى مشار إليها في هذه النشرة.

يتحمل المُصدر المسؤولية الكاملة عن دقة المعلومات الواردة في هذه النشرة والشروط النهائية المطبقة ويؤكد على حد علمه واعتقاده بعد إجراء كل الدراسات الممكنة، أن المعلومات الواردة في هذه النشرة متوافقة مع الحقائق وأنه لا توجد أي حقائق أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل الهيئة ولا تداول السعودية أي مسؤولية عن محتويات هذه النشرة، ولا تقدمان أي تعهدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخليان نفسيهما صراحة من أي مسؤولية مهما كانت عن أي خسارة تنشأ أو يتم تكبدها نتيجة الاعتماد على أي جزء من نشرة الإصدار الأساسية هذه.

تحتوي هذه النشرة على معلومات مقدمة وفقًا لقواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن الهيئة في المملكة. يتمثل الغرض الأساسي لهذه النشرة في توفير معلومات عامة بشأن المُصدر بهدف مساعدة مستلم النشرة على إجراء التقييم والتقدير المستقل للمُصدر وطرح الصكوك والاستثمار فيها. لا تُقدم الهيئة وتداول السعودية أية تعهدات بشأن دقة هذه النشرة الأساسية أو استيفائها، وتنفيان صراحة أي مسؤولية من أي نوع عن أي خسارة تنشأ أو يتم تكبدها نتيجة الاعتماد على نشرة الإصدار الأساسية هذه أو أي جزء منها.

وعلى الرغم من أن المُصدر قد قام بالدراسات المعقولة للتأكد من صحة المعلومات التي تضمنتها هذه النشرة في تاريخ إصدارها، إلا أنه لم يتم التحقق بصورة مستقلة من تلك المعلومات، وعليه فإنه لا يوجد أي تعهّدات بشأن صحة أيٍّ من هذه المعلومات أو اكتمالها. إن المعلومات الواردة في هذا النشرة عرضة للتغيير. لاسيما ما يتعلق بالوضع المالي للمُصدر وقيمة الصكوك التي يمكن أن تتأثر بشكلٍ سلبي بالتطورات المستقبلية المتعلقة بعوامل التضخم وتكاليف التمويل والضرائب وحساب الزكاة أو أية عوامل اقتصادية أو سياسية أخرى خارجة عن نطاق سيطرة المُصدر، يرجى الرجوع إلى القسم ١- «**عوامل المخاطرة**». ولا يعتزم المُصدر تحديث أي معلومات أو إفادات مستقبلية واردة في نشرة الإصدار الأساسية هذه أو تعديلها، سواء كان ذلك نتيجة ظهور معلومات جديدة أو وقوع أحداث مستقبلية أو غير ذلك. ونتيجة لهذه

المخاطر وغيرها من المخاطر وحالات عدم اليقين والافتراضات، فإن الأحداث والظروف الخاصة بالتوقعات المستقبلية الواردة في هذه النشرة قد لا تحدث بالشكل المتوقّع أو قد لا تحدث على الإطلاق. وعليه يجب على المستثمرين المحتملين دراسة كل الإفادات المستقبلية على ضوء هذه التفسيرات مع عدم الاعتماد على تلك الإفادات بشكل أساسي.

وينبغي عدم اعتبار تقديم نشرة الإصدار الأساسية أو نشرها أو أي تعامل شفهي أو خطي متعلق بالصكوك بأنه وعد أو إقرار بتحقق الإيرادات أو النتائج أو الأحداث المستقبلية.

يجب قراءة هذه النشرة وتفسيرها جنبًا إلى جنب مع الشروط النهائية المطبقة.

ليس الغرض من هذه النشرة أو أي معلومات أخرى مقدمة فيما يتعلق بالبرنامج أو أي صكوك صادرة بموجبه: (أ) توفير أساس لأي تقييم ائتماني أو غيره، أو (ب) تقديم توصية من جانب المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أو أي من مستشاريهم أو شركاتهم التابعة بأن أي مستلم لنشرة الإصدار الأساسية ينبغي أن يشارك في طرح أي صكوك صادرة بموجب البرنامج. تعتبر المعلومات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية هذه ذات طبيعة عامة، وقد تم إعدادها دون الأخذ في الاعتبار الأهداف الاستثمارية أو الوضع المالي أو الاحتياجات الاستثمارية الخاصة بالمستثمرين المحتملين. ويتحمل كل مستلم لنشرة الإصدار الأساسية هذه وأي معلومات أخرى مقدمة بشأن البرنامج أو إصدار أي صكوك بموجب البرنامج، قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار، مسؤولية الحصول على المشورة المهنية المستقلة من مستشار مالي مرخص من جانب الهيئة بشأن المُصدر وطرح الصكوك ذات الصلة، وكذلك مسؤولية إجراء التحقيق والتقييم والتقدير المستقل للوضع المالي للمُصدر وشؤونه المالية وجدارته الائتمانية وللاستثمار في الصكوك ذات الصلة والمعلومات والافتراضات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية هذه، وذلك من خلال استخدام أي مشورة وتحاليل وتوقعات يراها ضرورية في اتخاذ أي قرار استثماري. لا يقبل أي من مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أي مسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في نشرة الإصدار الأساسية أو أي معلومات أخرى مقدمة من قبل المُصدر بشأن البرنامج أو عن أي إفادة أخرى مقدمة أو يُزعم أنها مقدمة من قبل مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أو نيابة عنه فيما يتعلق بالمُصدر أو البرنامج أو إصدار الصكوك وطرحها.

ولا يقدم أي من المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أي تعهدات لأي مستثمر في الصكوك بشأن نظامية استثماره بموجب أي أنظمة معمول بها. ويتعين أن يكون أي مستثمر في الصكوك قادرًا على تحمل الخطر الاقتصادي للاستثمار في الصكوك لفترة زمنية غير محدّدة.

وعلى المستثمرين المحتملين العلم بأن المُصدر لن يدفع أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي استقطاع مطلوب بموجب النظام عن أي شخص مالك للصكوك وهو ليس شخصًا مؤهلاً. «شخص مؤهل» يعني:

أ. أي شخص طبيعي يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛

ب. أي شخص اعتباري يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛ و

ج. الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الأجانب وفقًا للقواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

وفي حال استلام المستثمر المحتمل لهذه الوثيقة عن طريق البريد الإلكتروني، فيتعيّن عدم الرد عليها عن طريق البريد الإلكتروني، حيث يتم تجاهل أو رفض أي رسائل رد ترد عن طريق البريد الإلكتروني، بما في ذلك تلك الواردة عن طريق استخدام خاصية «الرد» ببرنامج البريد الإلكتروني للمستثمر المحتمل. وفي حالة استلام المستثمر المحتمل لهذه الوثيقة عن طريق البريد الإلكتروني، فيكون استخدام هذا البريد الإلكتروني على مسؤوليته الخاصة ويقع على عاتقه مسؤولية اتخاذ الاحتياطات التي من شأنها ضمان عدم وجود فيروسات وأي عناصر مماثلة أخرى ذات طبيعة مدمرة.

في حالة إرسال نشرة الإصدار الأساسية هذه إلى أحد المستثمرين المحتملين في صورة إلكترونية، فيلزم العلم بأنه يمكن أن يتم تعديل أو تغيير الوثائق المرسلة عن طريق هذه الوسيلة خلال عملية النقل الإلكتروني، ومن ثم لا يتحمل أي من المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملين أو حملة الصكوك أو مسؤول الدفع، أو أي شخص يسيطر على أي منهم أو يعمل بصفة عضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظف أو وكيل لدى أي منهم أو أي شركة تابعة لهم، أي التزام أو مسؤولية من أي نوع فيما يتعلق بوجود أي اختلاف بين نشرة الإصدار الأساسية هذه التي يجري توزيعها على المستثمرين المحتملين بصيغة إلكترونية والنسخة الورقية المتوفرة للمستثمرين المحتملين عند الطلب من مدير الترتيب الوحيد والمتعاملين.

وتُعتبر المعلومات الواردة في هذه النشرة ذات طبيعة عامة وتم إعدادها دون الأخذ في الاعتبار أهداف الاستثمار الفردية أو الوضع المالي أو الاحتياجات الاستثمارية الخاصة بالأشخاص الراغبين في الاستثمار بالصكوك. ينبغي للمستثمرين المحتملين عدم تفسير محتوى هذه النشرة على أنه يشكّل مشورة ضريبية أو زكوية أو استثمارية أو شرعية أو تنظيمية أو نظامية. ويتعيّن على أي مستثمر محتمل استشارة مستشاريه القانونيين أو الماليين أو التجاريين أو المختصين بالضرائب والزكاة أو الشرعيين قبل الشروع في شراء أي صكوك، وذلك لتحديد

مدى ملاءمة الاستثمار في الصكوك من جانب ذلك المستثمر والآثار المترتبة على ذلك إلى جانب الوقوف على تقييم وتقدير مستقلين لتلك الاستثمارات.

١. قد لا يكون الاستثمار في الصكوك مناسب لجميع المستثمرين وعلى كل مستثمر محتمل في الصكوك أن يحدد مدى ملاءمة هذا الاستثمار له في ضوء ظروفه الخاصة، وعلى وجه التحديد، يتعين توفر ما يلي لدى كل مستثمر محتمل:

د. المعرفة والخبرة الكافية لإجراء تقييم مُجدي للصكوك ذات الصلة ومزايا ومخاطر الاستثمار في هذه الصكوك، فضلاً عن المعلومات الواردة أو المُضمنة بالإشارة في هذه النشرة؛

ه. أن يحصل على الأدوات التحليلية المناسبة لتقييم الاستثمار في الصكوك وتأثير الصكوك على مجمل محفظته الاستثمارية، وذلك في سياق خاص للحالة المالية، وأن يلمَّ بتلك الأدوات؛

و. أن يكون لديه ما يكفي من الموارد المالية والسيولة لتحمّل كل مخاطر الاستثمار في الصكوك؛

ز. فهم شروط الصكوك بدقة والإلمام بطبيعة المؤشرات والأسواق المالية؛ و

ح. القدرة (إما بمفرده أو بمساعدة مستشار مالي) على تقييم السيناريوهات المحتملة للعوامل الاقتصادية ومعدل الربح وغيرها من العوامل التي قد تؤثر في استثماره وقدرته على تحمل المخاطر المحتملة.

قد تقيد الاعتبارات النظامية المتعلقة بالاستثمارات بعض الاستثمارات، وتخضع الأنشطة الاستثمارية لبعض المستثمرين إلى أنظمة ولوائح خاصة بالاستثمار أو لعمليات مراجعة أو تنظيم من جانب بعض الجهات المعنية. لذا يتعين على كل مستثمر محتمل الرجوع إلى مستشاريه القانونيين لتحديد ما يلي: (١) مدى نظامية استثماره في الصكوك، و(٢) مدى إمكانية استخدام الصكوك كضمان للأنواع المختلفة من الاقتراض، و(٣) مدى إمكانية تطبيق قيود أخرى على عملية شراء الصكوك أو رهنها. ويتعين على المؤسسات المالية الرجوع إلى مستشاريهم القانونيين أو الجهات التنظيمية المختصة لتحديد المعاملة الملائمة للصكوك بمقتضى جميع قواعد رأس المال المنطوي على مخاطر أو القواعد المماثلة.

الصكوك عبارة عن أدوات مالية معقدة تنطوي على مخاطر عالية وليست استثمارًا مناسبًا أو ملائمًا لجميع المستثمرين. يرجى مراجعة قسم ١-٣ «**عوامل المخاطرة - المخاطر المتعلقة بالصكوك**». اعتمدت الجهات التنظيمية في بعض الدول أو نشرت أنظمة أو لوائح أو إرشادات فيما يتعلق بطرح أوراق مالية مماثلة للصكوك أو بيعها. ينطوي امتلاك الصكوك على مخاطر، بما في ذلك الأحوال التي قد يتكبد فيها حملة الصكوك خسارة نتيجة امتلاكهم للصكوك. يرجى الرجوع إلى القسم ١- «**عوامل المخاطرة**» للاطلاع على بعض الاعتبارات التي يجب أخذها في الاعتبار فيما يتعلق بالاستثمار في الصكوك. وعليه لا يَقدم المستثمرون من المؤسسات أو المستثمرون المؤهلون عادة على شراء الأدوات المالية المعقّدة باعتبارها استثمارات قائمة بذاتها، وإنما يقومون بشراء هذه الأدوات المالية المعقّدة كوسيلة للحدّ من المخاطر أو تعزيز العائد وذلك بزيادة المخاطر لمحافظهم الاستثمارية الشاملة بطريقة مدروسة ومتزنة وملائمة. ويتعين على أي مستثمر محتمل عدم الاستثمار في الصكوك ما لم يكن لديه الخبرة الكافية (سواء بمفرده أو بمساعدة مستشار مالي) في تقييم أداء الصكوك في ظل الظروف المتغيّرة والنتائج المترتبة على قيمة الصكوك وتأثير هذه الاستثمارات على مجمل المحفظة الاستثمارية للمستثمر المحتمل.

يحتفظ المُصدر، في أي وقت وإلى الحد الذي تسمح به الأنظمة واللوائح المعمول بها، بالحق في إنهاء مشاركة أي طرف في عملية تقييم الصكوك وطرحها و/أو رفض كل العروض دون تحمُّل أي التزام أو مسؤولية. ولن يكون المُصدر ملزمًا بإبلاغ أي مستثمر أو مقدم العرض بأسباب هذا الإنهاء أو الرفض، على أن يتحمل أي مستثمر محتمل أو مقدم العرض المرسي عليه التكاليف والنفقات التي يتكبدها (والتي تتضمن على سبيل المثال لا الحصر، تكلفة الاستعانة بمستشارين ماليين ومحاسبيين وفنيين وقانونيين وشرعيين ونفقات السفر، وغيرها من المصروفات)، ولا يتحمل المُصدر أو مدير الترتيب الوحيد أو المتعاملون المعنيون أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع، بأي شكل من الأشكال، أي مسؤولية عن أي تكاليف، بغض النظر عن عملية العرض أو نتائجه وعملية التقييم والاختيار أو أي عوامل أخرى.

إشعار إلى المستثمرين المحتملين

لا تشكل نشرة الإصدار الأساسية عرضًا لبيع أي صكوك أو طلبًا لشرائها في أي دولة أو ولاية قضائية لأي شخص في حال كان تقديم ذلك العرض أو الطلب غير نظامي في تلك الدولة أو الولاية القضائية. قد يكون توزيع نشرة الإصدار الأساسية وطرح الصكوك أو بيعها محظورًا بموجب النظام في دول معينة. ولذا يطلب كل من المُصدر ومدير الترتيب الوحيد والمتعامل (المتعاملين) ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع من الأشخاص الحائزين لنشرة الإصدار الأساسية هذه الإلمام بكل القيود النظامية أو التنظيمية المتعلقة بهذا الشأن والالتزام بها.

دليل هيكل الشركة

مجلس إدارة شركة رواسي البناء للاستثمار («مجلس الإدارة» أو «المجلس»)

الجدول رقم (١): أعضاء مجلس إدارة شركة رواسي البناء للاستثمار

مجلس الإدارة وأمين السر المجلس								
الاسم	المنصب	صفة العضوية	الاستقلالية*	الجنسية	العمر	تاريخ التعيين	الأسهم المملوكة «بشكل مباشر»**	
							العدد	النسبة المئوية
مرزوق متعب مطلق العتيبي	رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي	غير مستقل	سعودي	٥١	٢٠٢٣/٠٩/١٣م	١١٧٠	٠,٠٠٢١٢٧٣٪
سلمان غازي الجديعي	نائب رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي	غير مستقل	سعودي	٤٧	٢٠٢٣/٠٩/١٣م	١٠٧,٧٦٢	٠,١٩٥٩٣٠٩٪
محسن متعب العتيبي	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	تنفيذي	غير مستقل	سعودي	٥٣	٢٠٢٣/٠٩/١٣م	٢٠,٤٠٤,٥٣٠	٣٧,٠٩٩١٤٥٥٪
عبدالعزيز عبدالله الفقيه	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي	مستقل	سعودي	٥٨	٢٠٢٣/٠٩/١٣م	–	–
فيصل سعد البقمي	عضو مجلس الإدارة	غير تنفيذي	مستقل	سعودي	٣٩	٢٠٢٣/٠٩/١٣م	٦٨٦,١٦٣	١,٢٤٧٥٦٩١٪
أمين سر المجلس								
عبدالرحمن أحمد هاجر حزين	أمين سر مجلس الإدارة	–	–	سوري	٤٣	٢٠٢٣/٠٩/١٣م	–	–

المصدر: شركة رواسي البناء للاستثمار

* لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ٢٠١٧-١٦-٨ والمعدلة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٠٢٣-٥-٨ وتاريخ ١٤٤٤/٦/٢٥هـ (الموافق ٢٠٢٣/١/١٨م) لتحديد استقلالية كل من أعضاء مجلس الإدارة.

** لا توجد ملكية غير مباشرة في أسهم الشركة لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو أمين السر كما في تاريخ هذه النشرة.

المُصدر

شركة رواسي البناء للاستثمار

ص. ب. ٢٨٨٦ الرياض ١٢٢١٥

الرياض – طريق الملك فهد – حي الورود –

مركز العليا أفينيو

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.rawasi-albina.com

البريد الإلكتروني: info@rawasialbina.com

ممثلو المُصدر

الممثل الأول للمُصدر	الممثل الثاني للمُصدر
الاسم: مرزوق متعب العتيبي	**الاسم: محسن متعب الدعجاني العتيبي**
المنصب: رئيس مجلس الإدارة	المنصب: عضو مجلس الإدارة المنتدب والرئيس التنفيذي
العنوان: الرياض – ص.ب ٦٣٦٥٨ الرمز البريدي ١١٥٢٦	العنوان: الرياض – ص.ب ٦٣٦٥٨ الرمز البريدي ١١٥٢٦
رقم الهاتف: ٠١١٤٦٥٥٥١٩	رقم الهاتف: ٠١١٤٦٥٥٥١٩
رقم الجوّال: ٠٥٥٦٩٩٠٩٩٩	رقم الجوّال: ٠٥٥٦٦٦٦٠١٦
الفاكس: –	الفاكس: –
البريد الإلكتروني: marzouq@rawasialbina.com	البريد الإلكتروني: ceo@rawasialbina.com

المستشار المالي ومدير الترتيب الوحيد والمتعامل

شركة الخير كابيتال السعودية

طريق الملك عبدالعزيز – حي الوزارات – أبراج مدارات

ص.ب: ٦٩٤١٠، الرياض ١١٥٤٧

المملكة العربية السعودية

الجوال: ٩٦٦١١٢١٥٥٦٧٨+

الفاكس: ٩٦٦١١٢١٩١٢٧٠+

الموقع الإلكتروني: www.alkhaircapital.com.sa

البريد الإلكتروني: info@alkhaircapital.com.sa

الجهات المستلمة

شركة الأهلي المالية

طريق الملك سعود

ص.ب ٢٥٧٥

الرياض ١٢٦٢٤

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٠٠٠٠٢٣٢ (٩٢) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.alahlicapital.com

البريد الإلكتروني: snbc.cm@alahlicapital.com

شركة السعودي الفرنسي كابيتال

طريق الملك فهد ٨٠٩٢

ص.ب ٢٣٤٥٤

الرياض ٣٧٣٥ – ١٢٣١٣

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٦٦٦٦ ٢٨٢ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٦٨٢٣ ٢٨٢ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.bsfcapital.sa

البريد الإلكتروني: sfc-supportcenter@FransiCapital.com.sa

شركة الراجحي المالية (الراجحي المالية)

المقر الرئيسي، طريق الملك فهد، حي المروج

ص.ب. ٥٥٦١

الرياض ١٢٢٦٣

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٥٨٥٦ ٠٠٠ (٩٢) ٩٦٦+

فاكس: ٠٦٢٥ ٤٦٠ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.alrajhi-capital.com

البريد الإلكتروني: InvestmentBankingTeam@alrajhi-capital.com

شركة الرياض المالية

٢٤١٤ – حي الشهداء، الوحدة رقم ٦٩

ص.ب. ١٣٢٤١

الرياض ٧٢٧٩

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٥٦٤٩ ٤٨٦ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٥٩٠٨ ٤٨٦ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

البريد الإلكتروني: ask@riyadcapital.com

شركة البلاد للاستثمار

طريق الملك فهد – العليا

الرياض ١٢٣١٣ – ٣٧٠١

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٣٦٣٦ ٠٠٠ (٩٢) ٩٦٦+

فاكس: ٦٢٩٩ ٢٩٠ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.albilad-capital.com

البريد الإلكتروني: investmentbanking@albilad-capital.com

الجهات المستلمة

شركة الجزيرة للأسواق المالية (الجزيرة كابيتال)

طريق الملك فهد الفرعي، الرحمانية

ص.ب. ٢٠٤٣٨

الرياض ١١٤٥٥

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٦٠٠٠ ٢٢٥ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٦١٨٢ ٢٢٥ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.aljaziracapital.com.sa

البريد الإلكتروني: contactus@aljaziracapital.com.sa

شركة الاستثمار للأوراق المالية والوساطة

طريق الملك فهد

ص.ب: ٦٨٨٨- ١١٤٥٢

الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٧٦٦٦ ٢٥٤ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٦٢٥٣ ٤٨٩ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.alistithmarcapital.com

البريد الإلكتروني: WebEcare@icap.com.sa

شركة دراية المالية

شارع التخصصي – برستيج سنتر – الدور الثالث

الرياض

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٨٠٠٠ ٢٩٩ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٥٤٩٨ ٤١٩ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.derayah.com

البريد الإلكتروني: support@derayah.com

شركة الإنماء للاستثمار

برج العنود ٢، طريق الملك فهد

ص.ب. ٥٥٥٦٠

الرياض ١١٥٤٤

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٥٩٩٩ ٢١٨ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٥٩٧٠ ٢١٨ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.alinmainvestment.com

البريد الإلكتروني: info@alinmainvest.com

شركة العربي المالية

مبنى شركة العربي المالية، شارع الملك فيصل

٣٨٥١ المؤيد الجديد – حي المربع

ص.ب. ٢٢٠٠٠٩

الرياض ١١٣١١

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٢٥٠٠ ٤٠٦ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٢٥٤٨ ٤٠٦ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.anbcapital.com.sa

البريد الإلكتروني: investment.banking@anbcapital.com.sa

الجهات المستلمة

شركة يقين المالية (يقين كابيتال)

حي الورود – شارع العليا

ص.ب. ٨٨٤

الرياض ١١٤٢١

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٨٨٨٨ ٤٢٩ ٨٠٠

فاكس: ٤٨٢٧ ٢٠٥ (١١) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.yaqeen.sa

البريد الإلكتروني: addingvalue@yaqeen.sa

شركة الخبير المالية

طريق المدينة

ص.ب ١٢٨٢٨٩

جدة ٢١٣٦٢

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٢٩٣٤٥ ٦١٢ (١٢) ٩٦٦+

فاكس: ٦٦٦٣ ٦٨٥ (١٢) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.alkhabeer.com

البريد الإلكتروني: info@alkhabeer.com

شركة الأول للاستثمار (ساب انفست)

شارع العليا

ص. ب. ١٤٦٧ الرياض ١١٤٣١

المملكة العربية السعودية

الهاتف: ٨٠٠١٢٤٢٤٤٢

فاكس: ٩١٠٢ ٢١٦ (١٢) ٩٦٦+

الموقع الإلكتروني: www.sabinvest.com

البريد الإلكتروني: customercare@sabinvest.com

شركة صكوك المالية

الرياض – حي الملقا، طريق أنس بن مالك،

ص.ب: ٨٣٧٣، الرمز البريدي: ١٣٥٢١.

هاتف: ٩٢٠٠٠٦٧٣١

البريد الإلكتروني: Info@sukuk.sa

الموقع الإلكتروني: https://sukuk.sa/

تجدر الإشارة أنه قد يتم تعيين جهة (جهات) مستلمة، حسب الحالة، لكل إصدار على حدة وستدرج أسماؤهم في الشروط النهائية المطبقة فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك

وكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع

شركة الخير كابيتال السعودية

طريق الملك عبدالعزيز – حي الوزارات – أبراج مدارات

ص.ب: ٦٩٤١٠، الرياض ١١٥٤٧

المملكة العربية السعودية

الجوال: ٩٦٦١١٢١٥٥٦٧٨+

الفاكس: ٩٦٦١١٢١٩١٢٧٠+

الموقع الإلكتروني: www.alkhaircapital.com.sa

البريد الإلكتروني: info@alkhaircapital.com.sa

مصرف الحساب

البنك العربي الوطني

الرياض، شارع الملك فيصل، حي المربع

ص ب ٥٦٩٢١ الرياض ١١٥٦٤

الجوال: ٩٦٦١١٤٠٢٩٠٠٠+

الفاكس: ٩٦٦١١٤٠٥٠٢٤٤+

الموقع الإلكتروني: www.anb.com.sa

البريد الإلكتروني: info@anb.com.sa

السوق المالية السعودية

شركة تداول السعودية

أبراج التعاونية، البرج الشمالي – الوحدة رقم: ١٥ طريق الملك فهد، العليا
٦٨٩٧ – ٣٣٨٨

الرياض ١٢٢١١ –المملكة العربية السعودية

الهاتف: ١٩١٩ ٩٢٠٠ (١١) ٩٦٦+

الفاكس: ٩١٣٣ ٢١٨ (١١) ٩٦٦+

البريد الإلكتروني: csc@saudiexchange.com.sa

الموقع الإلكتروني: https://www.saudiexchange.sa

أمين السجل ووكيل نقل ملكية الصكوك

مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)

أبراج التعاونية، الوحدة رقم: ١٥

طريق الملك فهد، العليا ٦٨٩٧

الرياض ١٢٢١١ – ٣٣٨٨

المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: cc@edaa.sa

الموقع الإلكتروني: www.edaa.sa

المستشارون القانونيون للمُصدر

شركة نورتون روز فلبرايت للاستشارات القانونية

الدور (١٨)، برج الفيصلية، طريق الملك فهد

حي العليا، ص.ب. ٥٤٩٩٥ الرياض

المملكة العربية السعودية

الهاتف: ٩٦٦١١٤٨٤٧١٣٨+

الموقع الإلكتروني: Nortonrosefulbright. com

المستشارون القانونيون لمدير الترتيب الوحيد والمتعامل

شركة ستات للمحاماة والاستشارات القانونية

سكاي تاورز، البرج الشمالي، الطابق الثاني

طريق الملك فهد، العليا

ص. ب. ٢٣٠٠٢٠

الرياض ١١٣٢١

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٢٧٢٠٠٠٣ (١١) ٩٦٦+

فاكس: ٢٣٧٠٠٠٥ (١١) ٩٦٦+

البريد الإلكتروني: info@statlawksa.com

الموقع الإلكتروني: www.statlawksa.com

مدققو الحسابات للمُصدر

شركة السيد العيوطي وشركاه محاسبون ومراجعون قانونيون

٥٨شارع الوطن العربي، حي الحمراء، جدة ٢١٤٢١

الجوا ل: ٩٦٦١٢٦٦٩٣٤٧٨+

الفاكس: ٩٦٦١٢٦٦٦٠٢٤٣٢+

الموقع الإلكتروني: www.elayouty-cpas.com

البريد الإلكتروني: Jeddah@elayouty.com

أسامه عبدالله الخريجي وشريكه محاسبون قانونيون واستشاريو أعمال

حي الروضة، شارع محمود عارف

ص.ب ١٥٠٤٦ جدة ٢١٤٤٤

الجوال: ٩٦٦١٢٦٦٠٠٨٥+

الفاكس: ٩٦٦١٢٦٦٠٩٣٢١+

الموقع الإلكتروني: www.oakcpa.com

البريد الإلكتروني: info@oakcpa.com

اللجنة الشرعية

شركة الخير كابيتال السعودية

طريق الملك عبدالعزيز – حي الوزارات – أبراج مدارات

ص.ب: ٦٩٤١٠، الرياض ١١٥٤٧

المملكة العربية السعودية

الجوال: ٩٦٦١١٢١٥٥٦٧٨+

الفاكس: ٩٦٦١١٢١٩١٢٧٠+

الموقع الإلكتروني: www.alkhaircapital.com.sa

البريد الإلكتروني: info@alkhaircapital.com.sa

ملخص الطرح

فيما يلي نبذة عن مزايا البرنامج الرئيسية، ولا تضم هذه النبذة جميع المعلومات التي ينبغي على أي مستثمر أخذها بعين الاعتبار قبل إقدامه على الاستثمار في الصكوك، وتعتمد في مجملها على باقي نشرة الإصدار الأساسية والشروط النهائية المطبقة، هذا وينبغي على كل مستثمر الاطلاع بعناية على مجمل نشرة الإصدار الأساسية والشروط النهائية المطبقة قبل اتخاذه أي قرار بالاستثمار، وعلى المستثمرين على وجه الخصوص النظر بحرص في مخاطر الاستثمار في الصكوك الصادرة بموجب البرنامج الموضحة تحت العنوان «**إشعار هام**» في الصفحة (أ) وقسم ١- (**عوامل المخاطرة**) قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار. تحمل المصطلحات المستخدمة وغير المعرفة في هذا الملخص المعاني الواردة في قسم ٩- (**شروط وأحكام الصكوك**).

المُصدر:	شركة رواسي البناء للاستثمار
اسم المُصدر ووصفه ومعلومات عن تأسيسه:	المُصدر هو شركة مساهمة مدرجة تأسست بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية ورقم سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢ بتاريخ ١٤٣٠/٠١/٠٧هـ، والصادر في الرياض، ومقرها الرئيسي هو صندوق بريد ٢٨٨٦، الرياض، ١٢٢١٥، المملكة العربية السعودية.
أنشطة المُصدر:	وفقًا للنظام الأساس للمُصدر، تتمثل أنشطته فيما يلي: ١. التشييد ٢. التعدين واستغلال المحاجر ٣. الصناعات التحويلية ٤. توريد الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء ٥. أنشطة إمدادات المياه والصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها ٦. تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية. ٧. النقل والتخزين ٨. الزراعة والغابات وصيد الأسماك ٩. الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية ١٠. التعليم ١١. أنشطة صحة الإنسان والعمل الاجتماعي ١٢. الفنون والترفيه والتسلية ١٣. أنشطة خدمات الإقامة والطعام ١٤. الإعلام والاتصال ١٥. الأنشطة العقارية ١٦. الخدمات الإدارية والمساندة
كبار المساهمين في المُصدر وعدد الأسهم ونسبة الملكية:	الأستاذ/ محسن متعب الدعجاني العتيبي (الذي يمتلك ٢٠,٤٠٤,٥٣٠ سهمًا يمثل حوالي ٣٧,٠٩٩١٤٥٥٪ من إجمالي أسهم المصدر).
رأس مال المُصدر:	يبلغ رأس مال المُصدر المدفوع ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي، مقسمًا إلى ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم بقيمة اسمية قدرها ١ريال سعودي للسهم الواحد.
إجمالي عدد أسهم المُصدر:	٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم
التصنيف الائتماني للمُصدر:	(BBB) مع نظرة مستقبلية مستقرة وفقًا لشهادة التصنيف الائتماني الصادرة عن شركة التحليلات المالية («راف»)
القيمة الاسمية للصكوك:	لا يتجاوز إجمالي القيمة الاسمية للصكوك من وقت لآخر بموجب البرنامج مبلغًا وقدره ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي على النحو المنصوص في الشروط النهائية المطبقة ذات الصلة بكل سلسلة من إصدار الصكوك. يحدد المُصدر حجم طرح الصكوك وسعره وفقًا لظروف وأوضاع السوق في ذلك الوقت، ويكون لكل صك القيمة المحددة في الشروط النهائية المطبقة المتعلقة بكل سلسلة إصدار من الصكوك.
متحصلات الطرح:	سيستخدم المُصدر صافي متحصلات الطرح لكل سلسلة من الصكوك لأغراض الشركة العامة. كما سيتولى مسؤول الدفع في تاريخ إصدار سلسلة الصكوك ذات الصلة تنفيذ المهام التالية من المبالغ القائمة برصيد حساب عائدات الصكوك وفقًا لأمر وكيل حملة الصكوك: - تقديم مبلغ مساوٍ لرأس مال المضاربة (على النحو الوارد في الشروط) إلى المضارب لاستخدامه لرأس مال المضاربة المكوّن بموجب اتفاقية المضاربةً، وعلى المضارب أن يستثمر رأس مال المضاربة في أصول المضاربة وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة. - استخدام المبلغ المتبقي القائم في رصيد حساب عائدات الصكوك وهو مبلغ يعادل رأس مال المرابحة في عملية مرابحة يتم إبرامها من قبل البائع نيابة عن حملة الصكوك مع المشتري وفقًا لاتفاقية المرابحة الرئيسية بالطريقة الموضحة في الشرط ٩-٥ (د).

فئات المستثمرين المستهدفين:	يقتصر الاكتتاب في الصكوك بموجب البرنامج على الأشخاص المؤهلين الذين يندرجون تحت أي فئة من الفئات التالية: أ. أي شخص طبيعي يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛ ب. أي شخص اعتباري يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛ و ج. الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الأجانب وفقًا للقواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
طريقة الاكتتاب للمستثمرين المستهدفين:	يجب على المستثمرين المحتملين تقديم طلب الاكتتاب في سلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة إلى المتعامل المعنِي وفقًا لنموذج طلب شراء المستثمر المعتمد خلال ساعات العمل العادية (المعتمدة لدى البنوك) خلال فترة الطرح لكل سلسلة إصدار من الصكوك ذات الصلة على النحو المنصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة، ويمكن تمديد فترة الطرح (وفق ما قد تقترحه شركة الخير كابيتال السعودية بصفتها مدير الترتيب والمتعامل الأولي)؛ أمّا فيما يتعلق بالمكتتبين الأفراد، فيجب على المستثمرين المحتملين تقديم طلب الاكتتاب إلى الجهات المستلمة («الجهات المستلمة»)، قبل نهاية فترة الطرح (بحسب التعريف الوارد في هذه النشرة) ويجب سداد قيمة الصكوك الخاصة بالسلسلة المعنية وفقًا للتعليمات الواردة في نموذج طلب شراء المستثمر، وسوف تتوفر نماذج طلب شراء المستثمر لدى المتعامل المعنِي (المتعاملين المعنيين) أو لدى الجهات المستلمة، حسبما ينطبق، فيما يتعلق بهذه السلسلة. ولن تُقبل طلبات شراء صكوك بأي عملة من غير الفئات المحددة. لمزيد من التفاصيل، يرجى مراجعة القسم ١٣- (**الاكتتاب والبيع**) يجب على مقدم الطلب استيفاء نموذج طلب شراء المستثمر بشكل كامل، ولن يتم قبول أي طلب غير مكتمل. يجب أن تكون الطلبات مؤرّخة وموقّعة ومقدّمة (وفي حالة المستثمرين من المؤسسات فقط، يجوز تقديم الطلبات عن طريق الفاكس و/أو إرسالها عبر البريد الإلكتروني) إلى مدير الترتيب في تاريخ التقديم النهائي.
الحد الأدنى لعدد الصكوك التي يمكن للمستثمرين المستهدفين الاكتتاب فيها:	يبلغ الحد الأدنى لعدد الصكوك التي يمكن الاكتتاب فيها ٥ صكوك من كل سلسلة صكوك يتم إصدارها بموجب البرنامج، مالم ينص على خلاف ذلك في الشروط النهائية المطبقة.
قيمة الحد الأدنى لعدد الصكوك التي يمكن للمستثمرين المستهدفين الاكتتاب فيها:	الحد الأدنى لقيمة الصكوك التي من الممكن الاكتتاب فيها هو ٥,٠٠٠ ريال سعودي من كل سلسلة بموجب البرنامج، إلّا إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على غير ذلك.
الحد الأعلى لعدد الصكوك التي يمكن للمستثمرين المستهدفين الاكتتاب فيها:	يبلغ الحد الأعلى لإجمالي عدد الصكوك التي يمكن الاكتتاب فيها بموجب البرنامج ٥٠٠,٠٠٠ صك (وكل منها من فئة ١٠٠٠ ريال سعودي) وستحدد الشروط النهائية المطبقة الحد الأعلى لعدد الصكوك التي يمكن الاكتتاب فيها فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار
قيمة الحد الأعلى لعدد الصكوك التي يمكن للمستثمرين المستهدفين الاكتتاب فيها:	لا يتجاوز الحد الأعلى إجمالي القيمة الاسمية لكل الصكوك المطروحة للاكتتاب بموجب البرنامج.
طرق التخصيص واسترداد الفائض لكل فئة من فئات المستثمرين المستهدفين:	سيتم تخصيص الصكوك وفقًا لتقدير المُصدر ومدير الترتيب على النحو المنصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة لسلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة، ويقوم مدير الترتيب بعد انتهاء فترة الطرح بإخطار المكتتبين بالعدد النهائي للصكوك المخصصة لكل منهم إلى جانب المبالغ التي سيتم استردادها. سيتم رد فائض أموال الاكتتاب (إن وجد) للمكتتبين من دون أي عمولات أو استقطاعات وسيتم إيداعه في حساب المكتتب المحدد في نموذج طلب شراء المستثمر.
فترة الطرح:	يخضع كل إصدار ضمن البرنامج إلى فترة طرح، ويحدد المُصدر (بعد التشاور مع مدير الترتيب) فترة الطرح لكل سلسلة من الصكوك وفقًا لظروف السوق في ذلك الوقت. سيتم تحديد كل فترة طرح لسلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة في الشروط النهائية المطبقة (يشار إلى كل منها بـ «فترة الطرح») وسيتم تخصيص سلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة وإصدارها في تاريخ («تاريخ الإصدار») وسيتم إخطار المستثمرين المحتملين ذوي الصلة من قبل المُصدر ومدير الترتيب والمتعاملين بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة.

معلومات تفصيلية عن الحقوق الممنوحة لحملة الصكوك:	تشكل كل الصكوك حصة ملْكية مشاعة لحملة الصكوك في أصول الصكوك الخاصة بالسلسلة ذات الصلة وتكون في مرتبة مساوية دون أي أفضلية أو أولوية مع كافة الصكوك الأخرى الخاصة بالسلسلة ذات الصلة الصادرة بموجب البرنامج، ستشكل التزامات المُصدر بالدفع بموجب الصكوك ومستندات الصكوك التي هو طرفٌ فيها التزامات مباشرة وغير مشروطة وغير ثانوية وغير مضمونة على المُصدر وتكون (باستثناء التزامات معينة تحظى بأفضلية بموجب أحكام النظام التي تعتبر إلزامية وعامة التطبيق) في مرتبة مساوية مع غيرها من التزامات المُصدر المالية القائمة غير المضمونة وغير الثانوية في الوقت الحالي وفي المستقبل. وتُمثل كل سلسلة صكوك مجتمعة بصك موحد يودع لدى مركز إيداع. ولن يتم إصدار صكوك فردية تمثل ملكية الصك الموحد، غير أنه يحق لحملة الصكوك بناءً على طلبهم استلام بيان من أمين السجل يوضح حصتهم من الصكوك. يتضمن الشرط ٩-١٥ (**اجتماع حملة الصكوك؛ التعديل**) وأيضًا اتفاقية إعلان الوكالة ملخصًا لشروط عقد اجتماعات حملة الصكوك لكل سلسلة إصدار من أجل النظر في الأمور التي تتعلق بمصالحهم. وعلى حملة الصكوك ملاحظة أنّ الأحكام الواردة في اتفاقية إعلان الوكالة بخصوص اجتماعات حملة الصكوك تخضع للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية والتعديلات التي تطرأ عليها من وقت لآخر وعلى النحو الذي يتم تطبيقه عمليًا، وفي حال وجود أي تعارض بين هذه الأحكام والأنظمة المعمول بها على النحو الذي يتم تطبيقه عمليًا، فإنه يؤخذ بالأنظمة المعمول بها.

التعريفات وتفاصيل الصكوك

حالة الصكوك:	تشكل كل الصكوك حصة ملكية غير مجزأة لحملة الصكوك في أصول الصكوك الخاصة بالسلسلة ذات الصلة وتكون في مرتبة مساوية دون أي أفضلية أو أولوية مع كافة الصكوك الأخرى الخاصة بالسلسلة ذات الصلة الصادرة بموجب البرنامج، ستشكل التزامات المُصدر بالدفع بموجب الصكوك ومستندات الصكوك التي هو طرفٌ فيها التزامات مباشرة وغير مشروطة وغير ثانوية وغير مضمونة على المُصدر وتكون (باستثناء التزامات معينة تحظى بأفضلية بموجب أحكام النظام التي تعتبر إلزامية وعامة التطبيق) في مرتبة مساوية مع غيرها من التزامات المُصدر المالية القائمة غير المضمونة وغير الثانوية في الوقت الحالي وفي المستقبل.
مسؤول الدفع:	شركة الخير كابيتال السعودية
مصرف الحساب:	البنك العربي الوطني، وعنوانه الرياض، شارع الملك فيصل، حي المربع ص ب ٥٦٩٢١ الرياض ١١٥٦٤
سعر الإصدار:	لا يجوز إصدار الصكوك إلا بدفع كامل ثمنها وبسعر الإصدار المحدد في الشروط النهائية المطبقة.
العملات:	تصدر الصكوك بالريال السعودي («الريال السعودي»).
التوزيعات الدورية:	يحق لحملة الصكوك استلام مبالغ التوزيع الدوري المحتسبة على النحو المحدد في الشروط النهائية المطبقة.
تاريخ الانتهاء:	سيتم تحديد تاريخ استحقاق كل سلسلة إصدار من الصكوك في الشروط النهائية المطبقة الصادرة فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار على حدة.
المضارب والمشتري والأصيل:	شركة رواسي البناء للاستثمار
مدير الترتيب الوحيد:	شركة الخير كابيتال السعودية
المتعاملون:	شركة الخير كابيتال السعودية إلى جانب أي متعاملين آخرين يتم تعيينهم بموجب اتفاقية البرنامج (يُشار إليهم معًا بـ «المتعاملين»).
وكيل حملة الصكوك:	شركة الخير كابيتال السعودية
وكيل البيع:	شركة الخير كابيتال السعودية
أمين السجل ووكيل نقل ملكية الصكوك:	شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)، ويقع عنوانها المسجل في أبراج التعاونية، الوحدة رقم: ١٥، طريق الملك فهد –العليا ٦٨٩٧، الرياض ١٢٢١١ – ٣٣٨٨، المملكة العربية السعودية.
طريقة الإصدار:	تُصدَر الصكوك في شكل سلسلة إصدارات، وترد الشروط الخاصة بكل سلسلة ذات صلة في الشروط النهائية المطبقة.
حجم البرنامج:	إجمالي قيمة اسمية تصل إلى (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) للصكوك القائمة في أي وقت.
تاريخ الإصدار:	سيتم تحديد تاريخ إصدار كل سلسلة من الصكوك في الشروط النهائية المطبقة.
التوزيع:	توجد قيود على توزيع نشرة الإصدار الأساسية وطرح صكوك أي سلسلة إصدار أو بيعها. وعلى وجه الخصوص، يقتصر توزيع هذه النشرة وطرح الصكوك الصادرة بموجب البرنامج وبيعها وتسليمها في المملكة على الأشخاص المسموح لهم بموجب قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة. للاطلاع على وصف أكثر تفصيلاً لهذه القيود والقيود التي تحكم عمليات طرح الصكوك وبيعها وتسليمها وتوزيع نشرة الإصدار الأساسية ومواد الطرح الأخرى المتعلقة بالصكوك، يرجى الرجوع إلى القسم ١٣- (**الاكتتاب والبيع**).
الفئات المحددة:	تُصدَر الصكوك بالقيمة الاسمية المحددة في الشروط النهائية المطبقة.
شكل الصكوك:	تُصدَر الصكوك بصورة إلكترونية مسجلة. وتُمثَّل صكوك كل سلسلة إصدار مجتمعةً بصك موحد يودع لدى مركز إيداع. ولن يتم إصدار صكوك نهائية تمثل ملكية الصك الموحد، غير أنه يحق لحملة الصكوك بناءً على طلبهم استلام بيان من أمين السجل يوضح حصتهم من الصكوك.
حساب الصكوك:	فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، يجب إنشاء حساب في تاريخ الإصدار أو قبله من قبل المُصدر باسْمه (أو بالنيابة عنه) والاحتفاظ به لدى مصرف الحساب على أن تتم إدارته من قبل مسؤول الدفع نيابة عن المُصدر («**حساب الصكوك**»).
حساب عائدات الصكوك:	فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، يودع حملة الصكوك في تاريخ الإصدار (بحسب تعريفه الوارد في الشروط) عائدات الاكتتاب في الصكوك في حساب مسجل باسْم وكيل حملة الصكوك لدى مصرف الحساب (لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم) ويتولى إدارته وكيل حملة الصكوك («**حساب عائدات الصكوك**»).

استخدام العائدات في تاريخ الإصدار:	يجب على وكيل حملة الصكوك أن يقوم في تاريخ إصدار كل سلسلة ومن المبالغ القائمة في رصيد حساب عائدات الصكوك وبناءً على تعليمات المُصدر بما يلي: أ. إتاحة رأس مال المضاربة (بحسب تعريفه الوارد في الشروط) (بما يعادل مبلغ لا يقل عن ٥١ في المائة من إجمالي القيمة الاسمية لصكوك السلسلة ذات الصلة) تحت تصرف المضارب لاستخدامه ضمن رأس مال المضاربة الذي يتم استثماره من قبل المضارب في أصول المضاربة ذات الصلة (بحسب تعريفها الوارد أدناه) وفقًا لشروط اتفاقية المضاربة؛ و ب. استخدام المبلغ المتبقي القائم في حساب عائدات الصكوك (المعادل لمبلغ لا يتجاوز ٤٩ في المائة من إجمالي القيمة الاسمية لصكوك سلسلة الإصدار ذات الصلة) في اتفاقية مرابحة تُبرم من قِبَل وكيل حملة الصكوك (بصفته البائع) بالنيابة عن حملة الصكوك (ويشار إليها فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار بـ «**عملية المرابحة**»).
أصول الصكوك:	فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، تتألف أصول الصكوك («**أصول الصكوك**») مما يلي: (أ) حصة وكيل حملة الصكوك (لمصلحة حملة الصكوك) في أصول المضاربة (حسب تقييمها وفقًا للشرط ٩-٥ («**الصكوك**»))، و(ب) حصة وكيل حملة الصكوك بصفته البائع (لصالح حملة الصكوك) في عملية المرابحة (بما في ذلك سعر البيع الآجل) وحقوقه بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية («**أصول المرابحة**»)، و(جـ) حقوق وكيل حملة الصكوك بموجب مستندات الصكوك والناشئة عنها، و(د) أي مبالغ قائمة في حساب الصكوك وحساب التحصيل، و(هـ) التزامات الدفع الخاصة بالمضارب والمشتري بموجب اتفاقية المضاربة واتفاقية المرابحة الرئيسية. يحق للمُصدر دمج أصوله مع أصول الصكوك. لا يتحمل أي من المُصدر أو وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أو مصرف الحساب أو المتعاملين أي مسؤولية عن أداء أصول الصكوك أو ربحيتها أو عن حصة وقيمة التوزيعات (إن وجدت) على حملة الصكوك.
اتفاقية المضاربة:	تتم المضاربة فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار («**المضاربة**») بموجب اتفاقية مضاربة («**اتفاقية المضاربة**») مبرمة بتاريخ (●) بين المُصدر (بصفته المضارب) ووكيل حملة الصكوك (بصفته رب المال نيابةً عن حملة الصكوك). فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، تتم مشاركة حملة الصكوك في المضاربة عن طريق دفع وكيل حملة الصكوك رأس مال المضاربة (على النحو المحدد في الشروط) للمضارب في تاريخ الإصدار ذي الصلة. ويتم تسييل المضاربة فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار في تاريخ الاسترداد ذي الصلة الخاص بتلك السلسلة ما لم يتم تسييلها قبل ذلك وفقًا للشروط.
أصول المضاربة:	تعني عوائد استثمار المضاربة من أنشطة أعمال المُصدر التجارية والمتوافقة مع الشريعة الإسلامية والمبلغ المتاح ذي الصلة وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة وكما هو محدد في الشروط. يلتزم المضارب في تاريخ إصدار كل سلسلة إصدار باستثمار رأس مال المضاربة الخاص بتلك السلسلة على النحو التالي: ١. يتم استثمار مبلغ رأس مال المضاربة المعادل للمبلغ المتاح (على النحو المحدد في الشروط) (ما دامت صكوك تلك السلسلة قائمة) في المضاربة على أنه أموال متاحة على الفور للمضاربة وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة. ٢. سيتم استثمار باقي رأس مال المضاربة من قبل المضارب في الأنشطة التجارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للمُصدر. بموجب اتفاقية المضاربة، يحق للمضارب وفقًا لتقديره المنفرد والمطلق، ما يلي: (١) استخدام كافة أصول المضاربة أو أي جزء منها (على النحو المحدد في الشروط) (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المبلغ المتاح) على النحو الذي يراه مناسبًا وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة، و(٢) مزج أصوله بأصول المضاربة. ويكون لكل من وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) والمضارب حصة ملكية مشاعة في أصول المضاربة وكافة الأصول المكتسبة من أصول المضاربة ومن خلالها على أساس اقتسام الأرباح وتحمل الخسائر بحسب نسبة حصصهم. يحق للمضارب من وقت لآخر العمل بصفة مضارب لمصلحة حملة صكوك آخرين فيما يتعلق بسلسلة صكوك أخرى بموجب البرنامج واستثمار المزيد لحسابه (سواء كان من أمواله الخاصة أم أموال من مصادر أخرى) و/أو لمصلحة مستثمرين أو حملة صكوك آخرين يوافقون على الاستثمار معه في أصول المضاربة ذات الصلة. تكون استحقاقات وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة صكوك سلسة إصدار الصكوك ذات الصلة) واستحقاقات المضارب (لحسابه الخاص و/أو لحساب أي مستثمرين أو حملة صكوك آخرين يوافقون على الاستثمار معه) في أصول المضاربة بنسبة حصصهم في الاستثمار الإجمالي في أصول المضاربة من وقت لآخر. إن أي ديون أو رافعة مالية أو التزامات مالية أخرى يتكبدها المُصدر بأي صفة قبل إتمام المضاربة («**المديونية**») أو بعد إتمامها وأي عمليات سداد لها أو دفعات متعلقة بها، أو في حال تكبدها بعد تاريخ إصدار السلسلة ذات الصلة (بما في ذلك، لتجنب الشك، أي مبالغ لخدمة الدين): أ. تقع المسؤولية الكاملة عنها على المضارب وتكون لحسابه الخاص فقط؛ و ب. يجب أن تُحتسب ضمن حصة المضارب (لحسابه الخاص) في أصول المضاربة.
دخل المضاربة:	يتم قيد دخل المضاربة الخاص بسلسة إصدار الصكوك ذات الصلة في حساب دفتر الأستاذ الذي يتولى المضارب حفظه في سجلاته لصالح حملة الصكوك («**حساب التحصيل**»). لأغراض حساب دخل المضاربة، في تمام الساعة ١٠:٠٠ صباحًا أو قبلها (بتوقيت الرياض) قبل يوم عمل واحد (١) من كل تاريخ توزيع دوري ذي صلة أو أي تاريخ توزيع دوري جزئي، على حسب الحالة، يحسب المضارب دخل المضاربة الخاص بسلسلة الصكوك ذات الصلة المتحصل عليه خلال فترة التوزيع الدورية المماثلة: أ. على أساس عمل تصفية تقديرية لأصول المضاربة قبل يوم عمل واحد (١) من تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذي الصلة؛ و ب. على أساس حسابات الإدارة الخاصة بالمضارب للفترة ذات الصلة، ويجب إيداعها في حساب التحصيل ذي الصلة.

تقاسم دخل المضاربة:	يتم احتساب حصص الربح النسبية الخاصة بوكيل حملة الصكوك («**ربح المضاربة**») والمضارب («**ربح المضارب**») في أي دخل مضاربة يُقيَّد في حساب التحصيل ذي الصلة على النحو المحدد أعلاه باستخدام النسب الموضحة في الشروط النهائية المطبقة. يحق للمضارب في أي وقت خصم ربح المضارب من حساب التحصيل ذي الصلة والاحتفاظ به لحسابه الخاص.
استخدام دخل المضاربة:	يلتزم المضارب في تمام الساعة ١٠:٠٠صباحًا (بتوقيت الرياض) أو قبلها في يوم عمل واحد (١) قبل كل تاريخ توزيع دوري أو أي تاريخ توزيع دوري جزئي ذي صلة أو أي تاريخ استرداد جزئي أو أي تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو أي تاريخ حق خيار البيع عند تغيير السيطرة أو تاريخ الاسترداد ذي الصلة (حسب الحالة) باستخدام المبالغ القائمة برصيد حساب التحصيل ذي الصلة (في كل حالة حسب الأموال المتاحة في ذلك الحساب) مقابل أي عجز لم يتم دفعه وفقًا لمستندات الصكوك وبعد ذلك على أساس متساوٍ على النحو التالي: أ. لحسابه الخاص فيما يتعلق بأي ربح للمضارب لم يتم اقتطاعه مسبقًا والاحتفاظ على النحو الموضح أعلاه؛ و ب. لحساب وكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بربح المضاربة (عن طريق إيداع هذه المبالغ في حساب الصكوك) بقيمة تعادل: (١) المبالغ المطلوبة المتعلقة بتاريخ التوزيع الدوري و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة ذات الصلة حيثما ينطبق. يجري إعادة استثمار أي ربح مضاربة فائض يبقى في حساب التحصيل ذي الصلة بعد استخدام المبالغ المشار إليها أعلاه من جانب المضارب نيابةً عن وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) في أصول المضاربة.
اتفاقية المرابحة الرئيسية:	وفقًا لاتفاقية المرابحة الرئيسية («**اتفاقية المرابحة الرئيسية**») المبرمة بتاريخ (●) (الموافق (●))، يقدم البائع للمشتري فيما يتعلق بكل سلسلة صكوك تسهيل تمويل بالمرابحة («**تسهيل المرابحة**») يوافق البائع بموجبه على أن يبيع إلى المشتري لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم على أساس المرابحة في تاريخ التسوية ذي الصلة سلعًا معينة اشتراها البائع من موردين معينين نظير سعر (أسعار) تفاوض عليها كل من المشتري والبائع. ويبيع البائع السلع للمشتري بمجرد حيازته إياها بشروط دفع مؤجل على أن يدفع المشتري للبائع «**سعر البيع الآجل**» (وهو مبلغ يعادل إجمالي سعر تكلفة السلع ذات الصلة وربح المرابحة ذي الصلة فيما يتعلق بكل سلسلة صكوك وعقد المرابحة (بحسب التعريف الوارد أدناه)) وفقًا لأحكام اتفاقية المرابحة الرئيسية. فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، يبرم البائع (نيابة عن حملة الصكوك) والمشتري عقد مرابحة بالأحكام الموضحة في اتفاقية المرابحة الرئيسية للاستفادة من تسهيل المرابحة. فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، قد يقترح المشتري إبرام عقد مرابحة («**عقد المرابحة**») مع البائع بتسليم أمر شراء مع وعد بالشراء مستوفي الشروط إلى البائع بحلول الساعة ٩:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) قبل يوم عمل واحد من تاريخ التسوية المقترح الموضح فيه، يبرم البائع (أو من ينوب عنه)، في أقرب وقت ممكن عمليًا بعد استلام البائع أمر الشراء مع الوعد بالشراء في تاريخ التسوية ذي الصلة، اتفاقية الشراء مع المورد ذي الصلة بشأن السلع موضوع أمر الشراء مع الوعد بالشراء وتحويل سعر التكلفة المستحق الدفع فيما يتعلق بتلك السلع مباشرةً إلى المورد ذي الصلة من حساب عائدات الصكوك. وعلى البائع في أقرب وقت ممكن عمليًا عند اكتمال شراء السلع والاستحواذ عليها من البائع وخلال موعد أقصاه الساعة ١:٠٠ مساءً (بتوقيت الرياض) في تاريخ التسوية المعني تأكيد ربح المرابحة وإخطار المشتري بذلك من خلال تقديم إشعار بتأكيد الشروط إلى المشتري. وعلى المشتري في أقرب وقت ممكن عمليًا بعد استلام تأكيد الشروط وبما لا يتعدى الساعة ٢:٠٠ مساءً (بتوقيت الرياض) في تاريخ التسوية، تسليم إخطار عرض شراء مستوفي حسب الأصول إلى البائع. يقر المشتري أن البائع سيبيع السلع وفقًا لأمر شراء مع وعد بالشراء بالاعتماد على وعد المشتري الوارد فيه بشراء تلك السلع من البائع في تاريخ التسوية المعني نظير سعر البيع الآجل بعد شراء البائع تلك السلع من المورد ذي الصلة. وإذا لم يرسل المشتري إخطار بعرض شراء، فإن ذلك يُعتبر إخفاق في شراء السلع ويقوم المشتري بتعويض البائع (لصالح حملة الصكوك) بناء على الطلب ويبرئ ذمته من كافة المطالبات والقضايا والدعاوى والتكاليف الفعلية والنفقات والضرائب والمسؤوليات والخسائر والأضرار مهما كانت طبيعتها التي يتكبدها أو يتحملها البائع نتيجة عدم إرسال المشتري لإخطار بعرض الشراء. يسلم البائع إلى المشتري إخطار قبول العرض في أقرب وقت ممكن بعد استحواذ المالك على ملكية السلع موضوع أمر الشراء مع الوعد بالشراء واستلامه إخطار عرض شراء مستوفٍ حسب الأصول من المشتري فيما يتعلق بالسلع وفي موعد أقصاه الساعة ٣:٠٠ مساءً (بتوقيت الرياض) في تاريخ التسوية. وبعد تسليم البائع إخطار قبول العرض إلى المشتري، يبرم عقد مرابحة بين البائع والمشتري بناءً على أحكام تأكيد الشروط وإخطار عرض الشراء وإخطار قبول العرض ويتضمن كافة شروط وأحكام اتفاقية المرابحة الرئيسية. وبعد تسليم البائع إخطار قبول العرض، تنتقل ملكية السلع وحيازتها إلى المشتري مع كافة الحقوق والالتزامات المتعلقة بها. فيما يتعلق بكل سلسلة صكوك موضح فيها أساس دفع سعر البيع الآجل (على النحو المحدد في الشروط) على سداده دفعة واحدة، يدفع المشتري في تاريخ دفع سعر البيع الآجل المعني إلى البائع كامل سعر البيع الآجل المستحق في ذلك التاريخ، وفيما يتعلق بكل سلسلة صكوك موضح فيها أن يكون أساس دفع سعر البيع الآجل (على النحو المحدد في الشروط) بشكل متناقص، يدفع المشتري في تاريخ دفع سعر البيع الآجل إلى البائع كامل قسط سعر البيع الآجل المستحق في ذلك التاريخ
اتفاقية وكالة البيع:	عند شراء أي سلع بموجب عقد المرابحة، ستقوم شركة رواسي البناء للاستثمار، بصفتها موكلًا («**الموكل**») بتعيين شركة الخير كابيتال السعودية كوكيل للبيع («**وكيل البيع**») بموجب اتفاقية وكالة البيع («**اتفاقية وكالة البيع**») المبرمة بتاريخ (●) (الموافق لـ (●))، لبيع تلك السلع وفقًا للشروط والأحكام المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

استخدام العائدات في تواريخ الدفع:	فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار في الساعة ١٠:٠٠صباحًا أو قبلها (بتوقيت الرياض) قبل (١) يوم عمل واحد من تاريخ التوزيع الدوري و/أو تاريخ الاسترداد و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذات الصلة حيثما (ينطبق ذلك): أ. تقوم شركة رواسي البناء للاستثمار (بصفتها مضارب) بدفع الأموال المودعة في حساب التحصيل إلى حساب الصكوك على النحو التالي: ١. المبالغ المطلوبة (بحسب تعريفها الوارد في الشروط) المتعلقة بتاريخ التوزيع الدوري و/أو تاريخ الاسترداد و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذي الصلة، حيثما ينطبق؛ و ٢. أي عجز (على النحو المحدد في الشروط) متعلق بتاريخ (تواريخ) توزيع دورية أو بتاريخ (تواريخ) استراد جزئي سابق لم تُسدَّد وفقًا لمستندات الصكوك. ويتم دفع هذا المبلغ (هذه المبالغ) حسب ترتيب الأولوية المذكور أعلاه إن كان مناسبًا؛ و ب. تقوم شركة رواسي البناء للاستثمار (بصفتها المشتري) بدفع إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة أو (حسبما ينطبق) مبلغ قسط سعر البيع الآجل المستحق أو سعر البيع الآجل لحق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك المستحق في تاريخ (تواريخ) دفع سعر البيع الآجل الموافق لتاريخ التوزيع الدوري ذي الصلة و/أو تاريخ الاسترداد و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو حق خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي، حسب الاقتضاء، لحساب الصكوك. في الساعة ١٢:٠٠ مساءً أو قبلها (بتوقيت الرياض) في كل تاريخ توزيع دوري و/أو تاريخ توزيع دوري جزئي و/أو تاريخ استرداد جزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ استرداد (حيثما ينطبق)، يستخدم مسؤول الدفع نيابة عن وكيل حملة الصكوك الأموال المستحقة في حساب الصكوك حسب ترتيب الأولية التالي: أ. (في حال عدم دفع تلك المبالغ) إلى وكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بكل المبالغ المستحقة بموجب مستندات الصكوك؛ ب. إلى حملة الصكوك بدفع جميع مبالغ التوزيع الدوري المستحقة وغير المدفوعة بالتساوي والتناسب؛ ج. إلى حملة الصكوك فيما يتعلق بدفع قسط رأس مال الصكوك المستحق وغير المدفوع إذا كان هذا الدفع مستحقًا في أي تاريخ استرداد جزئي فقط؛ د. إذا كان هذا السداد مستحقًا في تاريخ الاسترداد أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو حق خيار البيع عند تغيير السيطرة أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي، إلى حاملي الصكوك المعنيين في أو مقابل الدفع بالتساوي وبنسبة من إجمالي رأس مال الصكوك القائم أو، حسب الحالة، مبلغ الاسترداد المبكر ذي الصلة فيما يتعلق بصكوك حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو صكوك حق خيار البيع عند تغيير السيطرة (حسب الحالة) أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي (حسب الحالة)؛ و ه. فيما يتعلق بدفع أي مبلغ متبقٍ إلى المُصدر في تاريخ الاسترداد فقط أو، بعد ذلك، في التاريخ الذي تم فيه سداد كل المبالغ المطلوب دفعها بخصوص الصكوك شريطة سداد كافة تلك المبالغ.
حالات الإخلال:	يرد بيان حالات الإخلال في الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**). عند حدوث أي حالة إخلال مستمرة، يجوز استرداد الصكوك بالكامل ويحصل كل حامل صكوك على رأس مال الصكوك فيما يتعلق بكل من الصكوك التي يحتفظ بها بالإضافة إلى أي مبالغ توزيع دوري مستحقة وغير مدفوعة.
استرداد الصكوك:	فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار من الصكوك، يتم استرداد الصكوك عند تاريخ الانتهاء ويحصل كل حامل صكوك على حصته التناسبية من رأس مال الصكوك (بحسب التعريف الوارد في الشروط) فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار من الصكوك التي بحوزته وأي مبالغ توزيع دوري مستحقة وغير مدفوعة وذلك ما لم يتم استردادها أو شراؤها وإلغاؤها مسبقًا.
الاسترداد الجزئي للصكوك:	فيما يتعلق بكل سلسلة صكوك منصوص فيها على أن يكون أساس الاسترداد (بحسب التعريف الوارد في الشروط) متناقص وعلى شكل أقساط، يحق لحملة الصكوك استلام مبالغ قسط رأس مال الصكوك المستحقة في تواريخ الاسترداد الجزئي ذي الصلة (على النحو المحدد لكل منها في الشروط النهائية المطبقة) ووفقًا لأي استرداد و/أو شراء و/أو إلغاء آخر مبكر، يتم استرداد جزء من الصكوك بالتناسب مع قيمة كل مبلغ قسط رأس مال الصكوك مدفوع إلى حملة الصكوك عند دفع كل مبلغ قسط رأس مال الصكوك إلى حملة الصكوك.
الاسترداد حسب اختيار المُصدر:	يرد بيان حالات الإخلال في الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**). عند حدوث أي حالة إخلال مستمرة، يجوز استرداد الصكوك بالكامل ويحصل كل حامل صكوك على رأس مال الصكوك فيما يتعلق بكل من الصكوك التي يحتفظ بها بالإضافة إلى أي مبالغ توزيع دوري مستحقة وغير مدفوعة.

الاسترداد لأسباب ضريبية:	يجوز استرداد كافة الصكوك وليس بعضها بناءً على اختيار المُصدر وفق تقديره في أي تاريخ توزيع دوري من خلال تقديم إخطار لا تقل مدته عن ثلاثين (٣٠) يومًا ولا تتجاوز ستين يومًا (٦٠) يومًا («**إشعار الاسترداد الضريبي**») إلى حملة الصكوك وفقًا للشرط ٩-١٨ (**الإخطارات**) (على أن يكون هذا الإخطار غير قابل للإلغاء ويحدد التاريخ الثابت للاسترداد («**تاريخ الاسترداد الضريبي**»)) ويستلم كل حامل صكوك وفقًا للشرط ٩-٥ (ج) (**تصفية المضاربة**) حصته على أساس تناسبي من إجمالي رأس مال الصكوك القائم مع أي مبالغ توزيع دوري مستحقة غير مدفوعة، في حال: كان يتعين أو سيتعين على المُصدر عند سداد الدفعة التالية المستحقة بموجب الصكوك وبموجب مستندات الصكوك دفع أي مبالغ إضافية حسب ما هو منصوص عليه أو مشار إليه في الشرط ٩-١٦ (**الضرائب**) ومستندات الصكوك نتيجة لأي تغير أو تعديل في أنظمة أو قوانين المملكة العربية السعودية أو أي تقسيم سياسي فرعي أو لأي سلطة تتمتع بصلاحيات فرض الضرائب، أو أي تغيير في تطبيق تلك الأنظمة أو القوانين أو التفسير الرسمي لتلك الأنظمة أو القوانين (بما في ذلك أي حكم تصدره محكمة تتمتع بولاية قضائية مختصة) بحيث يصبح ذلك التغيير أو التعديل ساريًا في تاريخ الاتفاق على إصدار السلسلة ذات الصلة أو بعده، ولم يكن هناك إمكانية لتجنب المُصدر لهذا الالتزام (حسبما ينطبق) من خلال اتخاذ المُصدر للإجراءات المعقولة المتاحة له. شريطة عدم تقديم أي إشعار استرداد ضريبي قبل ستين (٦٠) يومًا من تاريخ التوزيع الدوري الذي يأتي قبيل أقرب تاريخ كان من المفترض أن يكون المُصدر، على حسب الحالة، بحلوله ملزمًا بدفع أي مبالغ إضافية لو كانت تلك المبالغ الإضافية المتعلقة بالصكوك ومستندات الصكوك (حسبما ينطبق) مستحقة. قبل نشر أي إشعار استرداد ضريبي وفقًا للشرط ٩-١٢ (ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**)، يحصل المُصدر ويتيح لحملة الصكوك للاطلاع في مقرّه الرئيسي أثناء ساعات العمل لغرض معاينة ما يلي: (١) شهادة موقّعة من شخصين (٢) مفوّضين بالتوقيع نيابةً عن المُصدر تنص على أن المُصدر يحق له إتمام الاسترداد وتثبت استيفاء شروط استرداد الصكوك الموضّحة في الشرط ١٢ (ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**) و(٢) رأي مستشار ضرائب مستقل يتمتع بمكانة معترف بها مفاده أنه يتعين أو سيتعين على المُصدر الالتزام بدفع أي مبالغ إضافية تترتب على ذلك التغيير أو التعديل. عند انتهاء مدة أي إشعار استرداد ضريبي على النحو المُشار إليه في الشرط ٩-١٢ (ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**)، يلتزم المُصدر باسترداد الصكوك وفقًا للشرط ١٢ (ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**).
حق حملة الصكوك في التمتع بخيار البيع:	إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على ذلك، يجوز لحملة الصكوك وفقًا للشرط ٩-١٢ (د) (١) اختيار استرداد الصكوك في أي تاريخ (تواريخ) حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك المحدد (المحددة) في الشروط النهائية المطبقة بمبلغ الاسترداد المبكر المعني مع أي مبالغ توزيع دوري مستحقة ولكن غير مدفوعة.
تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة:	إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على ذلك، يجوز لحملة الصكوك عند حدوث حالة من حالات تغيير السيطرة اختيار وفقًا للشرط ٩-١٢ (د) (٢) استرداد الصكوك في تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة بمبلغ الاسترداد المبكر المعني مع أي مبالغ توزيع دوري مستحقة ولكن غير مدفوعة. «حدث تغيير السيطرة» يعني أي تغيير في الملكية المباشرة أو غير المباشرة للمُصدر قد يؤدي إلى امتلاك أي شخص القدرة المباشرة أو غير المباشرة على التأثير على تصرفات المُصدر أو قراراته، سواء بمفرده أو مع أحد أقاربه أو الشركات التابعة له، من خلال: (أ) ملكية ثلاثين في المائة (٣٠٪) أو أكثر من حقوق التصويت لدى المُصدر، أو (ب) امتلاك الحق في تعيين ثلاثين في المائة (٣٠٪) أو أكثر من مناصب أعضاء مجلس إدارة المُصدر.
ضريبة الاستقطاع:	يتم دفع جميع الدفعات المتعلقة بالصكوك من غير أية استقطاعات ضريبية للمملكة العربية السعودية ما لم يكن ذلك الاستقطاع مطلوبًا بموجب النظام. وفي تلك الحالة يدفع المُصدر لحملة الصكوك (باستثناء حملة الصكوك الذين ليسوا أشخاصًا مؤهلين وقت سداد الدفعات ذات الصلة) المبالغ الإضافية أو يأمر بدفعها حتى يعادل صافي المبلغ الذي يحصل عليه حملة الصكوك بعد الاستقطاع المبالغ المعنية التي كانوا ليحصلوا عليها فيما يتعلق بالصكوك إذا لم يكن هناك استقطاع، ولكن فقط بقدر إتاحة تلك المبالغ للتوزيع على حملة الصكوك من أي أصول صكوك ذات صلة. ويتعين على حملة الصكوك ملاحظة أنّ الصكوك لا تُباع إلاّ إلى الأشخاص المؤهلين وأنه لا يمكن تسجيل أحد سواهم بصفة حملة الصكوك. لا يُسدد المُصدر أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي استقطاع مطلوب بموجب النظام لأي شخص يمتلك صكوكًا، ولكنه ليس شخصًا مؤهلًا. ويسدد المُصدر جميع الدفعات بموجب مستندات الصكوك التي يكون طرفًا فيها خاليةً من أية استقطاعات ضريبية للمملكة العربية السعودية ما لم تكن تلك الاستقطاعات أو الخصومات متطلبة بموجب النظام.
اعتبارات الضرائب:	يرجى مراجعة القسم ١٢- (**الضريبة والزكاة**) للاطلاع على وصف لبعض اعتبارات الضرائب السارية على الصكوك.
نقل الملكية:	مع مراعاة الشرط ٩-٣-٣ (**تواريخ قيد نقل الملكية وفترات الإغلاق:**) والشرط ٩-٣-٤ (**اللوائح المتعلقة بنقل الملكية والتسجيل**)، يجوز نقل ملكية الصكوك وفقًا للوائح والإجراءات التي يقررها أمين السجل من خلال تقديم المعلومات التي تتطلبها تلك اللوائح والإجراءات إلى أمين السجل. ولا يجوز نقل ملكية الصكوك إلا إذا: أ. كان إجمالي القيمة الاسمية للصكوك المقرر نقل ملكيتها بالإضافة إلى صكوك أخرى يملكها الطرف الذي سيستحوذ على الصكوك المقرر نقل ملكيتها لا يقل عن ألف (١,٠٠٠) ريال سعودي على الأقل؛ ب. كان إجمالي القيمة الاسمية للصكوك المتبقية غير المنقول ملكيتها لا يقل عن ألف (١,٠٠٠) ريال سعودي، وذلك في حال لم يتم نقل ملكية كل الصكوك التي يملكها أحد حملة الصكوك؛ ج. كان المنقول إليه شخصًا مؤهلاً؛ و د. يتم الامتثال لأي متطلبات نظامية معمول بها في المملكة العربية السعودية.
القيود المفروضة على الصكوك:	باستثناء ما هو منصوص عليه في الشرط ٩-٣ (**نقل ملكية الصكوك**) (لمزيد من التفاصيل حول هذا الشرط، يرجى الرجوع إلى الشرط ٩-٣ (**نقل ملكية الصكوك**) في القسم ٩- (**شروط وأحكام الصكوك**) من هذه النشرة)، يتم تداول الصكوك بحرية دون أي قيود ويجوز تداولها وفقًا للشروط والإجراءات المعتمدة في تداول السعودية وأحكام شركة مركز مقاصة الأوراق المالية «مقاصة».
مستندات الصكوك:	مستندات الصكوك هي ما يلي: (١) اتفاقية المضاربة، و(٢) اتفاقية إعلان الوكالة واتفاقية إعلان الوكالة التكميلية ذات الصلة، و(٣) اتفاقية إدارة الدفع، و(٤) اتفاقية المرابحة الرئيسية، و(٥) اتفاقية وكالة البيع، و(٦) اتفاقية البرنامج، و(٧) اتفاقية وكالة الطرح، و(٨) الصكوك (بما في ذلك الصك الموحد).

عوامل المخاطرة والإشعار الهام:	يجب على المستثمر المحتمل دراسة ظروفه الخاصة بعناية قبل استثماره في أي سلسلة إصدار من الصكوك الصادرة بموجب البرنامج. هناك عوامل قد تؤثر في قدرة المُصدر على الوفاء بالتزاماته بموجب سلسلة إصدار الصكوك الصادرة بموجب البرنامج ومستندات الصكوك. بالإضافة إلى ذلك، توجد بعض العوامل الأساسية لتقييم مخاطر السوق المرتبطة بصكوك سلسلة الإصدار الصادرة بموجب البرنامج. وهي موضحة في قسم «**عوامل المخاطرة**». ويجب على أي مستثمر محتمل مراجعة قسم «**إشعار هام**» في نشرة الإصدار الأساسية بعناية قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار في الصكوك.
النظام الحاكم والاختصاص القضائي:	تخضع مستندات الصكوك وكل سلسلة إصدارات الصكوك للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة وتُفسر وفقًا لها وتخضع للاختصاص القضائي الحصري للجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية في المملكة («**اللجان**»).
أسماء وعناوين مسؤولي الدفع، ووكلاء التسجيل، ونقل ملكية الصكوك:	**مسؤول الدفع:** شركة الخير كابيتال السعودية طريق الملك عبدالعزيز – حي الوزارات – أبراج مدارات ص.ب: ٦٩٤١٠، الرياض ١١٥٤٧ المملكة العربية السعودية الجوال: ٩٦٦١١٢١٥٥٦٧٨+ الفاكس: ٩٦٦١١٢١٩١٢٧٠+ الموقع الإلكتروني: www.alkhaircapital.com.sa البريد الإلكتروني: info@alkhaircapital.com.sa **وكيل التسجيل ووكيل نقل ملكية الصكوك:** مركز إيداع الأوراق المالية تم الاتفاق مع شركة إيداع (وهي شركة مساهمة سعودية مقفلة تأسست بموجب شهادة السجل التجاري رقم (١٠١٠٤٦٣٨٦٦) وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٧هـ، ويقع مركزها الرئيسي في مدينة الرياض – طريق الملك فهد – العليا ٦٨٩٧ – رقم الوحدة: ١١ – الرياض ٣٣٨٨–١٢٢١١) للاحتفاظ بسجل حملة الصكوك وتسجيل أي إجراءات و/أو تعديلات و/أو تغييرات و/أو إضافات و/أو تغييرات قد تطرأ على السجل أو حملة الصكوك أو الصكوك.

كيفية التقدم بطلب الاكتتاب

بموجب البرنامج الصادر في تاريخ الإصدار أو قبله، يجب أن تتضمن أي اتفاقية بين المتعامل (المتعاملين) ومدير الترتيب والمُصدر ووكيل حملة الصكوك الأحكام العامة التي على أساسها سوف يقومون من وقت لآخر بتقديم مستثمرين محتملين ممن ينطبق عليهم تعريف «الأشخاص المؤهلين» (على النحو المبين أعلاه) لشراء الصكوك.

على كل من يرغب في شراء الصكوك تقديم نموذج طلب شراء المستثمر إلى أي وسيط معني («نموذج طلب شراء المستثمر») قبل نهاية فترة الطرح. ويجب على الأشخاص الراغبين في شراء الصكوك سداد ثمن شراء الصكوك من أي سلسلة إصدار وفقًا للتعليمات الواردة في نموذج طلب شراء المستثمر.

وستكون نماذج طلب شراء المستثمر متاحة لدى كل وسيط ذي صلة فيما يتعلق بسلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة عبر القنوات الإلكترونية خلال فترة الطرح. ستتوفر نماذج طلب شراء المستثمر أيضًا لدى مدير الترتيب (بصفته المتعامل الأولي) أو الجهات المستلمة، حسب الحالة، فيما يتعلق بالمكتتبين الأفراد.

لن تُقبل طلبات شراء صكوك بأقل من القيمة المحدّدة في الشروط النهائية المطبقة. لن يتم قبول الطلبات إذا كانت أقل من المبلغ المحدد في الشروط النهائية المطبقة.

يتعين على الأشخاص الراغبين في تقديم نموذج طلب شراء المستثمر أن يُقروا باطلاعهم وفهمهم لنشرة الإصدار الأساسية وشروط وأحكام نموذج طلب شراء المستثمر (بما في ذلك القسم ١- «**عوامل المخاطرة**» والقسم ٩- «**شروط وأحكام الصكوك**») حيث يُعد تحرير نموذج طلب شراء المستثمر قبولاً وموافقة على الشروط وأساس طرح الصكوك.

كما يتعين عليهم الإقرار بأنهم يقيمون في المملكة لأغراض الضريبة وأن كل ما قدموه من معلومات في نموذج طلب شراء المستثمر صحيح ودقيق.

سيتم تخصيص الصكوك وفقًا لتقدير المُصدر ومدير الترتيب خلال فترة أقصاها ١٠ أيام عمل من نهاية فترة الطرح، على الرغم من تحديد أساس قبول الطلبات.

يحتفظ المُصدر بالحق في رفض أي نموذج طلب شراء مستثمر، جزئيًا أو كليًا، في حالة عدم استيفاء أي من شروط وأحكام الشراء أو عدم اتباع التعليمات حسب الأصول في الوقت المناسب. لا يجوز تعديل نموذج طلب شراء المستثمر أو سحبه بمجرد تقديمه. علاوة على ذلك، يشكل نموذج طلب شراء المستثمر، عند تقديمه، اتفاقيةً ملزمةً قانونًا بين مقدم الطلب والمُصدر (لمزيد من التفاصيل عن شروط وتعليمات وإجراءات الاكتتاب، يرجى الرجوع إلى القسم ١٣- «**الاكتتاب والبيع**» من هذه النشرة).

ملخص المعلومات الرئيسية للشركة

يهدف هذا الملخص إلى تقديم نبذة موجزة عن المعلومات الأساسية التي تحتوي عليها هذه النشرة. وعليه، فإن هذا الملخص لا يحتوي على كافة المعلومات التي قد تكون مهمة بالنسبة لحملة الصكوك المحتملين. ويجب قراءة هذه النشرة بالكامل ومراجعتها بعناية قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار في الصكوك. يجب أن يبنى أي قرار يتعلق بالاستثمار في الصكوك من قبل حملة الصكوك المحتملين بمراعاة هذه النشرة ككل، وعلى وجه الخصوص، ينبغي دراسة قسم «**إشعار هام**» في الصفحة (أ) وقسم «**عوامل المخاطرة**» في الصفحة (١) بعناية قبل اتخاذ أي قرار استثماري يتعلق بالصكوك.

نبذة عن شركة رواسي البناء للاستثمار

تأسست شركة رواسي البناء للاستثمار (**الشركة** أو **المُصدر**) في البداية كشركة ذات مسؤولية محدودة تحت الاسم التجاري «شركة *رواسي البناء للاستثمار والتطوير العقاري*» من قبل المساهمين المؤسسين، عبدالله محسن الدجاني العتيبي ونايف محمد رحيم النفيعي، وفيصل محمد رحيم النفيعي، وعبدالرحمن محمد رحيم النفيعي (**المساهمون المؤسسون**). ثم تم تغيير اسم الشركة إلى «شركة رواسي البناء للاستثمار المحدودة». وبعد ذلك، قام بعض المساهمين المؤسسين ببيع أسهمهم في الشركة إلى محسن متعب العتيبي، وبذلك أصبحت الشركة مملوكة بشكل مشترك لكل من عبدالله محسن الدجاني العتيبي ومحسن متعب العتيبي، وتم تغيير اسم الشركة مرة أخرى إلى «شركة *رواسي البناء للاستثمار القابضة*». وبتاريخ ١٤٤٢/٠١/٠٥هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٨/٢٤م)، تم تحويل الشركة من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مقفلة، وتم تغيير اسمها إلى اسمها الحالي «*شركة رواسي البناء للاستثمار*». وبموجب زيادة رأس المال التي تمت الموافقة عليها بتاريخ ١٤٤٢/٠١/٢٦هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٩/١٤م)، أصبح عدد المساهمين الجدد الذين يمتلكون أسهمًا في الشركة ٢٦١ مساهمًا، وانخفض العدد الإجمالي للمساهمين لاحقًا إلى ٦٠ مساهمًا نتيجة لبعض عمليات التنازل وتبادل الأسهم. وبتاريخ ١٤٤٤/٠٢/١٥هـ (الموافق ٢٠٢٢/٩/١١م) تم قبول أسهم الشركة في سوق نمو التابع لتداول السعودية.

رسالة الشركة ورؤيتها واستراتيجيتها العامة

الأنشطة الرئيسية للشركة

يعتبر التركيب والتوصيل الكهربائي، وتركيب الشبكة، الخدمات لأساسية المقدمة من الشركة لعملائها.

تقدم الشركة خدمات كهربائية متكاملة، تشمل تصميم، هندسة، شراء، توريد، وتركيب الأنظمة الكهربائية، بما في ذلك تنفيذ أعمال المشاريع الجديدة، كبناء وإنشاء البنية التحتية الكهربائية للمباني والمرافق.

فيما يتعلق بتوصيل الشبكات، تركز الشركة على إنشاء شبكات الاتصالات بصورة كاملة، كتركيب أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية، وتمديد أسلاك الاتصالات، وإنشاء البنية التحتية للشبكة، لكل من عملاء القطاع العام والخاص. كما تمتد خدمات الشركة إلى بناء وصيانة مواقع النظام العالمي للاتصالات المتنقلة (GSM)، وشبكات الألياف الضوئية المنزلية (FTTH)، وغيرها من البنية التحتية للشبكة ذات الصلة.

رؤية الشركة

أن تكون شريكًا لعملائها في رحلة نجاحهم من خلال توفير خبرات عالية القيمة في مجال أعمالها والحلول الأكثر فعالية.

رسالة الشركة

اكتساب ثقة عملائها من خلال تقديم خدمات مميزة بأسعار تنافسية وتوفير بيئة عمل آمنة وصحية والحفاظ على الموارد الطبيعية وتحمل المسؤولية الاجتماعية للشركة من خلال تنفيذ كل المعاملات بطريقة أخلاقية ودعم الاحتياجات المحلية ثقافيًا واجتماعيًا والمجالات التعليمية والاقتصادية. تهدف الشركة من خلال القيام بذلك إلى توفير أعلى قيمة لمساهميها.

الاستراتيجية

تسعى الشركة إلى تحقيق أهدافها الإستراتيجية بناءً على نقاط قوتها والفرص المتاحة لها في السوق والتي تتوافق مع رؤيتها ورسالتها، وذلك من خلال ترسيخ مكانتها الرائدة في السوق في مجال خدمات الاتصالات والكهرباء والمياه، بالإضافة إلى تطوير حلول متكاملة ومبتكرة تعزز جودة خدمات المياه وتحمي الموارد وتعزز الكفاءة التشغيلية من خلال اعتماد التقنيات الرقمية.

مواطن القوة والمزايا التنافسية للشركة

- اكتسبت الشركة ثقة الشركة السعودية للكهرباء والعديد من شركات الاتصالات المحلية كمقاول رئيسي لتوفير خدمات التوريد والتركيب والاتصال بالإضافة إلى أعمال البناء. كما أنها مصنفة على أنها «مؤسسة من الدرجة الأولى» من قبل وكالة تصنيف المقاولين لخدمات البناء.
- وقد حافظت الشركة على سمعتها واكتسبت ثقة عملائها بفضل قدرتها على تنفيذ المشاريع في المواعيد المحددة وبتكاليف ترشيدية.
- علاقتها القوية مع موردي المعدات وموردي المواد.
- قاعدة عملاء متنوعة وعلاقتها الوثيقة بهم.
- الخبرات الإدارية والفنية والمالية للشركة.
- تواجدها في المدن الرئيسية بالمملكة.
- علاقتها القوية مع البنوك المحلية وشركات التمويل مما يمكنها من الحصول على التمويل اللازم عند الحاجة.
- حرص الشركة على تطبيق مستويات ومعايير الصحة والسلامة البيئية.

ملخص المعلومات المالية

يستند ملخص المعلومات المالية الواردة أدناه إلى القوائم المالية الموحدة المدققة للشركة للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (**القوائم المالية السنوية المدققة**) والقوائم المالية الموحدة المراجعة لفترة الستة أشهر المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (**القوائم المالية المرحلية غير المدققة**، ويُشار إليها مع القوائم المالية السنوية المدققة بـ **القوائم المالية**) والإيضاحات المرفقة بها.

تم إعداد القوائم المالية وفقًا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات المعتمدة من قبل الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

تم إجراء التدقيق والمراجعة للقوائم المالية من قبل المدققين المستقلين التابعين لشركة أسامة عبدالله الخريجي وشريكه («**شركة أسامة الخريجي وشريكه**») للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م ومن قبل السيد العيوطي وشركاه («**مور**») للسنتين المنتهيتين في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ولفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

قائمة المركز المالي:

الجدول رقم (٢): قائمة المركز المالي للشركة

قائمة المركز المالي للشركة				
ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
الموجودات				
الموجودات غير المتداولة				
الممتلكات والآلات والمعدات	٣٤,٧٠٣,٣٨٦	٣٦,١٨٢,٤٢٦	٣٧,٢٠٤,٠٣٨	٣٦,٣١٤,٤٩٤
موجودات حق الاستخدام	٨,٣٤٢,٩٣٠	٩,١١٨,٦٢٨	١١,٢٦١,٧٢٧	٩,١٩٦,٦٢٤
إجمالي الموجودات غير المتداولة	٤٣,٠٤٦,٣١٦	٤٥,٣٠١,٠٥٤	٤٨,٤٦٥,٧٦٥	٤٥,٥١١,١١٨
الموجودات المتداولة				
الذمم المدينة التجارية، بالصافي	٧٣,٨١٥,٧١٦	٦٨,٢١٩,٦٣٦	٧٦,٩٢١,٠١٣	٨٧,٧٤٥,٣٩٩
الإيرادات المستحقة	١٥,٩٧٧,٦٦٢	٢٠,٦١١,٦١٦	٥٤,١٢٦,٣٠٢	٤٦,٧٠٥,٣٦١
المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى	١٣,٥٨٥,٦٥٧	٣٧,٣٢٥,٥٤٩	٢٠,٠٣٩,٤٦٨	٤٤,٨٠١,٧٣٧
النقد وما في حكمه	٤,٠٠٤,٢٢٤	٩,٤٢٢,٦٠٧	١٠,٥٧٩,٦٨٥	١,٠٨٣,١١٣
إجمالي الموجودات المتداولة	١٠٧,٣٨٣,٢٥٩	١٣٥,٥٧٩,٤٠٨	١٦١,٦٦٦,٤٦٨	١٨٠,٣٣٥,٦١٠
إجمالي الموجودات	١٥٠,٤٢٩,٥٧٥	١٨٠,٨٨٠,٤٦٢	٢١٠,١٣٢,٢٣٣	٢٢٥,٨٤٦,٧٢٨
حقوق الملكية والمطلوبات				
حقوق الملكية				
رأس المال	٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠
الاحتياطي النظامي	٣,٨٢٣,٨١١	٥,٩١٣,٦٣٩	٨,١٨٢,٣٥٣	٨,١٨٢,٣٥٣
(الخسائر) / الأرباح الاكتوارية	(٦٣٩,٧٣٥)	٣٤٣,٠٠١	٥٢١,٨٤٠	٥٢١,٨٤٠
الأرباح المبقاة	٣٤,٨٤٠,٥٩٥	٥٣,٦٤٩,٠٤٤	٧٤,٠٦٧,٤٧٢	٦٤,٣١٧,٦٩٣
إجمالي حقوق الملكية	٩٣,٠٢٤,٦٧١	١١٤,٩٠٥,٦٨٤	١٣٧,٧٧١,٦٦٥	١٢٨,٠٢١,٨٨٦
المطلوبات				
المطلوبات غير المتداولة				
تمويل المرابحة	١٣,٣٠٧,٢٨٧	٤,٢٠٢,٠٤٦	٢,٩٧٧,٢٨٥	٨,٢١٧,١٩٩
التزامات الإيجار	٥,٥٦٠,٦٥٢	٥,٠٠١,٠٢٣	٥,٩٧٣,٦٠٣	٣,٩١٣,١٢٧
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين	٣,٨٨٦,٢٤٢	٣,٩٤٧,٢٦٦	٣,٨٨٨,٥٣٨	٤,٣٨٠,٢٧٥
إجمالي المطلوبات غير المتداولة	٢٢,٧٥٤,١٨١	١٣,١٥٠,٣٣٥	١٢,٨٣٩,٤٢٦	١٦,٥١٠,٦٠١
المطلوبات المتداولة				

قائمة المركز المالي للشركة				
ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
تمويل المرابحة – الجزء المتداول	٢٨,٤٠٩,٩٣٤	٣٦,٦٨٦,٨٦٢	٤٧,٣١٤,٦٣٧	٦٦,٤٦٧,٣١٣
المستحقات للأطراف ذات العلاقة	–	٥,٠٠٦,٠٣٢	–	–
التزامات الإيجار – الجزء المتداول	١,٨٢٩,٢٢٢	١,٩٤٧,٢٢٣	٢,٧٧٩,٩٤٩	٢,٤٠٣,٢٣٢
الذمم الدائنة التجارية	١,٤٣٠,٥٧٦	٥,٣٤٧,٨٠٤	٣,٨٥٧,٧٠٠	٥,٥١٩,٩٥٩
المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى	١,٢٨٢,٨٥٠	١,٥٦٨,٥٩٧	٢,٧٠٣,٢١١	٥,٥٩٦,٩٣٥
الزكاة المستحقة	١,٦٩٨,١٤١	٢,٢٦٧,٩٢٥	٢,٨٦٥,٦٤٥	١,٣٢٦,٨٠٢
إجمالي المطلوبات المتداولة	**٣٤,٦٥٠,٧٢٣**	**٥٢,٨٢٤,٤٤٣**	**٥٩,٥٢١,١٤٢**	**٨١,٣١٤,٢٤١**
إجمالي المطلوبات	**٥٧,٤٠٤,٩٠٤**	**٦٥,٩٧٤,٧٧٨**	**٧٢,٣٦٠,٥٦٨**	**٩٧,٨٢٤,٨٤٢**
إجمالي حقوق الملكية والمطلوبات	**١٥٠,٤٢٩,٥٧٥**	**١٨٠,٨٨٠,٤٦٢**	**٢١٠,١٣٢,٢٣٣**	**٢٢٥,٨٤٦,٧٢٨**

المصدر: القوائم المالية

قائمة الدخل:

الجدول رقم (٣): قائمة دخل الشركة

ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الثاني من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
صافي الإيرادات	٩٥,٥٣٢,٤٤٦	١٣٥,٢٢١,٠٩٤	١٦٤,٢٤٠,٤٩٦	٤١,٥٪	٢١,٥٪	٩٤,٢٠٢,١٣٢	٣٨,٠٩٤,٢٦٩	(٥٩,٦٪)
تكلفة الإيرادات	(٦٥,٥٢٣,٦٨٩)	(٩٧,٦٧٥,٦٢٠)	(١٢١,٧٤١,٩٠٧)	٤٩,١٪	٢٤,٦٪	(٦٩,٥٥٧,٠٠٦)	(٣٥,٤٣٨,٤٢١)	(٤٩,١٪)
إجمالي الربح	**٣٠,٠٠٨,٧٥٦**	**٣٧,٥٤٥,٤٧٤**	**٤٢,٤٩٨,٥٨٩**	**٢٥,١٪**	**١٣,٢٪**	**٢٤,٦٤٥,١٢٦**	**٢,٦٥٥,٨٤٨**	**(٨٩,٢٪)**
المصاريف العمومية والإدارية	(٥,٩٨٦,١٦٥)	(٦,٥٤٩,٤٣٢)	(٧,١٥٢,٤٤٩)	٩,٤٪	٩,٢٪	(٣,٧٣٥,٢١٤)	(٣,٩٤٩,٣٥٩)	٥,٧٣٪
الخسائر الائتمانية المتوقعة	(٤٩,٠١٢)	–	(٥٦١,٩٦٢)	–	–	–	(٢٥١,٨٩٩)	–
الربح التشغيلي[1]	**٢٣,٩٧٣,٥٨٠**	**٣٠,٩٩٦,٠٤٢**	**٣٤,٩٩١,٥٢٧**	**٢٩,٣٪**	**١٢,٩٪**	**٢٠,٩٠٩,٩١٢**	**(١,٥٤٥,٤١٠)**	**(١٠٧,٤٪)**
تكاليف تمويل	(٥,١٠٤,٥٨٧)	(٧,٨٩٤,٧٣٠)	(٩,٤٣٨,٧٤٠)	٥٤,٧٪	١٩,٦٪	(٤,٥٧٠,٢٨٧)	(٥,٠٨٣,٨٢٦)	١١,٢٪
الإيرادات الأخرى	٣١١,٩٧٠	٦٤,٨٩٠	–	(٧٩,٢٪)	–	–	(١,٧٩٣,٧٤١)	–
الربح قبل الزكاة	**١٩,١٨٠,٠٦٣**	**٢٣,١٦٦,٢٠٢**	**٢٥,٥٥٢,٧٨٧**	**٢٠,٨٪**	**١٠,٣٪**	**١٦,٣٣٩,٦٢٥**	**(٨,٤٢٢,٩٧٧)**	**(١٥٢,٥٪)**
الزكاة وضريبة الدخل	(١,٦٩٨,١٤١)	(٢,٢٦٧,٩٢٥)	(٢,٨٦٥,٦٤٥)	٣٣,٦٪	٢٦,٤٪	(١,٢١٤,٤٣٨)	(١,٣٢٦,٨٠٢)	٩,٢٥٪
صافي الربح	**١٧,٤٨٢,٨٢٢**	**٢٠,٨٩٨,٢٧٧**	**٢٢,٦٨٧,١٤٢**	**١٩,٥٪**	**٨,٥٦٪**	**١٥,١٢٥,١٨٧**	**(٩,٧٤٩,٧٧٩)**	**(١٦٤,٥٪)**
الدخل الشامل الآخر								
البنود التي لن يُعاد تصنيفها لاحقًا إلى قائمة الربح أو الخسارة								
(الخسائر)/الأرباح الاكتوارية	٤٣,٢٧٩	٩٨٢,٧٣٦	١٧٨,٨٣٩	٢١٧٠,٧٪	(٨١,٨٪)	–	–	–
الربح الشامل الآخر	٤٣,٢٧٩	٩٨٢,٧٣٦	١٧٨,٨٣٩	٢١٧٠,٧٪	(٨١,٨٪)	–	–	–
إجمالي الربح الشامل	**١٧,٥٢٦,١٠١**	**٢١,٨٨١,٠١٣**	**٢٢,٨٦٥,٩٨١**	**٢٤,٨٪**	**٤,٥٠٪**	**١٥,١٢٥,١٨٧**	**(٩,٧٤٩,٧٧٩)**	**(١٦٤,٥٪)**

المصدر: القوائم المالية

(١) ملاحظة: الإيرادات الأخرى التي كانت في العادة جزءًا من الربح التشغيلي، بحسب القائمة المالية المدققة للسنة المالية ٢٠٢١م. وبداية من السنة المالية ٢٠٢٢م فما بعدها، أُعيد تصنيف الإيرادات الأخرى بحسب بند الربح التشغيلي. وتوخيًا للاتساق، لا تكون الإيرادات الأخرى جزءًا من الأرباح التشغيلية للسنة المالية ٢٠٢١م في الجدول الموضح أعلاه.

قائمة التدفقات النقدية:

الجدول رقم (٤): قائمة التدفقات المالية للشركة

ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية					
الربح قبل الزكاة	١٩,١٨٠,٩٦٣	٢٣,١٦٦,٢٠٢	٢٥,٥٥٢,٧٨٧	١٦,٣٣٩,٦٢٥	(٨,٤٢٢,٩٧٧)
تعديلات لبنود غير نقدية:					
الاستهلاك / الإطفاء	٤,١٧١,٥٩١	٤,٣٨٨,٨٣٧	٤,٧٣٤,٤٧٩	٢,١٨٢,٧٧٦	٢,٤٨٨,٥٣٠
الخسائر الائتمانية المتوقعة	٤٩,٠١٢	–	٣٥٤,٦١٣		٢٥١,٨٩٩
الربح من بيع الممتلكات والآلات والمعدات	–	(٦٤,٨٩٠)	–	–	١,٧٩٣,٧٤١
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين	٩٤٩,٢٠٨	١,٠٨١,٤٧٠	١,١٠٣,١٠٠	٥٦٦,٦٧٨	٧٠٦,١٦٢
تكاليف التمويل	٥,١٠٤,٥٨٦	٨,٠٥٢,٩٠٠	٩,٥٩٩,٣٩٤	٤,٥٧٠,٢٨٧	٥,٠٨٣,٨٢٦
التغييرات في رأس المال العامل					
الذمم المدينة	(٧,٦٣٩,٥٢٥)	٥,٥٩٦,٠٨٠	(٨,٤٩٤,٠٢٨)	(١,٢٦٦,٣٧٣)	(١٠,٨٢٤,٣٨٦)
الإيرادات المستحقة	(١٨٤,٣٥٣)	(٤,٦٣٣,٩٥٤)	(٣٤,٠٧٦,٦٤٨)	(٢٢,٠٣٧,٢٩٠)	٧,١٦٩,٠٤٢
المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى	(٦,٩٨٣,٢٠٧)	(٢٣,٧٣٩,٨٩٢)	١٧,٢٨٦,٠٨١	(٢,٧٠٢,٦٢٤)	(٢٤,٧٦٢,٢٦٩)
الذمم الدائنة التجارية	(٦,٦٨١,٠١٩)	٤,٠٩٣,٩٨٩	(١,٤٩٠,١٠٤)	١,١٢٨,٨٦٤	١,٦٦٢,٢٥٩
المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى	(١,٣٦٥,٢٤٢)	٢٨٥,٧٤٧	١,١٣٤,٦١٤	(٦٦١,١٩٠)	٢,٨٩٣,٧٢٤
الأموال النقدية المستغلة في العمليات التشغيلية	**٦,٦٠٢,٠١٤**	**١٨,٢٢٦,٤٨٩**	**١٥,٧٠٤,٢٨٨**	**(١,٨٧٩,٢٤٧)**	**(٢١,٩٦٠,٤٤٩)**
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المدفوعة	(١٦٧,٤٨٨)	(١٩٥,٨٨٠)	(١,١٤٣,٦٤٣)	(٤١٨,٨١٢)	(٢١٤,٤٢٥)
الزكاة المدفوعة	(١,٣٣٠,٧٧٥)	(١,٦٩٨,١٤١)	(٢,٢٦٧,٩٢٥)	(٢,٢٦٧,٩٢٥)	(٢,٨٦٥,٦٤٥)
تكلفة التمويل	(٥,٠٢٦,٦١٣)	(٧,٨٩٤,٧٣٠)	(٩,٤٣٨,٧٤٠)	(٤,٥٧٠,٢٨٧)	(٥,٠٨٣,٨٢٦)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	**٧٧,١٣٨**	**٨,٤٣٧,٧٣٨**	**٢,٨٥٣,٩٨٠**	**(٩,١٣٦,٢٧١)**	**(٣٠,١٢٤,٣٤٥)**
التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية					
المبالغ النقدية المدفوعة لشراء الممتلكات والآلات والمعدات	(٩,٣٢٦,٨٩٠)	(٥,٨٩٧,٠١٦)	(٣,٣٨٩,٢٨٩)	(٧٥٦,٦٥١)	(٢,١٩٤,٧٢٣)
الأموال النقدية المستلمة من بيع الممتلكات والآلات والمعدات	–	٥٨١,٣٧٠	–	–	–
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية	**(٩,٣٢٦,٨٩٠)**	**(٥,٣١٥,٦٤٦)**	**(٣,٣٨٩,٢٨٩)**	**(٧٥٦,٦٥١)**	**(٢,١٩٤,٧٢٣)**
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية					
التغييرات في القروض	١١,٦٤٨,٦١٦	(٨٢٨,٣١٣)	٩,٤٠٣,٠١٤	١٠,٤٦٥,٧٠٣	٢٤,٣٩٢,٥٩٠
رأس المال المدفوع	–	–	–	–	–
تمويل المساهمين	–	٥,٠٠٦,٠٣٢	(٥,٠٠٦,٠٣٢)	(٤,٨٨٤,٩٠٤)	–
التزامات الإيجار	(١,٢٢١,٠٣٣)	(١,٨٨١,٤٢٨)	(٢,٧٠٤,٥٩٥)	(١,٢٥٠,٢٨٦)	(١,٥٧٠,٠٩٤)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	**١٠,٤٢٧,٥٨٣**	**٢,٢٩٦,٢٩١**	**١,٦٩٢,٣٨٧**	**٤,٣٣٠,٥١٣**	**٢٢,٨٢٢,٤٩٦**
صافي التدفقات النقدية	**١,١٧٧,٨٣١**	**٥,٤١٨,٣٨٣**	**١,١٥٧,٠٧٨**	**(٥,٥٦٢,٤٠٩)**	**(٩,٤٩٦,٥٧٢)**
الرصيد النقدي الافتتاحي	٢,٨٢٦,٣٩٣	٤,٠٠٤,٢٢٤	٩,٤٢٢,٦٠٧	٩,٤٢٢,٦٠٧	١٠,٥٧٩,٦٨٥
النقد وما في حكمه في نهاية الفترة	**٤,٠٠٤,٢٢٤**	**٩,٤٢٢,٦٠٧**	**١٠,٥٧٩,٦٨٥**	**٣,٨٦٠,١٩٨**	**١,٠٨٣,١١٣**

المصدر: القوائم المالية

مؤشرات الأداء الرئيسية:

الجدول رقم (٥): مؤشرات الأداء الرئيسية للشركة

مؤشرات الأداء الرئيسية المالية	٢٠٢١م	٢٠٢٢م	٢٠٢٣م	٢٠٢٣/٠٦/٣٠م	٢٠٢٤/٠٦/٣٠م
هامش الربح الإجمالي	٣١,٤١٪	٢٧,٧٧٪	٢٥,٨٨٪	٢٦,١٦٪	٦,٩٧٪
هامش الربح التشغيلي	٢٥,٠٩٪	٢٢,٩٢٪	٢١,٣١٪	٢٢,٢٠٪	(٤,٠٦٪)
هامش صافي الربح	١٨,٣٠٪	١٥,٤٥٪	١٣,٨١٪	١٦,٠٦٪	(٢٥,٥٩٪)

مؤشرات الأداء الرئيسية	٢٠٢١م	٢٠٢٢م	٢٠٢٣م	٢٠٢٤/٠٦/٣٠م
النسبة المتداولة (عدد المرات)	٣,١٠	٢,٥٧	٢,٧٢	٢,٢٢
معدل دوران الموجودات (عدد المرات)	٠,٦٩	٠,٨٢	٠,٨٤	٠,١٧
العائد على الموجودات (٪)	١١,٦٢٪	١١,٥٥٪	١٠,٨٠٪	(٤,٣٢٪)
العائد على حقوق الملكية (٪)	١٨,٧٩٪	١٨,١٩٪	١٦,٤٧٪	(٧,٦٢٪)
نسبة الدين إلى حقوق الملكية (عدد المرات)	٠,٤٥	٠,٣٦	٠,٣٧	٠,٥٨

المصدر: القوائم المالية

ملخص عوامل المخاطرة

ا. المخاطر المرتبطة بنشاط الشركة وعملياتها

- المخاطر المتعلقة بعدم قدرة الشركة على تنفيذ خطتها الإستراتيجية.
- المخاطر المتعلقة بالائتمان والديون المعدومة والمشكوك في تحصيلها.
- المخاطر المتعلقة بعدم إصدار التراخيص والتصاريح والشهادات أو عدم تجديدها.
- المخاطر المتعلقة بالاعتماد على الموظفين الرئيسيين والإدارة التنفيذية.
- المخاطر المتعلقة بأخطاء الموظفين أو سوء سلوكهم.
- المخاطر المتعلقة بتوفير التمويل مستقبلاً.
- المخاطر المتعلقة بمتطلبات السعودة.
- المخاطر المتعلقة بالكوارث الطبيعية.
- المخاطر المتعلقة بمستحقات الزكاة القانونية المحتملة والمطالبات الإضافية.
- المخاطر المتعلقة بحماية العلامات التجارية وحقوق الملكية.
- المخاطر المتعلقة بالاعتماد على المستشارين الخارجيين.
- المخاطر المتعلقة بتركز إيرادات الشركة.
- المخاطر المتعلقة بتركيز العملاء.
- المخاطر المتعلقة بعدم كفاية التغطية التأمينية.
- المخاطر المتعلقة بتقلبات أسعار العملات.
- المخاطر المتعلقة بالبيئة التنافسية.
- المخاطر المتعلقة بإدارة رأس المال العامل.
- المخاطر المتعلقة بقصور الخبرة في إدارة شركات المساهمة المدرجة.
- المخاطر المتعلقة بالتحقيقات والدعاوى القضائية والغرامات ضد الشركة وأعضاء مجلس إدارتها وكبار التنفيذيين و/أو المساهم.
- المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بشروط وتعهدات التسهيلات الائتمانية.
- المخاطر المتعلقة بارتفاع مصاريف التمويل.
- المخاطر المتعلقة بأنظمة التشغيل وتقنية المعلومات.
- المخاطر المتعلقة بالعقود مع الموردين.
- المخاطر المتعلقة بالرسوم الحكومية المطبقة على الموظفين غير السعوديين.
- المخاطر المتعلقة بالاعتماد على الموظفين غير السعوديين.
- المخاطر المتعلقة بالإخفاق المفاجئ في مشاريع الشركة.
- المخاطر المتعلقة بالإنفاق الاستهلاكي نتيجة سوء الأوضاع الاقتصادية.
- المخاطر المتعلقة بكوفيد-١٩ والأمراض المعدية الأخرى.
- المخاطر المتعلقة بتوفر المواد الأولية وتقلب أسعارها.
- المخاطر المتعلقة بالآلات والمعدات المستخدمة.
- المخاطر المتعلقة بالأحوال الجوية.
- المخاطر المتعلقة بقرار الهيئة العامة للموانئ رفع رسومها.
- المخاطر المتعلقة بتغيير طريقة احتساب الزكاة.
- المخاطر المتعلقة بمزاولة المديرين التنفيذيين أو أعضاء مجلس الإدارة لأعمال منافسة لأعمال الشركة.
- المخاطر المتعلقة بعقود الإيجار.
- المخاطر المتعلقة بعدم القدرة على تطوير خدمات الشركة الحالية وطرح خدمات جديدة.
- المخاطر المتعلقة بحضور الحد الأدنى من أعضاء مجلس الإدارة وتبعات استقالة أحد أعضاء مجلس الإدارة.
- المخاطر المتعلقة بتأثير هجمات الأمن السيبراني على أمن أنظمة التكنولوجيا وموثوقيتها.

٢. المخاطر المتعلقة بالسوق والقطاع الذي تعمل فيهما الشركة

- المخاطر المتعلقة بالأوضاع الاقتصادية العامة.
- المخاطر المتعلقة بالأداء الاقتصادي للمملكة.
- المخاطر المتعلقة بعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي في الشرق الأوسط.
- المخاطر المتعلقة بالتغيرات التشريعية والتنظيمية في المملكة وتأثيرها السلبي على عمليات الشركة.
- المخاطر المتعلقة بتطبيق لائحة حوكمة الشركات.
- المخاطر المتعلقة بضريبة القيمة المضافة.
- المخاطر المتعلقة بموسمية أعمال الشركة.
- المخاطر المتعلقة بمنتجات الطاقة والكهرباء والمياه.
- المخاطر المتعلقة بخضوع عمليات الشركة لأنظمة ولوائح البيئة والصحة والسلامة.
- المخاطر المتعلقة بعدم قدرة الشركة على تنفيذ إستراتيجية النمو في المستقبل.

٣. المخاطر المتعلقة بالصكوك

- المخاطر المتعلقة بملاءمة الاستثمارات.
- المخاطر المتعلقة بخضوع بعض الاستثمار لاعتبارات نظامية.
- المخاطر المتعلقة بتعرض بعض حملة الصكوك إلى مخاطر تحويل العملات نظرًا لكون الصكوك مُقوَمة بالريال السعودي.
- المخاطر المتعلقة بالتداول والتسوية.
- المخاطر المتعلقة بالأشخاص المؤهلين.
- المخاطر المتعلقة باتفاقية التسجيل.
- المخاطر المتعلقة بالسوق الثانوية بشكل عام.
- المخاطر المتعلقة بتعرض الصكوك للاسترداد بناءً على رغبة المُصدر.
- المخاطر المتعلقة بإمكانية استرداد الصكوك قبل تاريخ الانتهاء لأسباب تتعلق بالضرائب.
- المخاطر المتعلقة بتغيّر النظام.
- المخاطر المتعلقة بتوقف تحقيق الصكوك للربح اعتبارًا من تاريخ استحقاق الاسترداد (إن وجد).
- عدم استحقاق أي مبالغ متأخرة على المُصدر نتيجة أي تأخير في المدفوعات المستحقة بموجب الصكوك أو مستندات الصكوك، حسب الحالة.
- المخاطر المتعلقة بالمدفوعات الخاصة بالصكوك.
- المخاطر المتعلقة بالتعديل والتنازلات والاستبدال.
- المخاطر المتعلقة بالامتثال لنظام الإفلاس وغيره من الأنظمة المعمول بها في المملكة وتأثيرها على قدرة المُصدر على أداء التزاماته المقررة بموجب مستندات الصكوك.
- المخاطر المتعلقة بكون الصكوك التزامات غير مضمونة على المُصدر.
- المخاطر المتعلقة بتساوي مرتبة التزامات الصكوك مع التزامات أخرى.
- المخاطر المتعلقة بعدم وجود ضمانات من أطراف ثالثة.
- المخاطر المتعلقة بعقود المرابحة.
- المخاطر المتعلقة بالامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية.
- المخاطر المتعلقة بإمكانية الإنفاذ والضرائب في المملكة العربية السعودية.

جدول المحتويات

١-	عوامل المخاطرة	١
١-١	المخاطر المتعلقة بنشاط الشركة وعملياتها	١
١-٢	المخاطر المتعلقة بالسوق والقطاع اللذين تعمل فيهما الشركة	١٢
١-٣	المخاطر المتعلقة بالصكوك	١٤
٢-	المعلومات المالية عن شركة رواسي البناء للاستثمار	٢٢
٢-١	المقدمة	٢٢
٢-٢	إقرارات أعضاء مجلس الإدارة بشأن المعلومات المالية	٢٣
٢-٣	نبذة عن الشركة	٢٣
٢-٤	ملخص لأهم السياسات المحاسبية	٢٥
٢-٥	المعايير والتفسيرات والتعديلات الجديدة التي تطبقها الشركة	٣٢
٢-٦	ملخص المعلومات المالية ومؤشرات الأداء الرئيسية	٣٣
٢-٧	بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل	٣٤
٢-٨	قائمة المركز المالي	٤١
٢-٩	قائمة التدفقات النقدية	٥٢
٣-	استخدام متحصلات الطرح	٥٥
٤-	إفادات الخبراء	٥٦
٥-	الإقرارات	٥٧
٦-	المعلومات القانونية	٥٨
٦-١	الضمانات	٥٨
٧-	المصاريف	٥٩
٨-	الإعفاءات	٦٠

٩- شروط وأحكام الصكوك ٦١

٩-١	التعاريف	٦٢
٩-٢	الشكل والقيمة الاسمية وسند الملكية	٧٤
٩-٣	نقل ملكية الصكوك	٧٤
٩-٤	الوضع	٧٥
٩-٥	الصكوك	٧٥
٩-٦	تعهدات المُصدر	٧٩
٩-٧	الأحكام الخاصة بالتوزيع الدوري الثابت	٨٠
٩-٨	أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة	٨١
٩-٩	أحكام دفع مبالغ قسط رأس مال الصكوك	٨٣
٩-١٠	شراء الصكوك وإلغاؤها	٨٣
٩-١١	الدفعات	٨٣
٩-١٢	استرداد الصكوك	٨٤
٩-١٣	حالات الإخلال	٨٥
٩-١٤	إنفاذ الحقوق وممارستها	٨٧
٩-١٥	اجتماع حملة الصكوك؛ التعديل	٨٧
٩-١٦	الضرائب	٨٨
٩-١٧	التعويض ومسؤولية وكيل حملة الصكوك	٨٨
٩-١٨	الإخطارات	٨٩
٩-١٩	النظام الحاكم والاختصاص القضائي	٨٩

١٠- ملخص مستندات الصكوك ٩٤

١٠-١	اتفاقية المضاربة	٩٤
١٠-٢	اتفاقية المرابحة الرئيسية	٩٥
١٠-٣	اتفاقية وكالة البيع	٩٥
١٠-٤	اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية	٩٥
١٠-٥	مخطط الهيكل والتدفقات النقدية	٩٧

١١- الفتوى الشرعية ٩٨

١٢- الضريبة والزكاة ٩٩

١-١٢ حملة الصكوك من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة ٩٩
٢-١٢ المقيمين في المملكة من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي ٩٩
٣-١٢ حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة ١٠٠
٤-١٢ عام ١٠١

١٣- الاكتتاب والبيع ١٠٢

١-١٣ اتفاقية البرنامج ١٠٢
٢-١٣ تقديم الطلبات من قبل المستثمرين المحتملين ١٠٢
٣-١٣ تداول السعودية ١٠٢
٤-١٣ بنود عامة ١٠٣
٥-١٣ نقل الملكية والمدفوعات ١٠٣
٦-١٣ الموافقات التي تم أو سيتم إصدار وطرح أدوات الدين بناءً عليها ١٠٣

١٤- المستندات المتاحة للمعاينة ١٠٤

١٥- تقرير المحاسب القانوني ١٠٥

١٦- النظام الأساس للمُصدر ١٥٥

الجداول

الجدول رقم (١): أعضاء مجلس إدارة شركة رواسي البناء للاستثمار	د
الجدول رقم (٢): قائمة المركز المالي للشركة	ش
الجدول رقم (٣): قائمة دخل الشركة	ت
الجدول رقم (٤): قائمة التدفقات المالية للشركة	ث
الجدول رقم (٥): مؤشرات الأداء الرئيسية للشركة	خ
الجدول رقم (٦): أعمار الذمم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٢
الجدول رقم (٧): المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل - ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م (ريال سعودي)	٧
الجدول رقم (٨): المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل - ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (ريال سعودي)	٧
الجدول رقم (٩): المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل - ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (ريال سعودي)	٧
الجدول رقم (١٠): ملخص بيان الربح والخسارة للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م.	٣٣
الجدول رقم (١١): ملخص بيان المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م.	٣٣
الجدول رقم (١٢): ملخص بيان التدفقات النقدية للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م.	٣٤
الجدول رقم (١٣): قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٣٤
الجدول رقم (١٤): إيرادات بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٣٥
الجدول رقم (١٥): تكلفة الإيرادات للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٣٦
الجدول رقم (١٦): تكلفة المواد الخام للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٣٧
الجدول رقم (١٧): مصاريف الصيانة للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٣٨
الجدول رقم (١٨): المصاريف العمومية والإدارية للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٣٩
الجدول رقم (١٩): تكاليف التمويل للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٤٠
الجدول رقم (٢٠): قائمة المركز المالي للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م	٤١
الجدول رقم (٢١): الممتلكات والآلات والمعدات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.	٤٢

الجدول رقم (٢٢): موجودات حق الاستخدام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٤٥

الجدول رقم (٢٣): موجودات حق الاستخدام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٤٦

الجدول رقم (٢٤): الذمم المدينة التجارية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٤٧

الجدول رقم (٢٥): المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٤٧

الجدول رقم (٢٦): النقد وما في حكمه كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٤٨

الجدول رقم (٢٧): حقوق المساهمين كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٤٩

الجدول رقم (٢٨): تمويل المرابحة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٥٠

الجدول رقم (٢٩): التزامات الإيجار كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٥٠

الجدول رقم (٣٠): مكافآت نهاية الخدمة للموظفين كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٥١

الجدول رقم (٣١): المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٥١

الجدول رقم (٣٢): المستحقات للأطراف ذات العلاقة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ٥٢

الجدول رقم (٣٣): قائمة التدفقات النقدية للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م. ٥٢

١- عوامل المخاطرة

يمكن أن ينطوي شراء أي صكوك على مخاطر جوهرية، ولا يكون ملائمًا سوى للمستثمرين الذين لديهم خبرة ومعرفة في المسائل المالية والتجارية الضرورية لتمكينهم من تقييم مخاطر ومزايا الاستثمار في أي صكوك.

ويرى المُصدر، على حد علمه، أن العوامل المبينة أدناه المعلومات المالية عن شركة رواسي البناء للاستثمار تُمثل المخاطر الرئيسية الكامنة في الاستثمار في الصكوك، غير أن عجز المُصدر على سداد أي مبالغ بشأن الصكوك أو فيما يتعلق بها قد يحدث نتيجة لأسباب أخرى، ولم يشر المُصدر إلى أن البيانات الواردة أدناه والمتعلقة بمخاطر امتلاك أي صكوك تُعد شاملة. قد لا تتضمن المخاطر المبينة أدناه جميع المخاطر التي قد يواجهها المُصدر، فقد تحدث مخاطر إضافية غير معروفة حاليًا للمُصدر، بالإضافة إلى المخاطر التي يعرفها المُصدر ولكنها تُعد غير جوهرية كما في تاريخ نشرة الإصدار الأساسية هذه. وقد يكون لهذه المخاطر الإضافية والمخاطر المبينة أدناه، في حالة حدوثها، تأثير سلبي على الأداء التشغيلي للمُصدر ومركزه المالي ونتائج عملياته وتدفقاته النقدية وتوقعاته المستقبلية.

ولا يوجد ما يضمن أن العناصر الهيكلية المختلفة المبينة في نشرة الإصدار الأساسية هذه ستكون كافية لضمان سداد أي مبلغ توزيع دوري أو رأس مال المضاربة إلى حملة الصكوك في الوقت المناسب أو على الإطلاق فيما يتعلق بأي صكوك.

ولا يُعد الاستثمار في الصكوك مناسبًا إلا للمستثمرين القادرين على تقييم مخاطر الاستثمار وفوائده ومن لديهم موارد كافية لتحمل أي خسارة ناشئة عن ذلك الاستثمار. يجب على المستثمرين المحتملين أيضًا قراءة المعلومات التفصيلية الواردة في المخاطر أدناه والمعلومات الأخرى الواردة في مواضع أخرى من نشرة الإصدار الأساسية هذه وأن تكون لديهم رؤى خاصة قبل اتخاذ أي قرار استثماري.

لم تُسرَد المخاطر المحدَّدة أدناه بحسب ترتيب يعكس تأثيرها المتوقع على المُصدر أو أهميتها أو أهميتها النسبية أو احتمالية حدوثها.

تحمل الكلمات والعبارات المحددة في نشرة الإصدار الأساسية هذه المعاني الواردة لها في هذا القسم.

١-١ المخاطر المتعلقة بنشاط الشركة وعملياتها

١-١-١ المخاطر المتعلقة بعدم قدرة الشركة على تنفيذ خطتها الإستراتيجية

تعتمد قدرة الشركة على زيادة إيراداتها وتحسين ربحيتها على التنفيذ الفعال لخطط عملها والنجاح في تحقيق استراتيجيتها من خلال تسليم المشاريع وتقديم الخدمات وفق جدولها الزمني والدخول في مشاريع جديدة. وتعتمد قدرة الشركة على التوسع في أعمالها في المستقبل على قدرتها على مواصلة تنفيذ أنظمة المعلومات التشغيلية والمالية وتحسينها بكفاءة وفي الوقت المناسب، فضلًا عن قدرتها على جذب القوى العاملة وتدريبها. قد تحتاج الشركة للحصول على تمويل إضافي لتنفيذ أي خطط توسعية. إذا لم تتمكن الشركة من تنفيذ خططها التوسعية حسب الجدول الزمني الذي تحدده لذلك وحسب التكاليف المقدّرة أو في حالة عدم تحقيق الربحية المطلوبة من هذه الخطط الإستراتيجية (والذي قد يرجع لأسباب مختلفة منها تغير في وضع السوق وقت تنفيذ هذه الأعمال، أو في حالة وجود خلل في دراسة الجدوى السوقية)، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على الوضع التنافسي للشركة، ومن ثم على أعمالها ونتائج أعمالها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢ المخاطر المتعلقة بالائتمان والديون المعدومة والمشكوك في تحصيلها

تُعتبر الديون المعدومة أو الديون المشكوك في تحصيلها عائقًا كبيرًا أمام الشركة وتؤثر في أدائها ونتائجها المالية في نهاية كل سنة مالية ممّا يؤدي إلى انخفاض صافي أرباح الشركة. يتم تسجيل الذمم المدينة التجارية بالصافي من أي مخصص لانخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية. إن أي تغيير مستقبلي في السياسات المحاسبية التي قد تعتمدها الشركة قد يضطرها إلى رفع قيمة المخصصات التي يجب عليها تجنيبها لتغطية قيمة الديون المشكوك في تحصيلها. وهذا من شأنه أن يؤثر بشكل سلبي ومباشر على ربحية الشركة.

فيما يتعلق بالسياسات المحاسبية المستخدمة من قبل الشركة في هذا الصدد، يتطلب المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٩ من المنشأة تطبيق نموذج لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة فيما يتعلق بانخفاض قيمة الأصول المالية. لا يُشترط لتسجيل خسائر ائتمانية وقوع حدث ائتماني، حيث تتبنى المنشأة «نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة» الذي بموجبه تحتسب الخسائر الائتمانية المتوقعة والتغيرات في تاريخ كل تقرير مالي.

وفيما يتعلق بالذمم المدينة التجارية، تبنت الشركة «الطريقة المبسطة» وفقًا لمعيار الخسائر الائتمانية المحسوبة وفقًا لتوقعات الخسائر الائتمانية على مدى عمر الموجودات المالية ذات الصلة، وهو النهج الذي اتبعته الشركة بناءً على الخبرة السابقة وسلوكيات العملاء في السداد، وتقدير الخسائر الائتمانية وتعديلها فيما يتعلق بالعوامل المستقبلية المتعلقة بالمدينين المعنيين والبيئة الاقتصادية.

شكلت الذمم المدينة التجارية ٧٨,٤٢٪ و٥٠,٤٥٪ و٤٧,٣٨٪ من إجمالي الإيرادات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي.

يوضح الجدول التالي أعمار الذمم المدينة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م:

الجدول رقم (٦): أعمار الذمم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

عمر الذمم المدينة التجارية	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م			٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م			٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م		
(جميع الأرقام بالريال السعودي)	رصيد الذمم المدينة	النسبة من إجمالي الذمم المدينة	النسبة من إجمالي الإيرادات	رصيد الذمم المدينة	النسبة من إجمالي الذمم المدينة	النسبة من إجمالي الإيرادات	رصيد الذمم المدينة	النسبة من إجمالي الذمم المدينة	النسبة من إجمالي الإيرادات
متجدد (غير متأخر السداد)	١٩,٠٥٨,٠٢١	٢٥,٤٤٪	١٩,٩٥٪	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪
تجاوز تاريخ الاستحقاق بفترة تتراوح من ١ إلى ٦٠ يومًا	٢٩,٧٥٨,٧٤٨	٣٩,٧٢٪	٣١,١٥٪	٣٥,٠٩٤,٩١٨	٥٠,٦٣٪	٢٥,٩٥٪	٤٢,٠٩٤,٢١٥	٥٤,٠٩٪	٢٥,٦٣٪
تجاوز تاريخ الاستحقاق بفترة تتراوح من ٦١ إلى ١٢٠ يومًا	٢٠,٠٥١,٥٦٦	٢٦,٧٦٪	٢٠,٩٩٪	١٢,٥٩١,٢٠٣	١٨,١٦٪	٩,٣١٪	١٢,٥٢٩,٨٣٥	١٦,١٠٪	٧,٦٣٪
تجاوز تاريخ الاستحقاق بفترة تتراوح من ١٢١ إلى ١٨٠ يومًا	٩٩٩,٢٩٤	١,٣٣٪	١,٠٥٪	١٥,١٢١,٥٢٣	٢١,٨١٪	١١,١٨٪	٧,٩٨٩,٢٣٠	١٠,٢٧٪	٤,٨٦٪
تجاوز تاريخ الاستحقاق بفترة تتراوح من ١٨١ إلى ٣٦٥ يومًا	٣,٩٤٨,٠٨٧	٥,٢٧٪	٤,١٣٪	٦,٥١٤,٧٢٨	٩,٤٠٪	٤,٨٢٪	١٤,٨١٥,٢٠٠	١٩,٠٤٪	٩,٠٢٪
تجاوز تاريخ الاستحقاق لأكثر من ٣٦٦ يومًا	٤٩,٠١٢	٠,٠٧٪	٠,٠٥٪	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪	٣٨٧,٩٢٠	٠,٥٠٪	٠,٢٤٪
٧٢٠ يومًا	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪
تجاوز تاريخ الاستحقاق لأكثر من ٧٢١ يومًا	١,٠٥٣,٧٢٤	١,٤١٪	١,١٠٪	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪	–	٠,٠٠٪	٠,٠٠٪
إجمالي رصيد الذمم المدينة التجارية	٧٤,٩١٨,٤٥٢	–	٧٨,٤٢٪	٦٩,٣٢٢,٣٧٢	–	٥١,٢٧٪	٧٧,٨١٦,٤٠٠	–	٤٧,٣٨٪

المصدر: شركة رواسي البناء للاستثمار

وبناءً على ما هو مبين أعلاه، بلغ رصيد الذمم المدينة التي تجاوزت موعد استحقاقها لأكثر من ١٨٠ يومًا وأقل من عام ما نسبته ٥,٢٧٪ و ٧,٩٣٪ و١٩,٠٥٪ من إجمالي رصيد الذمم المدينة، على التوالي، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م. وبلغ رصيد الذمم المدينة التي تجاوزت موعد استحقاقها لمدة ٦٠ يومًا أو أقل ٣٩,٧٢٪ و١٩,١٠٪ و٥٤,٠٩٪ من إجمالي رصيد الذمم المدينة، على التوالي، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م. وفي حال واجه مدينو الشركة صعوبات في عملياتهم وأوضاعهم المالية فإن ذلك سيؤدي إلى عدم سدادهم لديونهم المستحقة للشركة، وقد يؤدي ذلك إلى إعسار هؤلاء المدينين أو إشهار إفلاسهم. كما يمكن أن يؤثر الانخفاض الكبير في أسعار النفط على الإنفاق الحكومي على المشاريع الجديدة أو سداد المبالغ المستحقة في المواعيد المتفق عليها. في حين تقوم الشركة بتنفيذ سياسة تكوين مخصصات للديون المشكوك في تحصيلها للحدِّ من تعرضها لمخاطر الائتمان من خلال، من بين أمور أخرى، فرض حدود ائتمانية لكل عميل، في حالة إخفاق المدينين في السداد أو التأخر في دفع المبالغ المادية المستحقة للشركة قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٣ المخاطر المتعلقة بعدم إصدار التراخيص والتصاريح والشهادات أو عدم تجديدها

يتعين على الشركة الحصول على التصاريح والتراخيص والموافقات التنظيمية المختلفة والحفاظ عليها فيما يتعلق بأنشطتها. وتشمل هذه التراخيص، على سبيل المثال لا الحصر، شهادة السجل التجاري الصادرة من وزارة التجارة، وشهادات تسجيل العلامات التجارية، وشهادات السعودة، وشهادات الزكاة، وشهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة، وشهادات التأمينات الاجتماعية، وشهادة العضوية في الغرفة التجارية، وتصاريح الدفاع المدني، ورخصة بيئية للتشغيل من الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة، وشهادة من الهيئة السعودية للمقاولين، وتصاريح عمل من البلدية.

وفي حال لم تتمكن الشركة من تجديد تراخيصها وتصاريحها وشهاداتها الحالية وتحديثها، أو الحصول على أي تراخيص جديدة ضرورية لمزاولة أعمالها، أو في حال تجديد أي من هذه التراخيص بشروط غير مواتية للشركة، فقد يؤدي ذلك توقف الشركة أو امتناعها عن مزاولة أعمالها. على سبيل المثال، لا يعكس السجل التجاري للشركة – رغم أنه محدث – عنوانها الحالي بدقة كما في تاريخ هذه النشرة، علمًا بأن عنوانها المقيد في السجل التجاري يُستخدم في المراسلات الرسمية، ممّا قد يؤدي إلى عدم استلام الشركة للإشعارات الضريبية المهمة وغيرها من المراسلات الرسمية.

يتعين على الشركة بموجب الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية الحصول على ترخيص بلدية ساري المفعول فيما يتعلق بكل عقار تستخدمه لتشغيل أعمالها. على الرغم من أن الشركة تستخدم العديد من العقارات المستأجرة في أعمالها، فإنها لا تمتلك حاليًا ترخيصًا من البلدية فيما يتعلق بأي عقار من هذا القبيل. بالإضافة إلى ذلك، أشارت السلطة البلدية فيما يتعلق ببعض العقارات المستأجرة للشركة إلى أنها لن تصدر ترخيص بلدية نظرًا لأن المنطقة ذات الصلة قد تم تخصيصها للأغراض السكنية أو ستصبح مخصصة لذلك. يُعد العمل بدون ترخيص من البلدية انتهاكًا للأنظمة السعودية المعمول بها، ومن ثم قد يؤدي إلى غرامات تنظيمية وإغلاق العقارات المستأجرة ذات الصلة. وهذا هو الحال أيضًا بالنسبة لتراخيص الدفاع المدني المطلوبة والتي تكون مطلوبة بالمثل لكل عقار مستأجر لدى الشركة، والتي لا تحتفظ بها الشركة حاليًا لكل هذه العقارات. وبالتالي، إذا لم تتمكن الشركة من الحصول على تراخيص البلدية والدفاع المدني أو لم تكن قادرة على شراء أماكن بديلة مستأجرة بأسعار معقولة أو على الإطلاق، فقد يؤدي ذلك إلى مشاكل انقطاع الأعمال التي قد يكون لها أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة، والنتائج التشغيل والوضع المالي وتوقعاتها المستقبلية.

يمكن أن تشمل العقوبات المحتملة الأخرى لعدم تجديد التراخيص والتصاريح والشهادات المعمول بها وتحديثها، تصفية الشركة ووقف جميع الخدمات التي تقدمها الجهات التنظيمية للشركة (مثل تجديد التراخيص والشهادات، وإصدار التأشيرات، تصاريح الإقامة، ونقل الضمانات، وما إلى ذلك) أو قد يعرض الشركة لغرامات مالية تفرضها الجهات فيما يتعلق بالتراخيص والتصاريح والشهادات، مما يؤدي إلى تعطيل عمليات الشركة وتكبدها لتكاليف إضافية. وقد يكون لهذه الظروف أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

٢-١-٤ المخاطر المتعلقة بالاعتماد على الموظفين الرئيسيين والإدارة التنفيذية

يعتمد نجاح الشركة وخططها المستقبلية على خبرات وكفاءات إدارتها التنفيذية وموظفيها الرئيسيين. تهدف الشركة إلى جذب أشخاص مؤهلين وتوظيفهم لضمان كفاءة الأعمال وجودتها من خلال الإدارة الفعالة. وستحتاج الشركة أيضًا إلى زيادة رواتب موظفيها لضمان الاحتفاظ بهم أو لجذب متخصصين جدد يتمتعون بالمؤهلات والخبرة المناسبة. علاوة على ذلك، قد لا تتمتع الشركة دائمًا بالقدرة التفاوضية على شروط تفضيلية أو معايير سوقية في عقود الخدمة مع الموظفين الرئيسيين؛ على سبيل المثال، تشترط الشركة حاليًا تقديم إشعار مدته ٣٠ يومًا فقط بشأن استقالة بعض الإدارة العليا، كما لا توجد بعض وسائل الحماية التعاقدية المعمول بها مثل التزامات عدم المنافسة والسرية. وبناءً على ذلك، إذا فقدت الشركة أيًا من كبار التنفيذيين أو الموظفين المؤهلين وأخفقت في تعيين بدلاء لهم بنفس المستوى من الخبرة والمؤهلات وبتكلفة مناسبة للشركة، أو إذا غادر بعض أعضاء الإدارة العليا الشركة في غضون مهلة قصيرة وسعوا للعمل لدى أحد المنافسين للشركة بسبب عدم وجود وسائل حماية تعاقدية للشركة، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

٣-١-٥ المخاطر المتعلقة بأخطاء الموظفين أو سوء سلوكهم

قد تواجه الشركة أخطاء أو سوء سلوك من جانب الموظفين ولا يمكنها ضمان تفادي سوء سلوك الموظفين أو أخطائهم مثل الاحتيال والأخطاء المتعمدة والاختلاس والتملك غير المشروع والسرقة والتزوير وإساءة استخدام ممتلكاتها والتصرف نيابة عنها دون الحصول على التفويضات الإدارية المطلوبة. وبالتالي، قد تؤدي هذه الإجراءات إلى عواقب والتزامات سلبية تتكبدها الشركة أو عقوبات نظامية أو مسؤولية مالية، وقد يؤثر ذلك بشكل سلبي على سمعة الشركة، مما قد يؤدي إلى أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٦ المخاطر المتعلقة بتوفير التمويل في المستقبل

قد تحتاج الشركة للحصول على قروض وتسهيلات بنكية لتمويل خططها التوسعية في المستقبل، ويعتمد تحقيق ذلك على المركز المالي للشركة وتدفقاتها النقدية والدعم الائتماني (إن وجد) المقدم وسجلها الائتماني. وقد لا تتمكن الشركة من الحصول على التمويل أو التسهيلات الائتمانية المناسبة عندما تحتاج إليها. وفي حال لم تتمكن الشركة من الحصول على التمويل الذي تحتاجه من جهات التمويل أو من الحصول على تمويل بشروط مقبولة للشركة، أو في حال عدم التزام الشركة بشروط و/أو تعهدات التسهيلات الائتمانية في المستقبل، سيكون لذلك تأثير سلبي على أداء الشركة وعملياتها وخططها المستقبلية، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

علاوة على ذلك، قد تطلب البنوك ضمانات أو دعم ائتماني آخر مقابل منح الشركة تسهيلات ائتمانية. وإذا لم تتمكن الشركة من الحصول على هذا الدعم الائتماني، فقد لا تحصل على التمويل المطلوب. بالإضافة إلى ذلك، إذا لم تتمكن الشركة من الوفاء بمدفوعاتها والتزاماتها الأخرى بموجب تسهيلاتها الائتمانية، قد يطلب المقرض (المقرضين) سداد الدين (الديون) على الفور وإنفاذ الضمانات المقدمة من الشركة. وفي حالة حدوث ذلك، فقد لا تتمكن الشركة من الحصول على مصادر تمويل بديلة كافية للوفاء بالتزامات سداد الديون، وقد يكون لأي من هذه العوامل، بمفردها أو مجتمعة، أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٧ المخاطر المتعلقة بمتطلبات السعودة

يُعد الالتزام بمتطلبات السعودة مطلبًا نظاميًا تلتزم بموجبه جميع الشركات العاملة في المملكة، بما في ذلك الشركة، بتوظيف نسبة معينة من الموظفين المواطنين السعوديين من إجمالي موظفيها، والحفاظ على تلك النسبة. وفقًا لبرنامج نطاقات الصادر عن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بلغت نسبة التوطين في الشركة ١٨,٠٩٪ كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م. ومع ذلك، إذا لم تستمر في الحفاظ على هذه النسبة أو إذا قررت وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية فرض سياسات أكثر صرامة للسعودة في المستقبل، ولم تتمكن الشركة من الالتزام بمتطلبات الوزارة، سيؤدي ذلك إلى فرض عقوبات على الشركة من قبل الجهات الحكومية، مثل تعليق طلبات تأشيرة العمل وإلغاء الكفالة للعمال غير السعوديين، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٨ المخاطر المتعلقة بالكوارث الطبيعية

في حال حدوث أي ضرر ناتج عن الكوارث الطبيعية يؤثر على مرافق الشركة مثل الفيضانات والحرائق والزلازل وغيرها من الأحداث الطبيعية التي لا توجد لها تغطية تأمينية كافية بشروط معقولة تجاريًا أو لا توجد على الإطلاق (إلا إذا تكبدت الشركة تكاليف كبيرة بشكل غير متناسب)، فقد يؤدي ذلك إلى تعطيل عمليات الشركة والتأثير عليها بشكل سلبي. كما قد تؤثر مثل هذه الأحداث بشدة على قدرة الشركة على تنفيذ عملياتها والوفاء بالتزاماتها التعاقدية. كما في تاريخ هذه النشرة، لم تحصل الشركة على تأمين ضد الكوارث الطبيعية. في حالة حدوث كوارث طبيعية وتلف مرافق وأصول الشركة، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٩ المخاطر المتعلقة بمستحقات الزكاة القانونية المحتملة والمطالبات الإضافية

قدمت الشركة إقراراتها الزكوية والضريبية إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لكل السنوات خلال المدة المحددة منذ تأسيسها وحتى عام ٢٠٢٢م، وتقوم بسداد المبالغ المستحقة على أساس سنوي. ولم تحصل الشركة حتى تاريخ نشرة الإصدار الأساسية هذه على أي ربوط زكوية من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك منذ تأسيسها، ولا توجد أي مستحقات زكاة أو ضريبية أو اختلافات أو نزاعات تتعلق بالشركة كما في تاريخ نشرة الإصدار الأساسية هذه. بلغ رصيد مخصص الزكاة ١,٦٩٨,١٤١ ريال سعودي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، و٢,٢٦٧,٩٢٥ ريال سعودي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٢,٨٦٥,٦٤٥ في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

ولا يمكن للشركة التنبؤ بما إذا كانت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ستقبل تقديراتها الزكوية لكل السنوات المالية السابقة منذ تأسيسها وحتى نهاية السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، أو ستطلب منها دفع أي فروقات زكوية مستقبلية عن هذه السنوات. قد تقوم هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بفرض فروقات زكوية كبيرة على الشركة تتجاوز قيمة ما دفعته الشركة على سبيل الزكاة لصالحها، بالإضافة إلى غرامات التأخير في سداد هذه المبالغ. وفي حالة ظهور مثل هذه المطالبات، ستقوم الشركة بدفع هذه المطالبات، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-١٠ المخاطر المتعلقة بحماية العلامات التجارية وحقوق الملكية

تعتمد قدرة الشركة على تسويق منتجاتها وتطوير أعمالها على استخدام اسمها وشعارها وعلاماتها التجارية، مما يدعم أعمالها ومكانتها التنافسية ويمنحها تميزًا واضحًا في السوق بين العملاء. في حين تقدمت الشركة بطلب إلى الهيئة السعودية للملكية الفكرية لتسجيل علاماتها التجارية، إلا أن الشركة لم تحصل حتى تاريخ هذه النشرة على شهادة رسمية لتسجيل العلامة التجارية ولم يتم نشر العلامة التجارية في الجريدة الرسمية. إذا لم تقم الهيئة السعودية للملكية الفكرية بإصدار شهادة تسجيل العلامة التجارية أو إذا كان هناك أي

استخدام للعلامة التجارية للشركة من قبل أطراف ثالثة، قبل التسجيل أو بعده، فقد يؤثر ذلك على سمعة الشركة. في حين سيتم رفع قضايا ودعاوى قضائية أمام المحاكم المختصة لحماية هذه الحقوق، سوف تنطوي أي إجراءات من هذا القبيل على تكاليف وتستغرق وقتًا طويلاً، وتتطلب جهدًا كبيرًا من جانب الإدارة لمتابعة مثل هذه الإجراءات. وفي حالة إخفاق الشركة في حماية علاماتها التجارية بشكل فعال أو متابعة علامات تجارية مماثلة عندما يكون ذلك مطلوبًا لأعمالها، فسيؤثر ذلك بشكل سلبي على قيمتها، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١١-١-١ المخاطر المتعلقة بالاعتماد على المستشارين الخارجيين

تشمل عمليات الشركة تقديم خدمات التوريد والتركيب والربط، بالإضافة إلى أعمال البناء، في قطاعات الاتصالات والكهرباء والمياه. أبرمت الشركة العديد من العقود مع مستشارين هندسيين خارجيين بشأن تنفيذ المشاريع، حيث يتم اعتماد العمل عند الانتهاء من تنفيذه من قبل أحد هؤلاء المستشارين. ويقوم المهندسون الخارجيون بمراجعة الأعمال المراد تنفيذها على النحو المتفق عليه. وعلى هذا النحو، إذا أخفق المستشارون في أداء المهام المسندة إليهم على النحو المطلوب أو في الوقت المحدد وبالتكلفة المحددة، فقد تتعرض الشركة لدعاوى قضائية وغرامات في حالات التأخر في تسليم المشاريع، مما سيؤدي إلى فشل المشاريع أو عدم تنفيذها وارتفاع تكاليفها. وقد يؤدي ذلك إلى تأثير سلبي على سمعة الشركة وتأخير إيراداتها من هذه المشاريع أو عدم تحقيقها على الإطلاق، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١٢-١-١ المخاطر المتعلقة بتركز إيرادات الشركة

تعتمد إيرادات الشركة بشكل رئيسي على خدمات تركيب الشبكات (التي تضم إنشاء وتنفيذ شبكات الاتصالات)، حيث شكلت ٢٩,١٣٪ و١٧,٢٧٪ و٢٢٪ من إجمالي الإيرادات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م على التوالي، في حين شكلت إيرادات خدمات التركيب والتوصيل للكهرباء (تضم خدمات كهربائية متكاملة، تشمل تصميم، هندسة، شراء، توريد، وتركيب الأنظمة الكهربائية) ٧٠,٨٧٪ و٨٢,٧٣٪ و٧٨٪ من إجمالي الإيرادات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي. وفي حال عدم قدرة الشركة على تنويع عروض خدماتها بطرح خدمات جديدة أو وضع خطط مستقبلية للتوسع في قطاعات أخرى، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١٣-١-١ المخاطر المتعلقة بتركيز العملاء

تأتي إيرادات الشركة من عدد من كبار العملاء وجميعهم من المؤسسات والشركات. من بين هؤلاء العملاء، شكل أكبر ٤ عملاء رئيسيين للشركة (وهم الشركة السعودية للكهرباء، شركة الفهد للتجارة والصناعة والمقاولات، شركة الاتصالات السعودية، وشركة توال) حوالي ٨٧,٢٪ و٩٦,٢٪ و٨١,٠٪ من إجمالي إيرادات الشركة للسنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي، بالنسبة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، شكلت الإيرادات الناتجة عن الشركة السعودية للكهرباء، وشركة الفهد للتجارة والصناعة والمقاولات، وشركة الاتصالات السعودية، وتوال، نسبة ٥١,٧٨٪ و ١٥,٩١٪ و٢,٨٣٪ و١٤,٢٥٪ من إجمالي إيرادات الشركة. وبالتالي في حالة إنهاء أو قطع العلاقة مع واحد أو أكثر من العملاء الرئيسيين وإخفاق الشركة في إقامة العلاقات اللازمة مع عملاء جدد، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١٤-١-١ المخاطر المتعلقة بعدم كفاية التغطية التأمينية

تحتفظ الشركة بأنواع مختلفة من وثائق التأمين لتغطية أعمالها وأصولها، مثل التأمين الإلزامي للمركبات والتأمين الطبي للموظفين. ومع ذلك، لا يوجد ما يضمن أن الشركة لديها كل وثائق التأمين اللازمة لأعمالها وأصولها، أو أن أي وثائق لديها تحتوي على تغطية كافية في كل الحالات. بالإضافة إلى ذلك، فإن هذه الوثائق قد لا تغطي كل المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة، مثل المخاطر الناتجة عن الكوارث الطبيعية. ومن الممكن أيضًا أن تقع أحداث في المستقبل لا توفر الشركة لها تغطية تأمينية تكفي لاستيعاب الخسائر المحتملة أو لا توفر لها أي تغطية على الإطلاق. ولا يوجد ما يضمن أن تظل عقود التأمين الخاصة بالشركة متاحة بشروط مقبولة تجاريًا أو ستظل متاحة على الإطلاق. ويمكن أن تزيد أقساط التأمين والخصومات في بعض وثائق التأمين بشكل كبير في بعض الحالات نتيجة لتغير أوضاع السوق. في حال وقوع أي من هذه الأحداث أو الظروف أو أي حدث غير مشمول بالتأمين بالنسبة للشركة وسبَّب أضرارًا جوهرية لأصول الشركة، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١٥-١-١ المخاطر المتعلقة بتقلبات أسعار العملات

تتعرض الشركة لمخاطر التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية فيما يتعلق بالتزاماتها ومصاريفها المقومة بعملة غير عملة المملكة (وهي الريال السعودي)، وتتبنى المملكة سياسة ربط الريال السعودي بالدولار الأمريكي بسعر صرف قدره ٣,٧٥ ريال سعودي مقابل كل دولار أمريكي واحد كما في تاريخ هذه النشرة. ومع ذلك، لا يوجد ما يضمن استقرار سعر صرف الريال السعودي مقابل الدولار الأمريكي، وقد تؤدي التقلبات في قيمة الريال السعودي مقابل العملات الأجنبية (بما في ذلك الدولار الأمريكي) التي تستخدمها الشركة إلى زيادة النفقات، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-١٦ المخاطر المتعلقة بالبيئة التنافسية

تعمل الشركة في بيئة تنافسية للغاية، ولا يوجد ما يضمن أن الشركة ستواصل قدرتها على المنافسة بفعالية مع الشركات الأخرى في السوق. بالإضافة إلى ذلك، فإن سياسات التسعير الخاصة بمنافسي الشركة تؤثر بشكل كبير على أدائها المالي، وقد لا تتمكن الشركة من منافسة أي من هذه الشركات المنافسة، مما قد يؤدي إلى انخفاض حصة الشركة في السوق. وقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-١٧ المخاطر المتعلقة بإدارة رأس المال العامل

قد تواجه الشركة في سياق تنفيذ عملياتها مخاطر رأس المال العامل في حال عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالمطالبات المالية عند استحقاقها. بلغت النسبة الحالية للأصول المتداولة إلى الالتزامات المتداولة لدى الشركة ٣,١٠ مرة و٢,٥٧ مرة و٢,٧٢مرة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي. بلغ رأس المال العامل للشركة حوالي ٧٢,٧٣٢,٥٣٧ ريال سعودي و٨٢,٧٥٤,٩٦٥ ريال سعودي و١٠٢,١٤٥,٣٢٦ ريال سعودي تقريبًا كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي. تتكون الالتزامات المالية للشركة من السحب على المكشوف من البنوك وعمليات المرابحة والذمم الدائنة التجارية والذمم المدينة ومخصص الزكاة. قد لا تتمكن الشركة من الوفاء بالتزاماتها في تواريخ استحقاقها. وقد تنشأ مخاطر السيولة أيضًا من عدم قدرة الشركة على بيع الأصول المالية بسرعة وبمبلغ قريب من قيمتها العادلة في الحالات التي تتطلب سيولة فورية. وقد يكون لأي من هذه العوامل منفردة أو مجتمعة أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-١٨ المخاطر المتعلقة بقصور الخبرة في إدارة شركات المساهمة المدرجة

يعتمد نجاح الشركة على قدرة إدارتها على اتخاذ القرارات الصحيحة والمناسبة فيما يتعلق بأعمالها وأنشطتها. يتمتع كبار التنفيذيين في الشركة بخبرة محدودة في إدارة شركة مساهمة مدرجة والالتزام بالأنظمة واللوائح التي تخضع لها. تعين على كبار التنفيذيين منذ قبول إدراج الشركة في سوق نمو لدى السوق المالية السعودية بذل المزيد من الجهود لضمان التزام الشركة المستمر بنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية ومتطلبات الإفصاح ذات الصلة. وقد تؤدي هذه الجهود في المستقبل إلى تقليل الوقت الذي يخصصه كبار التنفيذيين لإدارة العمليات اليومية للشركة، مما قد يؤثر على نتائج أعمال الشركة. بالإضافة إلى ذلك، في حال قيام إدارة الشركة باتخاذ قرارات غير صحيحة ماديًا فيما يتعلق بالامتثال التنظيمي المستمر (بما في ذلك الامتثال للأنظمة واللوائح المعمول بها ومتطلبات الإفصاح)، فإن ذلك سيعرض الشركة لعقوبات وغرامات قانونية قد يكون لها أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-١٩ المخاطر المتعلقة بالنزاعات والدعاوى القضائية والغرامات ضد الشركة وأعضاء مجلس إدارتها وكبار المسؤولين التنفيذيين و/أو المساهمين

الشركة ليست طرفًا في أي دعوى قضائية بصفتها مدعيًا أو مدعى عليه كما في تاريخ هذه النشرة. ومع ذلك، قد تنخرط الشركة في دعاوى قضائية في المستقبل. وقد تؤثر أي نتيجة سلبية تتعلق بالدعاوى القضائية والإجراءات التنظيمية بشكل سلبي على أعمال الشركة ومركزها المالي ونتائج عملياتها وتوقعاتها المستقبلية. ولا يمكن للشركة التنبؤ بدقة بحجم تكاليف أية دعاوى أو إجراءات قضائية قد ترفعها أو قد تقام ضدها في المستقبل، أو النتائج النهائية لتلك الدعاوى أو الأحكام الصادرة فيها والتعويضات والعقوبات المرتبطة بها والتأثير السلبي على سمعة الشركة. وتشمل هذه الدعاوى على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: القضايا الزكوية والضريبية والأخطاء والشكاوى التي تنتج عن الإهمال أو الاحتيال من الأفراد أو المؤسسات. ولذلك، قد يكون لأي نتيجة سلبية لأي قضايا من هذا القبيل أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية. علاوة على ذلك، وحيث إنّ الشركة مدرجة في سوق نمو لدى السوق المالية السعودية، فإنها تخضع وأعضاء مجلس إدارتها وكبار مسؤوليها التنفيذيين ومساهميها لنظام السوق المالية والالتزامات المستمرة ولوائحه التنفيذية ومتطلبات الإفصاح ذات الصلة. وقد يكون لأي مخالفة لهذه الأنظمة واللوائح المعمول بها من جانب هؤلاء الأشخاص تأثير سلبي على سمعة الشركة، والذي سيكون يكون له أثر سلبي وجوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

في ٩ ديسمبر ٢٠٢٤م، أصدرت هيئة السوق المالية قرارها بإحالة اثنين من المستثمرين إلى النيابة العامة للاشتباه في انتهاكهم للمادة (٤٩) من نظام السوق المالية والمادة (٧) من لائحة سلوكيات السوق. وتمت هذه الانتهاكات بواسطة هذان المستثمرين من خلال ادلائهم ببيان كاذب في وثيقة التسجيل لإدراج أسهم الشركة في السوق الموازية لتداول. وكان البيان يتعلق بنسبة الملكية الفعلية المتاحة للجمهور، ممّا أدى إلى انطباع مضلل وغير صحيح بشأن استيفاء متطلبات السيولة والمذكورة في وثيقة تسجيل أسهم الشركة. وقد يكون لهذا الإعلان الصادر عن هيئة السوق المالية، وأي إجراء لاحق تتخذه النيابة العامة ضد الأفراد المعنيين، تأثير سلبي على سمعة الشركة، ممّا يؤدي إلى تأثير سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وآفاقها المستقبلية.

ومن بين المخاطر التي يجب أخذها في الاعتبار أيضًا، احتمال أن يكون أحد أعضاء مجلس الإدارة أو التنفيذيين ضمن المستثمرين المشار إليهما، وقد يؤدي ذلك إلى تضارب محتمل في المصالح مما قد يؤثر على القرارات التي يتم اتخاذها وعلى مصلحة الأطراف الأخرى.

٢-١-١ المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بشروط وتعهدات التسهيلات الائتمانية

تبرم الشركة تسهيلات ائتمانية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مع البنوك وشركات التمويل المحلية من وقت لآخر للمساعدة في تمويل أعمالها وعملياتها. يوضح الجدول أدناه ملخصًا للمبالغ القائمة بموجب التسهيلات الائتمانية وعقود التمويل الحالية للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م:

الجدول رقم (٧): المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل – ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م (ريال سعودي)

المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل – ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م (ريال سعودي)										
التسهيلات الائتمانية	متوسط سعر الفائدة*	تكلفة التمويل	نوع التمويل	مدة الاتفاقية	الحد الائتماني بالريال	رصيد المرابحة في بداية السنة، بما يشمل تكاليف التمويل المستقبلية	المبلغ المُضاف خلال السنة بالريال	المبالغ المدفوعة بالريال	تكاليف التمويل المستقبلي	المبالغ المتبقية بالريال لا تشمل تكاليف التمويل المستقبلي ومطابقة الرصيد في المركز المالي
المرابحة – البنوك	٦٪	٤,٣٣٨,٦٧٧	تمويل مواد المشروع	سنويًا	١٠٩,٠٠٠,٠٠٠	٢٨,٨٨٤,٣١٤	٦٦,٩١٨,٦٣١	(٥٣,٧٠٤,١٦٢)	(٤,٥٣٨,٥٩١)	٣٧,٥٦٠,١٩٢
المرابحة – شركات التمويل	١٠٪	٧٦٥,٩١٠	الآلات والمعدات	المدى الطويل	٢٩,٨٠٠,٠٠٠	٣,٠٧٤,٩٥١	١٠,٦٨٧,٥٢٣	(٨,٦١٦,٢٧٠)	(٩٨٩,١٧٥)	٤,١٧٥,٠٢٩

المصدر: القوائم المالية

الجدول رقم (٨): المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل – ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (ريال سعودي)

المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل – ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (ريال سعودي)										
تسهيلات ائتمانية	متوسط سعر الفائدة*	تكلفة التمويل	نوع التمويل	مدة الاتفاقية	الحد الائتماني بالريال	رصيد المرابحة في بداية السنة، بما يشمل تكاليف التمويل المستقبلية	المبلغ المُضاف خلال السنة بالريال	المبالغ المدفوعة بالريال	تكاليف التمويل المستقبلي	المبالغ المستحقة بالريال لا تشمل تكاليف التمويل المستقبلي ومطابقة الرصيد في قائمة المركز المالي
المرابحة – البنوك	٦٪	٥,٢٣٦,١٢٦	تمويل مواد المشروع	سنويًا	١٠٩,٠٠٠,٠٠٠	٤٢,٠٩٨,٧٨٣	٧٥,٨٩٨,٥١٩	٧٤,١٤٥,٢٣٤	٣,٣١٣,١٥٩	٤٠,٨٨٨,٩٠٨

المصدر: القوائم المالية

الجدول رقم (٩): المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل – ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (ريال سعودي)

المبالغ المستحقة بموجب معاملات التمويل – ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (ريال سعودي)										
تسهيلات ائتمانية	متوسط سعر الفائدة*	تكلفة التمويل	نوع التمويل	مدة الاتفاقية	الحد الائتماني بالريال	رصيد المرابحة في بداية السنة، بما يشمل تكاليف التمويل المستقبلية	المبلغ المُضاف خلال السنة بالريال	المبالغ المدفوعة بالريال	تكاليف التمويل المستقبلي	المبالغ المستحقة بالريال لا تشمل تكاليف التمويل المستقبلي ومطابقة الرصيد في قائمة المركز المالي
المرابحة – مرابحة البنوك–	١٢,٥٥٪	٨,٦٦٣,٥٧٦	كفالة	٦ أشهر	٨٤,٠٥٩,٠٠٠	٤٣,٨٥٢,٠٦٧	١١٥,٧٢٦,٩٧٤	١١٧,٥٦٩,٧٤٨	١,٩١٣,٣٦٤	٤٠,٠٩٥,٩٢٧
شركات التمويل	٢٢,٥٠٪	٤٣٤,٤٤١	كفالة	١٩ شهر	٤٠,٠٠٠,٠٠٠	–	١٤,٧٠٩,١٧٦	٢,٠٩٠,٣٧٧	٢,٤٢٢,٨٠٤	١٠,١٩٥,٩٩٥

المصدر: القوائم المالية

* تم حساب الفائدة على التسهيلات الائتمانية المستحقة للشركة لكل من السنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفق سايبور زائد الهامش الثابت، ويمثل متوسط أسعار الفائدة المعروضة في الجداول أعلاه متوسط إجمالي الفائدة (سايبور والهامش) المدفوعة في الفترة المعنية إلى نوع المقرض ذي الصلة (سواء كان مصرفًا أو شركة تمويل).

لا يوجد ما يضمن أن الشركة ستستمر في تحقيق التدفقات النقدية اللازمة للوفاء بالتزامات الدفع الخاصة بها بموجب التمويلات القائمة. علاوة على ذلك، لا يوجد ما يضمن أن الشركة لن تنتهك أيًا من الالتزامات أو التعهدات الأخرى المنصوص عليها في هذه التمويلات. وقد يؤدي أي من هذه العوامل إلى قيام البنوك وشركات التمويل التي تعاقدت معها الشركة بطلب السداد الفوري للتمويل ذي الصلة، وإنفاذ الضمانات المقدمة من الشركة وإنفاذ أي ضمان ينطبق على هذه التمويلات. وفي هذه الحالة، قد لا تتمكن الشركة من الحصول على مصادر تمويل بديلة كافية لتمويل أعمالها وعملياتها. وقد يكون لأي من هذه العوامل أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢١ المخاطر المتعلقة بارتفاع مصاريف التمويل

قد ترتفع المصاريف التشغيلية للشركة نتيجة لبعض العوامل، بما في ذلك زيادة تكاليف التمويل المرتبطة بالتسهيلات الائتمانية التي حصلت عليها الشركة والتي بلغت ٤,٣٣٨,٦٧٧ ريال سعودي و٥,٢٠٦,٤٣١ ريال سعودي و٩,٠٩٨,٠١٦ ريال سعودي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي. وستؤدي أي زيادات أخرى في تكاليف التمويل إلى زيادة المصاريف التشغيلية للشركة، مما سيؤدي إلى انخفاض تدفقاتها النقدية وهوامش الربح، ومن ثم قد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٢ المخاطر المتعلقة بأنظمة التشغيل وتقنية المعلومات

تعتمد الشركة على أنظمة تكنولوجيا المعلومات في إدارة أعمالها ومرافقها مما يعرض الشركة لمخاطر إخفاق هذه الأنظمة مثل إخفاق النظام أو إخفاق أنظمة الحماية أو اختراق أنظمة الشركة أو الفيروسات الإلكترونية أو الكوارث الطبيعية أو الحرائق أو أخطاء في الاتصال أو عدم توفر العمالة الماهرة اللازمة لتشغيل هذه الأنظمة وإدارتها. وإذا أخفقت الشركة في الحفاظ على معلومات الأنظمة الفنية وتطويرها، أو في حالة حدوث أي أعطال في وظائفها أو حدوث إخفاق كبير أو تكرار حدوثه، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٣ المخاطر المتعلقة بالعقود مع الموردين

تعتمد الشركة على علاقاتها مع مورديها في مزاولة أعمالها. ويشكل الموردون الرئيسيون للشركة ٣٤,٢١٪ و٢٩,١٠٪ و١٧,٣٥٪من إجمالي تكلفة الإيرادات في السنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي. وفي حالة عدم قدرة الشركة أو الموردين المتعاقدة معهم على الالتزام بشروط تلك العقود، أو في حالة حدوث أي نزاعات مستقبلية أو إذا أخفقت الشركة في الحفاظ على علاقتها مع الموردين الرئيسيين، فقد يكون لهذه العوامل أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٤ المخاطر المتعلقة بالرسوم الحكومية المطبقة على الموظفين غير السعوديين

وافقت الحكومة على عدد من القرارات الهادفة إلى إجراء إصلاحات شاملة لسوق العمل في المملكة، والتي تضمنت الموافقة على الرسوم الإضافية المستحقة على الشركات عن كل موظف غير سعودي يعمل لدى منشأة سعودية، حيث أصبحت هذه الرسوم مستحقة اعتبارًا من ٢٠١٨/٠١/٠١م بواقع أربعمائة (٤٠٠) ريال سعودي شهريًا لكل موظف غير سعودي، ثم ارتفعت إلى ستمائة (٦٠٠) ريال سعودي ثم إلى ثمانمائة (٨٠٠) ريال سعودي شهريًا في عامي ٢٠١٩م و٢٠٢٠م، على التوالي. وقد يكون لهذه الزيادات المستمرة في الرسوم الحكومية المستحقة على الشركة فيما يتعلق بموظفيها غير السعوديين أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

بالإضافة إلى ذلك، فرضت الحكومة أيضًا رسومًا على إصدار تصاريح الإقامة وتجديدها لذوي الموظفين غير السعوديين. وقد ارتفعت هذه الرسوم في السنوات الأخيرة، وبالتالي قد تؤدي أي زيادات أخرى في رسوم إصدار واعتماد تصاريح الإقامة التي سيتحملها الموظفون غير السعوديين لأسرهم إلى زيادة في تكلفة المعيشة لهؤلاء الموظفين، مما قد يدفعهم للعمل في دول أخرى ذات تكلفة معيشية منخفضة عن المملكة. وستواجه الشركة في حال حدوث ذلك صعوبة في الإبقاء على موظفيها غير السعوديين، ممّا قد يضطرها إلى تحمل بعض أو كل هذه التكاليف للموظفين غير السعوديين، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال رفع أجور موظفيها غير السعوديين، مما سيؤدي إلى زيادة تكاليف الشركة، وبالتالي قد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٥ المخاطر المتعلقة بالاعتماد على الموظفين غير السعوديين

بلغت نسبة الموظفين غير السعوديين في الشركة حوالي ٨٢,٢٪ و٨١,٩٪ و٨٣,١٥٪ من إجمالي الموظفين في الشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي. وإذا لم تتمكن الشركة من الحفاظ على موظفيها غير السعوديين أو من إيجاد بدائل لهم بنفس المهارات والخبرات المطلوبة في حالة مغادرتهم الشركة، أو في حالة حدوث أي تغيير في السياسات واللوائح والأنظمة الخاصة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والتي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة نسبة السعودة في القطاع الخاص، مما

يجعل من الصعب على الشركة الحفاظ على موظفيها غير السعوديين. وقد يؤدي ذلك إلى زيادة التكلفة المالية على الشركة، ممّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٦ المخاطر المتعلقة بالإخفاق المفاجئ في مشاريع الشركة

قد يكون لأي توقف مفاجئ في مشاريع الشركة سواء كان ناجمًا عن أعطال فنية في المعدات والآلات الثقيلة المستخدمة في عمليات الإنشاء أو نقص أو انقطاع المكونات اللازمة لاستمرار عمل تلك المعدات والآلات الثقيلة أو لأي أسباب أخرى أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٧ المخاطر المتعلقة بالإنفاق الاستهلاكي نتيجة سوء الأوضاع الاقتصادية

قد تؤثر التقلبات في الأوضاع الاقتصادية، من بين أمور أخرى، على قدرة المستهلكين على الاقتراض، وأسعار الفائدة، ومعدلات البطالة، ومستويات الرواتب، ومستويات الضرائب (بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة التي تمت زيادتها من ٥٪ إلى ١٥٪ اعتبارًا من ١ يوليو ٢٠٢٠م)، وتكاليف المياه والكهرباء وإلغاء الدعم الحكومي السعودي لبعض السلع بشكل كلي أو جزئي. وقد تؤثر أي من هذه العوامل بشكل سلبي على مستوى الدخل المتاح للإنفاق ومستويات الإنفاق الاستهلاكي (بما في ذلك الإنفاق التقديري على المنتجات المختلفة)، والإنفاق الحكومي والسياسات المالية. وتتم غالبية عقود الشركة مع الجهات شبه الحكومية والقطاع الخاص. ويرتبط الإنفاق الحكومي تاريخيًا بأسعار النفط والغاز والمشتقات البترولية، وبالتالي فإن أي تغيير في أسعار النفط وسلوك المستهلك سيؤثر بشكل سلبي على خدمات الشركة. كما يعتمد نجاح أعمال الشركة على قدرتها على الاستمرار في تطوير خدماتها وسرعتها في مواكبة التغيرات في السوق. وقد يكون لأي انخفاض في عدد المستهلكين أو مستويات الإنفاق الاستهلاكي أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٨ المخاطر المتعلقة بكوفيد-١٩ والأمراض المعدية الأخرى

كان لجائحة كوفيد-١٩ تأثير سلبي على اقتصاد المملكة والاقتصاد العالمي بشكل عام، حيث بدأ تفشي الجائحة في أواخر ديسمبر ٢٠١٩م بدايةً من الصين ثم إلى باقي دول العالم. وقد استجابت الجهات المختصة في المملكة بإصدار قرارات لاتخاذ الإجراءات الاحترازية والوقائية لمواجهة الجائحة والحد من انتشارها. وتضمنت هذه التدابير، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي: (١) منع التجوُّل الجزئي أو الكامل في بعض مدن ومحافظات المملكة، و(٢) إغلاق مراكز التسوق ومحلات البيع بالتجزئة، و(٣) تخفيض ساعات العمل في بعض القطاعات ومتطلبات العمل عن بُعد، و(٤) تعليق كافة الرحلات الجوية الداخلية وفرض قيود على حركة الحافلات والسيارات والقطارات، و(٥) رفض الدخول إلى المملكة وفرض قيود عليه، و(٦) إغلاق المجمعات التجارية وكافة المحال التجارية فيها، باستثناء محلات المواد الغذائية والصيدليات. وتم تقديم الدعم المالي أيضًا للمواطنين على شكل مدفوعات إجازات عائلية ومرضية، وزيادة في تعويضات البطالة وإعفاءات من دفع الضرائب، وذلك إلى جانب الإجراءات الصحية التي اتخذتها الجهات المعنية في المملكة لاحتواء انتشار الجائحة. كما تم إدخال تدابير منفصلة لحماية الرفاهية المالية للشركات في المملكة.

ونظرًا إلى عدم القدرة على التنبؤ بدقة مدة الجائحة الحالية أو أي جائحة أخرى قد تنشأ فيما يتعلق بأي مرض معدٍ في الشرق الأوسط أو أي منطقة أخرى في المستقبل، فلا يتبين مدى إمكانية فرض حظر كامل أو جزئي من جديد في بعض مدن المملكة مستقبلاً. ومن شأن إعادة فرض هذه الإجراءات أن يؤثر بشكل سلبي على اقتصاد المملكة بشكل عام. ومن الصعب بطبيعة الحال التنبؤ بتأثير كوفيد-١٩ أو أي جائحة أخرى على نشاط الشركة في المستقبل. وقد يكون لإعادة فرض حظر التجول الكامل أو الجزئي في مدن المملكة، من بين تدابير أخرى، أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٢٩ المخاطر المتعلقة بتوفر المواد الأولية وتقلب أسعارها

تعتمد إيرادات وأرباح الشركة إلى حد ما على الأسعار السائدة للسلع والمواد الأولية حيث بلغت تكاليف المواد المستخدمة في مشاريع الشركة إلى ٦٤,٨٧٪ و٥١٪ و٤٠,١٤٪ من إجمالي تكلفة الإيرادات كما في وللسنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي، وتعتمد أسعار هذه السلع على الأسواق العالمية واعتبارات العرض والطلب العالمية. ولن تتمكن الشركة من السيطرة على العوامل التي تؤثر في أسعار السلع الأساسية، مثل ارتفاع أسعار الطاقة، خاصة فيما يتعلق بأسعار البنزين والديزل اللازم لتشغيل معدات الشركة ومركباتها، فضلاً عن ارتفاع أسعار المواد الخام مثل أسعار الأسمنت والحديد. وقد يكون للتغيرات الفعلية في العرض والطلب، ومخاوف السوق، والمضاربة من قبل تجار السوق، والعوامل الاقتصادية والسياسية الدولية تأثير على الأسعار ودقة الافتراضات و/أو التوقعات المستقبلية للشركة، وقد تؤدي أي زيادات كبيرة إلى أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٣٠ المخاطر المتعلقة بالآلات والمعدات المستخدمة

تستخدم الشركة الآلات والمعدات في سياق عملياتها والتي تُعتبر من المقومات الأساسية لتنفيذ أعمالها. يبلغ معدل استهلاك هذه الآلات والمعدات إلى ١٠٪ سنويًا، كما بلغت نسبة الاستهلاك السنوي إلى ٥,٢٧٪ و٦,٩٤٪ و٥,٢١٪ من إجمالي قيمة أصول الآلات والمعدات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، على التوالي. وفي حال واجهت الشركة أي خلل مفاجئ في تشغيل هذه الآلات والمعدات، فقد تحتاج الشركة إلى فنيين متخصصين أو قطع غيار غير متوفرة في مخزونها. وعلى هذا النحو، قد يؤدي أي عطل أو أي صيانة غير متوقعة مطلوبة للآلات أو المعدات الرئيسية إلى تعطل أعمال الشركة وإضعاف قدرتها على تقديم الخدمات بشكل مستمر أو قد يؤثر على جودة الخدمات التي يتعين على الشركة تقديمها بموجب عقودها مع عملائها. وقد يكون لحدوث أي انقطاع جوهري من هذا القبيل أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٣١ المخاطر المتعلقة بالأحوال الجوية

قد تؤدي التغيرات المناخية مثل ارتفاع درجات الحرارة والتغيرات في هطول الأمطار وأنماط الطقس المتقلبة إلى تكبد الشركة تكاليف كبيرة ناتجة، من بين أمور أخرى، عن زيادة التكاليف المرتبطة بالمواد الخام التي تستوردها الشركة، مثل تكاليف النقل أو التخزين لفترات إضافية في الموانئ. بالإضافة إلى ذلك، قد تؤدي الأحوال الجوية إلى تعطيل عمليات إنجاز مشاريع الشركة لأي أسباب تتعلق بالأحوال الجوية، أو تأخير تسليم المشاريع حسب الجدول الزمني لعملائها، خاصة في المناطق خارج الرياض. وقد تؤثر هذه العوامل أيضًا على قدرة الشركة على تنفيذ عملياتها، مما يحد من نتائجها التشغيلية. وقد يكون لأي من هذه العوامل، بمفردها أو مجتمعة، أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٣٢ المخاطر المتعلقة بقرار الهيئة العامة للموانئ رفع رسومها

قامت الهيئة العامة للموانئ اعتبارًا من ١ يناير ٢٠٢١م بزيادة الرسوم التي تفرضها على الركاب والسفن المستفيدة من خدماتها. وتمت زيادة هذه الرسوم لسفن الحاويات التي يتم تفريغها من خلال رافعات الحاويات المتخصصة من ١,٥٠٠ ريال سعودي إلى ٦,٣٠٠ ريال سعودي (اعتبارًا من ١ يناير ٢٠٢١م) لكل رافعة في الساعة أو جزء من الساعة، بزيادة تبلغ ٣٢٠٪ في الرسوم. وبلغت رسوم دخول الميناء ١٠٠ ريال سعودي للزيارة الواحدة لأي سفينة، في حين بلغت رسوم المغادرة ١٠٠ ريال سعودي. في حين لا تستورد الشركة حاليًا المواد الخام من الخارج، فقد تحتاج الشركة إلى القيام بذلك في المستقبل، وبالتالي ستؤدي زيادات الرسوم التي طبقتها الهيئة العامة للموانئ إلى ارتفاع تكاليف المواد الخام المستوردة من خارج المملكة، ومن ثم سترتفع تكاليف الإنتاج لدى الشركة، ممَّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها.

١-١-٣٣ المخاطر المتعلقة بتغيير طريقة احتساب الزكاة

أصدرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك التعميم رقم (١٤٣٨/١٦/٦٧٦٨) وتاريخ ١٤٣٨/٠٣/٠٥هـ (الموافق ٥ ديسمبر ٢٠١٦م) والذي يلزم الشركات السعودية المدرجة في السوق المالية باحتساب الدخل والزكاة على أساس جنسيات المساهمين والملكية الفعلية للمواطنين السعوديين والخليجيين وغيرهم (بناءً على المعلومات الواردة في نظام «تداولاتي» في نهاية العام السابق). كانت الشركات المدرجة في السوق المالية قبل صدور التعميم تخضع بشكل عام للزكاة أو الضريبة على أساس ملكية مؤسسيها وفقًا للنظام الأساس للشركة. وكان من المقرر تطبيق هذا التعميم في السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦م والسنوات اللاحقة. ومع ذلك، أصدرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خطابها رقم (١٤٣٨/١٦/١٢٠٩٧) بتاريخ ١٤٣٨/٠٤/١٩هـ (الموافق ١٧ يناير ٢٠١٧م) والذي يقضي بتأجيل تنفيذ التعميم إلى السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧م. واستمر هذا التأجيل في السنوات التالية. ويظل تنفيذه بما في ذلك المتطلبات النهائية الواجب الوفاء بها غير واضح إلى أن تصدر هيئة الزكاة والضريبة والجمارك التوجيهات التنفيذية. ولم تقم الشركة بتقييم الأثر المالي المحتمل لهذا التعميم، ولم تتخذ أي خطوات لضمان الالتزام به. وإذا كان الأثر المالي لهذا التعميم كبيرًا وتكبدت الشركة تكاليف إضافية لاتخاذ الخطوات اللازمة لضمان الالتزام بالتعميم نظرًا إلى أنها شركة مساهمة مدرجة مملوكة لمساهمين سعوديين، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج أعمالها ووضعها المالي وتوقعاتها.

١-١-٣٤ المخاطر المتعلقة بمزاولة المديرين التنفيذيين أو أعضاء مجلس الإدارة لأعمال منافسة لأعمال الشركة

كما في تاريخ هذه النشرة، لا يُعدُّ أيٌّ من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين في الشركة طرفًا في أي اتفاقية أو ترتيب أو تفاهم يخضعون بموجبه لأي التزام يمنعهم من مزاولة أعمال منافسة لأعمال الشركة. وفي حال فشل أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين في الالتزام بمتطلبات الإفصاح المستمر، فسيكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

وقد يكون بعض أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين في الشركة في وضع منافسة مع الشركة إما من خلال عضويتهم في مجالس إدارة أو من خلال الملكية في أعمال تدخل في مجال أعمال الشركة إذا كانت هذه الأنشطة مماثلة لأعمال الشركة أو منافسة لها، بطريقة

مباشرة أو بطريقة غير مباشرة. وفي حالة وجود أي تعارض في المصالح بين أعمال الشركة من جهة وعمل أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين من جهة أخرى، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٣٥ المخاطر المتعلقة بعقود الإيجار

أبرمت الشركة عددًا من العقود والاتفاقيات التي تشمل عقود إيجار المستودعات والمباني الإدارية على شكل عقود منفصلة، وجميعها يتم تجديدها تلقائيًا سنويًا. وستتعرض الشركة لخسارة تلك المواقع في حال عدم التزامها باتفاقياتها التعاقدية وضمان استمراريتها بموجب الشروط الحالية أو أحكام تفصيلية خاصة للعقارات المؤجرة، مما سيضطرها إلى نقل أصولها إلى موقع آخر، بالإضافة إلى تعريض الشركة لخطر عدم قدرة أو عدم رغبة الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية. ولا يمكن للشركة تقديم أي ضمان بأن هذه الأطراف ستحقق تطلعات الشركة. وفي حالة عدم قدرة الشركة أو الأطراف المتعاقدة معها على الالتزام بشروط تلك العقود، أو في حالة وجود أي نزاعات أو دعاوى قضائية مستقبلية تؤدي إلى خسارة الشركة لها، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

علاوة على ذلك، بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٩٢ وتاريخ ١٤٣٨/٠٥/١٦هـ، لا يُعد عقد الإيجار غير المسجل في الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار عقدًا صحيحًا منتجًا لآثاره الإدارية والقضائية. لا تتوافق بعض عقود الإيجار الخاصة بالشركة مع النموذج الإلكتروني ولم يتم تسجيلها في الشبكة الإلكترونية مما قد يؤدي إلى فرض غرامات. بالإضافة إلى ذلك، في حالة نشوء أي نزاع بين الشركة وأي من المؤجرين بشأن عقود الإيجار هذه، فلن يتم النظر في هذا النزاع من قِبل المحاكم السعودية، وبالتالي، قد لا تتمكن الشركة، بصفة مدعي، من حماية حقوقها في حالة إخلال أي من المؤجرين بالتزاماته التعاقدية، مما قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٣٦ المخاطر المتعلقة بعدم القدرة على تطوير خدمات الشركة الحالية وطرح خدمات جديدة

تُعد قدرة الشركة على تطوير خدمات جديدة وتقديمها في الوقت المناسب أمرًا بالغ الأهمية بالنسبة للشركة لتطوير أعمالها والحفاظ على قدرتها التنافسية. ويتطلب تطوير خدمات جديدة عادة نظرة إستراتيجية طويلة المدى فيما يتعلق باتجاهات السوق، وتطوير تصميمات، وبرامج جديدة وتنفيذها. وبالنظر إلى أن هذا النمو في الخدمات يتطلب عادةً أيضًا استثمارًا رأسماليًا كبيرًا، فمن الضروري للشركة أن تتكيف بسرعة مع أوضاع السوق المتغيرة ومتطلبات العملاء. في حال لم تتمكن الشركة من توقع التطورات التقنية أو التغييرات في معايير القطاع أو متطلبات العملاء أو الاستجابة لها وفقًا لذلك على أساس فعال من حيث التكلفة وفي الوقت المناسب، أو إذا تأخرت الشركة بشكل كبير في تطوير أو تقديم خدمات جديدة تلبي رضا العملاء، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-١-٣٧ المخاطر المتعلقة بحضور الحد الأدنى من أعضاء مجلس الإدارة وتبعات استقالة أحد أعضاء مجلس الإدارة

تعتمد الشركة على مجلس إدارتها في إدارة أعمال الشركة نظرًا للخبرة العملية التي يمتلكونها. تلتزم الشركة حاليًا بمتطلبات المادة ١٦-٣ من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية، والتي تنصُّ على ألَّا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن عضوين أو ثلث أعضاء مجلس الإدارة، أيهما أكثر. ومع ذلك، في حالة عدم تحقيق الشركة لذلك، وعلى الرغم من أن لائحة حوكمة الشركات تُعتبر بمثابة دليل إرشادي للشركات المدرجة في سوق نمو كما في تاريخ هذه النشرة، ستلتزم الشركة في حالة تطبيقها بشكل إلزامي بالامتثال لكافة المواد الإلزامية الواردة فيه، بما في ذلك الالتزام بعدد الأعضاء المستقلين في مجلس إدارة الشركة. وفي حالة عدم الالتزام بها في المستقبل، ستتعرض لعقوبات من قبل هيئة السوق المالية، ممَّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ومركزها المالي وتوقعاتها.

١-١-٣٨ المخاطر المتعلقة بتأثير هجمات الأمن السيبراني على أمن أنظمة التكنولوجيا وموثوقيتها

تعتمد الشركة بشكل كبير على التقنيات والأنظمة والشبكات التي تديرها الشركة أو مقدمي الخدمات والمعدات من الأطراف الخارجية لإجراء أعمالهم وعملياتهم. وتستمر زيادة مخاطر وتهديدات الأمن السيبراني على تلك الأنظمة بطرق معقدة وقد يكون من الصعب توقعها أو رصدها أو منعها أو التخفيف منها. وفي حال ثبوت عدم كفاية أي من الأنظمة الأمنية التي تستخدمها الشركة لرصد تهديدات الأمن السيبراني والحماية منها، فقد تتعرض أعمال الشركة والأنظمة المالية للخطر أو يمكن أن تتعرض المعلومات السرية أو المملوكة للشركة للتغيير أو الفقدان أو السرقة، أو قد تتعطل الأعمال أو إجراءات السلامة الخاصة بالشركة (أو عملائها) أو تتدهور أو تتضرر. وقد يؤدي انتهاك الأمن السيبراني أيضًا إلى حدوث إصابات (مالية أو تشغيلية أو غيرها) للأشخاص، أو فقدان السيطرة على أصول الشركة (أو عملائها) أو الإضرار بها، أو حدوث أضرار بيئية، أو الإضرار بالسمعة، أو انتهاك الأنظمة أو اللوائح والتعرض للتقاضي والالتزامات القانونية

الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، قد تتحمل الشركة تكاليف كبيرة لمنع مخاطر أو أحداث الأمن السيبراني أو الاستجابة لها أو التخفيف منها والدفاع في أي تحقيقات أو دعاوى أو إجراءات أخرى قد تتبع تلك الأحداث. يمكن أن يكون لأي إخفاق أو خرق لأنظمة الشركة أثر سلبي جوهري على سمعة الشركة وأعمالها ومركزها المالي ونتائج عملياتها وتدفقاتها النقدية وقدرتها على خدمة مديونيتها.

١-٢ المخاطر المتعلقة بالسوق والقطاع اللذين تعمل فيهما الشركة

١-٢-١ المخاطر المتعلقة بالأوضاع الاقتصادية العامة

قد يكون للأوضاع الاقتصادية العامة أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية. يمكن أن يساهم تراجع ثقة المستهلك و/أو إنفاق المستهلكين، أو التغيرات في البطالة، أو التغيرات التضخمية أو الانكماشية الكبيرة أو الأحداث التنظيمية أو الجيوسياسية المضطربة، بما في ذلك النزاعات الدائرة في مناطق أخرى حول العالم، في زيادة التقلبات وتقليل التوقعات للاقتصاد، بما في ذلك سوق خدمات الشركة، ويؤدي إلى ضغوط بشأن الطلب أو التكلفة، ممَّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية. وقد يتأثر الاقتصاد السعودي سلبًا نتيجة صعوبة الأوضاع الاقتصادية العالمية والصدمات الخارجية، بما في ذلك تقلبات الأسواق المالية أو الاضطرابات التجارية أو السياسات التجارية الوقائية أو التهديدات المرتبطة بذلك. على وجه الخصوص، يمكن أن يؤدي التحول العالمي في السياسات وتراجع النمو العالمي بسبب انخفاض التجارة والهجرة وتدفقات الاستثمار عبر الحدود إلى تباطؤ مسيرة النمو غير النفطي في المملكة. وقد تؤثر هذه الأوضاع على أعمال الشركة. ويمكن أن تشمل الأمثلة على هذه الأوضاع ما يلي:

- تدهور عام أو طويل الأمد في الاقتصاد الكلي الإقليمي أو العام أو تعرضه للصدمات؛
- التغييرات التنظيمية التي يمكن أن تؤثر في الأسواق التي تعمل فيها الشركة؛ و
- الضغوط الاقتصادية الانكماشية، والتي يمكن أن تعيق قدرة الشركة على العمل بربحية نظرًا للتحديات المترتبة على إجراء التعديلات الانكماشية اللازمة في هيكل التكلفة الخاص بها.

يمكن أن يتأثر إنفاق قاعدة عملاء الشركة أيضًا بالأوضاع السائدة في أسواق رأس المال التي قد تتأثر بالأوضاع الاقتصادية العامة. وقد تؤدي القيود المفروضة على توافر رأس المال أو ارتفاع تكاليف رأس المال إلى قيام الشركات بإجراء تخفيضات إضافية في إنفاقها على التنقيب أو التطوير أو الإنتاج، حتى في حال ارتفاع أسعار النفط والغاز الطبيعي.

وتتسم طبيعة هذه الأنواع من المخاطر بعدم إمكانية توقعها، لذا يصعب التخطيط لها أو التخفيف من حدتها، مما يفاقم تأثيرها المحتمل على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

٢-٢-١ المخاطر المتعلقة بالأداء الاقتصادي للمملكة

يعتمد الأداء المستقبلي المتوقع للشركة على عدد من العوامل المتعلقة بالأوضاع الاقتصادية في المملكة بشكل عام، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، عوامل التضخم ونمو الناتج المحلي الإجمالي ومستويات دخل الفرد. ويعتمد اقتصاد المملكة بشكل رئيسي على النفط والقطاعات البترولية التي لا تزال تساهم بحصة كبيرة من الناتج المحلي الإجمالي للمملكة. وبناءً على ذلك قد تؤثر أي تقلبات سلبية تحدث في أسعار النفط بشكل مباشر وجوهري على خطط وتنمية اقتصاد البلاد وعلى الإنفاق الحكومي، مما سيؤثر بشكل سلبي على الأداء المالي للشركة، نظرًا لعملها ضمن المنظومة الاقتصادية للمملكة وتأثيرها على معدلات الإنفاق الحكومي على سبيل المثال، قد تقوم الحكومة بتخفيض حجم التكاليف والنفقات المتعلقة بمشاريع البنية التحتية، ممَّا قد يؤدي إلى إنهاء العقود الحالية والمستقبلية أو إلغائها، ممّا سيكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائجها المالية وتوقعاتها المستقبلية.

كما يعتمد النمو المستمر لاقتصاد المملكة على عدة عوامل أخرى، منها استمرار النمو السكاني واستثمارات القطاعين العام والخاص في البنية التحتية. ولذلك فإن أي تغير سلبي في أي من هذه العوامل سيكون له تأثير كبير على الاقتصاد، ممَّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

٣-٢-١ المخاطر المتعلقة بعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي في الشرق الأوسط

يخضع الأداء المالي للشركة لظروف المشهد الاقتصادي والسياسي السائد في المملكة وكذلك ظروف الاقتصاد الكلي الدولية التي تؤثر في اقتصاد المملكة. ويظل قطاع النفط أكبر مساهم في الناتج المحلي الإجمالي للمملكة. وعلى هذا النحو، قد يكون لتقلبات أسعار النفط أو انخفاضها تأثير سلبي على اقتصاد المملكة.

علاوة على ذلك، تعاني العديد من دول الشرق الأوسط حاليًا من الاضطرابات السياسية والأمنية. ولا يوجد ما يضمن أن الأوضاع السياسية والأمنية والاقتصادية لهذه الدول أو أي دول أخرى لن يكون لها تأثير سلبي على اقتصاد المملكة أو الاستثمار الأجنبي المباشر أو أسواق رأس المال في المملكة بشكل عام أو غيرها. بالإضافة إلى ذلك، في حال حدوث أي تغييرات كبيرة غير متوقعة في البيئة السياسية أو

الاقتصادية أو القانونية في المملكة و/أو أي دولة أخرى في الشرق الأوسط، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: (١) التقلبات العادية في الأسواق و(٢) الركود الاقتصادي و(٣) ارتفاع معدلات البطالة و(٤) التحولات التكنولوجية، فقد يكون لها منفردة أو مجتمعة أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-٢-٤ المخاطر المتعلقة بالتغيرات التشريعية والتنظيمية في المملكة وتأثيرها السلبي على عمليات الشركة

تخضع أعمال الشركة للأنظمة واللوائح التنفيذية والقواعد والتعليمات العامة والتعاميم المعمول بها في المملكة. كما هو الحال مع الشركات الأخرى العاملة في المملكة، تخضع الشركة لأنظمة الشركات، أنظمة العمل، أنظمة البلديات والدفاع المدني، الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية، الأنظمة الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان، الأنظمة والتعاميم الصادرة عن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك والأنظمة الأخرى التي قد يتم تغييرها أو تعديلها من قبل الجهات المختصة. بالإضافة إلى ذلك، قد يتم إصدار أنظمة جديدة من قبل الجهات المختصة من وقت لآخر. ونتيجة لذلك، قد تتغير الأنظمة واللوائح التي تنطبق على الشركة من وقت لآخر. ومن الجدير بالذكر أن التغييرات التنظيمية الناتجة عن العوامل السياسية والاقتصادية والتكنولوجية والبيئية تؤدي إلى تكبد الشركة تكاليف غير متوقعة وتؤثر على عملياتها وتطوير أعمالها. يمكن للأنظمة أو اللوائح الجديدة أن تفرض متطلبات أو ضرائب أو رسوم إضافية يصعب الالتزام بها أو يكون الالتزام بها مكلفًا. في حال حدوث أي تغيير في أي من الأنظمة واللوائح المطبقة على نشاط الشركة أو عدم الالتزام أو تطبيقها بشكل خاطئ من قبل إدارة الشركة أو موظفيها، فإنها قد تتعرض لغرامات أو عقوبات و/أو تتضرر سمعتها. ويمكن لأي من العواقب المذكورة أعلاه أو جميعها أن تعوق القدرة التنافسية للشركة والطلب على منتجاتها وخدماتها، ممَّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

٢-٢-٤ المخاطر المتعلقة بتطبيق لائحة حوكمة الشركات

تمثل لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية، باستثناء بعض الأحكام، مجرد توجيهات للشركات المدرجة في سوق نمو كما في تاريخ هذه النشرة. ومع ذلك، يعتمد نجاح الشركة، في حال تطبيقها بشكل إلزامي، على تنفيذ الحوكمة بشكل صحيح على مدى فهم مجلس الإدارة ولجانه وإدارة الشركة وموظفيها لهذه القواعد والإجراءات. ولذلك، سيتعين على الشركة تطبيق كل المواد الإلزامية في حال تطبيق لائحة حوكمة الشركات بشكل إلزامي على الشركات المدرجة في سوق نمو، بما في ذلك الالتزام بعدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين. وفي حالة عدم التزامها بهذه المتطلبات، فإنها ستتعرض لغرامات من قِبل هيئة السوق المالية، أو إذا قامت الشركة بتعيين أعضاء مستقلين جدد يفتقرون إلى الخبرة والمعرفة في إدارة شركة مدرجة، فقد يكون لهذه الأمور أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

٣-٢-٤ المخاطر المتعلقة بضريبة القيمة المضافة

أصدرت المملكة نظام ضريبة القيمة المضافة الذي صدر بتاريخ ٠١ يناير ٢٠١٨م. ويفرض هذا النظام ضريبة القيمة المضافة بنسبة ٥٪ على عدد من المنتجات والخدمات وفقًا لأحكام النظام. وقررت حكومة المملكة زيادة نسبة ضريبة القيمة المضافة من ٥٪ إلى ١٥٪ اعتبارًا من يوليو ٢٠٢٠م. ولذلك، يجب على الجهات أن تكون على دراية بطبيعة ضريبة القيمة المضافة وطريقة تطبيقها وكيفية حسابها. وسيتعين عليهم أيضًا تقديم تقاريرهم الخاصة إلى الجهات الحكومية ذات الصلة. وعليه، يجب على الشركة التكيف مع المتغيرات الناتجة عن تطبيق ضريبة القيمة المضافة، والتي تشمل تحصيلها وتسليمها، وتأثير تطبيق نظام ضريبة القيمة المضافة على أعمال الشركة. لا توجد حاليًا أي مطالبات أو اعتراضات تتعلق بضريبة القيمة المضافة. وقد أدى تطبيق ضريبة القيمة المضافة في المملكة إلى ارتفاع أسعار معظم السلع والخدمات، بما في ذلك منتجات الشركة. وعليه، إذا قامت الشركة بتمرير ضريبة القيمة المضافة بالكامل إلى العميل، فإن أسعار خدماتها سترتفع، ممَّا سيؤدي إلى انخفاض الطلب عليها. وبالتالي، ستتأثر عمليات الشركة وأرباحها بشكل سلبي. إذا لم تتمكن الشركة من تمرير ضريبة القيمة المضافة، كليًا أو جزئيًا، إلى العميل بسبب المنافسة أو عوامل أخرى، فسوف تضطر إلى تحمل مبلغ الضريبة التي لم يتم تحصيلها من العميل، ممَّا سيؤثر بشكل سلبي على أعمال الشركة الأرباح ونتائج العمليات. وذلك لأن زيادة ضريبة القيمة المضافة ستؤثر بشكل سلبي على القوة الشرائية للمستهلك، ممَّا سيؤثر سلبًا على معدلات نمو إيرادات الشركة. وفي حال ارتكاب أي مخالفة أو تطبيق غير صحيح لنظام ضريبة القيمة المضافة من قبل إدارة الشركة، ستتعرض الشركة لغرامات أو عقوبات أو أضرار بسمعتها، مما سيزيد أيضًا من التكاليف والنفقات التشغيلية ويمكن أن يؤثر ذلك على الوضع التنافسي للشركة ومستوى الطلب على منتجاتها. ويمكن أن يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

٤-٢-٤ المخاطر المتعلقة بموسمية أعمال الشركة

يتأثر القطاع الذي تعمل فيه الشركة، كغيره من القطاعات، بتقلبات العرض والطلب في السوق، خاصة في فترة شهر رمضان والأعياد والحج بحكم طبيعة نشاط الشركة والتي تنخفض خلالها أعمال الشركة. ولذلك، لا يوجد ما يضمن أن حجم الإيرادات سيكون مستقرًا أو ثابتًا في ظل العلاقات التعاقدية للشركة مع هؤلاء العملاء. في حال فقدان أي عميل رئيسي للشركة أو انخفاض حجم التعاملات معهم، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-٢-٨ المخاطر المتعلقة بمنتجات الطاقة والكهرباء والمياه

أصدر مجلس الوزراء القرار رقم ٩٥ وتاريخ ١٤٣٧/٠٣/١٧هـ (الموافق ٢٠١٥/١٢/٢٨م) برفع أسعار منتجات الطاقة وتعرفة استهلاك الكهرباء وأسعار خدمات المياه والصرف الصحي للوحدات السكنية، القطاعات التجارية والصناعية ضمن السياسات المتعلقة برفع كفاءة الدعم الحكومي في المملكة.

أصدرت وزارة الطاقة (وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية سابقًا) بيانًا بتاريخ ١٤٣٩/٠٣/٢٤هـ (الموافق ٢٠١٧/١٢/١٢م) بشأن خطة برنامج التوازن المالي لعدة أهداف منها تعديل أسعار منتجات الطاقة التي يتم تعديلها شهريًا وفقًا لإجراءات تعديل أسعار منتجات الطاقة والمياه اعتبارًا من تاريخ ١٤٣٩/٠٤/١٤هـ (الموافق ٢٠١٨/٠١/٠١م).

وفي حال حدوث أي انقطاع أو تخفيض في إمدادات هذه المنتجات، أو أي زيادة في أسعارها (مع العلم أن أسعار منتجات الطاقة يتم تعديلها شهريًا وفقًا لإجراءات الحوكمة لتعديل أسعار منتجات الطاقة والمياه)، فقد يؤثر ذلك على عمليات الشركة، ممّا يؤدي إلى انخفاض هوامش الربح ومن ثمَّ يؤدي إلى أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-٢-٩ المخاطر المتعلقة بخضوع عمليات الشركة لأنظمة ولوائح البيئة والصحة والسلامة

تخضع عمليات الشركة لمجموعة كبيرة من الأنظمة واللوائح المتعلقة بحماية البيئة والصحة والسلامة في المملكة، والتي تفرض معايير صارمة بشكل متزايد والتي يجب على الشركة الالتزام بها بشكل مستمر. يمكن أن تكون تكاليف الامتثال لهذه الأنظمة واللوائح والغرامات الناتجة المفروضة على عدم الامتثال كبيرة، ويتطلب الامتثال للمعايير الجديدة والصارمة نفقات رأسمالية إضافية أو تغييرات في ممارسات التشغيل. قد تنشأ حوادث تتعلق بالبيئة والصحة والسلامة. على سبيل المثال، قد تؤدي عمليات الشركة إلى عدد من النفايات الملوثة التي يمكن أن تؤدي إلى خطر التلوث البيئي إذا لم يتم التحكم فيها وإدارتها بشكل صحيح، أو إذا تُركت دون معالجة أو تمت إدارتها بشكل صحيح. وعلى الرغم من أن الشركة لديها خبرة في مثل هذه الأمور، إلا أنه ليس لديها حاليًا سياسات مكتوبة مفصلة أو إجراءات داخلية للتعامل الآمن مع النفايات الخطرة. ويمكن أن يؤدي عدم الالتزام بأي أنظمة ولوائح بيئية إلى إغلاق المنشآت الصناعية التابعة للشركة ويعرض الشركة للمخالفات أو الغرامات أو العقوبات التي قد تفرضها الجهات التنظيمية، مثل سحب التراخيص أو تعليقها. وهذا من شأنه أن يؤثر بشكل سلبي على عملياتها من خلال الحدِّ من نمو إيراداتها أو وقف أعمالها أو تراخيصها، ويؤثر على قدرتها على ممارسة أعمالها، ممّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-٢-١٠ المخاطر المتعلقة بعدم قدرة الشركة على تنفيذ إستراتيجية النمو في المستقبل

تقوم الشركة بانتظام بتقييم خطط التوسع الخاصة بها، مثل قدرتها على الحصول على مشاريع جديدة. وينطوي هذا التوسع على مخاطر، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، قدرة الشركة على الحصول على تمويلات جديدة أو إعادة تمويل مرافقها الحالية إلى مستويات مناسبة (والتأثيرات المترتبة على المركز المالي للشركة)، ومدى قدرة الشركة على تنفيذ عدة مشاريع بالتزامن، وقدرتها على إدارة عملية التوسع بكفاءة والاستجابة لتغير وتطور الصناعة في القطاعات التي تعمل فيها بطريقة فعالة من حيث التكلفة والوقت، والحفاظ على العلاقات مع العملاء الرئيسيين، واستقطاب المديرين والموظفين الرئيسيين للشركة وتدريبهم على تنفيذ المشاريع الجديدة وقدرة الشركة على الاستمرار في تنفيذ مشاريعها القائمة بكفاءة. وفي حالة عدم قدرة الشركة على استغلال فرص النمو من خلال التوسع وتنفيذ إستراتيجية النمو في المستقبل أو إذا لم تتمكن من إدارة عملية التوسع بالشكل المطلوب، فقد يكون لذلك أثر سلبي جوهري على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وتوقعاتها المستقبلية.

١-٣ المخاطر المتعلقة بالصكوك

١-٣-١ المخاطر المتعلقة بملاءمة الاستثمارات

قد لا تكون الصكوك الصادرة على شكل سلسلة إصدارات بموجب البرنامج استثمارًا مناسبًا لجميع المستثمرين. وعلى كل حامل صكوك محتمل أن يحدد مدى ملاءمة هذا الاستثمار له في ضوء ظروفه الخاصة، وعلى وجه التحديد، يتعين توفر ما يلي لدى كل مستثمر محتمل

أ. المعرفة والخبرة الكافية لإجراء تقييم مُجدي للصكوك ذات الصلة ومزايا ومخاطر الاستثمار في هذه الصكوك، فضلاً عن المعلومات الواردة أو المُضمنة بالإشارة في نشرة الإصدار الأساسية؛

ب. إمكانية الوصول إلى الأدوات التحليلية المناسبة ومعرفتها جيدًا لتقييم الاستثمار في الصكوك والآثار التي يمكن أن تنشأ عن هذا الاستثمار على محفظته الاستثمارية بوجه عام، وذلك في سياق وضعه المالي الخاص؛

ج. توفر موارد مالية وسيولة كافية لتحمل كافة مخاطر الاستثمار في الصكوك ذات الصلة، بما فيها اختلاف عملة الدفع عن عملة حامل الصكوك المحتمل.

د. فهم شروط الصكوك ذات الصلة بشكل شامل مع الإلمام بطبيعة المؤشرات والأسواق المالية؛ و

ه. القدرة (إما بمفرده أو بمساعدة مستشار مالي) على تقييم السيناريوهات المحتملة للعوامل الاقتصادية ومعدل الربح وغيرها من العوامل التي قد تؤثر في استثماره وقدرته على تحمل المخاطر المحتملة.

قد يؤدي عدم توافر أي من العوامل المبينة أعلاه إلى دخول المستثمر في استثمار لا يتناسب مع وضعه المالي وأهدافه الاستثمارية ممّا قد يترتب عليه نتائج عكسية أو نتائج تتعارض مع توقعاته أو أهدافه.

١-٣-٢ المخاطر المتعلقة باعتبارات الاستثمار القانونية التي قد تقيد بعض الاستثمارات

تخضع الأنشطة الاستثمارية لبعض المستثمرين للأنظمة واللوائح المتعلقة بالاستثمار، أو تخضع لمراجعة هذه الأنظمة واللوائح من قبل جهات تنظيمية أو حكومية معينة، لذا يتعين على كل مستثمر محتمل الرجوع إلى مستشاريه القانونيين لتحديد ما يلي: (١) تُشكل الصكوك ذات الصلة استثمارات قانونية له، و(٢) يمكن استخدام الصكوك ذات الصلة كضمان لأنواع متعددة من التمويل، و(٣) تسري القيود الأخرى على أي عملية شراء أو رهن يقوم بها المستثمر في الصكوك.

ويتعين على المؤسسات المالية الرجوع إلى مستشاريها القانونيين أو الجهات التنظيمية المختصة لتحديد طريقة المعاملة الملائمة للصكوك ذات الصلة بموجب أي رأس مال ساري قائم على أساس تقييم المخاطر أو قواعد ولوائح مماثلة سارية، وذلك لتجنب مخالفة أي أنظمة أو لوائح أو أحكام خاصة بالعقود أو الاتفاقيات التي تكون طرفًا فيها.

١-٣-٣ المخاطر المتعلقة بتعرض بعض حملة الصكوك إلى مخاطر تحويل العملات نظرًا لكون الصكوك مُقوّمة بالريال السعودي

تُسدد الدفعات إلى حملة الصكوك بالريال السعودي، وفي حال كانت الأنشطة المالية لمستثمرٍ ما مقومة أساسًا بعملة خلاف الريال السعودي، فسوف يتعرض إلى مخاطر تحويل العملات. وتتضمن هذه المخاطر ما يلي: (١) احتمالية تغير أسعار الصرف بشكل كبير (بما في ذلك التغييرات المترتبة على خفض قيمة الريال السعودي أو رفع قيمة عملة المُستثمر)، و(٢) احتمالية قيام الجهات المختصة التي تتمتع بسلطة قضائية على عملة المستثمر بفرض أو تعديل ضوابط خاصة بالصرف من شأنها أن تؤثر سلبًا على سعر الصرف المطبق.

في السنوات الأخيرة، حدث تقلب في أسعار الصرف بين بعض العملات، وقد يستمر هذا التقلب في المستقبل. وقد تؤدي أي زيادة في عملة مستثمر ذات صلة بالريال السعودي إلى خفض قيمة ما يعادلها من العملات الأخرى لمبالغ التوزيع الدوري المستحقة فيما يتعلق بالصكوك ذات الصلة لهذا المستثمر، والقيمة المساوية لرأس مال الصكوك الساري المستحق على الصكوك ذات الصلة لهذا المستثمر، والقيمة السوقية المساوية لعملة المستثمر لهذه الصكوك. إضافة إلى ذلك، قد تؤثر ضوابط الصرف سلبًا في توفر عملة أجنبية محددة في وقت سداد المبالغ المتعلقة بالصكوك ذات الصلة. ونتيجة لذلك، قد يتلقى المستثمرون مبالغ أقل من المتوقع، أو قد لا يتلقون أي مبالغ على الإطلاق.

١-٣-٤ المخاطر المتعلقة بالتداول والتسوية

سيتم إدراج صكوك أي سلسلة إصدارات في تداول السعودية وإيداعها لدى مركز إيداع، وبالتالي سيتم تداول الصكوك ومقاصتها وتسويتها وفقًا للإجراءات المتبعة على أدوات الدين المدرجة. وعلى الرغم من ذلك، لا يوجد ما يضمن أنه لن يكون هناك ما يعيق عملية تداول الصكوك أو مقاصتها أو تسويتها أو وجود أخطاء بها. كما أن هناك إمكانية لتقلب القيمة السوقية للصكوك. وعليه، قد يكون بيع حملة الصكوك لأي صكوك في أي سوق ثانوي بسعر أعلى من سعر الطرح الأولي أو أقل منه بناءً على عوامل متعددة، من بينها أسعار الفائدة السائدة وأداء المُصدر إلى جانب سوق الأوراق المالية المماثلة، أو قد لا يتسنى ذلك على الإطلاق.

ولا يقع على مدير الترتيب والمتعاملين أي التزامات بتقديم أي تسعير للصكوك أو إنشاء سوق لها. وبناء عليه، لا يوجد ما يضمن سيولة الصكوك، وعلى المستثمر في الصكوك أن يكون مُستعدًا لأن تظل الصكوك في حوزته لفترة زمنية غير مُحددة أو لحين تاريخ استحقاقها.

١-٣-٥ المخاطر المتعلقة بالأشخاص المؤهلين

على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أن الصكوك يتم بيعها فقط للأشخاص المؤهلين، ولا يجوز تسجيل حملة صكوك غير هؤلاء، ولا يُسدد المُصدر أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي عملية استقطاع يتطلبها النظام إلى أي شخص يمتلك صكوكًا، ولكنه ليس شخصًا مؤهلاً.

ومن ثم، على المستثمرين المعنيين ضمان استيفاء المتطلبات اللازمة لاعتبار الشخص شخصًا مؤهلاً وذلك لتجنب تلك الاستقطاعات أو أية آثار نظامية أو قانونية أخرى.

١-٣-٦ المخاطر المتعلقة باتفاقية التسجيل

يتعين إبرام اتفاقية التسجيل لاستكمال تسجيل الصكوك الصادرة بموجب البرنامج لدى تداول السعودية، ويُعد هذا التسجيل ضروريًا لتسهيل تداول المستثمرين للصكوك من خلال تداول السعودية.

ومع ذلك، قد تكون اتفاقية التسجيل غير موقعة بعد أو لم يتم تسجيل سلسلة الصكوك هذه في تداول السعودية في تاريخ إصدار السلسلة الأولى من الصكوك المُقرر إصدارها بموجب البرنامج، وعلى ذلك، ينبغي على المستثمرين إدراك أن تداول صكوك السلسلة الأولى قد لا يكون ممكنًا من خلال تداول السعودية اعتبارًا من تاريخ الإصدار ذي الصلة. ويتعين على المُصدر بموجب اتفاقية البرنامج توقيع اتفاقية التسجيل وضمان تسجيل الصكوك لدى إيداع وتداول السعودية في أقرب وقت ممكن، على أن يتم ذلك في كل الأحوال خلال (١٠) عشرة أيام عمل بحد أقصى من تاريخ الإصدار.

١-٣-٧ المخاطر المتعلقة بالسوق الثانوية بشكل عام

لا يوجد ما يضمن ظهور سوق ثانوية لصكوك سلسلة ما بعد إصدار الصكوك وإدراجها في تداول السعودية، أو ضمان أن هذه السوق، في حالة ظهورها، ستوفر لحملة الصكوك سيولة الاستثمار، أو ستستمر طوال مدة أجل الصكوك، فأي عملية بيع للصكوك من قبل حملة الصكوك في أي سوق ثانوية يُمكن ظهورها قد تكون بسعر أقل من سعر الشراء الأصلي للصكوك ذات الصلة لأسباب متعددة، منها احتمالية افتقار هذه السوق إلى السيولة. وعلاوة على ذلك، لا يجوز بيع الصكوك إلا لأشخاص مؤهلين (بحسب التعريف الوارد لهم في الشروط)، ومن ثم فإن أي دخول في سوق ثانوية قد تظهر سيكون مقتصرًا على الأشخاص المؤهلين فحسب. نتيجة لذلك، قد لا يتسنى لحملة الصكوك بيع ما في حوزتهم من صكوك بسهولة أو بأسعار من شأنها أن توفر لهم عائد يضاهي عائد استثمارات مماثلة في سوق ثانوية قائمة، وقد يكون لانعدام السيولة تأثيرٌ سلبيٌّ جوهريٌّ على القيمة السوقية للصكوك ذات الصلة.

١-٣-٨ المخاطر المتعلقة بتعرض الصكوك للاسترداد بناءً على رغبة المُصدر

يجوز استرداد أي سلسلة إصدار في وقت مبكر بناءً على رغبة المُصدر إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على ذلك، ومن المرجح أن أي عملية استرداد اختيارية من هذا القبيل لأي صكوك ستحد من قيمتها السوقية. وخلال أي فترة يجوز فيها للمُصدر استرداد الصكوك، فإن القيمة السوقية لهذه الصكوك بصفة عامة لن ترتفع بشكل كبير عن السعر الذي يمكن استردادها به، وقد ينطبق الأمر ذاته قبل أي فترة استرداد.

قد يختار المُصدر استرداد الصكوك عندما تكون تكلفة تمويلها أقل من معدل ربح الصكوك. وفي تلك الأوقات، قد لا يتسنى للمستثمر بصفة عامة إعادة استثمار عوائد الاسترداد بمعدل ربح ملائم يعادل معدل ربح الصكوك المُستردة، وقد لا يتسنى له القيام بذلك إلا بمعدل أقل كثيرًا. وعلى المستثمرين المحتملين أن يأخذوا في الاعتبار مخاطر إعادة الاستثمار في ضوء الاستثمارات الأخرى المتوفرة في ذلك الوقت.

١-٣-٩ المخاطر المتعلقة بإمكانية استرداد الصكوك قبل تاريخ الانتهاء لأسباب تتعلق بالضرائب

في حال كان يتعين أو سيتعين على المُصدر عند سداد الدفعة التالية المستحقة بموجب أي سلسلة إصدار دفع أي مبالغ إضافية حسب ما هو منصوص عليه أو مشار إليه في الشرط ٩-١٦ (**الضرائب**) أو في مستندات الصكوك نتيجة لأي تغير أو تعديل في الأنظمة أو اللوائح المعمول بها في المملكة أو أي تقسيم سياسي فرعي أو سلطة فيها أو بها تتمتع بصلاحيات فرض الضرائب، أو أي تغيير في تطبيق تلك الأنظمة أو اللوائح أو التفسير الرسمي لها بحيث يصبح ذلك التغيير أو التعديل ساريًا في تاريخ الاتفاق على إصدار السلسلة ذات الصلة أو بعده، ولم يكن هناك إمكانية لتجنب المُصدر هذا الالتزام، يجوز للمُصدر استرداد صكوك تلك السلسلة كليًا وليس جزئيًا وفقًا للشرط ٩-١٢(ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**). وإذا تم استرداد الصكوك في وقت مبكر، فقد لا يتسنى لحملة الصكوك إعادة استثمار عوائد الاسترداد إلا بمعدل ربح أقل من معدل الربح المتأتي من الصكوك.

١-٣-١٠ المخاطر المتعلقة بتغيير النظام

هيكلة كل إصدار من إصدارات الصكوك في البرنامج تستند على الأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية في تاريخ نشرة الإصدار الأساسية هذه، لا يمكن تقديم أي ضمان فيما يتعلق بتأثير أي قرار قضائي أو تغيير محتمل في النظام السعودي أو الممارسات الإدارية بعد تاريخ هذه النشرة والذي يمكن أن يؤثر على الوضع القانوني للصكوك وبالتالي يؤثر على قدرة المُصدر على سداد الدفعات ذات الصلة المستحقة فيما يتعلق بالصكوك.

١-٣-١١ المخاطر المتعلقة بتوقف تحقيق الصكوك للربح اعتبارًا من تاريخ استحقاق الاسترداد (إن وجد)

يتعين على حملة الصكوك المحتملين معرفة أن كل سلسلة من الصكوك سوف تتوقف عن تحقيق الربح اعتبارًا من تاريخ استحقاق الاسترداد (إن وجد) (بعد تصفية المضاربة من السلسلة ذات الصلة). وبالتالي، في حالة استلام الدفعات المستحقة لحملة الصكوك في تاريخ استحقاق الاسترداد (إن وجد) بعد تاريخ الاستحقاق لأي سبب من الأسباب، فلن يتم دفع أي أرباح إضافية أو مبلغ سداد متأخر أو أي مبلغ مماثل آخر فيما يتعلق بذلك التأخير.

١-٣-١٢ عدم استحقاق أي مبالغ متأخرة على المُصدر نتيجة أي تأخير في المدفوعات المستحقة بموجب الصكوك أو مستندات الصكوك، حسب الحالة

ينبغي لحملة الصكوك المحتملين العلم بأن المُصدر غير مطالب بدفع أي رسوم أو غرامة أو أي مبلغ إضافي آخر نتيجة لأي تأخير في سداده لأي مبلغ مستحق بموجب الصكوك أو مستندات الصكوك (حسب الحالة) سواء كان ذلك إلى (أو لصالح) حملة الصكوك أو منظمة خيرية أو إلى أي طرف آخر.

١-٣-١٣ المخاطر المتعلقة بالمدفوعات الخاصة بالصكوك

يجب على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أن مبلغ التوزيع الدوري أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي (بحسب ما هو موَضح في الشروط) في تاريخ السداد ذي الصلة سيتم دفعه من الربح الآتي من المضاربة. وينبغي على حملة الصكوك المحتملين الانتباه إلا أنه لا يجوز بيع الصكوك سوى للأشخاص المؤهلين، ولا يجوز تسجيل حملة صكوك غير هؤلاء، ولا يُسدد المُصدر أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي عملية استقطاع يتطلبها النظام إلى أي شخص يمتلك صكوكًا، ولكنه ليس شخصًا مؤهلاً.

١-٣-١٤ المخاطر المتعلقة بالتعديل والتنازلات والاستبدال

تتضمن الشروط على أحكام تتعلق بدعوة حملة الصكوك إلى عقد اجتماعات لكل سلسلة إصدار من الصكوك للنظر في المسائل التي تؤثر في مصالحهم بشكل عام. وتسمح هذه الأحكام لأغلبية محددة بإلزام جميع حملة الصكوك بما في ذلك حملة الصكوك الذين لم يحضروا تلك الاجتماعات ولم يصوتوا فيها وحملة الصكوك الذين صوتوا برأي مخالف للأغلبية بقراراتهم. تخضع أحكام الاجتماعات الواردة في مستندات الصكوك في مجملها للأحكام ذات الصلة في نظام الشركات السعودي وتعديلاته والتي تسود في حالة تعارضها مع أحكام الاجتماعات المنصوص عليها في مستندات الصكوك.

١-٣-١٥ المخاطر المتعلقة بالامتثال لنظام الإفلاس وغيره من الأنظمة المعمول بها في المملكة وتأثيرها على قدرة المُصدر على أداء التزاماته المقررة بموجب مستندات الصكوك

نص نظام الإفلاس الجديد الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/٥٠ وتاريخ ١٤٣٩/٠٥/٢٨هـ (الموافق ٢٠١٨/٠٢/١٤م) («نظام الإفلاس») على إجراءات عامة للإفلاس. وفي حال توفر في إعسار المُصدر شروط الأهلية لإجراءات الإفلاس، فقد يؤثر ذلك بشكل سلبي على قدرة المُصدر على أداء التزاماته المقررة فيما يتعلق بالصكوك. ولا توجد سوابق قضائية كافية للتنبؤ بكيفية تسوية المطالبات المقدمة من قبل حملة الصكوك أو بالنيابة عنهم في حالة استيفاء المُصدر لشروط الأهلية لأي إجراءات إفلاس من هذا القبيل، وبناءً عليه، فإنه من غير المؤكد على وجه التحديد كيفية ومدى إمكانية تنفيذ مستندات الصكوك من قبل أي جهة قضائية سعودية في هذه الحالة، وبالتالي لا يوجد ما يضمن أن حملة الصكوك سيتلقون سداد مطالباتهم بالكامل أو سدادها على الإطلاق في تلك الحالات.

وينصُّ نظام الإفلاس على إجراءات مختلفة فيما يتعلق بالتسوية الوقائية وإعادة الهيكلة المالية والتصفية الإدارية وينصُّ من بين أمور أخرى، على أن الأحكام الخاصة بإنهاء العقد، والتي تم إثارتها نتيجة لبعض إجراءات الإفلاس، تُعتبر باطلةً بشكل عام مع وجود بعض الاستثناءات المنصوص عليها فيما يتعلق بالعقود الحكومية. وسيتم تحديد الاستثناءات الإضافية المتعلقة بمعاملات التمويل من قبل البنك المركزي السعودي والهيئة، بعد التواصل مع وزارة التجارة في المملكة والاتفاق معها في هذا الصدد. وينصُّ نظام الإفلاس أيضًا على أنه يجوز لأمين الإفلاس إنهاء العقد إذا كان هذا الإنهاء: (أ) في مصلحة أغلبية الدائنين المعنيين، و(ب) لن يضرَّ الطرف الآخر، و(ج) كان ضروريًا لتنفيذ الاقتراح ذي الصلة.

تحدد اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ٦٢٢ بتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٤هـ (الموافق ٢٠١٨/٠٩/٠٤م) والمنشورة في الجريدة الرسمية بتاريخ ١٤٣٩/١٢/٣٠هـ (الموافق ٢٠١٨/٠٩/١٠م) (اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس) قواعد وإجراءات الإفلاس في المملكة العربية السعودية. تنص اللائحة التنفيذية لنظام الإفلاس على أنه يجوز للمدين (فيما يتعلق بالتسوية الوقائية) أن يطلب من المحكمة إنهاء أي عقد يكون هذا المدين طرفًا فيه، وذلك من خلال تقديم تقرير صادر عن أمين الحفظ المسجل يثبت أن هذا الإنهاء: (أ) في مصلحة أغلبية الدائنين المعنيين، و(ب) لن يضر الطرف المقابل.

١-٣-١٦ المخاطر المتعلقة بكون الصكوك التزامات غير مضمونة على المُصدر

لا تعد الصكوك في أي سلسلة إصدار التزامات دين قائمة بحق المُصدر. وتمثل الصكوك حصة ملكية غير مجزأ في أصول الصكوك. ويقتصر حق الرجوع على أي طرف فيما يتعلق بالصكوك على أصول الصكوك، بما في ذلك التزامات السداد لذلك الطرف، والتي تشكل عائداتها المصدر الوحيد للمدفوعات المتعلقة بالصكوك. عند حلول تاريخ الانتهاء ذي الصلة أو أي تاريخ استرداد (بحسب تعريف كل منهما في الشروط)، يقتصر حق الرجوع الوحيد المتاح لكل حامل صكوك على الرجوع على المُصدر لأداء التزاماته (بما في ذلك التزامات السداد) بموجب مستندات الصكوك. وبخلاف ذلك، لن يكون لحملة الصكوك حق الرجوع على أي أصول للمُصدر (في حال استنفاد أصول الصكوك)، أو مدير الترتيب، أو المتعاملين، أو مسؤول الدفع، أو وكيل حملة الصكوك (في حال وفاء المُصدر بالتزاماته بموجب الصكوك ومستندات الصكوك) أو أي شركة تابعة لأي من الجهات المذكورة فيما يتعلق بأي نقص في المبالغ المتوقعة.

ولا يوجد ما يضمن أن عوائد أصول الصكوك أو تسييلها أو إنفاذها إلى جانب التزامات الدفع ستكون كافيةً لسداد كل الدفعات المُستحقة فيما يتعلق بالصكوك.

١-٣-١٧ المخاطر المتعلقة بتساوي مرتبة التزامات الصكوك مع التزامات أخرى

المُصدر لديه التزامات مالية حالية وقد يتحمل المزيد من الالتزامات في المستقبل (من خلال إصدار أدوات دَيْن أخرى أو غير ذلك). الصكوك الخاصة بأي سلسلة من إصدارات الصكوك تكون في مرتبة متساوية مع الالتزامات المالية غير المضمونة للمُصدر. سيتم منح الدائنين المضمونين الأولية في استرداد مستحقاتهم من الضمان الممنوح لهم. وقد يؤدي وجود التزامات مالية أخرى إلى انخفاض المبلغ الذي يمكن أن يسترده حملة الصكوك في حال لم يمتلك المُصدر أصولاً كافيةً للوفاء بالتزاماته المالية أو لدى حدوث أي حالة من حالات الإعسار الأخرى. وبناءً عليه، قد لا يتوفر مبلغ كافٍ لدى حدوث أي من هذه الحالات للوفاء بالمبالغ المُستحقة لحملة الصكوك، ممّا قد يترتب عليه خسارة حملة الصكوك كامل المبلغ المُستثمر في الصكوك أو جزء منه.

١-٣-١٨ المخاطر المتعلقة بعدم وجود ضمانات من أطراف ثالثة

ينبغي للمستثمرين إدراك أن مساهمي المُصدر أو أي شخص آخر لن يقدموا أي ضمان في الوقت الحالي أو مستقبلاً فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار من الصكوك.

١-٣-١٩ المخاطر المتعلقة بعقود المرابحة

مخاطر الضرائب

سيشتري المُصدر (بصفته المشتري) من وقت لآخر وفقًا لأحكام اتفاقية المرابحة الرئيسية سلعًا من البائع لبيعها في وقت لاحق إلى مشترين مستقلين في أي من أسواق السلع وفقًا لاتفاقية وكالة البيع. ويتمتع المُصدر لفترة محدودة عند شراء أي سلع وقبل بيعها بالحق الانتفاعي والنظامي فيما يتعلق بالسلع ذات الصلة. ويمكن أن يكون شراء السلع أو التصرف فيها خاضعًا إلى زيادة في ضرائب أو سيخضع لها بموجب أي تغيير يطرأ على النظام المعمول به، وقد يكون هناك أثر سلبي جوهري على قدرة المُصدر على الوفاء بالتزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية ومن ثم فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة في حال تكبد تكاليف ضريبية فيما يتعلق بشراء المُصدر للسلع أو امتلاكها أو التصرف فيها.

مخاطر تذبذب الأسعار

يُحَدّد سعر بيع السلعة باعتباره دالة للسوق التي تُباع به بوجه عام، وقد ينتج عن زيادة المعروض من أي سلعة أو نقصانه آثارًا سلبية على سعر تداولها. وإذا أصبح حجم المعروض لسلعة ما بعد شراء المشتري لها أكثر من حجم الطلب عليها في السوق أو صار السوق مشبعًا بهذه السلعة، فقد يتأثر سعر بيع السلع أو تداولها سلبيًا فيما بعد. وبالمثل، إذا جرى تطبيق تراخيص إضافية حكومية أو تراخيص استيراد وتصدير على السوق فيما يتعلق بالسلع بعد شراء المشتري لها، فقد يتأثر سعر بيع هذه السلع أو تداولها سلبيًا فيما بعد. قد يكون لهذه التذبذبات السعرية أثر سلبي جوهري على قدرة المشتري على ضمان أسعار بيع السلع، ومن ثم يكون لها أثر سلبي جوهري على قدرة المشتري على أداء التزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية، ومن ثم قدرة المُصدر على أداء التزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة.

مخاطر السلع

سيتحمل المشتري لفترة محدودة لدى شراء السلع من البائع وقبل بيعها إلى مشتريين مستقلين في أي سوق سلع المخاطر التشغيلية المرتبطة بملكية هذه السلع. وتشمل هذه المخاطر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

أ. تعرض السلع إلى تلف أثناء تخزينها أو نقلها، ممّا يؤدي إلى انخفاض قيمتها؛

ب. إمكانية أن يتسبب تخزين المشتري للسلع أو نقلها في إلحاق ضرر بيئي مثل التلوث أو التسرُّب، وهو ما يُعد مخالفة للأنظمة واللوائح البيئية، ممّا يُعرّض المشتري لتحمُّل مسؤولية نظامية أو مالية؛ و

ج. إمكانية تعرُّض السلع للسرقة أو أعمال التخريب؛

د. تلف السلع من خلال تعرضها لأعمال تخريب أو كوارث طبيعية أو حرائق أو غير ذلك من الأحداث الكارثية التي تقع خارج نطاق سيطرة المشتري.

قد يترتب على أي من هذه الأحداث أثر سلبي جوهري على قيمة السلع وقدرة المشتري على بيعها، ومن ثم قدرته على الوفاء بالتزاماته (بما في ذلك التزامات الدفع) بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية، ومن ثم الالتزامات المتعلقة بسلسلة الصكوك ذات الصلة، وذلك في حال عدم تخفيف هذه المخاطر أو توفير تغطية تأمينية كاملة لها بموجب أي تأمين يتم توفيره فيما يتعلق بالسلع.

مخاطر الموردين

سيكون من الضروري للمشتري شراء كميات وأنواع محددة من السلع وبيعها (بأسعار مرضية) من وقت لآخر وذلك للوفاء بالتزاماته بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية وفيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة، ويمكن أن تتأثر قدرة المشتري على الوفاء بهذه الالتزامات (بما في ذلك التزامات الدفع) بشكل سلبي وجوهري في حال لم يتمكن من ضمان توفير الموردين للسلع بالكميات أو الأنواع المطلوبة.

مخاطر أصول المضاربة

يُستثمر مباشرة مبلغ لا يقل عن ٥١ في المائة من إجمالي القيمة الاسمية من سلسلة الصكوك ذات الصلة، مطروحًا منه المبلغ المتاح ذي الصلة، في أعمال المُصدر بهدف تحقيق أرباح منها، توجه في المقابل إلى الدفعات المُستحقة إلى حملة الصكوك فيما يتعلق بالصكوك وذلك بما يتوافق مع اتفاقية المضاربة، وفي حال تحققت أي من المخاطر المتعلقة بأعمال المُصدر، فقد تنخفض قيمة الربح المتأتي من الاستثمار في أصول المضاربة، ممَّا قد يكون له أثر سلبي جوهري على قدرة المُصدر على الوفاء بالتزامات الدفع المقررة عليه بموجب مستندات الصكوك.

قد لا تغطي عملية المرابحة سوى جزء واحد من القيمة الأساسية لأي سلسلة إصدار

يُستثمر ما لا يقل عن ٥١ في المائة من عائدات كل سلسلة إصدار في ترتيب مضاربة («المضاربة») يعمل بموجبه وكيل حملة الصكوك نيابة عن حملة الصكوك بصفته رب المال ويعمل المُصدر بصفة مضارب وذلك وفقًا لشروط الصكوك وأحكام اتفاقية المضاربة ومستندات الصكوك الأخرى. وسيتم استخدام المبلغ المتبقي (الذي يعادل مبلغًا لا يزيد عن ٤٩ في المائة من عائدات سلسلة الإصدار) كسعر التكلفة في عملية المرابحة، التي يقوم بموجبها البائع ببيع السلع إلى المشتري بسعر بيع آجل يساوي نسبة معينة من إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك ذات الصلة كما في تاريخ الإصدار ذي الصلة.

وبناء عليه، يتعين على المستثمرين الانتباه إلى أن إجمالي القيمة الرئيسية لأي سلسة إصدار قد لا يغطيه السعر الآجل كليًا بموجب عملية المرابحة ذات الصلة ويشار إلى هذا العجز بِاسْم («مبلغ العجز الرئيسي»).

يتمتع المستثمرون، فيما يتعلق بمبلغ العجز الرئيسي هذا، بحق الرجوع إلى العوائد المتأتية من استثمار رأس مال المضاربة في صفقة المضاربة فحسب، ولن يحق لحملة الصكوك الحصول على إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك ذات الصلة بشكل كامل في تاريخ الاستحقاق أو عند استرداد الصكوك وذلك بقدر الخسائر التي تتعرض لها المضاربة بحيث تصل قيمة رأس مال المضاربة إلى مبلغ أقل من مبلغ العجز الرئيسي.

وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على المستثمرين أيضًا الانتباه إلى أن أي أرباح متأتية من المضاربة زائدة عن مبالغ التوزيع الدوري ذات الصلة خلال فترة سلسلة ما لن يتم توزيعها على حملة الصكوك أو الاحتفاظ بها كاحتياطي لصالحهم، بل سيُعاد استثمارها في المضاربة. ومن ثم، ستُصبح أرباح المضاربة الزائدة جزءًا من أصول المضاربة، وبناءً عليه ستخضع إلى أداء المضاربة بنفس طريقة رأس مال المضاربة المشار إليه سابقًا.

١-٣-٢٠ المخاطر المتعلقة بالامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية

لا يوجد ما يضمن أن الصكوك ستكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية

يتعين على حملة الصكوك المحتملين معرفة أن اجتهادات المستشارين الشرعيين والمحاكم واللجان القضائية السعودية حول بعض المسائل تختلف، وبالتالي قد يرغب حملة الصكوك المحتملين في استشارة مستشارين قانونيين وشرعيين آخرين للحصول على فتوى منهم بشأن امتثال برنامج الصكوك لمبادئ الشريعة. كذلك ينبغي لحملة الصكوك المحتملين العلم أنه بالرغم من أن أعضاء اللجنة الشرعية بشركة الخير كابيتال السعودية قد أصدروا فتوى تؤكد أن الصكوك متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، إلا أن هذه الفتوى ليست ملزمة لأية محكمة أو لجنة قضائية سعودية، بما في ذلك في سياق أي إجراء قضائي يتعلق بإعسار المُصدر أو إفلاسه، وسيكون لأية محكمة أو لجنة قضائية سعودية السلطة التقديرية لاتخاذ ما تراه مناسبًا من قرارات بشأن ما إذا كانت الصكوك أو مستندات الصكوك أو الهيكل ذي الصلة (أو أي جزء منها) متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وبالتالي قابلة للتنفيذ.

وبناءً على ذلك، لا يقدم أي شخص (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المُصدر ووكيل حملة الصكوك ومدير الترتيب) أي إقرارات بأن الصكوك والشروط وأي من مستندات الصكوك الأخرى تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى وجه الخصوص، لا يتم تقديم أي إقرارات فيما يتعلق بالفتاوى الشرعية الصادرة عن اللجنة الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية فيما يتعلق بالصكوك، وهي فتاوى تخضع للتغيير والخلاف من علماء الشريعة الآخرين. وعليه، لا يوجد ما يضمن اعتبار الصكوك متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من قبل أي شخص آخر غير أعضاء اللجنة الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية.

١-٣-٢١ المخاطر المتعلقة بإمكانية الإنفاذ والضرائب في المملكة العربية السعودية

النظام الحاكم والاختصاص القضائي وقابلية التنفيذ

تخضع كل سلسة إصدارات الصكوك ومستندات الصكوك للنظام السعودي المستمد من الشريعة الإسلامية، وتُفسر وفقًا له. ويتم تفسير مبادئ الشريعة الإسلامية ذات الصلة وتطبيقها بشكل عام وفقًا لتعاليم بعض المذاهب الفقهية. وفي هذا الصدد، يجوز للمحاكم السعودية أن ترفض تنفيذ أي التزامات تعاقدية أو غيرها (بما في ذلك أي أحكام تتعلق بدفع الأرباح) إذا كانت ترى أن تنفيذها يتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

وهناك عدد من المحاكم في المملكة تتمتع باختصاص قضائي على أنواع محددة من الدعاوى. وتخضع النزاعات التجارية لاختصاص المحاكم التجارية. ولا تشمل النزاعات التجارية النزاعات الناشئة عن المعاملات التي يحكمها نظام السوق المالية والتشريعات المنوطة بها. وتُنظر المنازعات الناشئة بموجب نظام السوق المالية في المملكة العربية السعودية (الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ (الموافق ٢٠٠٣/٨/١م) والمعدلة بالمرسوم الملكي رقم (م/١٦) وتاريخ ١٤٤١/١/١٩هـ (الموافق ٢٠١٩/٩/١٨م)) ولائحته التنفيذية أمام هيئة شبه قضائية تُعرف باسم لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية المشكلة بموجب الفقرة (أ) من المادة ٣٠ من نظام السوق المالية ولجنة الاستئناف المشكلة بموجب الفقرة (١) من المادة ٣٠ من نظام السوق المالية («اللجنة»).

وتختص اللجنة بالنظر في أية قضايا أو دعاوى أو إجراءات قضائية والفصل فيها وتسوية أية نزاعات قد تنشأ عن الصكوك أو فيما يتعلق بها وفقًا للشرط ٩-١٩ (**النظام الحاكم والاختصاص القضائي**). ويتعين على حملة الصكوك المحتملين ملاحظة أنه، على حد علم المُصدر، لا توجد أي أوراق مالية ذات طبيعة مماثلة للصكوك قيد التنفيذ في المملكة العربية السعودية.

ومع ذلك، يجب على حملة الصكوك المحتملين أيضًا العلم بأن المحاكم السعودية، بما في ذلك اللجنة، تتمتع بسلطة تقديرية واسعة في الاجتهاد فيما يتعلق بتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في ظل ظروف معينة، وأن القرارات السابقة الخاصة بهذه المحاكم واللجان القضائية لا تُشكل سوابق قضائية ملزمة للحكم في النزاعات اللاحقة.

وبناءً على ذلك، فمن غير المؤكد على وجه التحديد طبيعة ومدى إنفاذ الصكوك و/أو الشروط و/أو مستندات الصكوك من قبل اللجنة، أو المحاكم السعودية إذا اقتضت الأحوال أن تكون هي المختصة.

وفي بعض الحالات، قد لا يكون من الممكن الحصول على سبل الانتصاف القانونية المنصوص عليها بموجب النظام السعودي في الوقت المناسب. ونتيجة لهذه العوامل وغيرها من العوامل، قد تكون نتيجة أي نزاعات قانونية في المملكة غير مؤكدة، ممّا قد يؤثر سلبًا في قيمة الصكوك.

حالات الإخلال

ثمة خطر يتمثل في عدم تنفيذ المحاكم واللجان القضائية السعودية لأي حالة من حالات الإخلال بخلاف تلك التي تنطوي على عدم سداد المبالغ المستحقة.

العقوبات والتعويضات

هناك خطر يتمثل في أنه في حالة تفسير أي محكمة أو لجنة قضائية سعودية لأي من الأحكام المنصوص عليها في مستندات الصكوك على أنه اتفاق على دفع غرامة وليس تقديراً حقيقياً للخسارة المتكبدة، فلن يتم إنفاذ هذا الحكم في المملكة. علاوة على ذلك، قد لا يكون التعويض الذي يقدمه المُصدر فيما يتعلق بالصكوك أو بموجب مستندات الصكوك قابلاً للتنفيذ بموجب الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة في حال (أ) كان يُزعم بأنه يسري رغم وجود أي حكم أو أمر قضائي ينص على خلاف ذلك أو (ب) إذا كان يتعارض مع أي نظام معمول به أو سياسة عامة تتعلق به.

قد لا تصدر أي محكمة أمرًا بالتنفيذ العيني

في حالة إخفاق المُصدر في أداء التزاماته بموجب أي سلسلة إصدار من الصكوك أو أي مستندات صكوك، تتضمن سبل الانتصاف المحتملة المتاحة لوكيل حملة الصكوك (نيابة عن حملة الصكوك) (١) الحصول على أمر بالتنفيذ العيني لالتزامات المُصدر، أو (٢) المطالبة بتعويضات.

ولا يوجد ما يضمن أن المحكمة ستصدر أمرًا بالتنفيذ العيني، لأن هذا الأمر بشكل عام متروك لتقدير المحكمة المختصة. ونادرًا ما يتاح التنفيذ العيّني والتعويض القضائي والأحكام وسبل الانتصاف الإيضاحية كسُبل انتصاف قضائية في المملكة. وتعتمد قيمة التعويضات التي قد تحكم بها المحكمة فيما يتعلق بالانتهاك على عدد من العوامل المحتملة، بما في ذلك التزام وكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك بالحد من أي خسارة تنشأ نتيجة لهذا الانتهاك. ولا يتم تقديم أي ضمان بشأن مقدار التعويضات التي قد تحكم بها المحكمة في حالة إخفاق المُصدر في أداء التزاماته المنصوص عليها في الصكوك ومستندات الصكوك. ولا يتم منح تعويضات عن خسارة الأرباح أو الأضرار التبعية أو غيرها من الأضرار المحتملة في المملكة من قبل المحاكم أو السلطات القضائية الأخرى، ويقتصر منح التعويضات على التعويضات الفعلية والمباشرة والمثبتة فقط.

الإخطارات

صدر نظام التعاملات الإلكترونية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٨) بتاريخ ١٤٢٨/٠٣/٠٨هـ (الموافق ٢٠٠٧/٠٣/٢٦م) وفق ما يطرأ عليه من تعديلات أو إضافات من وقت لآخر، والتي كان آخرها بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٥٧) بتاريخ ١٤٣٦/٠٨/٠١هـ (الموافق ٢٠١٥/٠٥/١٩م). الإخطارات المقدمة عن طريق الفاكس أو غيره من الوسائل الإلكترونية هي أشكال مقبولة للإخطار لدى المحاكم السعودية. ومن حيث المبدأ، يجوز لأطراف أي اتفاقية يحكمها النظام السعودي الذي ينص على أنه يجوز إرسال الإخطارات عن طريق الفاكس أو بأي وسيلة إلكترونية أخرى، الاعتماد على هذه الإخطارات شريطة أن تكون هذه التقديمات منصوص عليها في الاتفاقية ذات الصلة باعتبارها الشكل المتفق عليه للتواصل بين هذه الأطراف (وفق ما منصوص عليه في التعميم رقم (٣٤) بتاريخ ١٤٣٩/٠٤/٢٤هـ).

العواقب الضريبية في المملكة

قد يخضع حملة الصكوك لدفع ضريبة الدخل أو ضريبة الاستقطاع أو الزكاة أو ضرائب أخرى في المملكة نتيجة شراء صكوك أي سلسلة إصدار أو امتلاكها أو التصرف فيها. ويتعين على جميع حملة الصكوك المحتملين الحصول على استشارة مهنية خاصة فيما يتعلق بالتبعات الضريبية المتعلقة بامتلاك أي صكوك أو حيازتها أو التصرف فيها. لمزيد من المعلومات حول مسائل الضرائب والزكاة المتعلقة بامتلاك الصكوك أو حيازتها أو التصرف فيها، يُرجى مراجعة القسم ١٢- «**الضريبة والزكاة**» بنشرة الإصدار الأساسية هذه.

٢- المعلومات المالية عن شركة رواسي البناء للاستثمار

مناقشة الإدارة وتحليلها للوضع المالي ونتائج العمليات

٢-١ المقدمة

تستند مناقشة وتحليل الإدارة التاليان للنتائج المالية لشركة رواسي البناء للاستثمار (يشار إليها بـ «**رواسي**» أو «**الشركة**») إلى القوائم المالية المدققة للسنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م («**السنة المالية ٢٠٢١م**») و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م («السنة المالية ٢٠٢٢م») و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م («**السنة المالية ٢٠٢٣م**») والمعلومات المالية المرحلية الموجزة المراجعة لفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م («**النصف الأول من عام ٢٠٢٣م**») و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م («**النصف الأول من عام ٢٠٢٤م**») («**الفترة التاريخية**») (ويشار إليهم مجتمعين بـ «**القوائم المالية**»). يجب قراءة مناقشة وتحليل الإدارة التاليين جنبًا لجنب مع القوائم المالية.

تستمد المعلومات المالية الواردة في مناقشة وتحليل الإدارة هذه من القوائم المالية للسنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م، و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، اللاتي أعدتهم الشركة وتم تدقيقهم وفقًا للمعايير الدولية للتدقيق («**المعايير الدولية للتدقيق**») المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين («**الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين**») في المملكة العربية السعودية («**المملكة**»).

كما تم الحصول على المعلومات المالية الواردة في مناقشة وتحليل الإدارة هذه من المعلومات المالية المرحلية الموجزة المراجعة للفترة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م، والتي أعدتها الشركة وتم مراجعتها وفقًا لمعيار ارتباطات الفحص رقم ٢٤١٠ «فحص المعلومات المالية الأولية المنفذ بمعرفة المراجع المستقل للمنشأة» المعتمد من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في المملكة. وتم إجراء التدقيق والمراجعة للقوائم المالية من قبل المدققين المستقلين التابعين لشركة أسامة عبدالله الخريجي وشريكه («**شركة أسامة الخريجي وشريكه**») للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م ومن قبل السيد العيوطي وشركاه («**مور**») للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ولفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

وقد طبقت الشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية («**المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية**») المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والقرارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لإعداد القوائم المالية للسنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

طبقت الشركة معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٤ «التقارير المالية المرحلية» المعتمد من قبل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين في المملكة لإعداد المعلومات المالية المرحلية الموجزة لفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م، و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

لا تمتلك كل من شركة أسامة الخريجي وشريكه وشركة مور ولا أي من أقارب موظفيهما أي أسهم أو حصص من أي نوع في الشركة من شأنها التأثير على استقلاليتهم.

تُعد القوائم المالية جزءًا لا يتجزأ من هذا القسم، ويجب قراءته بالاقتران مع الإيضاحات التكميلية المرفقة بالقوائم المالية للشركة. ترد القوائم المالية للشركة في القسم ١٥ («**تقرير المحاسب القانوني**») من هذه النشرة.

وتم تقريب الأرقام الواردة في مناقشة وتحليل الإدارة إلى أقرب مليون ريال سعودي («**الريال السعودي**») ما لم يُنصّ على خلاف ذلك صراحة، ولهذا فإن مجموع تلك الأرقام قد يختلف عمّا هو وارد بالجداول. تستند النسب المئوية والهوامش السنوية إلى الأرقام الواردة بالريال السعودي.

قد يشتمل هذا القسم على إفادات مستقبلية ترتبط بالقدرات المستقبلية للشركة، استنادًا إلى خطط الإدارة وتوقعاتها المستقبلية بشأن نمو الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي، بما قد تضمنه من مخاطر وشكوك مرتبطة بها.

وقد تختلف النتائج الفعلية للشركة بشكل جوهري عن النتائج المتوقعة نتيجة للعديد من العوامل والمخاطر والأحداث المستقبلية، بما في ذلك تلك الوارد مناقشتها في هذا القسم من النشرة أو في أي موضع آخر منها، خاصة القسم ١ (**عوامل المخاطرة**).

٢-٢ إقرارات أعضاء مجلس الإدارة بشأن المعلومات المالية

- وقد تم الإفصاح عن كافة الحقائق الجوهرية المتعلقة بالشركة وأدائها المالي في هذه النشرة. علاوة على ذلك، لا توجد أي معلومات ومستندات وحقائق أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها إلى جعل أي إفادة مضللة.
- تم استخلاص المعلومات المالية الواردة في هذا القسم من دون تغيير جوهري من القوائم المالية.
- وحققت الشركة أرباحًا في السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م. إلا أن الشركة أبلغت عن تكبدها خسائر خلال فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. ولم يحدث أي تغيير سلبي أو تغيير جوهري في المركز المالي والتجاري للشركة في السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م، باستثناء فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م، والتي أبلغت فيها الشركة عن تكبدها لصافي خسائر خلال تلك الفترة بلغت ٩,٧ مليون ريال سعودي.
- لا تخضع أسهم الشركة لأي من حقوق الخيار كما في تاريخ هذه النشرة.
- يملك أعضاء مجلس الإدارة أسهم في الشركة على النحو الوارد في قسم هيكل الشركة من هذه النشرة.
- بخلاف ما ورد في القسم الفرعي القروض والاقتراض من هذا القسم، لا تخضع الشركة لأي رهون عقارية أو حقوق أو رهون / تنازلات بشأن ممتلكاتها كما في تاريخ هذه النشرة.
- لم تمنح الشركة أي عمولات أو خصومات أو رسوم وساطة أو تعويضات غير نقدية من الشركة لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو الجهات المسؤولة عن تقديم أو عرض الأوراق المالية أو الخبراء فيما يتعلق بإصدار أي أوراق مالية أو طرحها خلال الفترة التاريخية مباشرة قبل تاريخ تقديم طلب زيادة الدين.
- ليس لدى الشركة أي أوراق مالية تعاقدية أو غيرها من الموجودات التي تكون قيمتها عرضة للتقلبات أو يصعب التأكد من قيمتها مما يؤثر بشكل كبير في تقييم المركز المالي للشركة، بخلاف ما تم الإفصاح عنه في هذه النشرة.
- ليست الشركة على دراية بأي عوامل حكومية أو اقتصادية أو مالية أو نقدية أو سياسية أو أي عوامل أخرى أثرت أو يمكن أن تؤثر جوهريًا (بشكل مباشر أو غير مباشر) على عملياتها.
- باستثناء المعلومات المبينة في القسم الفرعي الوارد تحت عنوان القروض والاقتراض، ليس لدى الشركة أي قروض أو ديون أخرى، بما في ذلك السحب على المكشوف من الحسابات البنكية. بالإضافة إلى ذلك، وباستثناء المعلومات المبينة في القسم الفرعي الوارد تحت عنوان القروض والاقتراض، لا توجد التزامات ضمان (بما في ذلك أي ضمان الشخصي مشمول أو غير مشمول بضمان شخصي أو رهن عقاري)، أو المطلوبات بموجب القبول، أو ائتمانات القبول، أو التزامات الشراء الإيجاري.

٣-٢ نبذة عن الشركة

تأسست الشركة بموجب السجل التجاري رقم ١٠١٠٢٦٠٤٢٢ وتاريخ ٧ محرم ١٤٣٠هـ (الموافق ٤ يناير ٢٠٠٩م)، كشركة ذات مسئولية محدودة وتم تحويلها إلى شركة مساهمة مقفلة في ١٠ أغسطس ٢٠٢٠م. حصلت الشركة على موافقة من هيئة السوق المالية للإدراج في السوق الموازية في ١٥ يونيو ٢٠٢٢م وتحويلها إلى شركة مساهمة مقفلة. وتقدم الشركة خدمات التشييد لقطاع الطاقة والاتصالات.

٢-٣-١ الانتشار الجغرافي للشركة

فيما يلي المواقع التي تمثل التواجد الجغرافي للشركة:

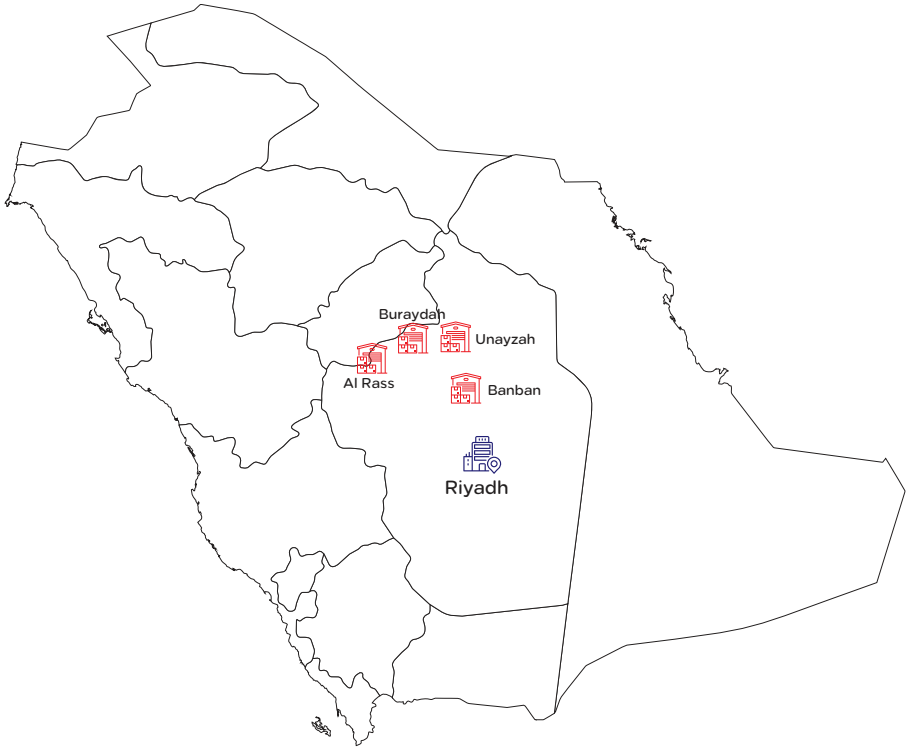

Warehouse Head office

التفاصيل	الموقع
المقر الرئيسي	الرياض

التفاصيل	الموقع
المستودع	بنبان
	الرس
	عنيزة
	بريدة

٤-٢ ملخص لأهم السياسات المحاسبية

١-٤-٢ التصنيف إلى متداول وغير متداول

تعرض الشركة الموجودات والمطلوبات في قائمة المركز المالي كمتداولة / غير متداولة.

الموجودات

تُصنف الموجودات كمتداولة عندما:

- يُتوقع تسييلها أو يُقصد بيعها أو استهلاكها في دورة تشغيل عادية
- يُحتفظ بها في الأساس لغرض المتاجرة
- يُتوقع تسييلها خلال اثني عشر شهرًا بعد الفترة المشمولة بالتقرير، أو
- تكون عبارة عن نقد أو ما في حكمه ما لم تكون هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لتسوية التزام لمدة لا تقل عن اثني عشر شهرًا بعد الفترة المشمولة بالتقرير.

تصنف كافة الموجودات الأخرى كموجودات غير متداولة.

المطلوبات

تُصنف المطلوبات كمتداولة عندما:

- يكون متوقعاً أن يتم تسويتها خلال دورة التشغيل العادية
- يتم الاحتفاظ بها في الأساس لغرض المتاجرة
- يحين موعد تسويتها خلال اثني عشر شهرًا بعد الفترة المشمولة بالتقرير، أو
- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد المطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد الفترة المشمولة بالتقرير.

تُصنف كل الموجودات الأخرى على أنها غير متداولة.

٢-٤-٢ النقد وما في حكمه

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتألف النقد وما في حكمه من أرصدة لدى البنوك ونقد في الصندوق وودائع قصيرة الأجل ذات فترات استحقاق أولية تبلغ ثلاثة أشهر أو أقل، ونقد لدى البنوك واستثمارات أخرى قصيرة الأجل عالية السيولة، إن وجدت، بفترات استحقاق أولية تبلغ ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ إنشائها.

٣-٤-٢ المخزون

يخضع المخزون للتقييم بالتكلفة وصافي القيمة القابل للتحقيق، أيهما أقل.

وصافي القيمة القابل للتحقيق («صافي القيمة القابل للتحقيق») هو سعر البيع التقديري في المسار الاعتيادي للأعمال، مخصومًا منه تكلفة الاستكمال والتكاليف التقديرية اللازمة للبيع. ويتم رصد مخصص للمخزون بطيء الحركة.

لم يكن لدى الشركة أي مخزون محتجز كما في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢١م.

٤-٤-٢ الممتلكات والآلات والمعدات

أ. الإثبات والقياس

- يتم تسجيل الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة، بعد خصم الاستهلاك المتراكم وخسائر الانخفاض في القيمة المتراكمة. يتم إلغاء إثبات أي بند من بنود الممتلكات والمعدات عند الاستبعاد أو عند عدم وجود منافع اقتصادية مستقبلية متوقعة من استمرار استخدام الموجودات.
- ويتم تحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة عن التصرف في أي موجودات أو الاستغناء عنها بالفرق بين متحصلات المبيعات والقيمة الدفترية للممتلكات والمعدات، ويتم إثباتها في بند الإيرادات (المصاريف) الأخرى في قائمة الربح أو الخسارة.

- لا تتم رسملة النفقات اللاحقة إلا عندما تزيد منافعها الاقتصادية المستقبلية للشركة ويمكن قياسها بشكل موثوق.
- تتم رسملة تكاليف التمويل المتعلقة بالقروض لتمويل إنشاء الموجودات المؤهلة خلال السنة والتي تلزم لإنجاز الموجودات وإعدادها للغرض المقصود منها.
- عندما يكون لأجزاء مهمة في أي بند من بنود الممتلكات والآلات والمعدات أعمار إنتاجية مختلفة، يتم إثباتها كبنود منفصلة للممتلكات والآلات والمعدات.

يتم التعامل مع القيمة الدفترية للبند المستبدل على أنها استبعاد عندما يلزم استبدال أجزاء كبيرة من الممتلكات والآلات والمعدات على فترات زمنية. تثبت الشركة هذه الأجزاء كموجودات فردية ذات أعمار إنتاجية محددة ويتم استهلاكها وفقًا لذلك.

تُدرج كافة تكاليف الإصلاح والصيانة الأخرى في قائمة الربح أو الخسارة عند تكبدها.

ب. الاستهلاك

تُستهلك التكلفة مطروحًا منها القيمة المتبقية المقدرة باستخدام طريقة القسط الثابت على مدار الأعمار الإنتاجية المقدرة للموجودات على النحو التالي:

البند	العمر الإنتاجي للموجودات	البند	العمر الإنتاجي للموجودات
المباني على الأراضي المستأجرة	٣٣-٣٤ سنة	الأجهزة والخزائن	١٠ سنوات
الآلات والمعدات	٢٠ سنوات	أجهزة التكييف	١٠ سنوات
أجهزة الحاسب الآلي	١٠ سنوات	الأثاث والتجهيزات	١٠ سنوات
المركبات	٦ – ٧ سنوات		

تتم مراجعة القيم المتبقية والأعمار الإنتاجية وطرق انخفاض قيمة الممتلكات والمعدات في نهاية كل سنة مالية وتُعدل لاحقًا، إذا كان ذلك ملائمًا.

٢-٤-٥ تكاليف القروض

تُضاف تكلفة الاقتراض المرتبطة مباشرة بالإنشاءات أو إعداد موجودات مُؤهِلة، وهي موجودات تستغرق بالضرورة فترة زمنية كبيرة لكي تصبح جاهزة للاستخدام المقصود أو البيع، إلى تكلفة تلك الموجودات، حتى يحين الوقت الذي تصبح فيه تلك الموجودات جاهزة بشكل كبير للاستخدام المقصود أو البيع.

وتُثبَت كافة تكاليف الاقتراض الأخرى في قائمة الربح أو الخسارة في الفترة التي تحدث فيها.

٢-٤-٦ عقود الإيجار

موجودات حق الاستخدام ومطلوبات عقود الإيجار

تقوم الشركة بتقييم ما إذا كان العقد يمثل، أو يتضمن، عقد إيجار. وتحدد الشركة في بداية العقد موجودات حق الاستخدام والتزام الإيجار ذي الصلة فيما يتعلق بكل اتفاقيات الإيجار التي تكون فيها الطرف المستأجر، باستثناء عقود الإيجار قصيرة الأجل وعقود الإيجار منخفضة القيمة.

يتم قياس الموجودات والمطلوبات الناشئة عن عقد الإيجار مبدئيًا على أساس القيمة الحالية. يتم إثبات موجودات ومطلوبات عقود الإيجار ويتم توزيع كل دفعة إيجار على المطلوبات وتكلفة التمويل. تُحتسب تكلفة التمويل ضمن قائمة الربح والخسارة على مدار فترة الإيجار.

موجودات حق الاستخدام

يتم استهلاك موجودات حق الاستخدام على مدار العمر الإنتاجي للموجودات ذات الصلة أو مدة الإيجار، أيهما أقصر، على أساس القسط الثابت. وتُقاس موجودات حق الاستخدام في تاريخ التطبيق المبدئي لعقود الإيجار التي تم تصنيفها في السابق ضمن عقود الإيجار التشغيلية بقيمتها الدفترية كما لو تم تطبيق المعيار من تاريخ سريان عقد الإيجار، ولكن يتم خصمها باستخدام معدل الاقتراض الإضافي للمستأجر في تاريخ التطبيق الأولي.

التزامات الإيجار

يتم إثبات التزامات الإيجار في تاريخ التطبيق الأولي لعقود الإيجار التي تم تصنيفها سابقًا ضمن عقود الإيجار التشغيلية بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار المتبقية ويتم خصمها باستخدام معدل الاقتراض الإضافي للمستأجر في تاريخ التطبيق الأولي.

٢-٤-٧ انخفاض قيمة الموجودات غير المالية

في تاريخ كل تقرير مالي، تتم مراجعة القيم الدفترية للموجودات غير المالية للشركة لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر على حدوث انخفاض في القيمة. وفي حالة وجود أي مؤشر من هذا القبيل، يتم تقدير القيمة القابلة للاسترداد للموجودات.

يحدث الانخفاض في القيمة عندما تتجاوز القيمة الدفترية للموجودات أو الوحدة المدرّة للنقد القيمة القابلة للاسترداد، المتمثلة في القيمة العادلة مطروحًا منها تكاليف التصرف والقيمة المستخدمة، أيهما أعلى. يتم تحديد المبلغ القابل للاسترداد للموجودات الفردية، إذا لم تكن الموجودات تحقق تدفقات نقدية داخلة مستقلة بشكل كبير عن تلك المحققة من الموجودات الأخرى أو مجموعة الموجودات.

إذا تجاوزت القيمة المسجلة للموجودات أو الوحدة المدرّة للنقد («الوحدة المدرّة للنقد») قيمتها القابلة للاسترداد، تُعتبر الموجودات على أنها قد انخفضت قيمتها ويتم تسجيلها بقيمتها القابلة للاسترداد. وعند تحديد القيمة العادلة ناقصًا تكاليف الاستبعاد، فإنه يؤخذ بالاعتبار آخر معاملات تمت بالسوق. وفي حالة تعذر تحديد مثل هذه المعاملات، يتم استخدام نموذج تقييم مناسب. تستند القيمة المستخدمة إلى نموذج التدفقات النقدية المخصومة، حيث يتم خصم التدفقات النقدية المتوقعة المستقبلية باستخدام معدل خصم قبل الضريبة يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر المحددة للموجودات.

يتم إثبات الخسائر الناتجة عن انخفاض القيمة في قائمة الربح أو الخسارة. يتم تخصيص خسائر انخفاض القيمة المسجلة فيما يتعلق بالوحدات المدرة للنقد أولاً لتخفيض القيمة الدفترية لأي شهرة مخصصة للوحدات، ومن ثم تخفيض القيم الدفترية للموجودات الأخرى في الوحدة (مجموعة الوحدات) ذات الصلة على أساس تناسبي.

يتم إجراء تقييم في تاريخ كل تقرير مالي لتحديد ما إذا كان هناك دليل على أي خسارة انخفاض في القيمة لم يتم تسجيلها أو تقليصها مسبقًا. وفي حالة وجود مثل هذه الدلالة، تقوم الشركة بتقدير المبلغ القابل للاسترداد للموجودات أو الوحدة المدرّة للنقد. يتم عكس خسارة الانخفاض في القيمة المثبتة سابقًا فقط في حال حصول تغيير ضمن الافتراضات المستخدمة في تحديد القيمة القابلة للموجودات منذ إثبات آخر خسارة انخفاض في القيمة. ويكون هذا العكس محدودًا بحيث لا تتجاوز القيمة الدفترية للأصل قيمتها القابلة للاسترداد، ولا تتجاوز القيمة الدفترية التي كان من الممكن تحديدها، مطروحًا منها الاستهلاك، وذلك في حالة عدم تسجيل الخسارة نتيجة الانخفاض في القيمة للموجودات ذات الصلة في السنوات السابقة. يتم إثبات عكس القيد هذا في قائمة الربح أو الخسارة.

وتتم مراجعة أي موجودات غير مالية منخفضة القيمة لاحتمال عكس الانخفاض في القيمة في نهاية كل فترة تقارير مالية.

٢-٤-٨ الأدوات المالية

الموجودات المالية

الاثبات الأولي والقياس

تُسجل الموجودات والمطلوبات المالية في التاريخ الذي تصبح فيه الشركة طرفًا في الالتزامات التعاقدية للأداة.

تُصنّف كافة الموجودات المالية وتُقاس لاحقًا بالتكلفة المطفأة أو القيمة العادلة. يعتمد التصنيف على نموذج الأعمال لإدارة الموجودات المالية وخصائص التدفقات النقدية التعاقدية للموجودات المالية على النحو المبين أدناه عند الإثبات الأولي.

تُقاس الموجودات المالية غير المصنفة كمقاسة بالتكلفة المطفأة أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر على النحو المبين أدناه بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة. يتم إثبات صافي الأرباح والخسائر، وتشمل أي إيرادات من فوائد أو توزيعات أرباح في قائمة الربح أو الخسارة.

الموجودات المقاسة بالتكلفة المستهلكة

تُقاس الموجودات المالية بالتكلفة المستهلكة إذا تم استيفاء الشرطين التاليين:

- إذا كان الهدف من الاحتفاظ بالموجودات المالية ضمن نموذج الأعمال هو تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية.

- إذا كانت الشروط التعاقدية للموجودات المالية ينتج عنها تدفقات نقدية في تواريخ محددة ترتبط فقط بمدفوعات المبلغ الأصلي والفائدة على المبلغ الأصلي غير المسدد.
- تُقاس الموجودات المالية المصنفة ضمن الذمم المدينة التجارية بالتكلفة المستهلكة حيث يتم الاحتفاظ بها في نموذج الأعمال لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية من مدفوعات أصل المبلغ والفائدة فقط.
- يتم تخفيض التكلفة المطفأة بحسب خسائر الانخفاض في القيمة.

الاستثمارات في أدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

- تُقاس الاستثمارات أدوات الدين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر في حال توافر الشرطين التاليين:
- إذا تم الاحتفاظ بالموجودات المالية ضمن نموذج أعمال يتحقق هدفه من خلال جمع التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الموجودات المالية. إذا كانت الشروط التعاقدية للموجودات المالية ينتج عنها تدفقات نقدية في تواريخ محددة يتم احتسابها من المبلغ الأصلي (مدفوعات المبلغ الأصلي) والفائدة المرتبطة به.

يتم القياس اللاحق لهذه الموجودات بالقيمة العادلة. يتم إثبات توزيعات الأرباح تحت بند الإيرادات في قائمة الربح أو الخسارة، باستثناء ما إذا كانت هذه التوزيعات عبارة عن استرداد لجزء من تكلفة الاستثمار.

ويتم إثبات أية خسائر أو أرباح أخرى في قائمة الدخل الشامل الآخر ولا يُعاد تصنيفها إلى قائمة الربح أو الخسارة.

موجودات مالية محتفظ بها بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة

يتم القياس اللاحق لهذه الموجودات بالقيمة العادلة. يتم إثبات صافي الأرباح أو الخسائر، بما في ذلك أية فوائد أو توزيعات أرباح، في قائمة الأرباح أو الخسائر.

لا يُعاد تصنيف الموجودات المالية بعد تسجيلها لأول مرة ما لم تقم الشركة بإدخال تغييرات على نموذج أعمالها لإدارة الموجودات المالية. وفي هذه الحالة، يتم إعادة تصنيف كل الموجودات المالية التي ستتأثر بذلك في اليوم الأول من الفترة المالية الأولى بعد التغيير في نموذج الأعمال.

التوقف عن الإثبات

تلغي الشركة إثبات الموجودات المالية عند انتهاء التدفقات النقدية التعاقدية من تلك الموجودات، أو عندما تقوم الشركة بتحويل الحق في الحصول على التدفقات النقدية التعاقدية من الموجودات المالية في معاملة يتم بموجبها نقل كافة مخاطر ومزايا ملكية الموجودات المالية بشكل جوهري. يتم إثبات أي فائدة ناتجة عن الموجودات المالية المنقولة تنشئها الشركة أو تحتفظ بها كموجودات أو مطلوبات منفصلة.

المطلوبات المالية

تُصنّف المطلوبات المالية وفقًا للترتيبات التعاقدية التي تشمل أيضًا الذمم الدائنة والمبالغ المستحقة الدفع والقروض. وتُقاس كل الالتزامات المالية مبدئيًا بالقيمة العادلة، ويتم تسجيل تكاليف المعاملة المباشرة بعد الإثبات المبدئي بالتكلفة المطفأة باستخدام المعدل الفعلي على مدار مدة الأداة، ويتم إثباتها في قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر.

مقاصة الأدوات المالية

يتم إجراء المقاصة بين الموجودات والمطلوبات المالية وتقديم صافي المبلغ المسجل في قائمة المركز المالي إذا كان هناك حق قانوني قابل للنفاذ وكانت هناك نية لإجراء التسوية على أساس الصافي لتسييل الموجودات وتسوية المطلوبات ذات الصلة في آنٍ واحد.

إثبات الإيرادات

يتم إثبات الإيرادات الناشئة عن العقود وقياسها وفقًا لمتطلبات المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٥ (الإيرادات من العقود مع العملاء)، حيث يتم إدراج الإيرادات بالمبلغ الذي يعكس المقابل الذي تتوقع المنشأة الحصول عليه نظير الخدمات المقدمة للعميل. تُقاس الإيرادات على أساس التعويض المنصوص عليه في العقد المبرم مع العميل، ولا تشمل المبالغ المحصلة بالنيابة عن أطراف أخرى. تقوم الشركة كذلك بإثبات الإيرادات عندما تنقل سيطرتها على المنتجات أو الخدمات المقدمة للعميل.

تُقاس الإيرادات على أساس التعويض المنصوص عليه في العقد المبرم مع العميل، ولا تشمل المبالغ المحصلة بالنيابة عن أطراف أخرى. تقوم الشركة بإثبات الإيرادات عندما يتم نقل السيطرة على المنتجات أو الخدمات المقدمة للعميل.

تُثبت الشركة العقود المبرمة مع العملاء بناءً على الخطوات الخمس التالية:

الخطوة ١. تحديد العقد (العقود) مع أي عميل:

يُعرّف العقد بأنه اتفاق يتم بين طرفين أو أكثر يُحدد الحقوق والتعهدات ويُحدد المعايير التي يجب توافرها في كل عقد.

الخطوة ٢. تحديد التزامات الأداء في العقد:

التزام الأداء هو وعد في عقد مع العميل لنقل بضائع أو تقديم خدمات للعميل.

الخطوة ٣. تحديد سعر المعاملة:

سعر المعاملة هو المبلغ الذي تتوقع الشركة الحصول عليه لقاء نقل البضائع أو الخدمات الموعود بها إلى العميل، باستثناء المبالغ المحصلة نيابةً عن أطراف أخرى.

الخطوة ٤. تخصيص سعر المعاملة لالتزامات الأداء المنصوص عليها في العقد:

في العقد الذي يحتوي على أكثر من التزام أداء، ستقوم الشركة بتوزيع سعر المعاملة على كل التزام أداء بمبلغ يحدد مقدار المقابل الذي تتوقع الشركة الحصول عليه نظير الوفاء بكل التزام أداء.

الخطوة ٥. إثبات الإيرادات حالما (أو عندما) تفي المنشأة بالتزام الأداء.

تتمثل إيرادات الشركة فيما يلي:

إيرادات خدمات التركيب والتوصيل قصيرة المدى

يتم إثبات الإيرادات كما هو مبين أعلاه، ويتم تسجيل الإيرادات من الخدمات قصيرة الأجل المقدمة عندما يمكن تقدير نتائج المعاملة بشكل صحيح في تاريخ التقارير المالية. وعليه، تقوم الشركة بتأجيل الإيرادات الموزعة على الخدمات قصيرة الأجل وإثباتها خلال تلك الفترة على أساس الاستحقاق. إذا لم يكن من الممكن قياس النتائج بطريقة موثوقة، يتم إدراج الإيرادات فقط إلى الحد الذي يمكن فيه استرداد المصاريف المتكبدة.

إيرادات العقود

يتم إثبات إيرادات العقد عندما يكون من الممكن تقدير نتائج العقد بدرجة معقولة من الموثوقية. يتم إثبات الإيرادات والتكاليف وفقًا لطريقة نسبة الإنجاز.

تُقاس الأعمال المنجزة على أساس تكاليف العقد المتكبدة للأعمال المنجزة حتى تاريخ إعداد القوائم المالية مقارنة بإجمالي تكاليف العقد المقدرة، باستثناء ما إذا كان ذلك لا يُعبر عن المرحلة التي تم إنجازها، حيث يتم قياسها بعد ذلك على أساس المخزون وتقدير الأعمال المنجزة من العقد وإدراج أوامر العمل. يتم إثبات التغيرات في العقد والمطالبات والحوافز ضمن بند إيرادات العقود في حال إمكانية قياسها بدرجة معقولة من الموثوقية ويُعتبر تحصيلها محتملاً.

عندما لا يكون من الممكن تقدير نتائج العقد بدرجة معقولة من الموثوقية، يتم إثبات الإيرادات بالمبالغ المتوقع استردادها من التكلفة المتكبدة. يتم إثبات تكلفة العقد المتكبدة تحت بند المصاريف في الفترة التي يتم تكبدها فيها.

عندما يكون من المحتمل أن يتجاوز إجمالي تكاليف العقد إجمالي إيرادات العقد، يتم إثبات الخسارة تحت بند المصاريف مباشرة.

تُصنّف الإيرادات المسجلة بما يتجاوز المبالغ الصادر بها فواتير من قبل العملاء ضمن بند الموجودات المتداولة تحت مسمى الإيرادات التي لم يصدر بها فواتير. ومع ذلك، يتم تصنيف المبالغ التي صدر بها فواتير من قبل العملاء بما يتجاوز الإيرادات المسجلة لديهم ضمن المطلوبات المتداولة تحت مسمى فواتير زائدة عن الإيرادات.

الذمم الدائنة والمستحقات

يتم إثبات الذمم الدائنة التجارية للمبالغ المستحقة الدفع في المستقبل مقابل البضائع والخدمات المستلمة، سواء صدر بها فواتير من قبل الموردين أم لا.

٢-٤-٩ المصاريف

تشمل مصاريف البيع والتسويق والمصاريف العمومية والإدارية التكاليف المباشرة وغير المباشرة التي لا تُعتبر على وجه التحديد جزءًا من تكلفة الإيرادات.

تتألف مصاريف البيع والتسويق من المصاريف الناشئة عن جهود الشركة المتعلقة بوظائف البيع والتسويق.

ويتم تصنيف كل المصاريف باستثناء المصاريف المالية والاستهلاك والإطفاء وخسائر انخفاض القيمة كمصاريف عمومية وإدارية.

يتم توزيع المصاريف المشتركة الأخرى على تكاليف الإيرادات وتكاليف البيع والتسويق والمصاريف العمومية والإدارية على أساس ثابت عند الضرورة.

٢-٤-١٠ الزكاة والضرائب

أ. الزكاة

يتم احتساب مخصص الزكاة وفقًا للوائح الصادرة عن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية.

يتم تحميل مخصص الزكاة على الأرباح أو الخسائر.

يتم تسجيل أي التزامات زكوية إضافية ومعالجة التعديلات الناتجة عن الربط الزكوي، إن وجدت، والتي قد تصبح مستحقة عند استكمال الربط في نفس السنة المالية التي صدر فيها الربط الزكوي.

ب. ضريبة الاستقطاع

تقوم الشركة بخصم الضرائب على بعض المعاملات مع كيانات غير مقيمة في المملكة على النحو المطلوب وفقًا للوائح الضريبية المعمول بها في المملكة. يتم تسجيل ضريبة الاستقطاع المتعلقة بالمدفوعات الأجنبية ضمن المطلوبات.

ج. ضريبة القيمة المضافة

١. يتم إثبات الإيرادات والمصاريف والموجودات بعد خصم ضريبة المعاملات (ضريبة القيمة المضافة)، باستثناء:

- عندما تكون ضريبة المعاملات الناتجة عن شراء موجودات أو خدمات غير قابلة للاسترداد من مصلحة الضرائب، وفي هذه الحالة يتم إثبات ضريبة المعاملات ضمن تكلفة شراء الموجودات ذات الصلة أو تحت بنود المصاريف، حيثما ينطبق، و
- الذمم المدينة والذمم الدائنة المدرجة في مبلغ ضريبة المعاملات.

٢. يُدرَج صافي مبلغ ضريبة المعاملات القابل للاسترداد من سلطة الضرائب أو المستحق الدفع إليها كجزء من الذمم المدينة أو الذمم الدائنة في قائمة المركز المالي.

٢-٤-١١ معاملات العملات الأجنبية

يتم إثبات المعاملات المتعلقة بالعملات الأجنبية بعد تحويلها وفقًا لأسعار الصرف السائدة إلى العملة الوظيفية (الريال السعودي) في تاريخ المعاملة، ويتم تحويل أرصدة الموجودات والمطلوبات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية إلى العملة السعودية الريال السعودي (العملة الوظيفية) بأسعار الصرف السائدة في تاريخ إعداد القوائم المالية. يتم إثبات المكاسب والخسائر الناتجة عن التغيرات في أسعار الصرف في قائمة الربح أو الخسارة.

يتم تحويل البنود غير النقدية المقومة بعملة أجنبية على أساس التكلفة التاريخية بأسعار الصرف السائدة في تاريخ المعاملات المبدئي ولا يتم تعديلها لاحقًا. يتم تحويل البنود غير النقدية التي تم قياسها بالقيمة العادلة بعملة أجنبية باستخدام أسعار الصرف وقت تحديد القيمة العادلة. تُدرج الأرباح أو الخسائر الناتجة عن تحويل البنود غير النقدية المقاسة بالقيمة العادلة بما يتفق مع إثبات الأرباح أو الخسائر الناتجة عن التغييرات في القيمة العادلة للبند ذي الصلة.

٢-٤-١٢ المخصصات

يتم إثبات المخصص إذا كان لدى الشركة التزام حالي (قانوني أو ضمني) ناشئ عن أحداث سابقة ومن المحتمل وجود تدفقات خارجة من المنافع الاقتصادية لتسوية الالتزامات، ويمكن قياسها بشكل موثوق. يتم تحديد المخصصات عن طريق خصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة بمعدل يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر المحددة لهذا الالتزام.

٢-٤-١٣ منافع الموظفين

أ. برامج المنافع المحددة

تقدم الشركة خطة المنافع المحددة للموظفين وفقًا لنظام العمل في المملكة، حيث يتم احتساب صافي التزام الشركة فيما يتعلق ببرامج المنافع المحددة من خلال تقدير مبلغ المزايا المستقبلية التي حصل عليها الموظف في الفترات الحالية والسابقة وخصم ذلك المبلغ. يتم احتساب التزامات المنافع المحددة سنويًا من قبل خبير اكتواري مؤهل باستخدام طريقة ائتمان الوحدة المتوقعة، والتي تأخذ في الاعتبار أحكام نظام العمل في المملكة وسياسة الشركة.

يُقاس التزام المنافع المحددة بشكل دوري من قبل خبراء اكتواريين مستقلين باستخدام طريقة ائتمان الوحدة المتوقعة. يتم تحديد القيمة الحالية لالتزام المنافع المحددة عن طريق خصم التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة. ونظرًا إلى عدم وجود سوق راسخة للسندات / الصكوك الحكومية أو سندات / صكوك الشركات في المملكة، يتم تحديد معدل الخصم بالرجوع إلى «العائد حتى تاريخ الاستحقاق» لمؤشر داو جونز للصكوك. يتم احتساب صافي تكلفة العمولة بتطبيق معدل الخصم على صافي رصيد التزام المنافع المحددة والقيمة العادلة لموجودات الخطة.

يتم تحديد تكلفة التزامات المنافع المحددة باستخدام تكاليف التقاعد المحددة اكتواريًا في نهاية العام السابق، ويتم تعديلها وفقًا للتقلبات الكبيرة في السوق وأي أحداث مهمة لمرة واحدة مثل تعديلات البرنامج وتخفيضات القوى العاملة والتعويضات. يتم تمديد المطلوبات الاكتوارية على أساس الافتراضات في بداية السنة في حالة عدم وجود تقلبات جوهرية في السوق وأحداث تقع لمرة واحدة. إذا كانت هناك تغييرات جوهرية في الافتراضات أو الترتيبات خلال الفترة الأولية، يتم أخذ التغييرات في الاعتبار لإعادة قياس هذه الالتزامات والتكاليف ذات الصلة.

يتم إثبات إعادة قياس صافي التزامات خطة المنافع المحددة التي تتألف من المكاسب والخسائر الاكتوارية مباشرة في الدخل الشامل الآخر. تقوم الشركة باحتساب صافي المنافع من خلال تطبيق معدل الخصم المستخدم لقياس صافي التزامات أو موجودات المنافع المحددة. يتم إثبات صافي مصاريف الفائدة والمصاريف الأخرى المرتبطة بخطط المنافع المحددة في الربح أو الخسارة.

في حال تغيير منافع البرنامج أو تخفيض مدته، يتم تسجيل التغيير الناتج في المنافع المتعلقة بالخدمة السابقة أو الأرباح أو الخسائر الناتجة عن التخفيض مباشرة في الأرباح أو الخسائر.

ب. منافع الموظفين قصيرة الأجل

يتم إثبات مطلوبات لقاء المنافع المستحقة للموظفين من حيث الرواتب والأجور والإجازات السنوية والإجازات المرضية في السنة التي يتم فيها تقديم الخدمة ذات الصلة بالمبلغ غير المخصوم للمنافع المتوقع سدادها مقابل تلك الخدمة.

يتم قياس المطلوبات المسجلة فيما يتعلق بمنافع الموظفين قصيرة الأجل بالمبلغ غير المخصوم للمنافع المتوقع دفعها لقاء الخدمة ذات الصلة.

ج. مكافآت التقاعد

تُدفع مساهمات التقاعد لموظفيها السعوديين من قبل شركة إلى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وتُعتبر بمثابة خطة مساهمات محددة. ويتم احتساب المبالغ المدفوعة كمصروفات عند تكبدها.

٢-٤-١٤ أرباح الأسهم

أ. تسجل الشركة الالتزامات المتعلقة بتوزيع الأرباح النقدية على مساهمي الشركة بعد اعتماد التوزيع ذي الصلة.

ب. وفقًا لنظام الشركات في المملكة، يتم اعتماد توزيعات الأرباح بعد موافقة المساهمين.

٢-٤-١٥ الإيرادات غير المفوترة

تمثل الإيرادات غير المفوترة إجمالي قيمة الأعمال المنفذة للعملاء والتي لم يصدر بها مستخلصات حتى تاريخ إعداد قائمة المركز المالي. ومن المتوقع تحصيل قيمتها من العملاء في الفترة التالية لإصدار المستخلص وفقًا للعقود المبرمة مع العملاء. يتم إثبات الإيرادات التي لم يصدر بها فواتير تحت بند الموجودات المتداولة في قائمة المركز المالي.

٢-٤-١٦ ربح السهم

يتم احتساب الأرباح الأساسية للسهم بقسمة صافي الدخل العائد إلى مساهمي الشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال السنة.

يتم احتساب الأرباح المخفضة للسهم الواحد عن طريق قسمة الأرباح العائدة إلى مساهمي الشركة (بعد تعديل الفائدة على الأسهم المفضلة القابلة للتحويل) على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال السنة بالإضافة إلى المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية التي سيتم إصدارها عند تحويل كل الأسهم العادية التي يحتمل أن تكون مخفضة إلى أسهم عادية.

نظرًا إلى أن الشركة ليس لديها أي أسهم قابلة للتحويل، فإن الأرباح الأساسية للسهم الواحد تساوي الأرباح المخفضة للسهم الواحد.

٢-٤-١٧ مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة

تطبق الشركة نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة لتحديد خسائر انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية والذمم المدينة الأخرى، حيث يتطلب ذلك من الشركة النظر في عوامل معينة للتأكد من عدم المبالغة في تقدير أرصدة الذمم المدينة نتيجة إمكانية عدم تحصيلها، مثل تقادم الذمم المدينة والتقييم الائتماني المستمر. يتم تسجيل مخصصات عندما يكون هناك دليل موضوعي يشير إلى إمكانية عدم تحصيل الذمم المدينة وفقًا للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٩.

٢-٥ المعايير والتفسيرات والتعديلات الجديدة التي تطبقها الشركة

خلال عام ٢٠٢٢م، أصبحت التعديلات التالية على المعايير الدولية للتقارير المالية سارية المفعول لفترة التقارير السنوية التي تبدأ بتاريخ ١ يناير ٢٠٢٣م أو بعده.

تعديل المعايير	الوصف	يسري على الفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد
المعيار المحاسبي الدولي رقم ١	تصنيف المطلوبات إلى متداولة أو غير متداولة	١ يناير ٢٠٢٣م
المعيار المحاسبي الدولي رقم ١ والمعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٢	الإفصاح عن السياسات المحاسبية	١ يناير ٢٠٢٣م
المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٨	تعريف التقديرات المحاسبية	١ يناير ٢٠٢٣م
المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٢	الضريبة المؤجلة ذات الصلة بالموجودات والمطلوبات الناشئة عن معاملة واحدة.	١ يناير ٢٠٢٣م

- ولا يترتب على تطبيق هذه التعديلات أي أثر جوهري على القوائم المالية.

المعايير الصادرة والتي لم يتم تطبيقها بعد

تم نشر بعض المعايير والتفسيرات الجديدة لمعايير المحاسبة غير الإلزامية لفترة التقرير الحالية والتي لم تقم الشركة باعتمادها مبكرًا. وتقوم الشركة حاليًا بتقييم تأثير هذه المعايير الجديدة والمعدلة التي لم يتم تطبيقها في فترات التقارير الحالية أو المستقبلية وعلى المعاملات المستقبلية المتوقعة.

٦-٢ ملخص المعلومات المالية ومؤشرات الأداء الرئيسية

تم استخلاص المعلومات المالية التالية الخاصة بالشركة من القوائم المالية للشركة. يجب قراءة المعلومات المالية المختارة ومؤشرات الأداء الرئيسية للشركة أدناه بالاقتران مع المعلومات الواردة في قسم ١-(**عوامل المخاطرة**) وقسم ٢-(**المعلومات المالية عن شركة رواسي البناء للاستثمار**) والقوائم المالية الواردة في قسم ١٥ (**تقرير المحاسب القانوني**) والقوائم المالية الأخرى الواردة في أي موضع آخر من هذه النشرة.

الجدول رقم (١٠): ملخص بيان الربح والخسارة للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م.

ملخص المعلومات المالية ومؤشرات الأرباح الرئيسية								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
صافي الإيرادات	٩٥,٥	١٣٥,٢	١٦٤,٢	٤١,٥٪	٢١,٥٪	٩٤,٢	٣٨,١	(٥٩,٦٪)
تكلفة المبيعات	(٦٥,٥)	(٩٧,٧)	(١٢١,٧)	٤٩,١٪	٢٤,٦٪	(٦٩,٦)	(٣٥,٤)	(٤٩,١٪)
إجمالي الربح	٣٠,٠	٣٧,٥	٤٢,٥	٢٥,١٪	١٣,٢٪	٢٤,٦	٢,٧	(٨٩,٢٪)
الربح التشغيلي	٢٤,٠	٣١,٠	٣٥,٠	٢٩,٣٪	١٢,٩٪	٢٠,٩	(١,٥)	(١٠٧,٤٪)
صافي الربح للسنة	١٧,٥	٢٠,٩	٢٢,٧	١٩,٥٪	٨,٦٪	١٥,١	(٩,٧)	(١٦٤,٥٪)
مؤشرات الأداء الرئيسية المالية								
هامش الربح الإجمالي	٣١,٤٪	٢٧,٨٪	٢٥,٩٪			٢٦,٢٪	٧,٠٪	
هامش الربح التشغيلي	٢٥,١٪	٢٢,٩٪	٢١,٣٪			٢٢,٢٪	(٤,١٪)	
هامش صافي الربح	١٨,٣٪	١٥,٥٪	١٣,٨٪			١٦,١٪	(٢٥,٦٪)	

ملاحظة: وفقًا للقوائم المالية المدققة للسنة المالية ٢٠٢١م، كانت الإيرادات الأخرى جزءًا من الأرباح التشغيلية. وبدءًا من السنة المالية ٢٠٢٢م فصاعدًا، أعيد تصنيف الإيرادات الأخرى تحت بند الأرباح التشغيلية وفقًا لما هو وارد أدناه. وللحفاظ على نفس السياق، فإن الإيرادات الأخرى ليست جزءًا من الأرباح التشغيلية للسنة المالية ٢٠٢١م الواردة في الجدول أعلاه.

الجدول رقم (١١): ملخص بيان المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م.

ملخص المركز المالي				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
الموجودات غير المتداولة	٤٣,٠	٤٥,٣	٤٨,٥	٤٥,٥
الموجودات المتداولة	١٠٧,٤	١٣٥,٦	١٦١,٧	١٨٠,٣
المطلوبات غير المتداولة	٢٢,٨	١٣,٢	١٢,٨	١٦,٥
المطلوبات المتداولة	٣٤,٧	٥٢,٨	٥٩,٥	٨١,٣
صافي الموجودات	**٩٣,٠**	**١١٤,٩**	**١٣٧,٨**	**١٢٨,٠**
تتمثل في				
رأس المال	٥٥,٠	٥٥,٠	٥٥,٠	٥٥,٠
الاحتياطي النظامي	٣,٨	٥,٩	٨,٢	٨,٢
الأرباح الاكتوارية/(الخسائر)	(٠,٦)	٠,٣	٠,٥	٠,٥
الأرباح المبقاة	٣٤,٨	٥٣,٦	٧٤,١	٦٤,٣
صافي الموجودات	**٩٣,٠**	**١١٤,٩**	**١٣٧,٨**	**١٢٨,٠**
مؤشرات الأداء الرئيسية				

ملخص المركز المالي				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
النسبة المتداولة (عدد المرات)	٣,١	٢,٦	٢,٧	٢,٢
معدل دوران الموجودات (عدد المرات)	٠,٦	٠,٧	٠,٨	٠,٢
العائد على الموجودات (٪)	٪١١,٦	٪١١,٦	٪٠,٠	(٪٤,٣)
العائد على حقوق الملكية (٪)	٪١٨,٨	٪١٨,٢	٪٠,٠	(٪٧,٦)
نسبة الدين إلى حقوق الملكية (عدد المرات)	٠,٥	٠,٥	٠,٤	٠,٦

الجدول رقم (١٢): ملخص بيان التدفقات النقدية للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م.

ملخص التدفقات النقدية					
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	٠,١	٨,٤	٢,٩	(٩,١)	(٣٠,١)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية	(٩,٣)	(٦,٨)	(٣,٤)	(٠,٨)	(٢,٢)
التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	١٠,٤	٣,٧	١,٧	٤,٣	٢٢,٨
صافي الزيادة / (الانخفاض) في النقد وما في حكمه	**١,٢**	**٥,٤**	**١,٢**	**(٥,٦)**	**(٩,٥)**
النقد وما في حكمه في بداية السنة	٢,٨	٤,٠	٩,٤	٩,٤	١٠,٦
النقد وما في حكمه في نهاية السنة	**٤,٠**	**٩,٤**	**١٠,٦**	**٣,٩**	**١,١**

٢-٧ بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل

الجدول رقم (١٣): قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
صافي الإيرادات	٩٥,٥	١٣٥,٢	١٦٤,٢	٪٤١,٥	٪٢١,٥	٩٤,٢	٣٨,١	(٪٥٩,٦)
تكلفة الإيرادات	(٦٥,٥)	(٩٧,٧)	(١٢١,٧)	٪٤٩,١	٪٢٤,٦	(٦٩,٦)	(٣٥,٤)	(٪٤٩,١)
إجمالي الربح	**٣٠,٠**	**٣٧,٥**	**٤٢,٥**	**٪٢٥,١**	**٪١٣,٢**	**٢٤,٦**	**٢,٧**	**(٪٨٩,٢)**
المصاريف العمومية والإدارية	(٦,٠)	(٦,٥)	(٧,٢)	٪٩,٤	٪٩,٢	(٣,٧)	(٣,٩)	٪٥,٧
الخسائر الائتمانية المتوقعة – الذمم التجارية المدينة	(٠,٠)	–	٠,٢	(٪١٠٠,٠)	–	–	(٠,٣)	–
الخسائر الائتمانية المتوقعة – الموجودات بالتعاقد	–	–	(٠,٦)	–	–	–	–	–
الربح التشغيلي	٢٤,٠	٣١,٠	٣٥,٠	٪٢٩,٣	٪١٢,٩	٢٠,٩	(١,٥)	(٪١٠٧,٤)
تكاليف تمويل	(٥,١)	(٧,٩)	(٩,٤)	٪٥٤,٧	٪١٩,٦	(٤,٦)	(٥,١)	٪١١,٢
الإيرادات الأخرى	**٠,٣**	**٠,١**	–	**(٪٧٩,٢)**	**(٪١٠٠,٠)**	–	**(١,٨)**	–

قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
الربح قبل الزكاة	١٩,٢	٢٣,٢	٢٥,٦	٢٠,٨٪	١٠,٣٪	١٦,٣	(٨,٤)	(١٥١,٥٪)
الزكاة وضريبة الدخل	(١,٧)	(٢,٣)	(٢,٩)	٣٣,٦٪	٢٦,٤٪	(١,٢)	(١,٣)	٩,٣٪
صافي الربح للسنة	**١٧,٥**	**٢٠,٩**	**٢٢,٧**	**١٩,٥٪**	**٨,٦٪**	**١٥,١**	**(٩,٧)**	**(١٦٤,٥٪)**
الأرباح الاكتوارية / (الخسائر)								
الربح الشامل الآخر للسنة	٠,٠	١,٠	١,٠	٢١٧٠,٧٪	٠,٠٪	١٥,١	(٩,٧)	(١٦٤,٥٪)
إجمالي الربح الشامل للسنة	**١٧,٥**	**٢١,٩**	**٢٣,٧**	**٢٤,٨٪**	**٨,٢٪**	**١٥,١**	**(٩,٧)**	**(١٦٤,٥٪)**

ملاحظة: وفقًا للقوائم المالية المدققة للسنة المالية ٢٠٢١م، كانت الإيرادات الأخرى جزءًا من الأرباح التشغيلية. وبدءًا من السنة المالية ٢٠٢٢م فصاعدًا، أعيد تصنيف الإيرادات الأخرى تحت بند الأرباح التشغيلية وفقًا لما هو وارد أدناه. وللحفاظ على نفس السياق، فإن الإيرادات الأخرى ليست جزءًا من الأرباح التشغيلية للسنة المالية ٢٠٢١م الواردة في الجدول أعلاه.

٢-٧-١ الإيرادات حسب قطاعات الخدمات

الجدول رقم (١٤): إيرادات بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

الإيرادات								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
خدمات التركيب والتوصيل الكهربائي	٦٧,٧	١١١,٩	١٢٨,١	٦٥,٢٪	١٤,٥٪	٨٤,١	٣٠,٣	(٦٤,٠٪)
خدمات تركيب الشبكات	٢٧,٨	٢٣,٤	٣٦,١	(١٦,١٪)	٥٤,٧٪	١٠,١	٧,٨	(٢٢,٧٪)
إجمالي الإيرادات	**٩٥,٥**	**١٣٥,٢**	**١٦٤,٢**	**٤١,٥٪**	**٢١,٥٪**	**٩٤,٢**	**٣٨,١**	**(٥٩,٦٪)**

التركيب والتوصيل الكهربائي

عرفت السنة المالية ٢٠٢٢م، ارتفاعا في عدد العقود والذي يعزى بشكل أساسي إلى زيادة العقود الموحدة من الشركة السعودية للكهرباء، أكبر عميل للشركة، وزيادة طلبات العمل من العديد من العملاء، ونتيجة لذلك ارتفعت الإيرادات بشكل كبير، حيث ارتفعت من ٦٧,٧ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ١١١,٩ مليون ريال سعودي (في السنة المالية ٢٠٢٢م (بزيادة نسبتها ٦٥,٢٪ سنويًا). كما استمر هذا النمو التصاعدي في السنة المالية ٢٠٢٣م، حيث ارتفعت الإيرادات إلى ١٢٨,١ مليون ريال سعودي (بزيادة ١٤,٥٪ سنويًا)، ويرجع ذلك بشكل أساسي إلى زيادة طلبات العمل الإضافية الواردة من الشركة السعودية للكهرباء في منطقتي القصيم والرياض والعقود التي تم إبرامها مع شركة الفهد للتجارة.

غير أن الإيرادات عرفت انخفاضًا حادًا من ٨٤,١ مليون ريال سعودي في النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى ٣٠,٣ مليون ريال سعودي في النصف الأول من ٢٠٢٤م (بانخفاض نسبته ٦٤,٠٪ سنويًا). ويعزى هذا الانخفاض بشكل أساسي إلى انخفاض في عدد أوامر العمل الواردة من الشركة السعودية للكهرباء. وعلى الرغم من ابرام الشركة لعقود مع الشركة السعودية للكهرباء في ديسمبر ٢٠٢٣، إلا أنه لم يتم استلام أي أوامر عمل خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٤.

خدمات تركيب الشبكات

راجعت الشركة في ٢٠٢٢م سياستها لقبول الأعمال التعاقدية من خلال الحد من الخدمات المقدمة إلى العملاء. ونظراً للتغير في طبيعة العقود المنفذة في السنة المالية ٢٠٢٢م، تراجعت الإيرادات من ٢٧,٨ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ٢٣,٤ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٢م (بانخفاض ١٦,١٪ سنوياً). غير أن الإيرادات شهدت ارتفاعاً في السنة المالية ٢٠٢٣م لتصل إلى ٣٦,١ مليون ريال سعودي (بزيادة ٥٤,٧٪ سنوياً) حيث تمكنت الشركة من إبرام ١٦ عقد في السنة المالية ٢٠٢٣م مقارنة بعقدين في السنة المالية ٢٠٢٢م.

وقد شهدت الإيرادات انخفاضا من ٩٤,٢ مليون ريال سعودي في النصف الأول من ٢٠٢٣م إلى ٣٨,١ مليون ريال سعودي في النصف الأول من ٢٠٢٤م (بانخفاض ٥٩,٦٪ سنوياً). ويُعزى هذا الانخفاض المقام الأول إلى إتمام جزء كبير من الأعمال التعاقدية خلال السنة المالية ٢٠٢٣م.

٢-٧-٢ تكلفة الإيرادات

الجدول رقم (١٥): تكلفة الإيرادات للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

تكلفة الإيرادات								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
المواد الخام	٤٢,٥	٥٤,٢	٤٨,٩	٢٧,٦٪	(٩,٩٪)	٢٣,١	٨,١	(٦٥,٠٪)
الرواتب	١٣,٢	١٦,٤	٢٠,٩	٢٤,٥٪	٢٧,٢٪	١٠,٣	١٠,٩	٥,٦٪
الاستهلاك	٣,٧	٣,٧	٣,٧	١,٢٪	٠,٠٪	١,٨	٢,٠	٧,٤٪
الإطفاء	٠,٥	٠,٧	١,٠	٣٥,١٪	٥٢,٠٪	٠,٤	٠,٥	٤٧,٨٪
المصاريف الحكومية	١,٠	٣,٢	٥,٢	٢١٢,٤٪	٦٢,٤٪	٢,٦	٢,٥	(٥,٥٪)
الصيانة	١,٠	٣,٤	٦,٧	٢٥٣,٩٪	٩٦,٩٪	٢,٨	٢,٠	(٢٧,٤٪)
المتعاقدون من الباطن	١,٧	١٣,٧	٢٩,٤	٦٩٩,٩٪	١١٤,٤٪	٢٦,٢	٦,٥	(٧٥,١٪)
المصاريف المتنوعة	٢,٠	٢,٣	٦,٠	١٨,٧٪	١٥٧,٥٪	٢,٤	٣,٢	٣١,٢٪
الإجمالي	٦٥,٥	٩٧,٧	١٢١,٧	٤٩,١٪	٢٤,٦٪	٦٩,٦	٣٥,٦	(٤٨,٨٪)

تكلفة المواد الخام

الجدول رقم (١٦): تكلفة المواد الخام للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

تكلفة المواد الخام								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
خدمات التوصيل والتركيبات الكهربائية	٢٨,٥	٣٩,٠	٢٧,٤	٣٦,٨٪	(٢٩,٧٪)	١٩,٧	٥,٣	(٧٣,٢٪)
خدمات تركيب الشبكات	١٤,٠	١٥,٢	٢١,٥	٨,٦٪	٤١,٤٪	٣,٤	٢,٨	(١٧,٦٪)
الإجمالي	٤٢,٥	٥٤,٢	٤٨,٩	٢٧,٥٪	(٩,٨٪)	٢٣,١٠	٨,١	(٦٥,١٪)
كنسبة مئوية ٪ من الإيرادات								
خدمات التوصيل والتركيبات الكهربائية	٤٢,١٪	٣٤,٩٪	٢١,٤٪	–	–	٢٣,٤٪	١٧,٤٪	–
خدمات تركيب الشبكات	٥٠,٣٪	٦٥,١٪	٥٩,٥٪	–	–	٣٣,٨٪	٣٦,٠٪	–
الإجمالي	**٤٤,٥٪**	٤٠,١٪	**٢٩,٨٪**	–	–	**٢٤,٥٪**	**٢١,٢٪**	–

التركيب والتوصيل الكهربائي

انخفضت تكلفة المواد الخام عن نسبتها من إيرادات التركيبات والتوصيلات الكهربائية من ٤٢,١٪ في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ٣٤,٩٪ في السنة المالية ٢٠٢٢م. ويُعزى هذا الانخفاض بشكل أساسي إلى طبيعة العقود المنفذة في السنة المالية ٢٠٢٢م، والتي تطلبت استخدامًا أقل للمواد الخام. علاوة على ذلك، أعادت الشركة النظر في استراتيجيتها التشغيلية في السنة المالية ٢٠٢٢م، واعتمدت بشكل أكبر على مقاولي الباطن وقامت بإسناد بعض من احتياجات المواد الخام إلى مقاولي الباطن بدلاً من شرائها مباشرة. وفي السنة المالية ٢٠٢٣م، عرفت تكلفة المواد الخام انخفاضا إضافيًا بلغ ٢١,٤٪ من الإيرادات، نتيجة استمرار الشركة بإسناد مشتريات المواد الخام إلى مقاولي الباطن.

كما شهد النصف الأول من ٢٠٢٤م أيضًا انخفاض تكلفة المواد الخام إلى ١٧,٤٪ من الإيرادات مقارنة بنسبة ٢٣,٤٪ في النصف الأول من عام ٢٠٢٣م، مما يعكس إستراتيجية الشركة في الاعتماد على مقاولي الباطن.

خدمات تركيب الشبكات

ارتفعت تكلفة المواد الخام عن نسبتها من إيرادات خدمات تركيب الشبكات من ٥٠,٣٪ في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ٦٥,١٪ في السنة المالية ٢٠٢٢م، وهو ما يُعزى بشكل أساسي إلى ارتفاع احتياجات المواد الخام، بما يشمل بطاريات الليثيوم والمولدات الكهربائية اللازمة لإتمام الأعمال التعاقدية في مواقع شركة الاتصالات السعودية.

وفي السنة المالية ٢٠٢٤م، انخفضت تكلفة المواد الخام لتبلغ ٥٩,٥٪ من الإيرادات، حيث تطلبت الأعمال المنفذة خلال تلك الفترة استخدامًا أقل للمواد الخام مقارنة بالسنة المالية ٢٠٢٣م. ولم تسجل أي تقلبات جوهرية في تكلفة المواد الخام على نسبتها من الإيرادات خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٣م والنصف الأول من عام ٢٠٢٤م.

الرواتب

انخفضت تكلفة الرواتب عن نسبتها من الإيرادات من ١٣,٨٪ في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ١٢,٢٪ من الإيرادات في السنة المالية ٢٠٢٢م نتيجة تغيير الشركة نموذجها التشغيلي، حيث قامت الشركة بإسناد جزء من الأعمال التعاقدية إلى مقاولين من الباطن تابعين لجهات خارجية بدلاً من القيام بتوظيف مباشر لعمال المشاريع، وهو ما ترتب عليه زيادة تكاليف التعاقد من الباطن. وفي السنة المالية ٢٠٢٣م، شهدت تكلفة الإيرادات كنسبة مئوية من الإيرادات زيادة طفيفة لتصبح ١٢,٧٪، بسبب الزيادة السنوية في رواتب الموظفين.

وظلت تكلفة الرواتب في النطاق بين ١٠,٣ مليون ريال سعودي و١٠,٩ مليون ريال سعودي خلال النصف الأول من ٢٠٢٣م والنصف الأول من ٢٠٢٤م.

المتعاقدون من الباطن

على ضوء انتعاش الأنشطة التجارية بعد جائحة كوفيد-١٩، بدأت الشركة بإسناد مهامها التشغيلية للمقاولين من الباطن، الشيء الذي نتج عنه ارتفاع تكاليف التعاقد من الباطن لتصل إلى ١,٨٪ من إجمالي الإيرادات. وقد استمر هذا الصعود أيضًا في السنة المالية ٢٠٢٢م، حيث ارتفعت تكاليف التعاقد من الباطن إلى ١٠,١٪ من إجمالي الإيرادات، بينما تابعت الشركة عملياتها على نطاق واسع بعد يوليو ٢٠٢٢م. وخلال السنة المالية ٢٠٢٣م، حافظت الشركة على إستراتيجية إسناد الأعمال التعاقدية من الباطن، مما نتج عنه زيادة إضافية في تكاليف التعاقد من الباطن لتصل إلى ١٧,٩٪ من إجمالي الإيرادات.

وقد انخفضت تكاليف التعاقد من الباطن بشكل كبير من ٢٦,٢ مليون ريال سعودي في النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى ٦,٥ مليون ريال سعودي في النصف الأول من ٢٠٢٤م بسبب التراجع في الإيرادات.

الصيانة

الجدول رقم (١٧): مصاريف الصيانة للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

الصيانة								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
مصاريف صيانة السيارات وتكلفة الوقود	١,٠	٣,٤	٦,٧	٩٨,٤٪	٩٦,٩٪	٢,٨	٢,٠	(٢٧,٤٪)
الإجمالي	٢,١	٣,٤	٦,٧	٦٦,٦٪	٩٦,٩٪	٢,٨	٢,٠	(٢٧,٤٪)

تتضمن مصاريف الصيانة تكلفة تشغيل المراكب. في السنة المالية ٢٠٢١، بلغت تكلفة الصيانة ١,٠٪ من إجمالي الإيرادات. وفي السنة المالية ٢٠٢٢، ونظرًا لإعادة تصنيف تكلفة الوقود من المواد الخام إلى نفقات الصيانة، ارتفعت تكلفة الصيانة كنسبة مئوية من الإيرادات إلى ٢,٥٪ من إجمالي الإيرادات. (إذا تم تصنيف تكلفة الوقود للسنة المالية ٢٠٢١ كجزء من تكلفة الصيانة، فإن تكلفة الصيانة ستحسب بنسبة ٢,٢٪ من إجمالي الإيرادات في السنة المالية ٢٠٢١). وفي السنة المالية ٢٠٢٣، ارتفعت تكاليف الصيانة إلى ٤,١٪ من الإيرادات، مدفوعًا بالاستخدام المتزايد للمركبات ووسائل النقل المطلوبة للمشاريع مع الشركة السعودية للكهرباء.

وقد ارتفعت تكلفة الصيانة كنسبة مئوية من الإيرادات من ٣,٠٪ في النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى ٥,٣٪ في النصف الأول من عام ٢٠٢٤م بسبب التضخم.المصاريف الحكومية.

تتألف المصاريف الحكومية من مصاريف الإقامة والتراخيص البلدية والاشتراكات وتجديد التراخيص ونقل ملكية المركبات. ارتفعت المصاريف الحكومية من ١,١٪ في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ٢,٣٪ في السنة المالية ٢٠٢٢م و٣,١٪ في السنة المالية ٢٠٢٣م نتيجة ارتفاع أنشطتها التجارية.

ظلت المصاريف الحكومية ثابتة في النطاق بين ٢,٥ مليون ريال سعودي و٢,٦ مليون ريال خلال النصف الأول من ٢٠٢٣م والنصف الأول من ٢٠٢٤م.

المصاريف المتنوعة

تتألف المصاريف المتنوعة من مصاريف الكهرباء والتأمين الطبي وتكلفة الإيجار وإيجار المركبات وتجديد تراخيص المركبات ومصاريف إصلاح المستودعات وما إلى ذلك.لم تشهد المصاريف المتنوعة خلال الفترة التاريخية أي تقلبات جوهرية حيث تراوحت من ٢,٠٪ إلى ٣,٦٪ من الإيرادات.

٢-٧-٣ المصاريف العمومية والإدارية

الجدول رقم (١٨): المصاريف العمومية والإدارية للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

المصاريف العمومية والإدارية								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
الرواتب	٤,٥	٤,٧	٥,٠	٥,٠٪	٧,٥٪	٢,٤	٢,٦	١٠,٠٪
الرسوم المهنية	٠,٣	٠,٩	١,٢	١٩٧,٠٪	٣٣,٤٪	٠,٧	٠,٨	٥,٦٪
المصاريف الحكومية	٠,٥	٠,٣	٠,٢	(٢٤,٧٪)	(٥٤,٤٪)	٠,١	٠,١	(٢٦,٦٪)
التأمين الطبي	٠,٢	٠,٣	٠,٣	٥٤,٣٪	(٣,٣٪)	٠,١	٠,٢	١٢٧,٥٪
المصاريف المتنوعة	٠,٦	٠,٤	٠,٥	(٤٠,٧٪)	٤٠,١٪	٠,٤	٠,٣	(٣٦,٢٪)
الإجمالي	٦,٠	٦,٥	٧,٢	٩,٤٪	٩,٢٪	٣,٧	٣,٩	٥,٧٪

الرواتب

ارتفعت الرواتب من ٤,٥ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٢ إل ٤,٧ مليون ريال سعودي (زيادة بنسبة ٥,٠٪ سنويًا) بسبب زيادة عدد الموظفين على ضوء انتعاش النشاط التجاري بعد كوفيد-١٩.

وفي السنة المالية ٢٠٢٣م، شهدت تكاليف الرواتب زيادة إضافية بنحو ٥,٠ مليون ريال سعودي (زيادة بنسبة ٧,٥٪ سنويًا) نتيجة الزيادات السنوية في الرواتب. وخلال النصف الأول من عام ٢٠٢٤، ارتفعت الرواتب إلى ٢,٦ مليون ريال سعودي مقارنة بنفس الفترة من العام الماضي بسبب زيادات الرواتب.

الرسوم المهنية

ارتفعت الرسوم المهنية من ٠,٣ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ٠,٩ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٢م ثم إلى ١,٢ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٣ بسبب تعيين مستشارين قانونيين وماليين للتقديم على الصكوك.

ولم يحدث أي تغيير جوهري في الرسوم المهنية خلال الفترة الممتدة ما بين النصف الأول من عام ٢٠٢٣م والنصف الأول من عام ٢٠٢٤م.

المصاريف الحكومية

تتألف المصاريف الحكومية بشكل أساسي من تكلفة الإقامة للموظفين. ولم تشهد المصاريف الحكومية في السنة المالية ٢٠٢١م وفي السنة المالية ٢٠٢٢م أي تقلبات جوهرية خلال الفترة التاريخية حيث تراوحت من ٠,٣ مليون ريال سعودي إلى ٠,٥ مليون ريال سعودي. وفي السنة المالية ٢٠٢٣م، انخفضت المصاريف الحكومية إلى ٠,٢ مليون ريال سعودي وهو ما يُعزى في المقام الأول إلى إعادة تصنيف النفقات الحكومية لصالح تكلفة الإيرادات.

لم تحدث أي تقلبات جوهرية في النفقات الحكومية بين النصف الأول من عام ٢٠٢٣ والنصف الأول من عام ٢٠٢٤.

التأمين الطبي

ظلت قيمة التأمين الطبي في النطاق بين ٠,٢ مليون ريال سعودي و٠,٣ مليون ريال سعودي خلال الفترة الممتدة من السنة المالية ٢٠٢١ إلى السنة المالية ٢٠٢٣، حيث لم يتم ملاحظة أي تقلبات جوهرية خلال تلك الفترة. وخلال الفترة الممتدة من النصف الأول من ٢٠٢٣ إلى النصف الأول من ٢٠٢٤، ظلت قيمة التأمين الطبي في النطاق بين ٠,١ مليون ريال سعودي و٠,٢ مليون ريال سعودي.

المصاريف المتنوعة

تتألف المصاريف المتنوعة بشكل رئيسي من أمين المركبات والرسوم البنكية ونفقات التدريب واللوازم والأدوات المكتبية وغيرها، ولم تشهد أي تقلبات جوهرية خلال الفترة التاريخية.

٤-٧-٢ الخسائر الائتمانية المتوقعة

تتبنى الشركة نهجًا مبسطًا لحساب الخسائر الائتمانية المتوقعة وفقًا لأحكام المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ٩. ولم تظهر أي مؤشرات على وجود ديون مشكوك في تحصيلها خلال الفترة التاريخية باستثناء السنة المالية ٢٠٢١م. قامت الشركة بتكوين مخصص بقيمة ٤٧,٠١٢ ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢١م، حيث كانت هناك مؤشرات جوهرية بسبب عمليات الإغلاق الناجمة عن جائحة كوفيد-١٩. وفي السنة المالية ٢٠٢٣م، نجحت الشركة في استرداد ٠,٢ مليون ريال سعودي من عميل متعثر سابقًا، ممّا ترتب عليه تراجع مخصص الديون المعدومة.

٥-٧-٢ تكاليف التمويل

الجدول رقم (١٩): تكاليف التمويل للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

تكاليف تمويل								
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢١م إلى السنة المالية ٢٠٢٢م	الاختلاف في الفترة من السنة المالية ٢٠٢٢م إلى السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م	الاختلاف في الفترة من النصف الأول من عام ٢٠٢٣م إلى النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
تكاليف تمويل المرابحة والتسهيلات	٤,٣	٧,٣	٩,١	٦٩,٧٧٪	٢٤,٦٦٪	٤,٣	٣,٥	(١٨,٥٦٪)
تكلفة تمويل الإيجار	٠,٧	٠,٥	٠,٣٤	(٢٨,٥٧٪)	(٣٢,٠٠٪)	٠,٣	١,٦	٥٠٣,٨٥٪
تكلفة الفائدة على مكافآت نهاية الخدمة للموظفين	٠,١	٠,١	٠,١٦	٠,٠٠٪	٦٠,٠٠٪	–	–	–
الإجمالي	٥,١	٧,٩	٩,٦	٤١٪	٥٣٪	٤,٦	٥,١	٤٨٥٪

إن التقلبات في رسوم التمويل خلال الفترة التاريخية كانت بسبب التقلبات في نطاقات أسعار الفائدة من ٨,٩٧٪ إلى ١٣,٥٠٪.

٦-٧-٢ الإيرادات الأخرى

تتعلق الإيرادات الأخرى بشكل أساسي بمبيعات الخردة والأرباح الناتجة عن التصرف في الموجودات.

٧-٧-٢ الزكاة وضريبة الدخل

ارتفعت مصاريف الزكاة من ١,٧ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ٢,٣ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٢م (بزيادة بنسبة ٣٣,٦٪ سنويًا) ثم ارتفعت مرة أخرى إلى ٢,٩ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٣م. كما ارتفعت مصاريف الزكاة إلى ١,٣ مليون ريال سعودي في النصف الأول من عام ٢٠٢٤م من ١,٢ مليون ريال سعودي في النصف الأول من عام ٢٠٢٣م (بزيادة بنسبة ٩,٣٪ سنويًا). وقد كانت الحركة خلال الفترة التاريخية مدفوعة بالتقلبات في الوعاء الزكوي للشركة.

٨-٢ قائمة المركز المالي

الجدول رقم (٢٠): قائمة المركز المالي للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م

قائمة المركز المالي				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
الموجودات				
الموجودات غير المتداولة				
الممتلكات والآلات والمعدات	٣٤,٧	٣٦,٢	٣٧,٢	٣٦,٣
موجودات حق الاستخدام	٨,٣	٩,١	١١,٣	٩,٢
إجمالي الموجودات غير المتداولة	**٤٣,٠**	**٤٥,٣**	**٤٨,٥**	**٤٥,٥**
الموجودات المتداولة				
الذمم المدينة التجارية، بالصافي	٧٣,٨	٦٨,٢	٧٦,٩	٨٧,٧
الإيرادات المستحقة	١٦,٠	٢٠,٦	٥٤,١	٤٦,٧
المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى	١٣,٦	٣٧,٣	٢٠,٠	٤٤,٨
النقد وما في حكمه	٤,٠	٩,٤	١٠,٦	١,١
إجمالي الموجودات المتداولة	**١٠٧,٤**	**١٣٥,٦**	**١٦١,٧**	**١٨٠,٣**
إجمالي الموجودات	**١٥٠,٤**	**١٨٠,٩**	**٢١٠,١**	**٢٢٥,٨**
حقوق الملكية والمطلوبات				
حقوق الملكية				
رأس المال	٥٥,٠	٥٥,٠	٥٥,٠	٥٥,٠
الاحتياطي النظامي	٣,٨	٥,٩	٨,٢	٨,٢ ٥,٩
(الخسائر) / الأرباح الاكتوارية	(٠,٦)	٠,٣	٠,٥	٠,٥
الأرباح المبقاة	٣٤,٨	٥٣,٦	٧٤,١	٦٤,٣
إجمالي حقوق الملكية	**٩٣,٠**	**١١٤,٩**	**١٣٧,٨**	**١٢٨,٠**
المطلوبات				
المطلوبات غير المتداولة				
تمويل المرابحة	١٣,٣	٤,٢	٣,٠	٨,٢
التزامات الإيجار	٥,٦	٥,٠	٦,٠	٣,٩
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين	٣,٩	٣,٩	٣,٩	٤,٤
إجمالي المطلوبات غير المتداولة	**٢٢,٨**	**١٣,٢**	**١٢,٨**	**١٦,٥**
المطلوبات المتداولة				
تمويل المرابحة – الجزء المتداول	٢٨,٤	٣٦,٧	٤٧,٣	٦٦,٥
المستحقات للأطراف ذات العلاقة	–	٥,٠	–	–
التزامات الإيجار – الجزء المتداول	١,٨	١,٩	٢,٨	٢,٤
الذمم الدائنة التجارية	١,٤	٥,٣	٣,٩	٥,٥
المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى	١,٣	١,٦	٢,٧	٥,٦
الزكاة المستحقة	١,٧	٢,٣	٢,٩	١,٣
إجمالي المطلوبات المتداولة	**٣٤,٧**	**٥٢,٨**	**٥٩,٥**	**٨١,٣**
إجمالي المطلوبات	**٥٧,٤**	**٦٦,٠**	**٧٢,٤**	**٩٧,٨**
إجمالي حقوق الملكية والمطلوبات	**١٥٠,٤**	**١٨٠,٩**	**٢١٠,١**	**٢٢٥,٨**

٢-٨-١ الممتلكات والآلات والمعدات

الجدول رقم (٢١): الممتلكات والآلات والمعدات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

الممتلكات والآلات والمعدات				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
التكلفة				
الرصيد الافتتاحي				
المباني على الأراضي المستأجرة	١٤,٩	١٦,٤	١٦,٤	١٧,٤
المركبات	١٣,١	١٦,٨	١٥,٣	١٦,٣
الأثاث	٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٦
المعدات	٩,٩	١٥,٢	٢٠,٦	٢١,٩
أجهزة الحاسب الآلي	٠,٢	٠,٣	٠,٤	٠,٥
الأجهزة	٠,١	٠,٢	٠,٣	١,٤
أجهزة التكييف	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٣
الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ	١,٤	–	–	–
الإجمالي	**٤٠,٢**	**٤٩,٥**	**٥٣,٦**	**٥٨,٤**
الإضافات/(الاستبعادات) خلال السنة				
المباني على الأراضي المستأجرة	١,٥	–	١,٠	(١,٨)
المركبات	٣,٧	(١,٥)	١,٠	١,٤
الأثاث	٠,٠	٠,٠	٠,١	٠,٠
المعدات	٥,٣	٥,٤	١,٤	٠,٩
أجهزة الحاسب الآلي	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١
الأجهزة	٠,١	٠,١	١,١	٠,٠
أجهزة التكييف	٠,٠	٠,٠	٠,١	٠,٠
الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ	(١,٤)	–	–	–
الإجمالي	**٩,٣**	**٤,١**	**٤,٧**	**٠,٦**
الرصيد الختامي				
المباني على الأراضي المستأجرة	١٦,٤	١٦,٤	١٧,٤	١٥,٥
المركبات	١٦,٨	١٥,٣	١٦,٣	١٧,٦
الأثاث	٠,٥	٠,٥	٠,٦	٠,٧
المعدات	١٥,٢	٢٠,٦	٢١,٩	٢٢,٨
أجهزة الحاسب الآلي	٠,٣	٠,٤	٠,٥	٠,٥
الأجهزة	٠,٢	٠,٣	١,٤	١,٤
أجهزة التكييف	٠,٢	٠,٢	٠,٣	٠,٣
الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ	–	–	–	–
الإجمالي	**٤٩,٥**	**٥٣,٦**	**٥٨,٤**	**٥٩,٠**
الاستهلاك المتراكم				
الرصيد الافتتاحي				
المباني على الأراضي المستأجرة	١,١	٢,٤	٢,٩	٣,٤

الممتلكات والآلات والمعدات				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
المركبات	٥,٠	٦,٥	٧,٦	٩,٦
الأثاث	٠,٢	٠,٣	٠,٣	٠,٤
المعدات	٤,٥	٥,٣	٦,٣	٧,٣
أجهزة الحاسب الآلي	٠,١	٠,٢	٠,٢	٠,٢
الأجهزة	٠,٠	٠,١	٠,١	٠,٢
أجهزة التكييف	٠,١	٠,١	٠,١	٠,٢
الإجمالي	**١١,١**	**١٤,٨**	**١٧,٥**	**٢١,٢**
الإضافات/(الاستبعادات) خلال السنة				
المباني على الأراضي المستأجرة	١,٢	٠,٥	٠,٥	(٠,٣)
المركبات	١,٥	١,١	٢,٠	١,١
الأثاث	٠,١	٠,٠	٠,٠	٠,٠
المعدات	٠,٨	١,٠	١,١	٠,٦
أجهزة الحاسب الآلي	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
الأجهزة	٠,٠	٠,٠	٠,١	٠,٠
أجهزة التكييف	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
الإجمالي	**٣,٧**	**٢,٦**	**٣,٧**	**١,٤**
الرصيد الختامي				
المباني على الأراضي المستأجرة	٢,٤	٢,٩	٣,٤	٣,١
المركبات	٦,٥	٧,٦	٩,٦	١٠,٦
الأثاث	٠,٣	٠,٣	٠,٤	٠,٤
المعدات	٥,٣	٦,٣	٧,٣	٨,٠
أجهزة الحاسب الآلي	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢
الأجهزة	٠,١	٠,١	٠,٢	٠,٢
أجهزة التكييف	٠,١	٠,١	٠,٢	٠,٢
الإجمالي	**١٤,٨**	**١٧,٥**	**٢١,٢**	**٢٢,٦**
صافي القيمة الدفترية				
المباني على الأراضي المستأجرة	١٤,٠	١٣,٥	١٤,٠	١٢,٥
المركبات	١٠,٣	٧,٨	٦,٧	٧,٠
الأثاث	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٣
المعدات	٩,٩	١٤,٣	١٤,٦	١٤,٩
أجهزة الحاسب الآلي	٠,١	٠,٢	٠,٣	٣.
الأجهزة	٠,١	٠,٢	١,٢	١,٢
أجهزة التكييف	٠,١	٠,١	٠,٢	٠,٢
الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ	–	–	–	–
الإجمالي	**٣٤,٧**	**٣٦,٢**	**٣٧,٢**	**٣٦,٣**

المباني على الأراضي المستأجرة

تشمل المباني بشكل رئيسي مباني المستودعات المستخدمة لتخزين المواد الخام. تم نقل الأعمال الرأسمالية في المستودع الكائن في بنبان من بند الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ إلى بند المباني بقيمة ١,٤ مليون ريال سعودي، ممّا أدى إلى إضافة ١,٥ مليون ريال سعودي إجمالاً.

وخلال السنة المالية ٢٠٢٣م، تكبدت الشركة مصاريف أشغال كبرى في مستودعها الكائن في العريض بلغت قيمتها ٠,٦ مليون ريال سعودي في حين تكبدت ٠,٤ مليون ريال سعودي لتحسين المستودعات الكائنة في بنبان وعنيزة والرس وبريدة، بالإضافة إلى الأعمال الرأسمالية لسكن الموظفين.

وخلال النصف الأول من عام ٢٠٢٤، قامت الشركة بالتخلص من الأعمال الرأسمالية الخاصة بالمستودع الكائن في عنيزة والتي بلغت قيمتها ٢,٣ مليون ريال سعودي بسبب إغلاق الفرع. كما قامت الشركة برسملة نفقات تحسين بقيمة ٠,٥ مليون ريال سعودي على المستودعات في بنبان والعارض وبريدة.

المركبات

تتألف المركبات بشكل أساسي من الشاحنات الصغيرة وسيارات الركاب والحافلات المستخدمة لنقل المواد والأفراد إلى مواقع المشاريع. وتشمل هذه الفئة أيضًا الشاحنات القلابة والخلاطات المستخدمة لإعداد المواد الخام ومعالجتها في موقع التشغيل.

خلال السنة المالية ٢٠٢١م، حصلت الشركة على مركبات إضافية، بما في ذلك مركبات مجهزة بمعدات خاصة، بإجمالي ٣,٧ مليون ريال سعودي لمشاريع في الرياض والقصيم مع الشركة السعودية للكهرباء. كما أنها تخلصت من المركبات التالفة في السنة المالية ٢٠٢٢م بمقابل قدره ٠,٦ مليون ريال سعودي، وخلال السنة المالية ٢٠٢٣م، قامت الشركة باستثمار إستراتيجي في شراء سيارات ركاب لاستخدام المهندسين والمشرفين لتعزيز قدرتهم على التنقل وتسهيل الزيارات الفعالة لموقع المشروع.

الأثاث

يتألف الأثاث من كاميرات المراقبة وأنظمة تحديد المواقع العالمية والأثاث المكتبي. لم يتم إجراء أي إضافات جوهرية خلال الفترة التاريخية.

المعدات

تتألف المعدات بشكل أساسي من كسارات الصخور ولودر انزلاقي التوجيه، ومنشار ذي عجلات، ولودر تحميل خلفي، وبكرات كابلات تُستخدم في أعمال الحفر وما إلى ذلك.

قامت الشركة خلال السنة المالية ٢٠٢١م بشراء المزيد من المعدات (ثلاثة لوادر انزلاقية التوجيه وثلاث رصّاصات أسطوانية وغيرها) بمقابل إجمالي قدره ٥,٣ ريال سعودي مطلوبة لتنفيذ الأعمال التعاقدية المتفق عليها مع الشركة السعودية للكهرباء في الرياض. تكبدت الشركة نفقات رأسمالية إضافية بقيمة ٥,٤ مليون ريال سعودي لشراء مطارق دوارة ورافعات شوكية وآلات رص الطرق وما إلى ذلك، وتُعزى هذه المشتريات الإضافية إلى الزيادة الكبيرة التي شهدها النشاط التشغيلي بعد جائحة كوفيد-١٩ في السنة المالية ٢٠٢٢م.

قامت الشركة بتغطية نفقات رأسمالية إضافية بقيمة ١,٤ مليون ريال سعودي و٠,٧ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٣م والنصف الأول من عام ٢٠٢٤م، على التوالي، لشراء جرافات بمقود متحرك وآلات قطع ذات عجلات وغيرها وذلك بهدف الحفاظ على نمو النشاط التشغيلي.

أخرى (أجهزة حاسب آلي ومعدات وأجهزة تكييف)

تشمل الموجودات الأخرى أجهزة الحاسب الآلي والمعدات وأجهزة التكييف. ولم تشهد هذه الفئة من الموجودات أي تقلبات جوهرية خلال الفترة التاريخية.

الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ

تتضمن الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ المصاريف المتكبدة على المستودعات المملوكة للشركة. وتم نقل النفقات الرأسمالية البالغة ١,٤ مليون ريال سعودي إلى المباني في السنة المالية ٢٠٢١م.

٢-٨-٢ موجودات حق الاستخدام

الجدول رقم (٢٢): موجودات حق الاستخدام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

موجودات حق الاستخدام				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
التكلفة				
الرصيد الافتتاحي				
قطع الأراضي	٥,٤	٥,٤	٥,٤	٦,٦
الآلات	٢,٦	٤,٧	٦,١	٧,٦
التغيير خلال العام				
قطع الأراضي	–	–	١,٢	(١,٤)
الآلات	٢,١	١,٤	١,٥	(٠,٧)
الرصيد الختامي				
قطع الأراضي	٥,٤	٥,٤	٦,٦	٥,٢
الآلات	٤,٧	٦,١	٧,٦	٦,٨
الإجمالي	**١٠,١**	**١١,٥**	**١٤,٢**	**١٢,١**
الإطفاء المتراكم				
الرصيد الافتتاحي				
قطع الأراضي	١,٠	١,٤	١,٧	٢,٤
الآلات	٠,٢	٠,٤	٠,٧	٠,٦
التغيير خلال العام				
قطع الأراضي	٠,٤	٠,٤	٠,٧	(٠,٢)
الآلات	٠,١	٠,٣	(٠,١)	٠,١
الرصيد الختامي				
قطع الأراضي	١,٤	١,٧	٢,٤	٢,٢
الآلات	٠,٤	٠,٧	٠,٦	٠,٧
الإجمالي	**١,٨**	**٢,٤**	**٣,٠**	**٢,٩**
صافي القيمة الدفترية				
قطع الأراضي	٤,٠	٣,٧	٤,٢	٣,٠
الآلات	٤,٣	٥,٥	٧,٠	٦,٢
صافي القيمة الدفترية	**٨,٣**	**٩,١**	**١١,٣**	**٩,٢**

الجدول رقم (٢٣): موجودات حق الاستخدام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

موجودات حق الاستخدام								
مليون ريال سعودي	تاريخ البدء	تاريخ الانتهاء	التفاصيل	الموقع	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
الأراضي								
المقر الرئيسي				الرياض	٠,٥	٠,٥	٠,٣	٠,٣
قطعة رقم ٦١٨٨	٢٠١٩/١٠/٩م	٢٠٢٩/٧/١٣م	إنشاء مستودع	بنبان	٠,١	٠,١	٠,٣	٠,٢
قطعة رقم ٦١٥٠	٢٠١٨/١/١م	٢٠٣٢/١٢/١٣م	إنشاء مستودع	الرس	٠,٩	٠,٨	٠,٦	٠,٥
قطعة رقم ٦١٥٠	٢٠١٨/١/١م	٢٠٣٢/١٢/١٣م	إنشاء مستودع	عنيزة	١,١	١,٠	٠,٨	–
قطعة رقم ٦٧٠٠	٢٠١٨/١/١م	٢٠٣٢/١٢/١٣م	إنشاء مستودع	البريدة	١,٤	١,٣	١,١	٠,٩
قطعة رقم ٦٤٦٨	٢٠٢٣/١/١١م	٢٠٢٨/١/١١م	إنشاء مستودع	بنبان	–	–	٠,٣	٠,٣
قطعة رقم ٢٤١٠	٢٠٢٣/١/١١م	٢٠٢٨/١/١١م	إنشاء مستودع	بنبان	–	–	٠,٣	٠,٣
قطعة أرض	٢٠٢٣/١/١٠م	٢٠٢٨/١/١٠م	إنشاء مستودع	الرياض	–	–	٠,٦	٠,٦
إجمالي حق الاستخدام – الأرض					**٤,٠**	**٣,٧**	**٤,٢**	**٣,٠**
الآلات								
الآلة رقم ٩٣٥١	٢٠٢٠/١٢/٢٠م	٢٠٢٣/١١/٢٠م	آلة انزلاقية التوجيه		٠,٧	٠,٧	٠,٧	–
الآلة رقم ٨٧٣٢	٢٠١٩/٧/١٥م	٢٠٢٣/٦/١٥م	آلات قطع ذات العجلات وآلات انزلاقية التوجيه		٠,٤	٠,٣	–	–
الآلة رقم ٩٥١٣	٢٠٢١/٣/١٥م	٢٠٢٤/٢/١٥م	شاحنة Quester GEK		٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠,٣
الآلة رقم ٩٧٧٣	٢٠٢١/١٠/٢٥م	٢٠٢٤/٩/٢٥م	نظام تحديد المواقع وماكينة الكشط على البارد والآلات الضاغطة		٠,٤	٠,٣	٠,٣	٠,٣
الآلة رقم ٩٨٧٤	٢٠٢١/١٢/٢٥م	٢٠٢٤/١١/٢٥م	نظام تحديد المواقع والآلات الضاغطة		٠,١	٠,١	٠,١	٠,١
الآلة رقم ٦٠٠٦٣٩٠	٢٠٢١/٨/٢٨م	٢٠٢٤/٧/٢٨م	JCB DX3		٠,٥	٠,٥	٠,٤	٠,٤
الآلة رقم ٦٠٠٥٧٥٠	٢٠٢٠/١٢/٢٨م	٢٠٢٣/٠٣/٢٨م	JCB		١,١	١,١	–	–
الآلة رقم ٦٠٠٦٤٧٤	٢٠٢١/١٠/٢٨م	٢٠٢٤/٩/٢٨م	شاحنة ايسوزو NPR		٠,٥	٠,٥	٠,٥	٠,٥
الآلة رقم ٦٠٠٠٤٧٥	٢٠٢١/١٠/٢٨م	٢٠٢٤/٩/٢٨م	مركبة تويوتا هايس		٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢
الآلة رقم ٦٠٠٨٠٠٩	٢٠٢٢/١٠/٢٨م	٢٠٢٥/٩/٢٨م	JCB DX٣		–	٠,٨	٠,٨	٠,٨
الآلة رقم ٦٠٠٨٠١٠	٢٠٢٢/١٠/٢٨م	٢٠٢٥/٩/٢٨م	شاحنة تفريغ ايسوزو		–	٠,٥	٠,٥	٠,٥
الآلة رقم ١٠٥٥٤	٢٠٢٣/١/٤م	٢٠٢٦/٣/١م	آلة الحفر الثقيلة		–	–	١,٥	١,٤
الآلة رقم ١٠٥٥٥	٢٠٢٣/١/٤م	٢٠٢٦/٣/١م	إيسوزو		–	–	١,٠	١,٠
الآلة رقم ١٠٥٦١	٢٠٢٣/١/٤م	٢٠٢٦/٣/١م	إيسوزو		–	–	٠,٦	٠,٦
إجمالي حق الاستخدام – الآلات					**٠,٣**	**٥,٤**	**٧,٠**	**٦,٢**
الإجمالي					**٨,٣**	**٩,١**	**١١,٣**	**٩,٢**

تتألف موجودات حق الاستخدام من الأراضي والمعدات المستأجرة. تم الحصول على الأرض بالإيجار لبناء المستودعات بينما استخدمت المعدات المستأجرة في العمليات العادية للشركة. ليس لدى الشركة سياسة محددة للشراء أو الإيجار حيث تتخذ القرارات على أساس كل حالة على حدة.

يتم تسجيل موجودات حق الاستخدام مبدئيًا بالقيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار ويتم استهلاكها على مدار العمر الإنتاجي للأصول ومدة الإيجار، أيهما أقصر، على أساس القسط الثابت.

٢-٨-٣ الذمم المدينة التجارية، بالصافي

الجدول رقم (٢٤): الذمم المدينة التجارية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

الذمم المدينة التجارية، بالصافي				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
الذمم المدينة التجارية	٧٤,٩	٦٩,٣	٧٧,٨	٨٨,٦
ناقص: الخسائر الائتمانية المتوقعة	(١,١)	(١,١)	(٠,٩)	(٠,٩)
إجمالي الذمم المدينة التجارية	٧٣,٨	٦٨,٢	٧٦,٩	٨٧,٧
أيام الذمم المدينة التجارية	٢٨٢	١٨٤	١٧١	٤٢٠

تسمح الشركة بفترة ائتمان تبلغ ١٨٠ يومًا في المتوسط لمعظم العملاء. ونظرًا إلى أن الشركة السعودية للكهرباء، أكبر عميل للشركة، تعتمد بروتوكولات داخلية، تأخرت تسوية الفواتير لمدة طويلة. مما أدى لأن تصبح عدد أيام استحقاق الذمم المدينة ٢٨٢ يومًا.

نفذت الشركة السعودية للكهرباء إجراءً جديدًا في السنة المالية ٢٠٢٢م، حيث تم تقليل التأخير في تسوية الفواتير بشكل كبير إلى ١٨٤ يومًا ثم إلى ١٧١ يومًا كما في ديسمبر ٢٠٢٣م.

وكما أنه في يونيو ٢٠٢٤م، ارتفعت الذمم المدينة التجارية إلى ٨٧,٧ مليون ريال سعودي من ٧٦,٩ مليون ريال سعودي اعتبارًا من ديسمبر ٢٠٢٣م بسبب عدم تحصيل الذمم المدينة. وقد قدمت الشركة فترة سماح إضافية للعملاء وتعتقد أن جميع المبالغ المستحقة هي ذمم مدينة جيدة وقابلة للاسترداد. وقد أدى عدم تحصيل الذمم المدينة إلى زيادة عدد أيام استحقاق الذمم المدينة من ١٧١ إلى ٤٢٠ يومًا.

٢-٨-٤ الإيرادات المستحقة

تمثل الإيرادات المستحقة إجمالي قيمة الأعمال المنفذة للعملاء والتي لم يتم يصدر بها تأكيد من العملاء حتى تاريخ إعداد قائمة المركز المالي. ومن المتوقع تحصيل قيمة الأعمال المنفذة من العملاء في الفترة التالية عند استلام تأكيدات العملاء وفقًا للعقود المبرمة مع العملاء.

وقد ارتفعت أرصدة الإيرادات المتراكمة من ١٦,٠ مليون ريال سعودي (٦١ يومًا من الإيرادات المستحقة) إلى ٢٠,٦ مليون ريال سعودي (٥٦ يومًا من الإيرادات المستحقة) كما في ديسمبر٢٠٢٢م. ويتعلق جزء كبير من الإيرادات المستحقة، والبالغة ١٥,٦ مليون ريال سعودي، بالشركة السعودية للكهرباء.

وفي ديسمبر ٢٠٢٣م، ارتفعت بشكل كبير الإيرادات المستحقة إلى ٥٤,١ مليون ريال سعودي (١٢٠ يومًا من الإيرادات المستحقة)، والتي تُعزى بشكل أساسي إلى الشركة السعودية للكهرباء. تعود هذه الزيادة الكبيرة إلى الأعمال التي أنجزتها الشركة لصالح الشركة السعودية للكهرباء، إلا أنه سابقًا لم يكن من الممكن إصدار فواتير لتلك الأعمال بسبب الموافقة المعلقة من قِبَل الشركة السعودية للكهرباء. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت الشركة السعودية للكهرباء خطابًا في يونيو ٢٠٢٣م يؤكد الإيرادات المستحقة البالغة ٣٨,٣ مليون ريال سعودي.

وكما في يونيو ٢٠٢٤م، بلغت الإيرادات المستحقة ٤٦,٧ مليون ريال سعودي (٢٢٤ يومًا من الإيرادات المستحقة) مع تسجيل ٢٢,٥ مليون ريال سعودي خلال يونيو ٢٤ و٢,٤ مليون ريال سعودي تم ترحيلها من السنة المالية ٢٠٢٣م بسبب دورات الفوترة الممتدة.

٢-٨-٥ المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى

الجدول رقم (٢٥): المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
المدفوعات المقدمة للموردين	٧,٧	٢٧,٣	٦,٦	٢٩,٨
التأمين الذي يحتفظ به الآخرون	١,٤	٥,٤	٨,٥	٧,٩
المصاريف المدفوعة مسبقًا	٢,٣	٢,١	٣,٣	٣,٤
تأمين الضمانات البنكية	١,١	٠,٩	١,٢	٢,٣
خطابات الائتمان	٠,٦	٠,٤	٠,٠	١,٠

المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
السلف المقدمة للموظفين	٠,٤	١,٣	٠,٣	٠,٤
أخرى	٠,١	–	–	–
الإجمالي	١٣,٦	٣٧,٣	٢٠,٠	٤٤,٨

تشمل المدفوعات المقدمة للموردين بشكل رئيسي المدفوعات المقدمة للموردين المحليين والأجانب فيما يتعلق بشراء المواد الخام والمعدات والخدمات المهنية الأخرى. ازداد عدد أيام المدفوعات المقدمة للموردين بشكل كبير من ٦٦ يومًا كما في ديسمبر ٢٠٢١م إلى ١٨٤ يومًا كما في ديسمبر ٢٠٢٢م نتيجة استمرار الحاجة إلى المواد الخام المستوردة (بطاريات الليثيوم والوحدات الخلوية وغيرها) المطلوبة في مواقع الاتصالات للوفاء بالتزام الأداء المنصوص عليه في العقد المبرم مع شركة الاتصالات السعودية. وكما في ديسمبر ٢٠٢٣م، انخفضت الدفعات المقدمة إلى الموردين إلى ٦,٦ مليون ريال سعودي حيث تم استلام البطاريات وإعادة الدفعات المقدمة إلى الموردين لمعدلات طبيعية.

وكما في يونيو ٢٠٢٤م، شهدت الدفعات المقدمة إلى الموردين زيادة كبيرة لتصل إلى ٢٩,٨ مليون ريال سعودي. ويرجع هذا الارتفاع في المقام الأول إلى الحاجة إلى تأمين المواد اللازمة لأوامر العمل الواردة من شركات الاتصالات.

يتعلق التأمين الذي يحتفظ به الأخرون بشكل رئيسي بالضمانات البنكية الصادرة لشركة الفهد للتجارة والصناعة والمقاولات. («شركة الفهد») والتي قدّمت لها الشركة خدمات من الباطن مرتبطة بتنفيذ الأعمال الكهربائية والاتصالات وأعمال الإضاءة لوزارة الإسكان. تتطلب أعمال التعاقد من الباطن مع شركة الفهد ضمانًا بنكيًا يُمثل نسبة ١٥٪ من قيمة العقد. وقد ارتفع الرصيد الختامي لهذه الضمانات البنكية من ١,٤ مليون ريال سعودي كما في ديسمبر ٢٠٢١م إلى ٥,٤ مليون ريال سعودي كما في ديسمبر ٢٠٢٢م. واعتبارًا من ديسمبر ٢٠٢٣م ويونيو ٢٠٢٤م، كان الرصيد ٨,٥ مليون ريال سعودي و٧,٩ مليون ريال سعودي، على التوالي، حيث أبرمت الشركة عددًا من الملحقات لعقودها مع شركة الفهد وقدمت ضمانات بنكية إضافية لكي تعادل ١٥٪ من إجمالي قيمة العقد.

٦-٨-٢ النقد وما في حكمه

الجدول رقم (٢٦): النقد وما في حكمه كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

النقد وما في حكمه				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
البنك السعودي الأول	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
البنك السعودي الفرنسي	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
بنك الرياض	٠,١	٩,٢	٤,٦	٠,٩
بنك الجزيرة	٠,١	٠,٢	٥,٠	٠,١
البنك الأهلي السعودي	٣,٨	٠,١	٠,٩	٠,١
بنك سامبا	–	–	–	–
بنك البلاد	٠,٠	٠,٠	–	–
مصرف الإنماء	٠,١	٠,٠	٠,١	٠,٠
مصرف الراجحي	٠,٠	٠,٠	–	–
الإجمالي	٤,٠	٩,٤	١٠,٦	١,١

٢-٨-٧ حقوق ملكية المساهمين

الجدول رقم (٢٧): حقوق المساهمين كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

قائمة التغييرات في حقوق الملكية					
مليون ريال سعودي	رأس المال	الاحتياطي النظامي	الأرباح / (الخسائر) الاكتوارية	الأرباح المبقاة	إجمالي حقوق الملكية
الرصيد الافتتاحي – يناير ٢٠٢١م	٥٥,٠	٢,١	(٠,٧)	١٩,١	٧٥,٥
صافي الربح للسنة	–	–	–	١٧,٥	١٧,٥
الخسارة الشاملة الأخرى	–	–	٠,٠	–	٠,٠
إجمالي الدخل الشامل	–	–	٠,٠	١٧,٥	١٧,٥
الاحتياطي النظامي	–	١,٧	–	(١,٧)	–
الرصيد الختامي – ديسمبر ٢٠٢١م	٥٥,٠	٣,٨	(٠,٦)	٣٤,٨	٩٣,٠
صافي الربح للسنة	–	–	–	٢٠,٩	٢٠,٩
الخسارة الشاملة الأخرى	–	–	١,٠	–	١,٠
إجمالي الدخل الشامل	–	–	١,٠	٢٠,٩	٢١,٩
الاحتياطي النظامي	–	٢,١	–	(٢,١)	–
الرصيد الختامي – ديسمبر ٢٠٢٢م	٥٥,٠	٥,٩	٠,٣	٥٣,٦	١١٤,٩
صافي الربح للسنة	–	–	–	٢٢,٧	٢٢,٧
الخسارة الشاملة الأخرى	–	–	٠,٢	–	٠,٢
إجمالي الدخل الشامل	–	–	٠,٢	٢٢,٧	٢٢,٩
الاحتياطي النظامي	–	٢,٣	–	(٢,٣)	–
الرصيد الختامي – ديسمبر ٢٠٢٣م	٥٥,٠	٨,٢	٠,٥	٧٤,١	١٣٧,٨
صافي الربح: (الخسارة) للفترة	–	–	–	(٩,٧)	(٩,٧)
الخسارة الشاملة الأخرى	–	–	–	–	–
الرصيد الختامي – يونيو ٢٠٢٤ م	٥٥,٠	٨,٢	٠,٥	٦٤,٣	١٢٨,٠

رأس المال

بلغ رأس مال الشركة ٥٥ مليون ريال سعودي كما في يونيو ٢٠٢٤م، مقسمًا إلى ٥,٥ مليون سهم بقيمة اسمية قدرها ١٠,٠ ريالات سعودية للسهم الواحد.

الاحتياطيات النظامية

وفقًا للنظام الأساسي للشركة ونظام الشركات في المملكة، تحول الشركة ١٠٪ من أرباح السنة، بعد تسوية الخسائر المتراكمة، لتكوين احتياطي نظامي حتى يصل إلى ٣٠٪ على الأقل من رأسمالها. بلغ الاحتياطي النظامي ٨,٢ مليون ريال سعودي كما في يونيو ٢٠٢٤م.

الربح / (الخسائر) الاكتوارية

تستعين الشركة بخدمات خبير أكتواري مؤهل لحساب الأرباح / الخسائر الاكتوارية وحساب التزام مكافآت نهاية الخدمة للموظفين في نهاية كل سنة مالية. ويستخدم الخبير الاكتواري طريقة ائتمان الوحدة لحساب الربح / الخسارة الاكتوارية. ترتبط الأرباح / (الخسائر) الاكتوارية خلال الفترة الممتدة من السنة المالية ٢٠٢١ إلى السنة المالية ٢٠٢٣ بالتغير في الافتراض الاكتواري ذي الصلة بمعدلات دوران الموظفين ومعدلات الخصم.

٢-٨-٨ القروض والاقتراض

الجدول رقم (٢٨): تمويل المرابحة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

تمويل المرابحة				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
بنك الرياض	٤٠,٣	٤,٦	٢٣,٣	٢٩,٩
البنك الأهلي	١,٨	٣٩,٧	١٨,٧	٢٣,٠
الفائدة المستحقة	(٤,٥)	(٣,٣)	(١,٩)	(٠,٨)
المرابحة من الشركات	٤,٢	–	١٠,٢	٢٢,٦
الإجمالي	**٤١,٧**	**٤٠,٩**	**٥٠,٣**	**٧٤,٧**

أبرمت الشركة عددًا من اتفاقيات تمويل المرابحة لتمويل:

- متطلبات رأس المال العامل للعقد مع الشركة السعودية للكهرباء؛ و
- الضمانات الصادرة وفقًا للشروط التعاقدية؛

بخلاف ما هو موضح أعلاه، لم يكن لدى الشركة أية قروض أو مديونيات أخرى بما في ذلك السحب على الكشوف من الحسابات المصرفية، والالتزامات تحت القبول وائتمان القبول أو التزامات الشراء التأجيري اعتبارًا من التواريخ المبينة في الجدول ٢٨، أعلاه.

الضمانات والضمان الشخصي

تستفيد تسهيلات التمويل من بنك الرياض والبنك الأهلي من الضمانات التالية:

- عائدات العقود المبرمة مع الشركة السعودية للكهرباء
- عائدات العقود المتعددة التي صدرت بموجبها خطابات الضمانات من قبل البنوك
- إقرار بضمان مديونية وسند كفالة شخصية موقعين من المساهمين في الشركة.
- ضمان شخصي من المساهم الرئيسي (محسن بن متعب العتيبي).
- ضمان بموجب برنامج كفالة بمبلغ ١٢,٨ مليون ريال سعودي.

وقد صدرت تسهيلات التمويل من شركات التمويل مضمونة بكفالات شخصية من قبل محسن بن متعب العتيبي.

٢-٨-٩ التزامات الإيجار

الجدول رقم (٢٩): التزامات الإيجار كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

التزامات الإيجار				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
قطعة أرض	٥,٩	٥,٣	٦,٠	٤,٢
الآلات	٣,١	٣,٠	٤,٢	٣,٠
ناقصًا: تكاليف التمويل				
قطعة أرض	(١,٣)	(١,١)	(١,١)	(٠,٧)
الآلات	(٠,٣)	(٠,٣)	(٠,٣)	(٠,٢)
الصافي				
قطعة أرض	٤,٦	٤,٢	٤,٩	٣,٥
الآلات	٢,٨	٢,٧	٣,٩	٢,٨
الرصيد الختامي	**٧,٤**	**٦,٩**	**٨,٨**	**٦,٣**

تتعلق مطلوبات الإيجار بالأراضي المستأجرة لمرافق المستودعات وعمليات تشغيل المعدات. تتمثل الحركة خلال الفترة التاريخية في شراء معدات وسداد مطلوبات الإيجار

٢-٨-١٠ مكافآت نهاية الخدمة للموظفين

الجدول رقم (٣٠): مكافآت نهاية الخدمة للموظفين كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

مكافآت نهاية الخدمة للموظفين				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
في البداية	٣,١	٣,٩	٣,٩	٣,٩
تكلفة الخدمات الحالية	٠,٩	١,١	١,١	٠,٧
تكلفة الفائدة	٠,١	٠,٢	٠,٢	–
(الخسائر) / الأرباح الاكتوارية	(٠,٠)	(١,٠)	(٠,١)	–
المدفوع خلال العام	(٠,٢)	(٠,٢)	(١,١)	(٠,٢)
الرصيد الختامي	**٣,٩**	**٣,٩**	**٣,٩**	**٤,٤**

تمثل مطلوبات مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المخصص النظامي المتعلق بمكافآت نهاية الخدمة بناءً على التقييم الاكتواري الذي أجراه خبير اكتواري مستقل خارجي. تُدفع هذه المنافع للموظفين عند الاستقالة أو إنهاء عقد العمل مع الشركة وفقًا لنظام العمل السعودي.

ولم تحدث أي تغييرات جوهرية خلال الفترة التاريخية.

٢-٨-١١ الذمم الدائنة التجارية

ظلت أيام استحقاق الذمم الدائنة التجارية القائمة منخفضة عند ٨ أيام كما في ديسمبر ٢٠٢١م وهو ما يُعزى بصفة أساسية إلى توقف النشاط التجاري أثناء عمليات الإغلاق الناتجة عن جائحة كوفيد-١٩. زادت أيام استحقاق الذمم الدائنة التجارية إلى ٢٠ يومًا كما في ديسمبر ٢٠٢٢م مع عودة العمليات التشغيلية إلى طبيعتها عقب جائحة كوفيد-١٩. وفي ديسمبر ٢٠٢٣م، انخفضت أيام استحقاق الذمم الدائنة التجارية إلى ١٢ يومًا نتيجة شراء الجزء الأكبر من المواد في السنة المالية ٢٠٢٢م، وحصول الموردين على دفعات مقدمة. وكما في يونيو ٢٠٢٤م، زادت أيام استحقاق الذمم الدائنة التجارية إلى ٢٨ يومًا، حيث تمكنت الشركة من إعادة التفاوض مع الموردين على شروط ائتمان أفضل لإدارة التدفق النقدي بشكل فعال.

٢-٨-١٢ المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى

الجدول رقم (٣١): المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
المصاريف المستحقة	٠,٨	٠,٥	٢,٠	٣,٨
ضريبة القيمة المضافة	٠,٣	١,١	٠,٧	١,٨
السلف المقدمة للموظفين	٠,١	–	–	–
أخرى	٠,١	٠,٠	–	–
الإجمالي	**١,٣**	**١,٦**	**٢,٧**	**٥,٦**

تشمل المصاريف المستحقة بشكل رئيسي المصاريف المتعلقة ببدل الإجازة السنوية وتذاكر السفر والرسوم المهنية ومصاريف التأمين الاجتماعي. وانخفضت المصاريف المستحقة إلى ٠,٥ مليون كما في ديسمبر ٢٠٢٢م بالمقارنة مع ديسمبر ٢٠٢١م، حيث دفعت الشركة مقابل إجازات الموظفين وتذاكر الطيران خلال العام. وارتفعت المصروفات المستحقة إلى ٢,٠ مليون ريال سعودي اعتبارًا من ديسمبر ٢٠٢٣ مدفوعة برواتب الموظفين المستحقة و١,٢ مليون ريال سعودي المتعلقة بمصروفات التأمينات الاجتماعية، وارتفعت أيضًا إلى ٣,٨ مليون ريال سعودي اعتبارًا من يونيو ٢٠٢٤م بسبب استحقاقات رواتب الموظفين.

وتُعزى التقلبات في الذمم الدائنة لضريبة القيمة المضافة بشكل رئيسي إلى الطبيعة التعاقدية للأعمال حيث يتم إصدار فواتير للعملاء شهريًا وتنشأ المصاريف وفقًا لمتطلبات المشروع، مما يؤثر بشكل مباشر على مركز الشركة من حيث مطلوبات ضريبة القيمة المضافة.

٢-٨-١٣ المستحقات للأطراف ذات العلاقة

الجدول رقم (٣٢): المستحقات للأطراف ذات العلاقة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

المستحقات للأطراف ذات العلاقة				
مليون ريال سعودي	ديسمبر ٢٠٢١م	ديسمبر ٢٠٢٢م	ديسمبر ٢٠٢٣م	يونيو ٢٠٢٤م
محسن متعب العتيبي		٥,٠	–	–
الإجمالي	–	**٥,٠**	–	–

حصلت الشركة خلال الفترة التاريخية على تمويل من محسن متعب العتيبي، أحد كبار المساهمين، لتمويل العمليات التشغيلية. وبلغت المستحقات للطرف ذي العلاقة ٥,٠ مليون ريال سعودي كما في ديسمبر ٢٠٢٢م، والتي تم سدادها خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٣م.

٢-٩ قائمة التدفقات النقدية

الجدول رقم (٣٣): قائمة التدفقات النقدية للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م و٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وفترتي الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو٢٠٢٣م و٣٠ يونيو٢٠٢٤م.

قائمة التدفقات النقدية					
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
الربح قبل الزكاة	١٩,٢	٢٣,٢	٢٥,٦	١٦,٣	(٨,٤)
تعديلات لبنود غير نقدية:			–	–	
الاستهلاك	٤,٢	٤,٤	٤,٧	٢,٢	٢,٥
الخسائر الائتمانية المتوقعة	٠,٠	–	٠,٤	–	٠,٣
الربح من بيع الممتلكات والآلات والمعدات	–	(٠,١)	–	–	١,٨
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين	١,٠	١,٢	١,٣	٠,٦	٠,٧
تكاليف التمويل	٥,٠	٧,٩	٩,٤	٤,٦	٥,١
التغييرات في رأس المال العامل					
الذمم المدينة	(٧,٦)	٥,٦	(٨,٥)	(١,٣)	(١٠,٨)
الموجودات المتعاقد عليها	(٠,٢)	(٤,٦)	(٣٤,١)	(٢٢,٠)	٧,٢
المدفوعات المسبقة والموجودات الأخرى	(٧,٠)	(٢٣,٧)	١٧,٣	(٢,٧)	(٢٤,٨)
الذمم الدائنة التجارية	(٦,٧)	٤,١	(١,٥)	١,١	١,٧
المصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى	(١,٤)	٠,٣	١,١	(٠,٧)	٢,٩
الأموال النقدية من العمليات	**٦,٦**	**١٨,٢**	**١٥,٧**	**(١,٩)**	**(٢٢,٠)**
مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المدفوعة	(٠,٢)	(٠,٢)	(١,١)	(٠,٤)	(٠,٢)
الزكاة المدفوعة	(١,٣)	(٧,٩)	(٢,٣)	(٢,٣)	(٢,٩)
تكلفة التمويل	(٥,٠)	(١,٧)	(٩,٤)	(٤,٦)	(٥,١)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	**٠,١**	**٨,٤**	**٢,٩**	**(٩,١)**	**(٣٠,١)**
المبالغ النقدية المدفوعة لشراء الممتلكات والآلات والمعدات	(٩,٣)	(٥,٩)	(٣,٤)	(٠,٨)	(٢,٢)
الإضافات إلى موجودات حق الاستخدام	–	(١,٤)	–	–	–
الأموال النقدية المستلمة من بيع الممتلكات والآلات والمعدات	–	٠,٦	(٠,٠)	–	–
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية	(٩,٣)	(٦,٨)	(٣,٤)	(٠,٨)	(٢,٢)
معدل التدفقات النقدية الحرة العائدة للشركة	(٩,٢)	١,٧	(٠,٥)	(٩,٩)	(٣٢,٣)

قائمة التدفقات النقدية					
مليون ريال سعودي	السنة المالية ٢٠٢١م	السنة المالية ٢٠٢٢م	السنة المالية ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٣م	النصف الأول من عام ٢٠٢٤م
التغييرات في القروض	١١,٦	(٠,٨)	٩,٤	١٠,٥	٢٤,٤
تمويل المساهمين	–	٥,٠	(٥,٠)	(٤,٩)	–
التزامات الإيجار	(١,٢)	(٠,٤)	(٢,٧)	(١,٣)	(١,٦)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية	**١٠,٤**	**٣,٧**	**١,٧**	**٤,٣**	**٢٢,٨**
صافي التدفقات النقدية	**١,٢**	**٥,٤**	**١,٢**	**(٥,٦)**	**(٩,٥)**
الرصيد النقدي الافتتاحي	٢,٨	٤,٠	٩,٤	٩,٤	١٠,٦
النقد وما في حكمه في نهاية الفترة	**٤,٠**	**٩,٤**	**١٠,٦**	**٣,٩**	**١,١**

التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية

ارتفعت التدفقات النقدية من العمليات التشغيلية من ٠,١ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢١م إلى ٨,٤ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٢م، ويُعزى ذلك إلى زيادة الربح قبل الزكاة بقيمة ٤,٠ مليون ريال سعودي في السنة المالية ٢٠٢٢م على أساس سنوي. كما انخفض صافي رأس المال المتداول بقيمة ٤,٥ مليون ريال سعودي، وذلك نتيجة كفاءة تحصيل الذمم المدينة من قبل الشركة في السنة المالية ٢٠٢٢م، حيث انخفض عدد أيام استحقاق الذمم المدينة بشكل كبير من ٢٨٢ يومًا كما في ديسمبر ٢٠٢١م إلى ١٨٤ يومًا كما في ديسمبر ٢٠٢٢م وتحسن التفاوض مع الموردين، مما أدى إلى زيادة عدد أيام استحقاق الذمم الدائنة من ٨ أيام كما في ديسمبر ٢٠٢١م إلى ٢٠ يومًا كما في ديسمبر ٢٠٢٢م.

انخفضت التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية إلى ٢,٩ مليون ريال سعودي، ويُعزى ذلك إلى انخفاض صافي رأس المال المتداول بمبلغ ٧,٢ مليون ريال سعودي بسبب الزيادة في الإيرادات المتراكمة بقيمة ٣٤,١ مليون ريال سعودي خلال السنة المالية ٢٠٢٣م.

وخلال النصف الأول من عام ٢٠٢٣م، انخفضت الإيرادات النقدية من الأنشطة التشغيلية إلى سالب ٩,١ مليون ريال سعودي، ويُعزى ذلك بشكل أساسي إلى الارتفاع الكبير في الأعمال التي لم يصدر بها فواتير، والتي زادت من ٢٠,٦ مليون ريال سعودي كما في ديسمبر ٢٠٢٢م إلى ٤٢,٦ مليون ريال سعودي كما في يونيو ٢٠٢٣م. وخلال النصف الأول من عام ٢٠٢٤، شهدت التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية انخفاضًا إضافيًا إلى ٣٠,١ مليون ريال سعودي، نتيجة الخسارة المتكبدة قبل الزكاة بمبلغ ٨,٤ مليون ريال سعودي. ويعود السبب أيضًا إلى وجود أموال عالقة في رأس المال العامل، حيث لم تتمكن الشركة من استرداد المبالغ من عملائها في الوقت المناسب.

التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية

كانت الحركة في أنشطة الاستثمار بسبب شراء المعدات والمركبات خلال الفترة التاريخية. قامت الشركة بشراء معدات في السنة المالية ٢٠٢١م، تتمثل بشكل رئيسي اللوادر ورصّاصات أسطوانية بقيمة ٥,٣ مليون ريال سعودي والمركبات، بشكل رئيسي شاحنات النقل الصغيرة والشاحنات القلابة وسيارات الركاب بقيمة ٣,٧ مليون ريال سعودي وأخرى بقيمة ٠,٣ مليون ريال سعودي. وفي السنة المالية ٢٠٢٢م، تكبدت الشركة نفقات رأسمالية إضافية بقيمة ٥,٩ مليون ريال سعودي مقابل المعدات التي شملت المطارق الدوارة والرافعات الشوكية وأسطوانات دك الأسفلت وغيرها. وقد تمت هذه الإضافات في ضوء الزيادة الكبيرة في الأنشطة التشغيلية عقب انتهاء جائحة كوفيد ١٩. كما تخلصت الشركة من مركبات بمقابل نقدي ٠,٦ مليون ريال سعودي.

وفي السنة المالية ٢٠٢٣م، تكبدت الشركة نفقات رأسمالية بقيمة ٣,٤ مليون ريال سعودي على المركبات والنفقات الرأسمالية بشأن الأعمال الخاصة بالمستودعات والمركبات والأجهزة وذلك لتلبية متطلبات المشاريع مع الشركة السعودية للكهرباء.

التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية

تُعزى الحركة التي شهدتها التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية خلال الفترة التاريخية بصفة أساسية إلى إصدار قروض المرابحة وسدادها إلى البنوك. وفي السنة المالية ٢٠٢١م، حصلت الشركة على تمويل مرابحة بقيمة إجمالية ٦٦,٩ مليون ريال سعودي.

وفي السنة المالية ٢٠٢٢م، حصلت الشركة على تمويل بقيمة ٥,٠ مليون ريال سعودي من مساهمها الرئيسي لإدارة متطلبات رأس المال العام، وقامت الشركة بسداده لاحقًا في السنة المالية ٢٠٢٣م.

وفي السنة المالية ٢٠٢٣م، حصلت الشركة كذلك أيضًا على تمويل مرابحة إضافي من شركات تمويل وبنوك أخرى لدعم تنفيذ مشاريعها التعاقدية واحتياجاتها التشغيلية. وخلال النصف الأول من عام ٢٠٢٤م، حصلت الشركة على قروض مرابحة إضافي من شركات تمويل وبنوك لتمويل عملياتها التشغيلية.

الإقرارات المتعلقة بالمعلومات المالية

ويقّر أعضاء مجلس إدارة المُصدر بما يلي:

لم تُمنح أي عمولات أو خصومات أو أتعاب وساطة أو أي عوض غير نقدي من قبل المُصدر خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية فيما يتعلق بإصدار أو طرح أي أوراق مالية.

لم يكن هناك أي تغيير سلبي جوهري في الوضع المالي والتجاري للمُصدر خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية، إضافة إلى الفترة التي يشملها تقرير المحاسب القانوني حتى اعتماد نشرة الإصدار.

٣- استخدام متحصلات الطرح

سيستخدم المُصدر صافي متحصلات الطرح لكل سلسلة من الصكوك لأغراض الشركة العامة.

٤- إفادات الخبراء

قدم جميع المستشارين ومدققي الحسابات الواردة أسماؤهم في الصفحات ما بين (هـ) وحتى (ك) موافقتهم الخطية على الإشارة إلى أسمائهم وعناوينهم وشعاراتهم وعلى نشر إفاداتهم في هذه النشرة ولم يقم أي منهم بسحب موافقته حتى تاريخ هذه النشرة، كما أن جميع المستشارين ومدققي الحسابات والعاملين لديهم – من ضمن فريق العمل القائم على تقديم خدمات للمُصدر– أو أقاربهم لا يملكون أي أسهم أو مصلحة مهما كان نوعها في المُصدر كما في تاريخ هذه النشرة بما قد يؤثر على استقلالهم.

٥- الإقرارات

يقر أعضاء مجلس إدارة المُصدر بما يلي:

١. لم تُمنح أي عمولات أو خصومات أو أتعاب وساطة أو أي عوض غير نقدي من قبل المُصدر خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية فيما يتعلق بإصدار أو طرح أي أوراق مالية.

٢. لم يكن هناك أي تغيير سلبي جوهري في الوضع المالي والتجاري للمُصدر خلال السنوات الثلاث السابقة مباشرة لتاريخ تقديم طلب التسجيل وطرح الأوراق المالية، إضافة إلى الفترة التي يشملها تقرير المحاسب القانوني حتى اعتماد نشرة الإصدار.

٣. بخلاف ما ورد في الصفحة (د) من هذه النشرة، ليس لأعضاء مجلس الإدارة أو لأي من أقربائهم أي أسهم أو مصلحة من أي نوع في المُصدر.

٦- المعلومات القانونية

يؤكد مجلس الإدارة ما يلي فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار من الصكوك مُقرر إصدارها في إطار البرنامج:

- أن أي إصدار للصكوك لن يخالف الأنظمة واللوائح ذات العلاقة في المملكة.
- لا يخل إصدار الصكوك بأي من العقود أو الاتفاقيات التي يكون المصدر طرفًا فيها.
- تم الإفصاح عن جميع المعلومات القانونية الجوهرية المتعلقة بالمُصدر في نشرة الإصدار.
- لم يخضع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أمين سر الشركة لأي إجراءات إفلاس.
- لم يتم تعيين أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أمين سر الشركة في منصب إداري أو إشرافي من قبل أي شركة خضعت لأية إجراءات إفلاس أو إعسار خلال السنوات الخمس السابقة لتاريخ هذه النشرة.

٦-١ الضمانات

تؤكد الشركة أنه لا يوجد أي ضمانات أو رهون أو أي التزامات مماثلة فيما يتعلق بالصكوك.

٧- المصاريف

(يُحدث لاحقًا)

٨- الإعفاءات

لم يتقدم المُصدر بطلب إلى الهيئة للحصول على أي إعفاءات من أي متطلبات تنظيمية فيما يتعلق بهذا الطرح.

٩- شروط وأحكام الصكوك

فيما يلي نص شروط وأحكام الصكوك التي سترفق (طبقا لنصوصها) بكل صك موحد وتنطبق عليه.

وقد تحدد الشروط النهائية المطبقة فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار شروطًا وأحكامًا أخرى تستبدل – بقدر ما هو محدد أو بقدر ما هو منافٍ للشروط والأحكام الآتية – الشروط والأحكام الآتية أو تعدّلها تحقيقًا لأغراض هذه السلسلة.

تم تقديم طلب إلى الهيئة لتسجيل وطرح الصكوك محل هذه النشرة الأساسية وإلى تداول السعودية لإدراج الصكوك.

أنشأت شركة رواسي البناء للاستثمار («**المُصدر**»)، وهي شركة مساهمة مدرجة تأسست بموجب القرار الوزاري رقم ق/٥٢٨٧ بتاريخ ١٤٤٢/٠١/٠٥هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٨/٢٤م) وبموجب السجل التجاري رقم ١٠١٠٢٦٠٤٢٢ بتاريخ ١٤٣٠/٠١/٠٧هـ (الموافق ٢٠٠٩/٠١/٠٤م)، برنامجًا («**البرنامج**») لإصدار الصكوك («**الصكوك**») على شكل سلسة إصدارات (يُشار إلى كل منها بـ «**سلسلة إصدار**») حيث لا يتجاوز إجمالي القيمة الاسمية الحالية للصكوك («**إجمالي القيمة الاسمية**») (بحسب تعريفها الوارد أدناه) في أي وقت ضمن كل سلسة إصدار ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (الشرط المرقم يشير إلى الشرط المرقم المقابل في هذه الشروط والأحكام)، على أن الإشارات إلى الصكوك هي إشارات إلى الصكوك التي هي موضوع وثيقة الشروط النهائية («**الشروط النهائية المطبقة**») والإشارات إلى الشروط النهائية المطبقة هي إشارات إلى الشروط النهائية (أو الأحكام ذات الصلة فيها) لتلك سلسلة الإصدار وفق ما يطرأ عليها من إضافات من قبل المُصدر ووكيل حملة الصكوك في وقت إصدار السلسلة ذات الصلة.

تكمل الشروط النهائية المطبقة المعمول بها هذه الشروط وقد تحدد شروطًا وأحكامًا أخرى تستبدل – بقدر ما هو محدد أو بقدر ما هو منافٍ لهذه الشروط – هذه الشروط أو تعدّلها تحقيقًا لأغراض كل صك رئيسي صادر فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار بموجب البرنامج.

يمثل كل صك من الصكوك حصة ملكية مشاعة في أصول الصكوك (على النحو المبين أدناه) وستكون في جميع الأوقات في مرتبة مساوية لبعضها البعض.

وفقًا لاتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية («**اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية**») المبرمة بتاريخ (●) بين المُصدر وشركة الخير كابيتال السعودية (يشار إليها بصفتها وكيلاً نيابة عن حملة الصكوك بـ «**وكيل حملة الصكوك**»، على أن تتضمن هذه العبارة أي خلف لوكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بالصكوك)، وفق ما قد يُضاف إليها من اتفاقية إعلان وكالة تكميلية بين نفس الأطراف فيما يتعلق بسلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة (يشار إلى كل منها بـ «**اتفاقية إعلان الوكالة التكميلية**» ويشار إليها مع اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية بـ «**اتفاقية إعلان الوكالة**»)، سيتم تعيين وكيل حملة الصكوك للتصرف بصفة وكيل نيابة عن حملة الصكوك فيما يتعلق بسلسلة إصدار الصكوك ذات الصلة.

ويعتبر كل حامل للصكوك، عند اكتتابه في الصكوك و/أو شرائها و/أو تملكها، أنه قد فوض وصادق ووافق على قيام المُصدر ووكيل حملة الصكوك بإبرام مستندات الصكوك (بحسب تعريفها الوارد أدناه)، ويوافق على الشروط المنصوص عليها في كافة مستندات الصكوك، بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، الموافقة على تعيين وكيل حملة الصكوك ليتصرف بالنيابة عنهم في اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية. وقد يتم إلغاء أو إنهاء تعيين وكيل حملة الصكوك (أو قد يستقيل وكيل حملة الصكوك)، وذلك وفقًا لأحكام اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية.

سوف يتم سداد الدفعات المتعلقة بالصكوك بموجب اتفاقية إدارة الدفع («**اتفاقية إدارة الدفع**») المبرمة بتاريخ (●) بين المُصدر ووكيل حملة الصكوك وشركة الخير كابيتال السعودية (يشار إليها بصفتها مسؤول الدفع بـ «**مسؤول الدفع**»)، وعنوانها طريق الملك عبدالعزيز – حي الوزارات – أبراج مدارات ص.ب: ٦٩٤١٠، الرياض ١١٥٤٧ المملكة العربية السعودية.

تشكل صكوك كل سلسلة إصدار (بحسب التعريف الوارد أدناه) سلسلة منفصلة وتسري هذه الشروط، بعد إدخال التعديلات اللازمة، بشكل منفصل ومستقل على صكوك كل سلسلة إصدار، ويتم تفسير لفظ «**الصكوك**» و «**حملة الصكوك**» والتعبيرات ذات الصلة وفقًا لذلك.

تُعتبر بعض نصوص هذه الشروط ملخصات لمستندات الصكوك وتخضع لأحكامها التفصيلية. ومن حق حملة الصكوك الاستفادة من مزايا كل نصوص مستندات الصكوك المنطبقة عليهم ويعتبرون ملزمين بتلك النصوص وتم إبلاغهم بها. يمكن لحملة الصكوك الاطلاع على نسخ من مستندات الصكوك من تاريخ الإصدار خلال ساعات العمل العادية في المكاتب المحددة لكل من المُصدر ووكيل حملة الصكوك.

يتم تحديد جميع الشروط النهائية المطبقة لكل سلسلة من الصكوك قبل فترة الطرح بالتشاور والاتفاق بين المُصدر وشركة الخير كابيتال. سيتم الإعلان قبل فترة الطرح عن التسعير ومعدل الربح المطبق على كل سلسلة من الصكوك وجميع الشروط الأخرى المتفق عليها بين المُصدر وشركة الخير كابيتال والتي سيتم تحديدها في الشروط النهائية المطبقة لتلك السلسلة، بما في ذلك تحديد ونشر معدل الربح

الإجمالي المطبق، وهامش معدل الربح، وتاريخ الاستحقاق وأي خيار شراء للمُصدر فيما يتعلق بسلسلة الإصدار ذات الصلة للمستثمرين المحتملين قبل فترة الطرح، إلى جانب جميع المعلومات والشروط الأخرى الواردة في الشروط النهائية المطبقة لتلك السلسلة من الصكوك.

تشمل العوامل التي تحدد تسعير معدل الربح لكل سلسلة من الصكوك، على سبيل المثال لا الحصر، العوامل التالية:

١. هامش معدل الربح المحدد بناءً على عوامل معينة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، مخاطر المُصدر وظروف السوق، التصنيف الائتماني للمُصدر، علاوة المخاطر السيادية للمملكة العربية السعودية، أي علاوات مخاطر إضافية تتعلق بنشاط المُصدر، الحالة المالية وأداء المُصدر، مدة الاستحقاق، علاوة الاسترداد، وأي خيار شراء للمُصدر، أي علاوة سيولة وأي علاوة إصدار أولى للسلسلة المعنية من الصكوك؛ و

٢. أي معدل مؤشر متفق عليه بين المُصدر وشركة الخير كابيتال ليتم تطبيقه على معدل الربح الإجمالي مثل، على سبيل المثال لا الحصر، معدل العائد على الصكوك الحكومية السعودية المقومة بالريال السعودي للفترة المتفق عليها بين المُصدر وشركة الخير كابيتال.

يلتزم المُصدر بالإعلان للمستثمرين المحتملين قبل فترة الطرح عن جميع المعلومات المذكورة أعلاه وأي عوامل أخرى يعتمد عليها تسعير الصكوك فيما يتعلق بسلسلة الإصدار ذات الصلة وجميع الشروط الأخرى التي سيتم تضمينها في الشروط النهائية المطبقة لكل سلسلة من الصكوك.

كما يلتزم المُصدر بتقديم كافة المعلومات التي تُمكن المستثمرين المحتملين من الوصول إلى قرار مبني على إدراك ودراية مع أهمية الرجوع إلى القسم (**إشعار هام**) في الصفحة (أ) والقسم ١- (**عوامل المخاطرة**) من هذه النشرة قبل اتخاذ أي قرار بالاستثمار في الصكوك المطروحة بموجب هذه النشرة.

١-٩ التعاريف

تحمل الكلمات والعبارات المُعرّفة في الشروط النهائية المطبقة واتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية واتفاقية إدارة الدفع المعاني ذاتها المستخدمة في هذه الشروط ما لم يتطلب السياق خلاف ذلك أو ما لم يرد خلاف ذلك وشريطة أن تسود الشروط النهائية المطبقة في حالة وجود أي تعارض بين أي من هذه المستندات والشروط النهائية المطبقة. بالإضافة إلى ذلك، تحمل الكلمات والتعبيرات التالية المعاني التالية:

«**مصرف الحساب**» يقصد به البنك العربي الوطني، وعنوانه الرياض، شارع الملك فيصل، حي المربع ص ب ٥٦٩٢١ الرياض ١١٥٦٤.

«**الوكلاء**» يُقصد بهم وكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع ويعني «الوكيل» أي أحد من الوكلاء.

«**إجمالي القيمة الاسمية**» يحمل المعنى الوارد له في «المقدمة»، حسبما يتم خفضها من وقت لآخر لأي سلسلة إذا تم تحديد أساس الاسترداد على أساس متناقص في شكل أقساط وفقًا للشرط ٩-١٢ (**الاسترداد الجزئي للصكوك**).

«**الشروط النهائية المطبقة**» تحمل المعنى الوارد لها في «*المقدمة*».

«**الهيئة**» تعني هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

«**المفوّض بالتوقيع**» يعني الشخص أو الأشخاص المفوّضين حسب الأصول من قبل المُصدر للتوقيع على المستندات والقيام بأفعال وأشياء أخرى نيابة عن المُصدر أو أي شخص أو أشخاص آخرين يخطر بهم المُصدر حسب الأصول وكيل حملة الصكوك على أنهم مفوّضين بالتوقيع وفقًا للبند ٧ (ك) (المفوّضون بالتوقيع) من اتفاقية إعلان الوكالة.

«**المبلغ المتاح**» يعني فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار:

أ. في الفترة التي تبدأ من تاريخ الإصدار (بما يتضمن ذلك التاريخ) إلى تاريخ التوزيع الدوري الأول (ولا يشمل ذلك التاريخ)، مبلغًا يساوي مبلغ التوزيع الدوري الأول المستحق بموجب تلك السلسلة؛ و

ب. بعد ذلك، مبلغًا يساوي مبلغ التوزيع الدوري المستحق في تاريخ التوزيع الدوري التالي، وذلك خلال أي فترة توزيع دوري.

«**نشرة الإصدار الأساسية**» تعني نشرة الإصدار الأساسية المؤرّخة في ١٤٤٦/٠٧/٠٧هـ (الموافق ٢٠٢٥/٠١/٠٧م) فيما يتعلق بالبرنامج، حسبما يطرأ عليها من تعديلات أو تحديثات من وقت لآخر، بما في ذلك كل المعلومات والملاحق التي تشكل جزءًا من نشرة الإصدار الأساسية.

«**مجلس الإدارة**» مجلس إدارة شركة رواسي البناء للاستثمار.

«**يوم العمل**» يشير إلى أي يوم تزاول فيه البنوك الأعمال التجارية العامة في المواقع المنصوص عليها في الشروط النهائية المطبقة.

«**عرف يوم العمل**» يشير إلى أنه إذا كان هناك عرف يوم عمل منصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة و(أ) إذا لم يكن هناك يوم موافق عدديًا في الشهر التقويمي الذي سيحل فيه تاريخ توزيع دوري أو تاريخ توزيع دوري جزئي أو (ب) إذا كان هناك أي تاريخ توزيع دوري أو تاريخ توزيع دوري جزئي سوف يحل في يوم ليس من أيام العمل، فحينئذٍ إذا كان عرف يوم العمل على النحو التالي:

أ. عرف يوم العمل التالي، يؤجَّل تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل التالي الذي يُعد أحد أيام العمل؛ أو

ب. عرف يوم العمل التالي المعدل، يُؤجَّل تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل التالي الذي يُعد ضمن أيام العمل. ما لم يكن بهذه الطريقة سيقع في الشهر التقويمي التالي، حيث إنه في هذه الحالة يتم تبكير تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل السابق له مباشرةً؛ أو

ج. عرف يوم العمل السابق، يتم تبكير تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي (حيثما ينطبق ذلك) إلى يوم العمل السابق له مباشرةً.

«**نظام السوق المالية**» يعني نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٠ وتاريخ ١٤٢٤/٠٦/٠٢هـ (الموافق ٢٠٠٣/٠٧/٣١م) والمعدل بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠١٨-٤٥-٣) بتاريخ ١٤٣٩/٠٨/٠٧هـ (الموافق ٢٠١٨/٠٤/٢٣م) والمعدل بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٠١٩-١-١٠٤) وتاريخ ١٤٤١/٠٢/٠١هـ (الموافق ٢٠١٩/٠٩/٣٠م) بموجب المرسوم الملكي رقم ١٤٤١/٠٢/٠٢هـ (م/١٦) بتاريخ ١٤٤١/٠١/١٩هـ (الموافق ٢٠١٩/٠٩/١٨م).

«**تاريخ الحساب**» يعني ٣٠ يونيو و٣١ ديسمبر من كل عام.

«**حدث تغيير السيطرة**» يعني أي تغيير في الملكية المباشرة أو غير المباشرة للمُصدر والذي من شأنه أن يؤدي إلى امتلاك أي شخص القدرة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على التأثير على تصرفات المُصدر أو قراراته، سواء بمفرده أو مجتمعًا مع قريب أو شركة تابعة، من خلال: (أ) ملكية ثلاثين في المائة (٣٠٪) أو أكثر من حقوق التصويت لدى المُصدر، أو (ب) امتلاك الحق في تعيين ثلاثين في المائة (٣٠٪) أو أكثر من أعضاء مجلس إدارة المُصدر.

«**إشعار تغيير السيطرة**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-١٢ (د).

« **تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة**» يكون في اليوم العاشر (١٠) بعد انتهاء فترة خيار البيع عند تغيير السيطرة، على أنه إذا لم يكن هذا اليوم يوافق يوم عمل، يكون تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة في يوم العمل التالي.

«**مدة توفر خيار البيع عند تغيير السيطرة**» تعني مدة ٣٠ يومًا تبدأ اعتبارًا من تاريخ توجيه إخطار تغيير السيطرة.

«**سعر البيع الآجل المتعلق بحق خيار البيع عند تغيير السيطرة**» يعني مبلغ يعادل النسبة ذات الصلة من إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة لأي سلسلة إصدار من الصكوك في أي وقت يكون بشأنها حق خيار البيع عند تغيير السيطرة مستحقًا حسبما ينطبق ذلك في الشروط النهائية المطبقة؛

«**صكوك تغيير السيطرة**» هي تلك الصكوك التي تم مزاولة حق تتغير السيطرة بشأنها وذلك فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار من الصكوك.

«**فترة الإغلاق**» تحمل المعنى الوارد لها في الشرط ٩-٣-٣ (**تواريخ قيد نقل الملكية وفترات الإغلاق:**).

«**لائحة حوكمة الشركات**» تعني لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم ٢٠١٧-١٦-٨ والمعدلة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٠٢٣-٥-٨ وتاريخ ١٤٤٤/٦/٢٥هـ (الموافق ٢٠٢٣/١/١٨م).

«**حساب التحصيل**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (**الصكوك**).

«**اللجان**» تحمل المعنى الوارد لها في الشرط ٩-١٩ (**النظام الحاكم والاختصاص القضائي**).

«**السلع**» تحمل المعنى الوارد لها في اتفاقية المرابحة الرئيسية.

«**نظام الشركات**» يعني نظام الشركات في المملكة العربية السعودية الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٦٧٨ وتاريخ ١٤٤٣/١١/٢٩هـ (الموافق ٢٨ يونيو ٢٠٢٢م) والمرسوم الملكي رقم م/١٣٢ وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٠١هـ (الموافق ٣٠ يونيو ٢٠٢٢م)، بصيغته المعدلة.

«**الشروط**» يحمل المعنى الوارد له في «المقدمة».

«**تأكيد الشروط**» يشير إلى أي إخطار يتعين إرساله إلى المشتري من جانب البائع للتأكيد على ما يلي:

أ. الشروط التي تم بموجبها شراء السلع التي كانت محل أمر الشراء مع وعد بالشراء ذي الصلة من قبل البائع؛ و

ب. الأحكام التي تسري على عقد المرابحة المقرر إبرامه بين البائع والمشتري فيما يتعلق بهذه السلع،

يتعين أن يكون هذه الإشعار وفق النموذج الوارد في الملحق ٢ (نموذج تأكيد الشروط) في اتفاقية المرابحة الرئيسية أو وفق أي نموذج آخر يوافق عليه المشتري والبائع.

«**سعر التكلفة**» يعني، فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك وعملية المرابحة ذات الصلة، المبلغ الإجمالي المستحق بالريال السعودي إلى المورد المعني من قِبل البائع أو نيابة عنه مقابل شرائه للسلع من المورد المعني على النحو المبين في البند ٣ (ج) من أمر الشراء مع الوعد بالشراء ويكون هذه المبلغ مساويًا لرأس مال المرابحة ذات الصلة.

«الطرف ذي العلاقة» يعني:

أ. أي مساهم مرخص له؛ و

ب. كل من المُصدر، أو أي من الشركات التابعة له (إن وجدت)، أو أي شركة قابضة تابعة للمُصدر من وقت لآخر، أو أي عضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظف أو مستشار أو وكيل أو استشاري أو مساهم لدى أي منهم أو أي فرد من أفراد أسرة أي عضو مجلس إدارة أو مسؤول أو موظف أو مستشار أو وكيل أو استشاري أو مساهم أو أي شركة أو كيان آخر يسيطر عليه أي من هؤلاء الأشخاص أو أحد أفراد أسرتهم. ولهذا الغرض، تعني السيطرة، فيما يتعلق بأي شركة أو منشأة أخرى، القدرة على توجيه شؤونها و/أو التحكم في تكوين مجلس إدارتها أو أي هيئة مماثلة.

«**صافي الأصول الموحدة للمُصدر**» يعني مجموع إجمالي أصول المُصدر ناقص مجموع إجمالي التزامات المُصدر، وفق استخدام هذه المصطلحات وما هو مُحدد في القوائم المالية.

«**نسبة الدين إلى الأصول**» تعني، فيما يتعلق بأي فترة قياس، النسبة المحسوبة عن طريق قسمة (أ) إجمالي القروض على (ب) إجمالي الأصول.

«**اتفاقية إعلان الوكالة**» تحمل المعنى الوارد لها في «المقدمة».

«**سعر البيع الآجل**» يعني، فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار من الصكوك وعملية المرابحة النظيرة، المبلغ الوارد بوصفه البند وفي تأكيد الشروط باعتباره مبلغًا مساويًا لإجمالي سعر تكلفة السلع وربح المرابحة ذات الصلة.

«**مبلغ قسط سعر البيع الآجل**» يعني، فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار من الصكوك التي يُحدد فيها أساس سداد سعر البيع الآجل على أساس متناقص في شكل أقساط، نسبة سعر البيع الآجل المستحقة في تاريخ سداد سعر البيع الآجل على النحو الوارد في بند ح في تأكيد الشروط.

«**مبلغ القسط المستحق من سعر البيع الآجل**» يعني، في أي وقت فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار من الصكوك يتم فيها تحديد أساس دفع سعر البيع الآجل على أساس متناقص، مبلغًا من إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة المستحق والواجب الدفع في تاريخ سداد سعر البيع الآجل (حيث يعادل هذا المبلغ ما يساوي إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة القائم في ذلك الوقت مقسومًا على عدد تواريخ سداد سعر البيع الآجل المتبقية فيما يتعلق بتلك السلسلة في ذلك الوقت).

«**أساس سداد سعر البيع الآجل**» يشير إلى أساس سداد سعر البيع الآجل على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة.

«**تاريخ (تواريخ) سداد سعر البيع الآجل**» يحمل المعنى المبيّن في الشروط النهائية المطبقة.

«**المتعاملون**» شركة الخير كابيتال السعودية إلى جانب أي متعاملين آخرين يتم تعيينهم بموجب اتفاقية البرنامج.

«**مبلغ الاسترداد المبكر**» يعني المبلغ المحدد على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة.

«**الأرباح قبل تكاليف التمويل والضرائب والاستهلاك والاستقطاعات (EBITDA)**» تعني، فيما يتعلق بأي فترة قياس، الربح التشغيلي قبل الضريبة:

أ. دون تضمين أي عمولة أو رسوم أو خصومات أو رسوم دفع مسبق أو أقساط تأمين أو رسوم ومدفوعات التمويل الأخرى سواء كانت مدفوعة أم مستحقة الدفع؛

ب. دون تضمين أي مبلغ يُعزى إلى إطفاء الدين أو الاستهلاك أو انخفاض قيمة الأصول (دون الأخذ في الاعتبار عكس أي رسوم انخفاض في القيمة سابقة تم إجراؤها في تلك الفترة المحددة).

ج. دون تضمين أي مكاسب أو خسائر غير محققة من أي أداة مالية (بخلاف ذلك الجزء من أي أداة مشتقة يتم المحاسبة عنه في الربح التشغيلي على أساس محاسبة التحوط بموجب المعايير المحاسبية المعمول بها)؛ و

د. دون تضمين أي ربح ناتج عن إعادة تقييم أي أصل آخر بالزيادة في أي وقت.

وفي كل الحالات، بالقدر المضاف أو المخصوم أو المحتسب، حسبما ينطبق، لأغراض تحديد الأرباح التشغيلية المعدلة قبل الضرائب دون أي تكرار.

«**حالة إخلال**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**).

«**تاريخ حالة الإخلال**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**).

«**إشعار بحالة الإخلال**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**).

«**إشعار التنفيذ**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**).

«**تاريخ الإنهاء**» يشير إلى التاريخ المحدد على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة.

«**قرار خاص**» يحمل المعنى الوارد له في اتفاقية إعلان الوكالة.

«**القوائم المالية**» تعني، فيما يتعلق بأي فترة، القوائم المالية المدققة (فيما يتعلق بالسنة فقط) أو غير المدققة للمُصدر لتلك الفترة، وفي حالة عدم تحديد فترة، تكون الإشارة إلى آخر سنة مالية أو فترة مالية تتوفر لها قوائم مالية مدققة أو قوائم مالية غير مدققة (حسبما ينطبق) (يتم إعدادها في كل حالة على أساس موحد).

«**نسبة تغطية تكاليف التمويل**» تعني، فيما يتعلق بأي فترة قياس، النسبة المحسوبة بقسمة (أ) الأرباح قبل تكاليف التمويل والضرائب والاستهلاك والاستقطاعات (EBITDA) على (ب) تكاليف التمويل.

«تكاليف التمويل» تعني، فيما يتعلق بأي فترة قياس، المبلغ الإجمالي للعمولة غير المرسملة (بما في ذلك بند العمولة في مدفوعات التأجير والشراء التأجيري)، والرسوم والخصومات ومدفوعات التمويل الأخرى أو المستحقات لأطراف ثالثة (بما في ذلك أي عمولات ورسوم وخصومات ومدفوعات مالية أخرى أو مستحقات لأطراف ثالثة بموجب أي ترتيب تحوط لسعر العمولة غير المرسملة فيما يتعلق بالمديونية المالية وذلك بعد خصم أي عمولات ورسوم وخصومات ومدفوعات تمويل أخرى مستلمة أو مستحقة من قبل المُصدر بموجب أي أداة تحوط لسعر العمولة غير المرسملة فيما يتعلق بالمديونية المالية) ناقص أي عمولة مستحقة للمُصدر على أي وديعة أو حساب مصرفي، بشرط أن يتم تحديد مبالغ أي مدفوعات أو مستحقات بموجب أي ترتيبات تحوط لسعر العمولة بالرجوع إلى التزامات الدفع المستمرة بموجب هذه الترتيبات وليس أي مبلغ مستحق الدفع عند أي إنهاء مبكر أو إلغاء لهذه الترتيبات ما لم يعتزم المُصدر للقيام إنهاء هذه الترتيبات أو إلغائها أو في حال إنهاء هذه الترتيبات أو إلغائها.

«المديونية المالية» تعني أي مديونية تخص أو ترتبط بما يلي:

أ. الأموال المقترضة؛

ب. أي اعتماد قبول (بما في ذلك ما في حكمه من الأدوات الإلكترونية)؛

ج. أي سند طويل الأجل أو قصير الأجل أو سند دين أو أسهم قروض أو صكوك أو أي أداة مماثلة أخرى؛

د. أي أسهم ممتازة قابلة للاسترداد؛

ه. أي اتفاقية يتم التعامل معها على أنها تمويل أو إيجار رأسمالي وفقًا لمبادئ المحاسبة المعمول بها في المملكة العربية السعودية أو المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية؛

و. الذمم المدينة المباعة أو المخفضة (بخلاف أي ذمم مدينة تُباع بدون حق رجوع)؛

ز. أي معاملة أخرى (بما في ذلك أي اتفاقية بيع أو شراء آجل) لها نفس الأثر التجاري للاقتراض؛

ح. أي معاملة مشتقات يتم إبرامها فيما يتعلق بالحماية أو الاستفادة من التقلبات في أي معدلات أو أسعار (وعند حساب قيمة أي معاملة مشتقات مالية، لا يؤخذ في الاعتبار سوى القيمة السوقية)؛

ط. أي التزام يرتبط بتعويض مقابل فيما يتعلق بأي ضمان أو تعويض أو سند أو صكوك أو اعتماد مستندي مؤمّن أو خطاب اعتماد مستندي أو أي صك آخر صادر عن مصرف أو مؤسسة مالية؛ و

ي. أي مبلغ التزام فيما يتعلق بأي ضمان أو تعويض عن أي من البنود المشار إليها في الفقرات من (أ) إلى (ط) (بما يشمل تلك البنود) أعلاه.

«**المملكة**» تعني المملكة العربية السعودية.

«**الصك الموحد**» يعني الصك الموحد بالشكل المسجل والممثل للصكوك.

«**تاريخ الإصدار**» يعني – فيما يتعلق بكل سلسلة – التاريخ المحدد على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة.

«**المُصدر**» أو «**الشركة**» تعني شركة رواسي البناء للاستثمار.

«**المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية**» تعني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

«**نماذج طلب شراء المستثمر**» يعني النموذج المطلوب تقديمه إلى المتعامل أو المتعاملين أو الجهة (الجهات) المستلمة اعتمادًا على الوضع الذي يحدده مدير الترتيب.

«**نظام ضريبة الدخل**» يعني نظام ضريبة الدخل الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ١٤٢٥/١/١٥هـ (بصيغته المعدلة) ولائحته التنفيذية.

«**الالتزام**» يعني أي خسائر أو أضرار أو تكاليف أو رسوم أو مطالبات أو طلبات أو نفقات أو أحكام قضائية أو دعاوى أو مرافعات أو أي التزام آخر مهما كان (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يتعلق بالضرائب والرسوم، والزكاة، والجبايات والعوائد والرسوم الأخرى) وبما يشمل أي ضريبة قيمة مضافة أو ما يماثلها من ضرائب مفروضة أو مستحقة ذات صلة إلى جانب الرسوم والنفقات القانونية المتكبّدة.

«**نسبة الدين طويل الأجل إلى حقوق الملكية**» تعني النسبة المحسوبة بقسمة (أ) الالتزامات طويلة الأجل على (ب) إجمالي حقوق الملكية.

«**الالتزامات طويلة الأجل**» تعني، فيما يتعلق بأي فترة قياس، إجمالي كل الالتزامات (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي التزامات محتملة) للمُصدر التي تُستحق عند الطلب بعد أكثر من اثني عشر (١٢) شهرًا اعتبارًا من اليوم الأخير من فترة القياس.

«**الشركة التابعة الجوهرية**» تعني أي شركة تابعة للمُصدر حالية أو مستقبلية يتجاوز إجمالي أصولها مبلغًا يعادل خمسة في المائة (٥٪) من صافي الأصول الموحدة للمُصدر وفقًا للقوائم المالية.

«**اتفاقية المرابحة الرئيسية**» تعني اتفاقية المرابحة الرئيسية المبرمة بتاريخ (●)هـ (الموافق (●)م) بين المُصدر (بصفة المشتري)، ووكيل حملة الصكوك (بصفته البائع نيابة عن حملة الصكوك).

«**فترة القياس**» تعني، فيما يتعلق بأي تاريخ حساب، فترة الاثني عشر شهرًا التي تسبق تاريخ الحساب هذا.

«**وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية**» تعني وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية في المملكة.

«**وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان**» تعني وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان في المملكة.

«**وزارة التجارة**» تعني وزارة التجارة في المملكة.

«**المضاربة**» تحمل المعنى الوارد لها في الشرط ٩-٥ (**الصكوك**)؛

«**اتفاقية المضاربة**» تعني اتفاقية المضاربة المبرمة بتاريخ (●)هـ (الموافق (●)م) بين (●) المُصدر (الذي يقوم بدور المضارب) ووكيل حملة الصكوك الذي يعمل بصفة رب المال وكوكيل نيابة عن حملة الصكوك.

«**أصول المضاربة**» تعني الأنشطة التجارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للمُصدر والمبلغ المتاح ذي الصلة.

«**رأس مال المضاربة**» يعني المبلغ المحدد على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة، حيث يكون مساويًا لمبلغ لا يقل عن ٥١ في المائة من إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك ذات الصلة؛

«**دخل المضاربة**» يعني الدخل الذي يحصل عليه المضارب فيما يتعلق بأصول المضاربة مطروحًا منه التكاليف الإجمالية (تتألف من التكاليف المباشرة والتكاليف المخصصة لتلك الأنشطة) ذات الصلة؛

«**ربح المضاربة**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (ب) (**أصول المضاربة**)؛

«**المضارب**» يعني شركة رواسي البناء للاستثمار بصفتها مضاربًا بموجب اتفاقية المضاربة؛

«**ربح المضارب**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (ب) (**أصول المضاربة**)؛

«**رأس مال المرابحة**» يعني المبلغ المحدد على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة، حيث يكون مبلغًا يساوي نسبة لا تزيد عن ٤٩ في المائة من إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك ذات الصلة؛

«**عقد المرابحة**» يعني العقد المبرم بين البائع والمشتري بموجب البند ٤(هـ) (عقد المرابحة) من اتفاقية المرابحة الرئيسية من خلال تبادل إخطار عرض الشراء وإخطار قبول العرض بين البائع والمشتري؛

«**تسهيل المرابحة**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (هـ) (**المشاركة في شراء السلع**)؛

«**نسبة المرابحة**» تعني النسبة المئوية، التي لا تتجاوز ٩٩٪ في المائة، من إجمالي القيمة الاسمية لصكوك تلك السلسلة المحددة على هذا النحو في الشروط النهائية المطبقة؛

«**ربح المرابحة**» يعني، فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك وعملية المرابحة النظيرة، مبلغ يعادل:

١. المبلغ الذي يعادل نسبة المرابحة؛ مطروحًا منه
٢. سعر التكلفة ذات الصلة،

على النحو المبيَّن في البند (هـ) في تأكيد الشروط.

«**عملية المرابحة**» تعني أي صفقة استُكملت من خلال:

أ. تقديم المشتري أمر شراء مع الوعد بالشراء مستوفي حسب الأصول إلى البائع؛
ب. تقديم البائع تأكيد للأحكام إلى المشتري فيما يتعلق بأمر الشراء مع الوعد بالشراء المبين في الفقرة (أ) أعلاه وإقرار المشتري بذلك وتصديقه عليه؛
ج. تقديم المشتري إخطار عرض الشراء إلى البائع فيما يتعلق بتأكيد الشروط المبين في الفقرة (ب) أعلاه وتقديم البائع إخطار مماثل بقبول العرض إلى المشتري؛ و
د. شراء البائع السلع من المورد المعني وإبرام عقد المرابحة المتوافق بين البائع والمشتري فيما يتعلق بشراء المشتري السلع من البائع؛

«**إخطار قبول العرض**» يعني أي إخطار يرسله البائع إلى المشتري للتأكيد على قبول البائع لإخطار عرض الشراء المرسل من جانب المشتري في مقابل سعر البيع الآجل ذي الصلة، ويكون ذلك الإخطار بشكل أساسي على النسق المبين في الجزء ٢ من الملحق ٣ (نموذج إخطار قبول العرض) في اتفاقية المرابحة الرئيسية أو على أي نسق آخر يوافق عليه البائع والمشتري.

«**إخطار عرض الشراء**» يعني أي إخطار يرسله المشتري إلى البائع يعرض شراء السلع ذات الصلة من البائع وفقًا للشروط المبينة في تأكيد الشروط ذات الصلة، ويكون ذلك الإخطار بشكل أساسي على النسق المبين في الجزء ١ من الملحق ٣ (نموذج إخطار عرض الشراء) في اتفاقية المرابحة الرئيسية أو على أي نسق آخر يوافق عليه البائع والمشتري.

«**تمويل المشاريع بدون حق الرجوع**» يعني توفير التمويل لكافة التكاليف أو بعضها المتعلقة بشراء أي مشروع أو إقامته أو تطويره شريطة: (١) اقتصار أي ضمان يمنحه المُصدر على أصول هذا المشروع، و(٢) موافقة الشخص الذي يقدم هذا التمويل صراحةً على محدودية حق الرجوع فيما يتعلق بالمشروع الممول والإيرادات المتحصل عليها من هذا المشروع على أنها المصدر الرئيسي لسداد الأموال المقدمة، و(٣) عدم وجود أي حق رجوع آخر على المُصدر فيما يتعلق بأي تقصير من قبل أي شخص بموجب التمويل.

«**فترة الطرح**» تعني كل فترة طرح لسلسلة الصكوك ذات الصلة، والتي سيتم تحديدها في الشروط النهائية المطبقة.

«**قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة**» تعني قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية («**الهيئة**») بموجب القرار رقم ٣-١٢٣-٢٠١٧ بتاريخ ١٤٣٩/٠٤/٠٩هـ (الموافق ٢٠١٧/١٢/٢٧م) والمعدلة بقراره رقم ٣-١١٤-٢٠٢٤ بتاريخ ١٤٤٦/٠٤/٠٤هـ (الموافق ٢٠٢٤/١٠/٠٧م).

«**وكيل البيع**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (هـ) (**المشاركة في شراء السلع**).

«**اتفاقية وكالة البيع**» تحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (هـ) (**المشاركة في شراء السلع**).

«**تاريخ الاسترداد الاختياري**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-١٢ (ب) (**الاسترداد حسب اختيار المُصدر**).

«**مبلغ التوزيع الدوري الجزئي**» يعني، فيما يخص أية تاريخ توزيع دوري جزئي، المبلغ المحتسب على النحو التالي:

أ. عندما تكون أحكام التوزيعات الدورية الثابتة سارية (يتم حذفها إذا لم تكن سارية):

$$\frac{P \times R \times D}{N}$$

حيث إن:

P = إجمالي القيمة الاسمية للسلسلة القائمة في تاريخ قيد نقل الملكية الذي يسبق مباشرةً تاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛

R = معدل الربح؛

D = عدد الأيام ابتداءً من تاريخ التوزيع الدوري السابق مباشرةً (ويشمل ذلك اليوم) حتى (مع استبعاد) تاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛ و

N = عدد الأيام ابتداءً من تاريخ التوزيع الدوري السابق مباشرةً (ويشمل ذلك اليوم) حتى تاريخ التوزيع الدوري المجدول القادم (دون احتساب ذلك اليوم) المحتسب على أساس السنة التي تتكون من ٣٦٠ يومًا؛

ب. عندما تكون أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة سارية (يرجى حذفها إذا لم تكن سارية):

$$\frac{P \times (S+M) \times D}{N}$$

حيث إن:

P = إجمالي القيمة الاسمية للسلسلة القائمة في تاريخ قيد نقل الملكية الذي يسبق مباشرةً تاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛

S = المعدل المرجعي لفترة التوزيع الدوري التي يقع فيها تاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛

M = الهامش؛

D = عدد الأيام بين تاريخ التوزيع الدوري السابق مباشرةً وتاريخ التوزيع الدوري الجزئي؛ و

N = عدد الأيام بين تاريخ التوزيع الدوري السابق مباشرةً وتاريخ التوزيع الدوري المجدول القادم المحتسب على أساس السنة التي تتكون من ٣٦٠ يومًا.

«**تاريخ التوزيع الدوري الجزئي**» يعني أي تاريخ استرداد أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو تاريخ حق خيار البيع عند تغيير السيطرة (حسب الحالة) أو أي تاريخ آخر يتم فيه استرداد كامل الصكوك ذات الصلة، ولكنه في كل الحالات ليس تاريخ توزيع دوري، مع مراعاة أي تعديل وفقًا لعرف يوم العمل المعمول بها.

«**فترة التوزيع الدوري الجزئي**» تعني الفترة التي تبدأ اعتبارًا من تاريخ التوزيع الدوري الأخير وحتى تاريخ التوزيع الدوري الجزئي المعني، غير أنها لا تشمل ذلك التاريخ.

«**تاريخ الاسترداد الجزئي**» يحمل المعنى الوارد له في الشروط النهائية المطبقة.

«**اتفاقية إدارة الدفع**» تحمل المعنى الوارد له في «المقدمة».

«**مسؤول الدفع**» يحمل المعنى الوارد له في «المقدمة».

«**مبلغ التوزيع الدوري**» المبلغ المقرر سداده من قبل المُصدر طبقًا لما هو وارد بمزيد من التفاصيل في الشرط ٩-٧ (**الأحكام الخاصة بالتوزيع الدوري الثابت**) أو الشرط ٩-٨ (**أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة**) حيثما ينطبق ذلك.

«**تاريخ التوزيع الدوري**» يحمل المعنى الوارد له في الشروط النهائية المطبقة، مع مراعاة الشرط ٩-٧ (ج) (**وقف الاستحقاق**) أو الشرط ٩-٨ (د) (**وقف الاستحقاق**)، حسبما ينطبق.

«**تاريخ تحديد التوزيع الدوري**» يعني التاريخ المحدد في الشروط النهائية المطبقة.

«**فترة التوزيع الدوري**» تعني الفترة التي تبدأ اعتبارًا من تاريخ الإصدار حتى تاريخ التوزيع الدوري الأول، غير أنها لا تشمل ذلك التاريخ، وكل فترة لاحقة اعتبارًا من أي تاريخ توزيع دوري حتى تاريخ التوزيع الدوري التالي غير أنها لا تشمل ذلك التاريخ.

«**الشخص**» يعني أي فرد أو شركة أو مؤسسة أو شراكة أو مشروع مشترك أو رابطة أو منظمة أو حكومة أو وكالة حكومية أو كيان آخر سواء كان لها شخصية قانونية مستقلة أم لا.

«**الأصيل**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (هـ) (**المشاركة في شراء السلع**).

«**البرنامج**» يحمل المعنى الوارد له في «المقدمة».

«**اتفاقية البرنامج**» تعني اتفاقية البرنامج المبرمة بتاريخ (●) (الموافق لـ (●)) بين المُصدر ومديري الترتيب والمتعاملين الأوليين المذكورين فيها؛

«**أمر الشراء مع الوعد بالشراء**» يعني أي إخطار يتعين أن يرسله المشتري إلى البائع يطلب فيه أن يشتري البائع السلع التي سيشتريها منه المشتري لاحقًا، ويكون هذا الإخطار بشكل أساسي وفق النموذج المبين في الملحق ١ (نموذج أمر الشراء مع الوعد بالشراء) في اتفاقية المرابحة الرئيسية أو على أي نموذج آخر يوافق عليه البائع والمشتري.

«**المشتري**» يعني شركة رواسي البناء للاستثمار بصفتها المشتري بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية.

«**المديونية المالية المسموح بها**» تعني:

أ. أي مديونية مالية مستحقة بتاريخ إصدار سلسلة الإصدار الأولى من الصكوك.

ب. أي مديونية مالية مستحقة للمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية على المُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية أخرى للمُصدر (حسبما ينطبق)، على أن يُعتبر أي تصرف لاحق أو تعهد أو تحويل لهذه المديونية المالية (بخلاف ما يتعلق بالمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية له) في كل الحالات بمثابة تكبد لهذه المديونية المالية من قبل المُصدر؛

ج. أي مديونية مالية للمُصدر أو أي شركة تابعة جوهرية للمُصدر (إن وجدت) يتم تكبدها وقائمة في التاريخ الذي أصبح فيه هذا الكيان شركة تابعة جوهرية للمُصدر أو قبل (بخلاف المديونية المالية المتكبدة فيما يتعلق بإتمام معاملة أو مجموعة من المعاملات ذات الصلة أصبح بموجبها هذا الكيان شركة تابعة جوهرية للمُصدر أو لتقديم كل أو أي جزء من الأموال أو الدعم الائتماني المستخدم لإتمام تلك المعاملة).

«**الضمان المسموح به**» يعني:

أ. أي ضمان ينشأ بموجب النظام وفي سياق التداول العادي؛

ب. أي ضمانات قائمة في تاريخ إبرام اتفاقية إصدار سلسلة الصكوك ذات الصلة؛

ج. أي ضمانات ممنوحة لضمان تمويل مشاريع بدون حق الرجوع أو لضمان أية مديونية مالية متكبدة فيما يتعلق بعملية تورق؛

د. أي ضمان يغطي المديونية المالية لأي شخص كائن وقت دمج ذلك الشخص أو اندماجه مع المُصدر شريطة ألا تكون هذه الحقوق قد نشأت لأغراض ذلك الدمج أو الاندماج وألا يمتد ليشمل أي أصول أو ممتلكات أخرى للمُصدر؛

ه. أي حقوق ضمانية قائمة على أي ممتلكات أو أصول قبل استحواذ المُصدر عليها ما لم تكن أنشئت لأغراض ذلك الاستحواذ؛

و. أي تجديد أو استبدال لأي حقوق ضمانية مسموح بها بموجب أي من الفقرات من (أ) إلى (ج) (بما يشمل هاتين الفقرتين الفرعيتين) من هذا التعريف، شريطة عدم زيادة المبلغ الأساسي المضمون – فيما يتعلق بأي حقوق ضمانية وألا يمتد ليشمل أية أصول إضافية (باستثناء عوائد الأصول).

«**المساهمون المصرح لهم**» يعني مساهمي المُصدر كما في تاريخ الإصدار وأي من ورثتهم القانونيين المصرح لهم بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية بامتلاك أسهم في المُصدر، والمساهم المصرح به يعني أي مساهم هؤلاء المساهمين، حسبما ينطبق.

«**شخص مؤهل**» يعني:

أ. أي شخص طبيعي يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛

ب. أي شخص اعتباري يكون لديه حساب استثماري في المملكة وحساب لدى مركز الإيداع؛ و

ج. الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الأجانب وفقًا للقواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

«**أساس الاسترداد**» يعني أساس استرداد الصكوك وسداد رأس مال الصكوك على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة.

«**تاريخ الاسترداد**» يعني تاريخ الانتهاء أو تاريخ الاسترداد الاختياري المعني (حيثما ينطبق ذلك) أو تاريخ الاسترداد الضريبي أو تاريخ حالة الإخلال.

«**البنوك المرجعية**» تعني كل من البنوك الثلاثة (٣) المرخصة من قبل البنك المركزي السعودي والعاملة في الرياض والتي يتم اختيارها من قبل مسؤول الدفع أو بالنيابة عنه من وقت لآخر، ويعني البنك المرجعي أي بنك من البنوك المرجعية حسبما يقتضي السياق.

«**السجل**» يعني نظام التسجيل الذي يديره أمين السجل أو أي كيان يخلفه.

«**أمين السجل**» يعني شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) (وتشمل أي أمين سجل يتم تعيينه خلفًا لها وفقًا لأحكام اتفاقية التسجيل والتداول التي سيتم إبرامها بين المُصدر والمسجل فيما يتعلق بالصكوك في تاريخ الإصدار تحديدًا أو تقريبًا)، وعنوانها طريق الملك فهد، العليا ٦٨٩٧ الرياض ١٢٢١١ – ٣٣٨٨ – المملكة العربية السعودية.

«**التزامات السداد**» تعني – فيما يتعلق بأي سلسلة صكوك – كل التزامات المُصدر بسداد مبالغ الصكوك المعنية إلى حملة الصكوك بما يلي: (١) مبالغ التوزيع الدوري و/أو مبالغ التوزيع الدوري الجزئي المستحقة (حسبما ينطبق) فيما يتعلق بهذه الصكوك، و(٢) أي جزء من رأس مال الصكوك و/أو أي مبلغ من مبالغ أقساط رأس مال الصكوك و/أو مبلغ استرداد مبكر فيما يتعلق بهذه الصكوك، و(٣) أي مبلغ آخر مستحق السداد من جانب المُصدر إلى حملة الصكوك بموجب الشروط وأي من مستندات الصكوك فيما يتعلق بهذه الصكوك.

«**المديونية ذات الصلة**» تعني أي مديونية حالية أو مستقبلية في شكل سندات أو أذونات أو سندات غير مضمونة أو أسهم دائنة أو أسهم قروض أو التزامات صكوك فيما يتعلق بشهادات أو أوراق مالية أخرى أو ممثلة على هذا النحو تكون مسعرة أو مدرجة أو متداولة في الوقت الحاضر أو من المقرر تسعيرها أو إدراجها أو تداولها أو تكون قابلة للتسعير أو الإدراج أو التداول في أي بورصة أو سوق ثانوية أو سوق أوراق مالية أخرى.

«**النسبة ذات الصلة**» تعني النسبة المقدَّرة فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك على النحو التالي:

$$\frac{P}{C} \times 100$$

حيث إن:

P = إجمالي القيمة الاسمية، حسب الحالة، لما يلي: (١) الصكوك المتعلقة بحق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو (٢) الصكوك الصادرة عند تغيير السيطرة؛ و

C =إجمالي القيمة الاسمية للصكوك المتداولة في السلسلة آنذاك؛

«**صفحة الشاشة ذات الصلة**» تحمل المعنى الوارد لها في الشروط النهائية المطبقة.

يُقصد بعبارة «**المبلغ المطلوب**»:

أ. فيما يتعلق بكل تاريخ توزيع دوري، المبلغ المطلوب من قِبل المُصدر لكي يسدد مبلغ التوزيع الدوري المطبق كاملاً عند استحقاقه.

ب. فيما يتعلق بأي تاريخ توزيع دوري جزئي، المبلغ المطلوب من قِبل المُصدر لكي يسدد مبلغ التوزيع الدوري المطبق كاملاً عند استحقاقه.

ج. إذا تم تحديد أساس الاسترداد على أساس متناقص في شكل أقساط فيما يتعلق بكل تاريخ استرداد جزئي، فحينئذ يشير المبلغ المطلوب إلى:

١. المبلغ المطلوب من قبل المُصدر حتى يتمكن من سداد مبلغ قسط رأس مال الصكوك بالكامل، عند استحقاقه، فيما يتعلق بإجمالي كل الصكوك القائمة؛ مطروحًا منه

٢. مبلغ القسط المستحق من سعر البيع الآجل المستحق في تاريخ سداد سعر البيع الآجل الذي يحل في تاريخ الاسترداد الجزئي (في حال دفعه من جانب المشتري إلى حساب الصكوك)؛

د. فيما يتعلق بأي تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة:

١. المبلغ المطلوب من قبل المُصدر حتى يتمكن من السداد مبلغ الاسترداد المبكر ذي الصلة بالكامل عند استحقاقه فيما يتعلق بصكوك حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو الصكوك المستردة عند تغيير السيطرة (حسبما ينطبق)؛ مطروحًا منه

٢. سعر بيع البيع الآجل لحق خيار البيع الخاصة بحملة أو سعر البيع الآجل لحق خيار البيع عند لتغيير السيطرة ذي الصلة (حسبما ينطبق) (في دفعه من قبل المشتري إلى حساب الصكوك)؛ و

ه. فيما يتعلق بتاريخ الاسترداد المعمول به:

١. المبلغ المطلوب من قِبل المُصدر لكي يسدد إجمالي رأس مال الصكوك القائم كاملاً عند استحقاقه، مطروحًا منه

٢. إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة القائم لهذه السلسلة من الصكوك (في حال دفعه من المشتري لحساب الصكوك).

«**حملة الصكوك المطلوبين**» يعني، في أي تاريخ، حملة الصكوك الذين يمثلون ما يزيد عن ٥٠ في المائة من إجمالي القيمة الاسمية للصكوك القائمة في ذلك التاريخ.

«**ريال**» أو «**ريال سعودي**» يعني العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية.

«**الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين**» تعني الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين في المملكة العربية السعودية. (الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين سابقًا).

«**المبادئ المحاسبية المعمول بها في المملكة**» تعني المعايير المحاسبية المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تصدرها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

«**الهيئة السعودية للملكية الفكرية**» تعني الهيئة السعودية للملكية الفكرية في المملكة.

«**الهيئة العامة للموانئ**» تعني الهيئة العامة للموانئ في المملكة.

«**التوريق**» يعني أي عملية توريق لأصول و/أو إيرادات حالية أو مستقبلية شريطة:

أ. اقتصار أي حق ضمان يمنحه المُصدر فيما يتصل به على الأصول و/أو الإيرادات الخاضعة للتوريق؛

ب. موافقة كل شخص مشارك في عملية التوريق القائمة صراحةً على الحد من حقه في الرجوع فيما يتعلق بالأصول و/أو الإيرادات الخاضعة للتوريق باعتبارها المُصدر الوحيد لسداد الأموال المقترَضة أو أي التزام آخر؛ و

ج. انتفاء أي حق رجوع آخر على المُصدر فيما يتعلق بأي تقصير من جانب أي شخص بشأن عملية التوريق.

«**معدل الشاشة**» يعني المعدل المعلن على صفحة الشاشة ذات الصلة.

«**الضمان**» يعني أي رهون عقارية أو أي رهون أخرى من أي نوع (سواء كانت ثابتة أم متغيرة) أو أعباء أو حقوق امتياز أو أي أعباء أخرى أو أخذ الملكية أو الحجز على الملكية أو ترتيب مقاصة أو ائتمان لغرض الحصول على ضمان، أو أي تنازل بموجب الضمان أو أي ضمانات أخرى تضمن أي التزام مقرر على أي شخص أو أي اتفاقيات أو ترتيبات أخرى لها تأثير مماثل بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي شيء مشابه لأي ممَّا سبق ذكره بموجب قوانين أي ولاية قضائية.

«**البائع**» يعني وكيل حملة الصكوك بصفته بائعًا (لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم) بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية.

«**سلسلة إصدار**» تحمل المعنى الوارد لها في «المقدمة».

«**تاريخ التسوية**» يعني، فيما يتعلق بالسلع الخاضعة لأمر الشراء مع الوعد بالشراء فيما يخص أي سلسلة من الصكوك، تاريخ سداد سعر التكلفة من قِبل البائع أو نيابة عنه إلى المورد المعني، ويكون ذلك التاريخ هو تاريخ إصدار سلسلة الصكوك ذات الصلة وعلى النحو المنصوص عليه في أمر الشراء مع الوعد بالشراء المعني.

«**اللجنة الشرعية**» تعني اللجنة الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية

«**العجز**» يعني أي عجز ينشأ قبل يوم عمل واحد (١) من أي تاريخ توزيع دوري أو تاريخ توزيع دوري جزئي أو تاريخ استرداد جزئي أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة أو تاريخ الاسترداد المعمول به (في جميع الحالات بعد سداد ربح المضاربة وكافة المبالغ الأخرى المستحقة في حساب الصكوك بموجب أي وثيقة صكوك أخرى) بين:

أ. المبالغ القائمة في حساب الصكوك ذات الصلة؛ و

ب. المبالغ المطلوبة المتعلقة بتاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي أو تاريخ الاسترداد الجزئي أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة ذات الصلة حيثما ينطبق.

«**الفئات المحددة**» تحمل المعنى الوارد لها في الشروط النهائية المطبقة.

«**الشركة التابعة**» تعني – فيما يتعلق بأي شخص – أي كيان:

أ. خاضع لسيطرة ذلك الشخص بصورة مباشرة أو غير مباشرة؛

ب. يمتلك فيه ذلك الشخص ملكية انتفاعية مباشرة أو غير مباشرة نسبة تزيد عن ٥٠ في المائة من أسهم رأس المال الصادرة أو حقوق الملكية أو غيرها من حصص الملكية الأخرى؛ أو

ج. يتعين دمج قوائمه المالية بشكل كامل في أي وقت مع القوائم المالية الخاصة بذلك الشخص بموجب الأنظمة المعمول بها أو طبقًا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

يعني خضوع أي كيان لسيطرة أحد الأشخاص أن يتمتع ذلك الشخص (سواء بشكل مباشر أم غير مباشر، وسواء من خلال ملكية رأس المال السهمي (أو ما يعادله) أو التمتع بحق التصويت أو من خلال عقد أو ائتمان أو غير ذلك) بسلطة تعيين و/أو عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو غالبيتهم أو هيئة إدارية أخرى تابعة لهذا الكيان أو يسيطر بأي طريقة أخرى على شؤون ذلك الكيان وسياساته أو يتمتع بصلاحية للسيطرة على ذلك.

«**حساب الصكوك**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (أ) (**أصول الصكوك**).

«**أصول الصكوك**» تحمل المعنى الوارد لها في الشرط ٩-٥ (أ) (**أصول الصكوك**).

«**رأس مال الصكوك**» يعني المبلغ المحدد على النحو الوارد في الشروط النهائية المطبقة، حيث يساوي إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك ذات الصلة.

«**التزامات الصكوك**» تعني أي تعهدات أو التزامات أخرى بدفع أموال مقدمة فيما يتعلق بإصدار صكوك أو غيرها من الأدوات المالية المقرر إصدارها وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية، سواء كان ذلك مقابل عوض من أي نوع أم لا.

«**مبلغ قسط رأس مال الصكوك**» يعني، فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك التي يُحدَد أساس الاسترداد فيها على أساس متناقص في شكل أقساط، نسبة رأس مال الصكوك المستحقة في كل تاريخ استرداد جزئي على النحو المنصوص عليه في الشروط النهائية المطبقة.

«**حساب عائدات الصكوك**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٥ (أ) (**أصول الصكوك**).

«**تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك**» يحمل المعنى المبيّن في الشروط النهائية المطبقة.

«**سعر البيع الآجل المتعلق بحق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك**» يعني مبلغ يعادل النسبة ذات الصلة من إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة لأي سلسلة صكوك في أي وقت يكون بشأنها حق خيار البيع عند تغيير السيطرة مستحقًا حسبما ينطبق ذلك في الشروط النهائية المطبقة.

«**صكوك حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك**» تعني فيما يتعلق بأي سلسلة صكوك، الصكوك التي يُمارس حق خيار البيع عند تغيير السيطرة بخصوصها.

«**حملة الصكوك**» يعني الشخص المسجل باسمه الصكوك في السجل (أو اسم أول حامل للصكوك في حالة الملكية المشتركة).

«**وكيل حملة الصكوك**» يحمل المعنى الوارد له في «*المقدمة*».

«**اتفاقية إعلان الوكالة التكميلية**» تحمل المعنى الوارد لها في «المقدمة».

«**المورد**» يعني بائع (أو بائعي) السلع محل أمر الشراء مع الوعد بالشراء.

«**مدير الترتيب الوحيد**» يعني شركة الخير كابيتال السعودية.

«**تداول السعودية**» تعني السوق المالية السعودية.

«**الضرائب**» تعني أية ضرائب أو زكاة أو جباية أو تقديرات ضريبية أو رسوم حكومية حالية أو مستقبلية أيًا كانت طبيعتها تفرضها أو تحصلها أو تجبيها أو تخصمها أو تقدرها المملكة العربية السعودية أو من يمثلها في أي دوائر سياسية فرعية أو هيئة تابعة لها تتمتع بسلطة فرض الضرائب.

«**المدة**» تعني مدة أي عملية مرابحة، والتي قد يتم تخفيضها بحلول تاريخ الاسترداد وفقًا للشروط المنصوص عليها في اتفاقية المرابحة الرئيسية.

«**إجمالي الأصول**» يعني، فيما يتعلق بأي فترة قياس، مجموع إجمالي أصول المُصدر، وفق استخدام هذا المصطلح في القوائم المالية والتي يتم تحديدها بالرجوع إلى القوائم المالية.

«**إجمالي حقوق الملكية**» يعني، فيما يتعلق بأي فترة قياس، رأس المال والاحتياطيات النظامية والاحتياطيات العامة والأرباح المحتجزة للمُصدر وبند حقوق الملكية فيما يتعلق بأي أدوات مالية في حال تسجيلها ضمن حقوق ملكية وفقًا لمبادئ المحاسبة المعمول بها في المملكة.

«**إجمالي القروض**» يُشير هذا المصطلح، فيما يتعلق بأي فترة قياس، إلى إجمالي القروض طويلة الأجل وقصيرة الأجل من المؤسسات المالية بما في ذلك المبالغ المتعلقة بإجمالي القيمة الاسمية لأي صكوك.

«**إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة**» يعني، في أي وقت فيما يتعلق بسلسلة الصكوك، مبلغ سعر البيع الآجل المطبق الذي لم يسدده المشتري إلى البائع بعد.

«**إجمالي رأس مال الصكوك القائم**» يعني، في أي وقت فيما يتعلق بسلسلة الصكوك، مبلغ رأس مال الصكوك (بما في ذلك أي مبالغ أقساط رأس مال الصكوك حيثما ينطبق ذلك ودون تكرار) الذي لم يُسدد بعد إلى حملة الصكوك.

«**تاريخ قيد نقل الملكية**» يحمل المعنى الوارد له في الشرط ٩-٣ (**نقل ملكية الصكوك**).

«**الجمعية العامة**» تعني الجمعية العامة للمساهمين في المُصدر التي تنعقد وفقًا لنظام الشركات والنظام الأساس للمُصدر، والتي تشمل الجمعية العامة العادية و/أو الجمعية العامة غير العادية.

«**الجمعية العامة العادية**» تعني الجمعية العامة العادية لمساهمي المُصدر.

«**الجمعية العامة غير العادية**» تعني الجمعية العامة غير العادية لمساهمي المُصدر.

«**ضريبة القيمة المضافة**» قرر مجلس الوزراء الصادر بتاريخ ١٤٣٨/٠٥/٠٢هـ (الموافق ٢٠١٧/٠١/٣٠م) باعتماد الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون الخليجي والتي دخلت حيز التنفيذ اعتبارًا من ١ يناير ٢٠١٨م كضريبة جديدة تُضاف إلى نظام الضرائب والرسوم الأخرى التي تطبقها قطاعات محددة في المملكة ودول مجلس التعاون الخليجي. ويبلغ مقدار هذه الضريبة (٥٪)، وتم استثناء عدد من المنتجات منها (مثل الأغذية الأساسية والخدمات المرتبطة بالرعاية الصحية والتعليم).

عدّل قرار مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك رقم (٢٠-٣-٢) وتاريخ ١٤٤١/١٠/١٧هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٦/٠٩م) مبلغ ضريبة القيمة المضافة لتصبح ١٥٪ اعتبارًا من ٢٠٢٠/٠٧/٠١م بناءً على المادة (٥) من اللائحة التنفيذية لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٦٥) وتاريخ ١٤٣٨/٠٧/٢٠هـ (الموافق ٢٠١٧/٠٤/١٧م)، وبعد الاطلاع وعلى الأمر الملكي رقم (أ/٦٣٨) وتاريخ ١٤٤١/١٠/١٥هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٦/٠٧م) الصادر بشأن تعديل ضريبة القيمة المضافة لزيادة نسبة الضريبة الأساسية إلى ١٥٪ اعتبارًا من ١ يوليو ٢٠٢٠م.

«**هيئة الزكاة والضريبة والجمارك**» تعني هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية.

«**هـ**» التقويم الهجري.

«**م**» التقويم الميلادي.

تُعتبر كافة الصكوك، مع عدم الإخلال بوضعها لأي غرض آخر، «متداولة» ما لم يتم استردادها وفقًا للشرط ٩-١٢ (**استرداد الصكوك**)، أو شراؤها بموجب الشرط ٩-١٠ (**شراء الصكوك وإلغاؤها**) أو استردادها بموجب الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**) أو إلغاؤها في أي حال من الأحوال عملاً بالشرط ٩-١٠ (ب) (**الإلغاء**)؛ شريطة مع ذلك أنه تحقيقًا للأغراض التالية: (١) ضمان حق الحضور والتصويت في أي اجتماع لحملة الصكوك، و(٢) الشرط ٩-١٥ (أ) (**اجتماعات حملة الصكوك**) والملحق ٣ من اتفاقية إعلان الوكالة (أحكام اجتماعات حملة الصكوك)، و(٣) تحديد حملة الصكوك المطلوبين لأغراض الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**)، و(٤) الشرط ٩-١٤ (**إنفاذ الحقوق وممارستها**) والبند ٨-٥ (إنفاذ الحقوق وممارستها) من اتفاقية إعلان الوكالة، و(٥) أي تقدير أو سلطة أو صلاحية (سواء كان منصوص عليها في هذه الشروط أو أي من مستندات الصكوك أو مخولة بموجب النظام) يتعين على وكيل حملة الصكوك، بشكل صريح أو ضمني، العمل بموجبها وفقًا لمصلحة حملة الصكوك أو أي منهم.

أي قرار يتخذه وكيل حملة الصكوك بشأن ما إذا كان في رأيه أن أي حدث أو ظرف أو مسألة أو شيء يضر بمصالح حملة الصكوك أو أي منهم ضررًا جوهريًا، فإن تلك الصكوك (إن وجدت) التي يمتلكها المُصدر أو أي من شركاته التابعة لن تعتبر صكوكًا قائمة (إلا إذا لم تعد مملوكة على ذلك النحو).

٩-٢ الشكل والقيمة الاسمية وسند الملكية

٩-٢-١ الشكل والقيمة الاسمية

سيتم إصدار كل سلسلة إصدار من الصكوك في شكل صكوك مسجلة إلكترونية بالقيمة الاسمية المحددة. وتُمثل كل سلسلة صكوك إجمالاً بصك موحد يودع لدى مركز إيداع. ولن يتم إصدار صكوك فردية تمثل ملكية الصك الموحد، غير أنه يحق لحملة الصكوك بناءً على طلبهم استلام بيان من أمين السجل يوضح حصتهم من الصكوك. سيمثل الصك الموحد جميع الصكوك بكافة السلاسل المتداولة وملكية حملة الصكوك في حصة ملكية مشاعة في أصول الصكوك.

٩-٢-٢ حق الملكية

أ. سيمثل الصك الموحد كل الصكوك القائمة فيما يتعلق بسلسلة الإصدار ذات الصلة وملكية حملة الصكوك في حصة ملكية نفعية مشاعة في أصول الصكوك وحصة مشاعة في الالتزامات ذات الصلة. يعامل كل حامل صكوك (ما لم ينص النظام على خلاف لذلك) كمالك نهائي لذلك الصك لكل الأغراض بصرف النظر عن أي إشعار بالملكية أو استئمان أو أية مصلحة أخرى في الصكوك.

ب. سيقوم المُصدر بتوجيه تعليمات لأمين السجل للاحتفاظ بالسجل. سيحتفظ أمين السجل بالسجل فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار من الصكوك وفقًا للوائح والإجراءات الخاصة بأمين السجل وتداول السعودية من خلال تنفيذ نظام التسجيل الذي يديره أمين السجل («السجل»). يُعامل كل حامل صكوك (ما لم ينص النظام على خلاف ذلك) على أنه المالك النهائي للصكوك ذات الصلة لكل الأغراض (بصرف النظر عن أي إشعار بالملكية أو استئمان أو أي حصص فيها أو أي تقرير بشأن الصك الموحد أو سرقته أو فقدانه) ولن يكون أي شخص مسؤولاً عن معاملة أي من حملة الصكوك بهذه الطريقة. سيتم الاعتراف بكل حملة صكوك من قبل المُصدر على أنه يحق لهم الحصول على هذه الصكوك خالية من أي حقوق ملكية أو مقاصة أو مطالبة مقابلة من جانب المُصدر ضد المالك الأصلي أو الوسيط للصك الموحد.

٩-٣ نقل ملكية الصكوك

٩-٣-١ القيود

مع مراعاة الشرط ٩-٣-٤ (**اللوائح المتعلقة بنقل الملكية والتسجيل**) أدناه، يجوز نقل ملكية الصكوك وفقًا للوائح والإجراءات التي يقررها أمين السجل وتداول السعودية من خلال تقديم المعلومات التي تتطلبها تلك اللوائح والإجراءات إلى أمين السجل وتداول السعودية. ولا يجوز نقل ملكية الصكوك إلا إذا:

أ. كان إجمالي القيمة الاسمية للصكوك المقرر نقل ملكيتها بالإضافة إلى صكوك أخرى يملكها الطرف الذي سيستحوذ على الصكوك المقرر نقل ملكيتها لا يقل عن ألف (١,٠٠٠) ريال سعودي؛

ب. كان إجمالي القيمة الاسمية للصكوك المتبقية غير المنقول ملكيتها لا يقل عن ألف (١,٠٠٠) ريال سعودي وذلك في حال لم يتم نقل ملكية كل الصكوك التي يملكها أحد حملة الصكوك؛

ج. كان المنقول إليه شخصًا مؤهلاً؛ و

د. يتم الامتثال لأي متطلبات معمول بها من لوائح المملكة العربية السعودية.

لن تكون الصكوك قابلة للتداول إذا كانت أصول المضاربة تشكل في أي وقت أقل من ٢٥٪ من أصول الصكوك.

٩-٣-٢ رسوم الحوالات

قد يخضع نقل ملكية الصكوك لرسوم من قبل أمين السجل وتداول السعودية، ولا يتحمل هذه الرسوم إلا حامل الصكوك والمنقول إليه. ولتجنب الشك، لا يتحمل المُصدر ووكيل حملة الصكوك أي مسؤولية عن دفع أي من هذه الرسوم التي يفرضها أمين السجل أو تداول السعودية.

٩-٣-٣ تواريخ قيد نقل الملكية وفترات الإغلاق:

لا يجوز لأي حامل صكوك طلب إنفاذ نقل ملكية أي صكوك خلال الفترة التي تبدأ اعتبارًا من بداية يوم العمل الذي يسبق بسبعة (٧) أيام عمل على الأقل تاريخ استحقاق الدفع المقرر لأي مبلغ توزيع دوري، أو أي مبلغ أصلي أو توزيع يتعلق بالصكوك، أو إذا لم يكن ذلك اليوم يوم عمل، ففي يوم العمل التالي («تاريخ قيد نقل الملكية») وتنتهي بنهاية تاريخ الاستحقاق المعني (يشار إلى كل فترة من هذا القبيل بـ «فترة الإغلاق»). ومع ذلك، وعلى الرغم من ذلك التسجيل، سيستمر سداد جميع الدفعات إلى أولئك الأشخاص المسجلين على أنهم حملة صكوك

عند بدء العمل في تاريخ قيد نقل الملكية المعني. ويجوز لأمين السجل بعد تاريخ الإصدار تعديل هذه الشروط طالما كانت تتعلق بتسجيل عمليات نقل الملكية التي تتم خلال فترات الإغلاق وذلك بموجب إشعار إلى المُصدر ووكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك.

٩-٣-٤ اللوائح المتعلقة بنقل الملكية والتسجيل

تخضع كل عمليات نقل ملكية الصكوك والإدخالات في السجل للوائح والإجراءات الخاصة بأمين السجل وتداول السعودية وأحكام اتفاقية إدارة الدفع، بما في ذلك ما يتعلق بالقيود المتعلقة بفترات الإغلاق. ويجوز لأمين السجل وتداول السعودية تغيير اللوائح والإجراءات، على التوالي، في أي وقت عند الضرورة.

٩-٤ الوضع

٩-٤-١ الوضع

تمثل الصكوك حصة ملكية نفعية مشاعة في أصول الصكوك وحصة مشاعة في الالتزامات ذات الصلة، وستكون في كل الأوقات في مرتبة متساوية لبعضها البعض. تكون التزامات المُصدر تجاه حملة الصكوك غير مضمونة بأي أصول أو ضمانات من جانب أي طرف خارجي.

٩-٥ الصكوك

أ. أصول الصكوك

فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، يودع حملة الصكوك في تاريخ الإصدار عائدات الاكتتاب في الصكوك في حساب مسجل بِاسم وكيل حملة الصكوك لدى مصرف الحساب (لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم) ويتولى إدارته وكيل حملة الصكوك («حساب عائدات الصكوك»).

فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، يجب إنشاء حساب في تاريخ الإصدار أو قبله من قبل المُصدر باسمه (أو بالنيابة عنه) والاحتفاظ به لدى مصرف الحساب على أن تتم إدارته من قبل مسؤول الدفع نيابة عن المُصدر («حساب الصكوك»).

يجب على وكيل حملة الصكوك أن يقوم في تاريخ الإصدار ومن المبالغ القائمة في رصيد حساب عائدات الصكوك وبناءً على تعليمات المُصدر بما يلي:

١. توفير رأس مال المضاربة لأمر المضارب أو لصالحه لاستخدامه كرأس مال للمضاربة («المضاربة») بموجب اتفاقية المضاربة ويلتزم المضارب وفقًا لشروط اتفاقية المضاربة باستثمار رأس مال المضاربة في أصول المضاربة؛ و
٢. استخدام المبلغ المتبقي القائم في حساب عائدات الصكوك (أي رأس مال المرابحة) في عملية مرابحة يبرمها البائع مع المشتري وفقًا لاتفاقية المرابحة الرئيسية والشرط ٩-٥ (د) (**عمليات المرابحة**) لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم.

تشمل «**أصول الصكوك**» ما يلي: (١) حصة وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) في أصول المضاربة (حسبما يتم تقديره وفقًا للشرط ٩-٥ (ب) (**أصول المضاربة**)) و(٢) حصة وكيل حملة الصكوك بصفته البائع (لصالح حملة الصكوك) في عملية المرابحة (بما في ذلك سعر البيع الآجل) وحقوقه المقررة بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية و(٣) حقوق وكيل حملة الصكوك المقررة بموجب مستندات الصكوك وبمقتضاها و(٤) أي مبالغ قائمة برصيد حساب الصكوك وحساب التحصيل و(٥) التزامات السداد الواقعة على المضارب والمشتري بموجب اتفاقية المضاربة واتفاقية المرابحة الرئيسية على التوالي.

لا يتحمل أي من المُصدر ووكيل حملة الصكوك والوكلاء والمتعاملين (طالما أنهم يستوفون التزاماتهم المقررة بموجب مستندات الصكوك) المسؤولية عن أداء أصول الصكوك أو ربحيتها أو حصة وقيمة التوزيعات (إن وجدت) على حملة الصكوك.

ب. أصول المضاربة

يلتزم المضارب في تاريخ الإصدار باستثمار رأس مال المضاربة الخاص بتلك السلسلة على النحو التالي:

١. استثمار مبلغ من رأس مال المضاربة يعادل المبلغ المتاح (طالما ظلت الصكوك تلك السلسلة قائمة) في عملية المضاربة كأموال متاحة فورًا، تكون متاحة للمضارب وفقًا لشروط اتفاقية المضاربة.
٢. سيتم استثمار باقي رأس مال المضاربة من قبل المضارب في الأنشطة التجارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للمُصدر.

وافق وأقر المضارب ووكيل حملة الصكوك (بصفته رب المال لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم) بموجب اتفاقية المضاربة بأنه يحق للمضارب، وفقًا لتقديره وحده، ما يلي: (أ) استخدام جميع أصول المضاربة أو أي جزء منها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المبلغ المتاح) حسبما يراه مناسبًا، طبقًا لأحكام اتفاقية المضاربة، و(ب) دمج أصوله الخاصة مع أصول المضاربة.

ويكون لكل من وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) والمضارب حصة ملكية مشاعة في أصول المضاربة وكافة الأصول المكتسبة من أصول المضاربة ومن خلالها على أساس اقتسام الأرباح وتحمل الخسائر بحسب نسبة حصصهم.

يكون للمضارب من حين لآخر الحق في التصرف بصفته مضاربًا لصالح حملة الصكوك الآخرين فيما يتعلق بالسلسلة الأخرى من الصكوك الصادرة في إطار البرنامج، إضافة إلى مواصلة الاستثمار لحسابه الخاص (سواء من ماله الخاص أم من أموال متحصل عليها من مصادر أخرى) و/أو لحساب المستثمرين أو حملة الصكوك الآخرين بعد موافقتهم على الاستثمار معه في أصول المضاربة، وتكون حقوق وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) وحقوق المضارب (لحسابه الخاص و/أو لحساب مستثمرين أو حملة صكوك آخرين موافقين على الاستثمار معه) في أصول المضاربة على أساس تناسبي كل حسب حصته في الاستثمار الكلي الخاص بأصول المضاربة من وقت لآخر.

إن أي ديون أو رافعة مالية أو التزامات مالية أخرى يتكبدها المضارب بأي صفة قبل إتمام المضاربة («المديونية») أو بعد إتمامها وأي عمليات سداد لها أو دفعات متعلقة بها، أو في حال تكبدها بعد تاريخ إصدار السلسة ذات الصلة (بما في ذلك، لتجنب الشك، أي مبالغ لخدمة الدين):

١. تقع المسؤولية الكاملة عنها على المُصدر ويكون لحسابه الخاص فقط؛ و

٢. (يجب أن تُحتسب ضمن حصة المضارب (لحسابه الخاص) في أصول المضاربة.

يتعين على المضارب بموجب البند ٤-١ (د) من اتفاقية المضاربة أن يضمن الاحتفاظ في كل الأوقات بمبلغ يساوي المبلغ المتاح ذا الصلة لسلسلة الإصدار كأموال متاحة على الفور للمضاربة وألّا يستخدم هذا المبلغ في أي غرض ما لم يكن هذا الغرض: (١) منصوصًا عليه بموجب البند ٦-١ (التصفية) من اتفاقية المضاربة، أو (٢) تم التوجيه به بشكل صريح ومحدد من قبل وكيل حملة الصكوك (الذي يتصرف بناءً على قرار خاص).

أقر المضارب ووافق في اتفاقية المضاربة على أن أي استخدام للمبلغ المتاح أو أي جزء منه بما يخالف البند ٤-١ (د) من اتفاقية المضاربة سيشكل انتهاكًا جوهريًا لها يتطلب التعويض من قبل المضارب عن كامل المبلغ المتاح أو (حسب الحالة) الجزء المستخدم منه، وسيصبح نتيجة لهذا الاستخدام، عند حلول أي تاريخ لحالة إخلال، المبلغ المتاح أو (حسب الحالة) الجزء المستخدم منه مستحقًا وواجب الدفع على الفور من قبل المضارب إلى وكيل حملة الصكوك (بالنيابة عن حملة الصكوك) وسيودعه المضارب على الفور في حساب الصكوك ضمن ربح المضاربة للاستخدام وفقًا للشرط ٩-٥ (و) (**استخدام العائدات**).

يتم إيداع دخل المضاربة في حساب دفتر أستاذ يحتفظ به المضارب في سجلاته لصالح حملة الصكوك وبالنيابة عنهم («**حساب التحصيل**»).

يحتسب المضارب، لأغراض احتساب دخل المضاربة عند الساعة ١٠:٠٠ صباحًا أو قبلها (توقيت الرياض) قبل يوم عمل واحد (١) من أي تاريخ توزيع دوري أو كل تاريخ توزيع دوري جزئي، حسبما تكون الحالة، دخل المضاربة المتحصَّل عليه خلال فترة التوزيع الدوري القائمة آنذاك:

١. على أساس عمل تصفية تقديرية لأصول المضاربة قبل يوم عمل واحد (١) من تاريخ التوزيع الدوري أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذي الصلة؛ و

٢. على أساس حسابات الإدارة الخاصة بالمضارب للفترة ذات الصلة، ويجب إيداعه في حساب التحصيل.

تُحتسب مقادير الأرباح التناسبية لحملة الصكوك («**ربح المضاربة**») والمضارب («**ربح المضارب**») في أي دخل مضاربة مودع بحساب التحصيل على النحو الموضح أعلاه باستخدام النسب الواردة في الشروط النهائية المطبقة.

يحق للمضارب في أي وقت اقتطاع ربحه من حساب التحصيل والاحتفاظ به لحسابه الخاص.

يلتزم المضارب في تمام الساعة ١٠:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) أو قبلها في يوم عمل واحد (١) قبل كل تاريخ توزيع دوري أو أي تاريخ توزيع دوري جزئي أو أي تاريخ استرداد جزئي أو أي تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو أي تاريخ حق خيار البيع عند تغيير السيطرة أو تاريخ الاسترداد (حسبما تكون الحالة) باستخدام المبالغ القائمة برصيد حساب التحصيل (في كل حالة حسب الأموال المتاحة في ذلك الحساب) مقابل أي عجز لم يتم دفعه بطريقة أخرى وفقًا لمستندات الصكوك وبعد ذلك على أساس متساوٍ على النحو التالي:

١. لصالح المضارب ليحتفظ بها لحسابه الخاص فيما يتعلق بأي ربح للمضارب لم يخصمه أو يحتفظ به على النحو الموضح أعلاه؛ و

٢. لحساب وكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بربح المضاربة (من خلال إيداع هذه المبالغ في حساب الصكوك) بقيمة تعادل: (أ) المبالغ المطلوبة المتعلقة بتاريخ التوزيع الدوري و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة ذات الصلة حيثما ينطبق.

يتعين على المضارب، نيابةً عن وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك)، إعادة استثمار أي ربح مضاربة فائض متبقي في حساب التحصيل بعد استخدام المبالغ المشار إليها سابقًا في الشرط ٩-٥ (ب) (**أصول المضاربة**) في أصول المضاربة.

ج. تصفية المضاربة

يلتزم المضارب بتصفية المضاربة في تاريخ الاسترداد المعمول به. ويتعين على المضارب استخدام عائدات هذه التصفية (وهي تمثل المبلغ المتاح والقيمة الحالية حينذاك لحصة وكيل حملة الصكوك من أصول المضاربة بخلاف المبلغ المتاح) ليسدد إلى وكيل حملة الصكوك أي مبالغ مستحقة غير مسددة في تاريخ الاسترداد عن طريق دفع هذه المبالغ في حساب الصكوك في الساعة ١٠:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) أو قبلها في تاريخ الاسترداد (وذلك في حال كان يتعين على وكيل حملة الصكوك، في ذلك الوقت من تاريخ الاسترداد، إيداع مبالغ في حساب الصكوك حتى يتمكن من دفع كل المبالغ المستحقة وغير المسددة بالكامل إلى حملة الصكوك بموجب الصكوك ومستندات الصكوك في تاريخ الاسترداد). يجوز للمضارب الاحتفاظ بأي متحصلات فائضة من هذه التصفية، بعد دفع المبالغ (إن وجدت) الموضحة أعلاه في الشرط ٩-٥ (ج) (**تصفية المضاربة**) وأي مبالغ مستحقة وفقًا للشرط ٩-٧ (ج) (**وقف الاستحقاق**) أو الشرط ٩-٨ (د) (**وقف الاستحقاق**) (حسبما ينطبق)، كأجر تحفيزي لحسابه الخاص.

د. عمليات المرابحة

يبرم كل من البائع المتصرف لصالح حملة الصكوك ونيابةً عنهم والمشتري عند تاريخ الإصدار عملية مرابحة بناءً على الأحكام الواردة في اتفاقية المرابحة الرئيسية.

تنص أحكام معاملة المرابحة، من بين جملة أمور أخرى، على ما يلي:

١. يكون سعر التكلفة مساويًا لرأس مال المرابحة؛

٢. تكون المدة محددة وفقًا للشروط النهائية المطبقة وفقًا لأحكام الفقرة (٦) الواردة أدناه؛

٣. يوافق تاريخ سداد سعر البيع الآجل تاريخ الانتهاء وفقًا لأحكام الفقرة (٦) الواردة أدناه؛

٤. تواريخ سداد سعر البيع الآجل ذات الصلة إذا تم تحديد أساس سداد سعر البيع الآجل على أساس متناقص في شكل أقساط وفقًا لأحكام الفقرة (٦) الواردة أدناه؛

٥. ربح المرابحة؛ و

٦. يصبح سعر البيع الآجل المعمول به لحق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو سعر البيع الآجل المعمول به الخاص بتوفر خيار البيع عند تغيير السيطرة مستحقًا وواجب الدفع على الفور بحلول تاريخ الاسترداد أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة أو تاريخ سعر البيع الآجل حسبما تكون الحالة.

يتعين على المشتري إيداع سعر البيع الآجل (بما في ذلك أي مبلغ دفعات سعر البيع الآجل) وأي سعر بيع آجل يتعلق بحق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو سعر بيع آجل يتعلق بخيار البيع عند تغيير السيطرة في حساب الصكوك.

ه. المشاركة في شراء السلع

يوفر البائع للمشتري فيما يتعلق بالصكوك وبناءً على اتفاقية المرابحة الرئيسية تسهيل تمويل مرابحة («تسهيل مرابحة») يوافق البائع بموجبه على بيع، نيابةً عن حملة الصكوك ولصالحهم على أساس مرابحة، سلع محددة للمشتري يشتريها البائع من المورد (الموردين) المحدد بسعر متفق عليه بين المشتري والبائع، وبمجرد حصول البائع على السلع المحددة، يقوم ببيعها إلى المشتري بناءً على شروط الدفع الآجل، التي تنص على أن يدفع المشتري للبائع سعر البيع الآجل وفقًا لأحكام اتفاقية المرابحة الرئيسية.

يدفع المشتري للبائع، فيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك محدد فيها أساس سداد سعر البيع الآجل على أنه دفعة واحدة، سعر البيع الآجل كاملاً المستحق في تاريخ سداد سعر البيع الآجل ذي الصلة، وفيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك محدد فيها أساس سداد سعر البيع الآجل على أساس متناقص في شكل أقساط، يدفع المشتري للبائع مبلغ قسط سعر البيع الآجل ذي الصلة كاملاً المستحق في تاريخ سداد سعر البيع الآجل لكل قسط ذات صلة.

عند وقوع أي حالة إخلال يتعلق بأي سلسلة من إصدارات الصكوك وفي أي وقت تستمر فيه حالة الإخلال هذه المتعلقة بأي سلسلة من إصدارات الصكوك، يجوز للبائع أن يطلب من المشتري أن يسدد على الفور إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة بالكامل فيما يتصل بهذه السلسلة من الصكوك وأن يسدد المشتري على الفور أي مبالغ أخرى مستحقة للبائع بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية المتعلقة بهذه السلسلة، وذلك فور استحقاقها.

يسدد المشتري بشكل مباشر في حساب الصكوك، في أي ظرف وعند حلول تاريخ الاسترداد المعمول به، جميع المبالغ مستحقة الدفع من جانبه إلى البائع كاملةً بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية وذلك فيما يتعلق بعملية المرابحة المبرمة بخصوص سلسلة الصكوك التي حل تاريخ استردادها (بما في ذلك إجمالي سعر البيع الآجل القائم للمرابحة الخاص بهذه السلسلة)، عن طريق إيداع هذه المبالغ في حساب الصكوك في تمام الساعة ١٠:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) أو قبل ذلك في تاريخ الاسترداد.

يتم تحديد النسبة التناسبية ذات الصلة لسعر البيع الآجل لسلسلة ما يُفترض أن تكون مستحقة الدفع في تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك ذي الصلة أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة (حيثما ينطبق) من خلال ضرب إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة الخاص بسلسلة الصكوك ذات الصلة في النسبة الملائمة المعمول بها وذلك فيما يتعلق بأي استرداد أقل من ١٠٠ بالمائة من سلسلة الصكوك في تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة.

عند شراء أي سلع بموجب عقد المرابحة، يقوم المشتري، بصفته الأصيل («**الموكل**») بتعيين شركة الخير كابيتال السعودية بصفته وكيل للبيع («**وكيل البيع**») وفقًا لأحكام اتفاقية وكالة البيع («**اتفاقية وكالة البيع**») بتاريخ (●)هـ (الموافق لـ (●)م)، لبيع هذه السلع وفقًا للشروط والأحكام المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

و. استخدام العائدات

١. في الساعة ١٠:٠٠ صباحًا أو قبلها (بتوقيت الرياض) قبل (١) يوم عمل واحد من تاريخ التوزيع الدوري و/أو تاريخ الاسترداد و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذي الصلة حيثما (ينطبق ذلك):

أ. تقوم شركة رواسي البناء للاستثمار (بصفتها مضارب) بدفع الأموال المودعة في حساب التحصيل إلى حساب الصكوك على النحو التالي:

١. المبالغ المطلوبة المتعلقة بتاريخ التوزيع الدوري و/أو تاريخ الاسترداد و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي ذي الصلة، حيثما ينطبق.

٢. أي عجز متعلق بتاريخ (تواريخ) توزيع دوري أو تاريخ (تواريخ) استرداد جزئي سابق لم يُسدَّد بأي طريقة أخرى وفقًا لمستندات الصكوك،

ويتم دفع هذا المبلغ (هذه المبالغ) حسب ترتيب الأولوية المذكور أعلاه إن كان مناسبًا؛ و

ب. تقوم شركة رواسي البناء للاستثمار (بصفتها المشتري) بدفع إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة أو (حسبما ينطبق) مبلغ قسط سعر البيع الآجل المستحق أو سعر البيع الآجل لحق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك المستحق في تاريخ (تواريخ) دفع سعر البيع الآجل الموافق لتاريخ التوزيع الدوري ذي الصلة و/أو تاريخ الاسترداد و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو حق خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي، حسب الاقتضاء، لحساب الصكوك.

٢. في الساعة ١٢:٠٠ مساءً أو قبلها (بتوقيت الرياض) في كل تاريخ توزيع دوري و/أو تاريخ توزيع دوري جزئي و/أو تاريخ استرداد جزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة و/أو تاريخ استرداد (حيثما ينطبق)، يستخدم مسؤول الدفع نيابة عن وكيل حملة الصكوك الأموال المستحقة في حساب الصكوك حسب ترتيب الأولوية التالي

أ. أولاً: (في حال عدم دفع تلك المبالغ) وكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بكل المبالغ المستحقة بموجب مستندات الصكوك؛

ب. ثانيًا: إلى حملة الصكوك بدفع جميع مبالغ التوزيع الدوري المستحقة وغير المدفوعة بالتساوي والتناسب؛

ج. ثالثًا: حملة الصكوك فيما يتعلق بدفع قسط رأس مال الصكوك المستحق وغير المدفوع إذا كان هذا الدفع مستحقًا في أي تاريخ استرداد جزئي فقط؛

د. رابعًا، إذا كان هذا السداد مستحقًا في تاريخ الاسترداد أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو حق خيار البيع عند تغيير السيطرة أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي، لحاملي الصكوك المعنيين في أو مقابل الدفع بالتساوي وبنسبة من إجمالي رأس مال الصكوك القائم أو، حسب الحالة، مبلغ الاسترداد المبكر ذي الصلة فيما يتعلق بصكوك حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك أو صكوك حق خيار البيع عند تغيير السيطرة (حسب الحالة) أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي (حسب الحالة)؛ و

ه. خامسًا: فيما يتعلق بدفع أي مبلغ متبقٍ إلى المُصدر في تاريخ الاسترداد فقط أو، بعد ذلك، في التاريخ الذي تم فيه سداد كل المبالغ المطلوب دفعها بخصوص الصكوك شريطة سداد كافة تلك المبالغ.

٦-٩ تعهدات المُصدر

يتعهد المُصدر، من بين أمور أخرى، طالما كانت هناك أي صكوك قائمة:

أ. مواصلة استثمار مبلغ يعادل المبلغ المتاح للفترة ذات الصلة في المضاربة كأموال متاحة على الفور للمضارب في صورة نقد أو ما يعادله وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة؛

ب. إذا لم تتجاوز أصول المضاربة قيمة رأس مال المضاربة، لا يجوز استخدام أي أصول مضاربة بخلاف ربح المضاربة لتمويل المبالغ المستحقة الدفع من حساب الصكوك بموجب الشرط ٩-٥ (و) (**استخدام العائدات**)؛

ج. لن يقوم ولن يسمح لأي من شركاته التابعة الجوهرية (إن وجدت) بالقيام، بشكل مباشر أو غير مباشر، بإنشاء أي مديونية مالية (بخلاف المديونيَّة المالية المسموح بها) أو تحملها أو إصدارها أو تكبدها أو ضمانها أو أن يصبح مسؤولاً بشكل مباشر أو غير مباشر، وبشكل محتمل أو غير ذلك، فيما يتعلق بها أو يصبح مسؤولاً، بشكل محتمل أو غير ذلك، عن سدادها (وتكبدها بشكل جماعي، حسبما ينطبق)، على أنه يجوز للمُصدر أو أي من شركاته التابعة الجوهرية (إن وجدت) تحمل مديونية مالية إذا:

١. لم تقع أي حالة إخلال أو لم تزل مستمرًا (أو قد يحدث نتيجة لتكبد هذه المديونية المالية)؛

٢. كانت هذه المديونية المالية أقل أو مساوية في الأولية من حيث حق السداد مع التزامات السداد بموجب هذه الشروط وأيٍّ من مستندات الصكوك؛ و

٣. عدم مخالفة أي تعهدات مالية بموجب الشرط ٩-٦ (ز) (أو قد يحدث نتيجة لتكبد هذه المديونية المالية).

د. لن يقوم ولن يسمح بقيام أي من شركاته التابعة الجوهرية (إن وجدت) بالقيام بإنشاء أي ضمان أو السماح باستمرار أي ضمان، بخلاف أي ضمان مسموحًا به على كل أعماله أو أصوله أو إيراداته الحالية أو المستقبلية أو أي جزء منها أو فيما يتعلق بها (بما في ذلك رأس المال غير المدفوع) لضمان أي مديونية ذات صلة أو أي ضمان أو كفالة تتعلق بأي مديونية ذات صلة، إلا بعد ضمان التزاماته في ذلك الوقت أو قبل ذلك بموجب الصكوك بالتساوي والتناسب من خلال الضمان ذاته الذي يتم إنشاؤه أو الحفاظ على استمراره لضمان أي مديونية ذات صلة أو ضمان أو كفالة أو غيرها من أشكال الضمان الأخرى التي يوافق عليها حملة الصكوك بموجب قرار خاص.

ه. لا يجوز له استخدام عائدات إصدار الصكوك لأي غرض آخر بخلاف ما هو منصوص عليه في نشرة الإصدار الأساسية ومستندات الصكوك.

و. بخلاف ما يقتضيه نظام الشركات، لا يجوز له تقديم أي قرارات إلى أعضاء مجلس إدارته أو مساهميه أو تعيين أي مُصفٍ لأغراض تصفيته أو أي قرار للشروع في أي إجراءات إفلاس أو إعسار أخرى فيما يتعلق به؛

ز. يجب عليه الحفاظ على التعهدات المالية التالية أو ضمان الحفاظ عليها:

١. يجب ألّا تزيد نسبة الدين إلى الأصول لكل فترة قياس عن ٠,٤ مرة.

٢. يجب ألا تقل نسبة تغطية تكاليف التمويل لكل فترة قياس عن ١,٢ مرة. يجب ألَّا تزيد نسبة الدين طويل الأجل إلى حقوق الملكية لكل فترة قياس عن ٠,٧ مرة.

ح. يجب عليه تقديم ما يلي إلى وكيل حملة الصكوك:

١. القوائم المالية الخاصة به لكل سنة مالية بمجرد توفرها على ألّا يتجاوز ذلك بأي حال من الأحوال ١٢٠ يومًا من نهاية تلك السنة المالية؛ و

٢. القوائم المالية المرحلية الخاصة به فيما يتعلق بكل فترة مالية لنصف السنة الأول (بما في ذلك الميزانية العمومية وقائمة الدخل والتفاصيل الكاملة للذمم المدينة مع تحليل الأعمار) بمجرد توفرها، على ألّا يتجاوز ذلك في كل الأحوال ٦٠ يومًا من نهاية كل فترة مالية نصف سنوية وأن تكون موقّعة من المدير المالي للمُصدر؛

ط. يجب أن تكون أي مجموعة من القوائم المالية المقدمة إلى وكيل حملة الصكوك بموجب الشرط ٩-٦ (ح) معتمدة من قبل عضو مجلس الإدارة أو المسؤول المفوض لدى المُصدر على النحو التالي: (١) تمثل وضعه المالي بشكل عادل كما في تاريخ إعداد تلك القوائم المالية؛ و(٢) تم إعدادها وفقًا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. ويجب أن تتوفر كل مجموعة من القوائم المالية للاطلاع من قبل أي من حملة صكوك خلال ساعات العمل العادية في المكاتب المحددة للمُصدر ووكيل حملة الصكوك. يتعين عليه تزويد وكيل حملة الصكوك، مع كل مجموعة من القوائم المالية المقدمة بموجب الشرط ٩-٦ (ح)، شهادة امتثال غير مدققة (وشهادة امتثال مدققة بناء على طلب وكيل حملة الصكوك) (يشار إلى أي شهادة امتثال من هذا القبيل باسم شهادة امتثال) تحدد (بتفاصيل معقولة) الحسابات المتعلقة بالامتثال للشرط ٩-٦ كما

في التاريخ تقديم القوائم المالية ذات الصلة. يجب تقييم التعهدات المالية المنصوص عليها في الشرط ٩-٦ (ز) بالرجوع إلى القوائم المالية المصاحبة لشهادة الامتثال ذات الصلة المقدمة وفقًا لهذا الشرط ٩-٦ (١).

ي. يجب توفير أي شهادة امتثال للاطلاع من قبل أي من حملة صكوك خلال ساعات العمل العادية في مكاتب المُصدر ووكيل حملة الصكوك.

ك. لا يجوز له إبرام أي معاملة واحدة أو سلسلة من المعاملات (سواء كانت مرتبطة أم لا) وسواء كانت طوعية أم غير طوعية لبيع أي أصل أو تأجيره أو نقله أو التصرف بأي طريقة أخرى فيه، بخلاف أي بيع أو تأجير أو نقل أو تصرف آخر:

١. يتم إجراؤها في سياق العمل المعتاد للمُصدر؛

٢. للأصول مقابل أصول أخرى مماثلة أو أفضل من حيث النوع والقيمة والجودة؛

٣. عندما يكون المقابل المستحق من قبل المُصدر مقابل هذا البيع أو الإيجار أو النقل أو التصرف الآخر نقدًا بمبلغ يساوي على الأقل القيمة السوقية (التي يحددها وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بشكل معقول) للأصل ذي الصلة ويتم إبرام هذا البيع أو الإيجار أو النقل أو أي تصرف آخر على أساس تجاري بحت مع شخص أو كيان ليس طرفًا ذا علاقة؛

٤. عندما يكون المقابل المستحق على المُصدر مقابل هذا البيع أو الإيجار أو النقل أو أي تصرف آخر في وقت المعاملة بمبلغ أقل من القيمة السوقية (التي يحددها وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بشكل معقول) للأصل ذي الصلة، ولكن يحق للمُصدر أن يسترد ما يلي:

١. عندما يكون الطرف المقابل شركة تابعة للمُصدر، الفرق بين المقابل المستحق في وقت المعاملة والقيمة السوقية للأصل ذي الصلة في الوقت الذي يتم فيه التصرف في الأصل ذي الصلة لاحقًا من قبل الطرف المقابل أو شركة تابعة أخرى (في حالة التصرف اللاحق من قبل الطرف المقابل في شركة تابعة أخرى للمُصدر) إلى شخص أو كيان ليس شركة تابعة للمُصدر، في أي تاريخ مستقبلي في موعد لا يتجاوز التاريخ الذي يتم فيه التصرف في الأصل ذي الصلة إلى شخص ليس شركة تابعة للمُصدر؛ أو

٢. عندما لا يكون الطرف المقابل شركة تابعة للمُصدر، الفرق بين المقابل المستحق في وقت المعاملة والقيمة السوقية للأصل ذي الصلة في وقت المعاملة، في تاريخ مستقبلي في موعد لا يتجاوز التاريخ الذي يتم فيه التصرف لاحقًا في الأصل ذي الصلة من قبل الطرف المقابل؛ أو

٥. عندما لا تتجاوز القيمة السوقية (التي يحددها وكيل حملة الصكوك الذي يتصرف بشكل معقول) أو المقابل المستحق، أيهما أعلى، (عند تجميعه مع القيمة السوقية أو المقابل المستحق، أيهما أعلى، بشأن أي بيع أو إيجار أو نقل ملكية أو أي تصرف آخر من قبل المُصدر، بخلاف ما هو مسموح به بموجب الفقرات (١) و(٢) و(٣) أعلاه) مبلغًا يعادل عشرة في المائة (١٠٪) من صافي الأصول الموحدة للمُصدر (أو ما يعادلها بأي عملة أو عملات أخرى) في أي سنة مالية.

ل. لا يجوز له إجراء أي تغيير جوهري في الطبيعة العامة لأعماله بحيث لا تختلف عن التي يباشرها في تاريخ الإصدار؛ و

م. تعديل أي من مستندات الصكوك التي يكون المُصدر طرفًا فيها أو الموافقة على تعديلها (إلا إذا كان ذلك وفقًا لأحكام مستندات الصكوك) باستثناء ما تم النَّصُّ عليه في الشرط ٩-١٥ (**اجتماع حملة الصكوك؛ التعديل**).

٩-٧ الأحكام الخاصة بالتوزيع الدوري الثابت

أ. السريان

لا يسري هذا الشرط ٩-٧ (**الأحكام الخاصة بالتوزيع الدوري الثابت**) على الصكوك إلا إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان أحكام التوزيعات الدورية الثابتة.

ب. مبلغ التوزيع الدوري

يوزع المُصدر عملاً بمقتضى الشرط ٩-٥ (و) (**استخدام العائدات**) والشرط ٩-١١ (**الدفعات**) على أساس تناسبي مبالغ متعلقة بالصكوك على حملة الصكوك في كل تاريخ توزيع دوري بقيمة تعادل مبلغ التوزيع الدوري ذي الصلة.

في هذه الشروط:

«**مبلغ التوزيع الدوري**» يُقصد به، في كل فترة توزيع دوري، مبلغ يتم احتسابه على النحو التالي:

حيث إن:

$$\frac{P \times S \times D}{360}$$

P= إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الإصدار باعتبارها متداولة في تاريخ قيد نقل الملكية الذي يسبق مباشرةً اليوم الأخير من فترة التوزيع الدوري المعنية؛

D= عدد الأيام الفعلي في فترة التوزيع الدوري المعنية؛ و

S= معدل الربح.

ج. وقف الاستحقاق

لن تكون هناك أي مبالغ أخرى واجبة الدفع فيما يتعلق بأي صكوك اعتبارًا من التاريخ المقرر للاسترداد ما لم يتم حجب عملية الدفع المتعلقة بالصكوك أو رفضها على نحو غير صحيح، بعد التقديم الواجب، أو ما لم يكن هناك حالة إخلال خلاف ذلك تتعلق بعملية الدفع، وتظل هذه المبالغ المستحقة بخصوص الصكوك في تلك الحالة مستحقة وواجبة الدفع، وسيستمر استحقاق مبلغ التوزيع الدوري ومبلغ التوزيع الدوري الجزئي فيما يتعلق بالصكوك بالطريقة المنصوص عليها في الشرط ٩-٧ (**الأحكام الخاصة بالتوزيع الدوري الثابت**) حتى يتم سداد كامل المبالغ المستحقة فيما يتعلق بالصكوك.

د. احتساب حصة الأرباح فيما يتعلق بمبالغ التوزيع الدوري الجزئي

عندما يلزم حساب حصة أرباح لفترة تقل عن فترة توزيع دوري كاملة، يتم حسابها على أساس عدد الأيام الفعلية المنقضية من تلك الفترة وعلى أساس قسمة العدد الفعلي على ٣٦٠.

ه. الإشعار

تكون كل الإخطارات والآراء والقرارات والشهادات والعمليات الحسابية وعروض الأسعار والقرارات الصادرة أو المعلنة أو المقدمة أو المُعدة لأغراض هذا الشرط (بشرط خلوها من أي أخطاء واضحة) ملزمة للمُصدر ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع وحملة الصكوك، ولا يتحمل وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أي مسؤولية قانونية تجاه أي شخص فيما يتعلق بممارسة صلاحياته وواجباته وتقديراته بموجب هذا الشرط أو عدم ممارستها.

٩-٨ أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة

أ. السريان

لا يسري الشرط ٩-٨ (**أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة**) على الصكوك إلا إذا كانت الشروط النهائية المطبقة تنص على سريان أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة.

ب. مبلغ التوزيع الدوري

يوزع المُصدر عملاً بمقتضى الشرط ٩-٥ (و) (**استخدام العائدات**) والشرط ٩-١١ (**الدفعات**) على أساس تناسبي مبالغ متعلقة بالصكوك على حملة الصكوك في كل تاريخ توزيع دوري بقيمة تعادل مبلغ التوزيع الدوري ذا الصلة. يتم تعديل أي تاريخ توزيع دوري وفقًا لعرف يوم العمل ذي الصلة إذا لم يوافق يوم عمل.

يُحدَّد المعدل المرجعي («**المعدل المرجعي**») لكل فترة توزيع دوري من قبل مسؤول الدفع أو من ينوب عنه بناءً على ما يلي:

١. يحدد مسؤول الدفع السعر المرجعي للريال السعودي لفترة تعادل فترة التوزيع الدوري المعنية حسب ما يظهر على صفحة الشاشة ذات الصلة (أو أي صفحة أخرى تحل محلها في تلك الخدمة، أو أي خدمة أخرى يحددها مسؤول الدفع بصفته مورد للمعلومات لغرض عرض أسعار مماثلة) بدءًا من الساعة ١١:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) في تاريخ تحديد التوزيع الدوري؛ أو

٢. إذا لم يظهر ذلك السعر على تلك الصفحة، يقوم مسؤول الدفع بما يلي:

أ. تحديد متوسط السعر المرجعي للريال السعودي الذي توفره البنوك المرجعية في سوق ما بين البنوك السعودية في حوالي الساعة ١١:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) في تاريخ تحديد التوزيع الدوري للبنوك الرئيسية في سوق ما بين البنوك السعودية لفترة تعادل فترة التوزيع الدوري ذات الصلة وبقيمة تمثل معاملة واحدة في هذه السوق في ذلك التوقيت؛

ب. تحديد المتوسط الحسابي (مقرب، إذا لزم الأمر، لأقرب عشرة آلاف من النقطة المئوية، ٠,٠٠٠٠٥ مقرب لأعلى) لتلك الأسعار حينما تتوفر تسعيرتان أو أكثر،

ويكون السعر المرجعي السعر أو المتوسط الحسابي (حسبما تكون الحالة) المحدد بهذه الطريقة، وذلك بشرط أنه إذا لم يستطع مسؤول الدفع تحديد سعر أو متوسط حسابي (حسبما تكون الحالة) وفقًا للأحكام السابقة فيما يتعلق بأية فترة توزيع دوري، سيكون السعر المرجعي الذي يطبق على الصكوك خلال فترة التوزيع الدوري المعنية هو آخر سعر مرجعي أو متوسط حسابي (حسبما تكون الحالة) تم تحديده للصكوك بخصوص آخر فترة توزيع دوري.

في هذه الشروط:

«**مبلغ التوزيع الدوري**» يُقصد به، في كل فترة توزيع دوري، مبلغ يتم احتسابه على النحو التالي:

$$\frac{P \times (S + M) \times D}{360}$$

حيث إن:

P= إجمالي القيمة الاسمية للسلسلة باعتبارها متداولة في تاريخ قيد نقل الملكية الذي يسبق مباشرةً اليوم الأخير من فترة التوزيع الدوري المعنية؛

D= عدد الأيام الفعلي في فترة التوزيع الدوري المعنية؛

S= السعر المرجعي لفترة التوزيع الدوري المعنية؛ و

M= الهامش.

ج. النشر

يقوم مسؤول الدفع بإبلاغ معدل الشاشة ومبلغ التوزيع الدوري الذي حدده، إضافة إلى تاريخ التوزيع الدوري المعني، إلى المُصدر ووكيل حملة الصكوك بأسرع ما يمكن بعد ذلك التحديد، ولكن تحت أي ظرف في موعد أقصاه الساعة ٨:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) قبل يوم عمل واحد (١) من اليوم الأول من فترة التوزيع الدوري المعنية. ويجب أيضًا على مسؤول الدفع تقديم إشعار بذلك على الفور إلى أمين السجل ونشره على شاشة رفينيتيف. يقوم مسؤول الدفع بإعادة حساب أي مبلغ توزيع دوري (على أساس الأحكام السابقة) في حالة تمديد فترة التوزيع الدوري أو تقصيرها.

د. وقف الاستحقاق

لن تكون هناك أي مبالغ أخرى واجبة الدفع فيما يتعلق بأي صكوك اعتبارًا من التاريخ المقرر للاسترداد ما لم يتم حجب عملية الدفع المتعلقة بالصكوك أو رفضها على نحو غير صحيح، بعد التقديم الواجب، أو ما لم يكن هناك حالة إخلال خلاف ذلك تتعلق بعملية الدفع، وتظل هذه المبالغ المستحقة بخصوص الصكوك في تلك الحالة مستحقة وواجبة الدفع، وسيستمر استحقاق مبلغ التوزيع الدوري ومبلغ التوزيع الدوري الجزئي فيما يتعلق بالصكوك بالطريقة المنصوص عليها في الشرط ٩-٨ (**أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة**) حتى يتم سداد كامل المبالغ المستحقة فيما يتعلق بالصكوك.

ه. احتساب حصة الأرباح فيما يتعلق بمبالغ التوزيع الدوري الجزئي

عندما يلزم حساب حصة أرباح لفترة تقل عن فترة توزيع دوري كاملة، يتم حسابها على أساس عدد الأيام الفعلية المنقضية من تلك الفترة وعلى أساس قسمة العدد الفعلي على ٣٦٠.

و. الإشعارات

تكون كل الإخطارات والآراء والقرارات والشهادات والعمليات الحسابية وعروض الأسعار والقرارات الصادرة أو المعلنة أو المقدمة أو المُعدة لأغراض هذا الشرط (بشرط خلوها من أي أخطاء واضحة) ملزمة للمُصدر ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع وحملة الصكوك، ولا يتحمل وكيل حملة الصكوك أو مسؤول الدفع أي مسؤولية قانونية تجاه أي شخص فيما يتعلق بممارسة صلاحياته وواجباته وتقديراته بموجب هذا الشرط أو عدم ممارستها.

٩-٩ أحكام دفع مبالغ قسط رأس مال الصكوك

أ. السريان

لا يسري هذا الشرط ٩-٩ (**أحكام دفع مبالغ قسط رأس مال الصكوك**) على الصكوك إلا نصت الشروط النهائية المطبقة على أن يكون أساس الاسترداد على أساس متناقص وفي شكل أقساط.

ب. مبلغ قسط رأس مال الصكوك

وفقًا للشرط ٩-٥ (و) (**استخدام العائدات**) والشرط ٩-١٠ (**شراء الصكوك وإلغاؤها**) والشرط ٩-١١ (**الدفعات**)، يجب على المُصدر أن يوزع على كل حامل صكوك في كل تاريخ استرداد جزئي مبلغ قسط رأس مال الصكوك فيما يتعلق بكل الصكوك الحالية التي يملكها حامل الصكوك المعني.

١٠-٩ شراء الصكوك وإلغاؤها

أ. الشراء

يجوز للمُصدر شراء صكوك في أي وقت من السوق المفتوحة أو غيرها بأي سعر، ويجوز تملك هذه الصكوك أو إعادة إصدارها أو إعادة بيعها حسب اختيار المُصدر أو التنازل عنها لمسؤول الدفع لإلغائها.

ب. الإلغاء

سيتم إلغاء كل الصكوك التي يتم استردادها وفقًا للشرط ٩-١٢ (**استرداد الصكوك**) على الفور وسيتم تخفيض رأس مال الصكوك بشكل تناسبي بمقدار إجمالي القيمة الاسمية لتلك الصكوك الملغاة. وتجدر الإشارة إلى أن كل الصكوك الملغاة على هذا النحو وأي صكوك تم شراؤها وإلغاؤها وفقًا للشرط ٩-١٠ (أ) (شراء الصكوك وإلغاؤها - الشراء) والشرط ٩-١٢ (هـ) (**الاسترداد الجزئي للصكوك**) لا يمكن إعادة إصدارها أو إعادة بيعها.

١١-٩ الدفعات

أ. بنود عامة

يتم سداد الدفعات بموجب الصكوك عن طريق تحويلها إلى حساب المستفيد بالريال السعودي لدى أحد البنوك في المملكة حسبما يتم إبلاغه خطيًا لأمين السجل ومسؤول الدفع في موعد أقصاه خمسة عشر (١٥) يومًا قبل تاريخ الدفع المعني.

ب. الدفعات الخاضعة للأنظمة المعمول بها

تخضع كل الدفعات المتعلقة بالصكوك في كل الأحوال لما يلي: (١) أي قوانين أو لوائح مالية معمول بها أو غيرها من القوانين المتعلقة بالدفع (باستثناء ما هو منصوص عليه في الشرط ٩-١٦ (**الضرائب**)، لا يتم تحميل حملة الصكوك تكاليف أي توزيعات أو نفقات تتعلق بهذه الدفعات)، وأي عمليات استقطاع أو خصم مطلوبة وفقًا لاتفاق مشار إليه في القسم ١٤٧١(ب) من قانون الإيرادات الداخلية للولايات المتحدة الأمريكية لسنة ١٩٨٦ («القانون») أو مطلوبة وفقًا للأقسام ١٤٧١ إلى ١٤٧٤ من القانون، وأي لوائح أو اتفاقيات بموجبه، وأي تفسيرات رسمية له أو أي قانون يطبق نهجًا حكوميًا دوليًا بخصوصه (دون الإخلال بأحكام الشرط ٩-١١).

ج. الدفعات في أيام العمل:

تصدر توجيهات الدفع على أساس القيمة في تاريخ الاستحقاق، أو يوم العمل التالي إذا كان تاريخ الاستحقاق ليس يوم عمل (وفقًا لأي عرف يوم عمل معمول به). لا يحق لأي من حملة الصكوك الحصول على أي حصص أرباح أو أي دفعات أخرى تتعلق بأي تأخير في الدفع نتيجة حلول التاريخ المستحق للدفع في يوم غير أحد أيام العمل.

د. تاريخ قيد نقل الملكية

يتم سداد أي دفعة فيما يتعلق بالصكوك للشخص الذي يظهر اسمه في السجل كحامل للصكوك عند بدء العمل في موقع مكتب أمين السجل المحدد في تاريخ قيد نقل الملكية، رهنًا بأن يكون هذا الشخص شخصًا مؤهلاً (تجنبًا للشك).

٩-١٢ استرداد الصكوك

أ. الاسترداد المقرر

يتم استرداد الصكوك في تاريخ الانتهاء ووفقًا للشرط ٩-٥ (ج) (**تصفية المضاربة**) وذلك ما لم يتم استردادها أو شرائها وإلغائها مسبقًا، ويحصل كل حامل صك على حصته من رأس مال الصكوك على أساس تناسبي إلى جانب أي مبالغ توزيعات دورية مستحقة لم تُدفع من أصول الصكوك من عائدات أصول الصكوك.

ب. الاسترداد حسب اختيار المُصدر

في حال نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان خيار شراء المُصدر، وبشرط ألّا تقل قيمة أصول الصكوك عن إجمالي القيمة الاسمية، فإنه يجوز استرداد الصكوك بناءً على خيار المُصدر، في تاريخ تصفية اختيارية («**تاريخ الاسترداد الاختياري**») والذي قد يكون:

١. في أي وقت (إذا لم تنص الشروط النهائية المطبقة على سريان أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة)؛ أو

٢. في أي تاريخ توزيع دوري (إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة)،

عند تقديم إشعار لحملة الصكوك بمدة لا تقل عن ٣٠ ولا تزيد عن ٦٠ يومًا وفقًا للشرط ٩-١٨ (**الإخطارات**) (وكان هذا الإخطار غير قابل للإلغاء) يجب على المُصدر، بموجب الشرط ٩-٥ (ج) (**تصفية المضاربة**)، أن يقوم باسترداد الصكوك من حملة الصكوك بالكامل، ولكن ليس جزئيًا، عن طريق دفع مبلغ الاسترداد المبكر لكل حامل صكوك فيما يتعلق بكل صك يحتفظ به على النحو المحدد في الشروط النهائية المطبقة في تاريخ الاسترداد الاختياري بالإضافة إلى أي مبالغ توزيع دوري مستحقة غير مسددة.

ج. الاسترداد لأسباب ضريبية

يجوز استرداد كافة الصكوك وليس بعضها بناءً على اختيار المُصدر وفق تقديره في أي تاريخ توزيع دوري من خلال تقديم إخطار لا تقل مدته عن ثلاثين (٣٠) يومًا ولا تتجاوز ستين يومًا (٦٠) يومًا («**إشعار الاسترداد الضريبي**») إلى حملة الصكوك وفقًا للشرط ٩-١٨ (**الإخطارات**) (على أن يكون هذا الإخطار غير قابل للإلغاء ويحدد التاريخ الثابت للاسترداد («**تاريخ الاسترداد الضريبي**»)) ويستلم كل حامل صكوك وفقًا للشرط ٩-٥ (جـ) (**تصفية المضاربة**) حصته على أساس تناسبي من إجمالي رأس مال الصكوك القائم مع أي مبالغ توزيع دوري مستحقة غير مدفوعة، في حال:

كان يتعين أو سيتعين على المُصدر عند سداد الدفعة التالية المستحقة بموجب الصكوك وبموجب مستندات الصكوك دفع أي مبالغ إضافية حسب ما هو منصوص عليه أو مشار إليه في الشرط ٩-١٦ (**الضرائب**) ومستندات الصكوك نتيجة لأي تغير أو تعديل في أنظمة أو لوائح المملكة العربية السعودية أو أي تقسيم سياسي فرعي أو لأي سلطة تتمتع بصلاحيات فرض الضرائب، أو أي تغيير في تطبيق تلك الانظمة أو اللوائح أو التفسير الرسمي لها (بما في ذلك أي حكم تصدره محكمة تتمتع بولاية قضائية مختصة) لها بحيث يصبح ذلك التغيير أو التعديل ساريًا في تاريخ الاتفاق على إصدار السلسلة ذات الصلة أو بعده، ولم يكن هناك إمكانية لتجنب المُصدر هذا الالتزام (حسبما ينطبق) من خلال اتخاذ إجراءات معقولة متاحة له.

شريطة عدم تقديم أي إشعار استرداد ضريبي قبل ستين (٦٠) يومًا من تاريخ التوزيع الدوري الذي يأتي قبيل أقرب تاريخ كان من المفترض أن يكون المُصدر بحلوله ملزمًا بدفع أي مبالغ إضافية لو كانت تلك المبالغ الإضافية المتعلقة بالصكوك ومستندات الصكوك (حسبما ينطبق) مستحقة.

قبل نشر أي إشعار استرداد ضريبي وفقًا للشرط٩-١٢ (ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**)، يحصل المُصدر ويتيح لحملة الصكوك للاطلاع في مقرّه الرئيسي أثناء ساعات العمل بغرض المعاينة ما يلي: (١) شهادة موقعة من شخصين مفوضين بالتوقيع من المُصدر تنص على أنه يحق للمُصدر إجراء هذا الاسترداد وتفيد بأنه تم الوفاء بشروط استرداد الصكوك المنصوص عليها في الشرط ٩-١٢ (ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**)، و(٢) رأي مستشار ضرائب مستقل بشأن الوضع المعترف به يفيد بأن المُصدر قد أصبح أو سيصبح ملزمًا بدفع تلك المبالغ الإضافية نتيجة لهذا التغيير أو التعديل. عند انتهاء مدة أي إشعار استرداد ضريبي على النحو المُشار إليه في الشرط٩-١٢ (ج) (**الاسترداد لأسباب ضريبية**)، يلتزم المُصدر باسترداد الصكوك وفقًا للشرط٩-١٢ (ج)(**الاسترداد لأسباب ضريبية**).

د. الاسترداد حسب اختيار حملة الصكوك

١. إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك، فعند تقديم أي حامل للصكوك إخطارًا للمُصدر وفقًا للشرط ٩-١٨ (**الإخطارات**) خلال مدة لا تقل عن ثلاثين (٣٠) يومًا ولا تتجاوز ستين (٦٠) يومًا، يسترد المُصدر، عند انتهاء مدة هذا الإخطار (ما لم يكن المُصدر قد قدم قبل تقديم هذا الإخطار إخطارًا بالاسترداد بموجب الشرط ٩-١٢ أو الشرط ٩-١٢ (**الاسترداد لأسباب ضريبية**))، هذه الصكوك أو يشتريها (يتعهد بشرائها) في تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك بمبلغ الاسترداد المبكر الموضح أو المحدد على النحو المبين في الشروط النهائية المطبقة إلى جانب أي مبالغ توزيع دوري مستحقة غير مدفوعة و/أو مبالغ توزيع دوري جزئي واجبة السداد.

٢. إذا نصت الشروط النهائية المطبقة على سريان حق خيار البيع عند تغيير السيطرة وفي حالة وقوع حدث تغيير في السيطرة، يسترد المُصدر، بعد تقديم أي حامل للصكوك إخطارًا للمُصدر في غضون فترة توفر خيار البيع عند تغيير السيطرة وفقًا للشرط ٩-١٨ (**الإخطارات**) (ما لم يكن المُصدر قد قدم قبل تقديم هذا الإخطار إخطارًا بالاسترداد بموجب الشرط ٩-١٢ أو الشرط ٩-١٢ (**الاسترداد لأسباب ضريبية**))، الصكوك أو يشتريها (يتعهد بشرائها) في تاريخ حق خيار البيع عند تغيير السيطرة بمبلغ الاسترداد المبكر الموضح أو المحدد على النحو المبين في الشروط النهائية المطبقة إلى جانب أي مبالغ توزيع دوري مستحقة غير مدفوعة و/أو مبالغ توزيع دوري جزئي واجبة السداد.

بمجرد معرفة المُصدر بوقوع أي حدث تغيير في السيطرة، يقدم المُصدر على الفور إخطارًا («**إخطار تغيير سيطرة**») إلى حملة الصكوك عملًا بالشرط ٩-١٨ (**الإخطارات**) يفيد بذلك المعنى.

ه. الاسترداد الجزئي للصكوك

في حال تحديد أساس الاسترداد على أساس متناقص في شكل أقساط في الشروط النهائية المطبقة، فإنه يحق لكل حامل صكوك الحصول على حصته على أساس تناسبي من مبالغ أقساط رأس مال الصكوك المستحقة في تواريخ الاسترداد الجزئي ذات الصلة (على النحو المحدد لكل منها في الشروط النهائية المطبقة) فيما يتعلق بالصكوك التي يحتفظ بها، ورهنًا بأي استرداد مبكر و/أو شراء و/أو إلغاء، يتم استرداد جزء من سلسلة الإصدار بالتناسب مع قيمة كل مبلغ قسط رأس مال صكوك مدفوع إلى حملة الصكوك عند دفع ذلك المبلغ بالكامل إلى حملة الصكوك (وسيتم خصم القيمة الإجمالية الاسمية لصكوك السلسلة ذات الصلة القائمة بناءً على ذلك).

و. انتفاء أي استرداد آخر

لا يجوز للمُصدر استرداد الصكوك أو إلغاؤها باستثناء ما هو وارد في الشرط ٩-١٠ (**شراء الصكوك وإلغاؤها**) والشرط ٩-١٢ (**استرداد الصكوك**) والشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**).

٩-١٣ حالات الإخلال

يُشكل حدوث أيٍ من الحالات والظروف التالية حالة إخلال:

أ. التقصير في سداد رأس مال الصكوك أو أي مبلغ من مبالغ قسط رأس مال الصكوك أو مبلغ الاسترداد المبكر أو مبلغ التوزيع الدوري أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي (حسبما ينطبق) في تاريخ استحقاق سداده واستمرار هذا التقصير لمدة تبلغ سبعة (٧) أيام عمل في حالة رأس مال الصكوك أو أي مبلغ من مبالغ قسط رأس مال الصكوك أو مبلغ الاسترداد المبكر، أو استمراره لمدة تبلغ أربعة عشر (١٤) يومًا عمل في حالة مبلغ التوزيع الدوري أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي (حسبما ينطبق).

ب. إخلال المُصدر بأداء أي من التزاماته الأخرى أو مراعاتها بموجب هذه الشروط أو مستندات الصكوك الذي يمثل أحد أطرافها أو فيما يتعلق بها (فيما عدا أي حالة يكون فيها الإخلال غير قابل للتصحيح وفي حالة عدم النص في هذه الشروط على الحاجة إلى إعطاء فترة إنذار أو إخطار، وذلك حسب رأي وكيل حملة الصكوك وتصرفها على نحو معقول) واستمرار ذلك الإخلال دون تصحيح لمدة ثلاثين (٣٠) يومًا بعد تاريخ تقديم وكيل حملة الصكوك أو المُصدر إخطارًا بذلك يستلزم تصحيح الأمر ذاته؛ أو

ج. شروع المُصدر في رفع دعوى طوعية أو غيرها من الإجراءات القضائية الطوعية بهدف التصفية أو إعادة التنظيم أو غيرها من سبل الإبراء فيما يتعلق بالمُصدر أو بديونه بموجب أي نظام إفلاس أو إعسار أو غيرها من النظم السارية حاليًا أو مستقبلًا، أو بهدف تعيين وصي أو حارس قضائي أو مصفٍ أو متعهد أو مسؤول آخر على هذا النحو فيما يتعلق به أو بأي جزء كبير من ممتلكاته (في كل حالة باستثناء الأغراض الخاصة بإعادة التنظيم داخل المجموعة على أساس الوفاء بالالتزامات)، أو الموافقة على أي من سبل الإبراء هذه أو على تعيين أي مسؤول من هذا القبيل في دعوى اضطرارية أو غيرها من الإجراءات القانونية المرفوعة ضده، أو إجراء تنازل عام لصالح الدائنين، أو توقف المُصدر أو التهديد بالتوقف عن سداد ديونه أو تعذر سدادها أو إقراره بعجزه عن سدادها وقت استحقاقها، أو اعتباره عاجزًا عن سداد ديونه بموجب أي نظام ساري أو تحقيقًا لأغراضه، أو في حال صدور حكم ضده أو تبين إفلاسه أو إعساره أو اتخاذ أي إجراء مؤسسي للسماح باتخاذ أي مما سبق أو أي من الإجراءات والخطوات المماثلة في أي ولاية قضائية؛ أو

د. رفع أي دعوى اضطرارية أو غيرها من الإجراءات القضائية الاضطرارية ضد المُصدر بهدف التصفية أو إعادة التنظيم أو غيرها من سبل الإبراء فيما يتعلق بالمُصدر أو بديونه بموجب نظم الإفلاس أو الإعسار أو غيرها من النظم السارية حاليًا أو مستقبلًا، أو بهدف تعيين وصي أو حارس قضائي أو مصفٍ أو متعهد أو مسؤول آخر على هذا النحو للعمل فيما يتعلق به أو بجزء كبير من ممتلكاته، أو في حالة مصادرة راهن لكامل أعمال المُصدر أو معظمها أو أصوله أو فرض حجز جبري أو حجز تنفيذي عليه أو مصادرة ممتلكاته أو وضعه تحت الحراسة القضائية أو غيرها من الإجراءات التي يجري إنفاذها عليه أو يصدر حكم بخصوصها، على أن تظل هذه الدعوى الاضطرارية وغيرها من الإجراءات القانونية الأخرى

قائمة لمدة ثلاثين (٣٠) يومًا أو الشروع في تنفيذ أي أمر إبراء ضد المُصدر بموجب نظم الإفلاس المعمول بها والنافذة في الوقت الراهن وفي المستقبل أو اتخاذ أي إجراءات أو خطوات مماثلة في أي ولاية قضائية؛

ه. توقف المُصدر عن تنفيذ كافة أعماله أو جميعها تقريبًا أو التهديد بذلك، إلا إذا كان ذلك تحقيقًا لأغراض إعادة التنظيم بناءً على الشروط المصدَّق عليها كتابة من جانب وكيل حملة الصكوك أو بمقتضى قرار خاص، أو اتخاذ أي إجراء مؤسسي للسماح باتخاذ أي مما سبق أو أي من الإجراءات والخطوات المماثلة في أي ولاية قضائية؛

و. إذا أصبحت في أي وقت أي لائحة أو مرسوم أو موافقة أو تصريح أو ترخيص أو أي سلطة أخرى ضرورية لتمكين المُصدر من أداء التزاماته المقررة بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك و/أو مستندات الصكوك التي يكون طرفًا فيها أو صلاحية أي مما سبق أو قبليته للتنفيذ منتهية أو تم حجبها أو إلغاؤها أو إنهاؤها أو توقف سريانها بأي طريقة أخرى أو تعديلها بطريقة تؤثر بشكل سلبي على أي حقوق أو مطالبات لأي من حملة الصكوك؛ أو

ز. أصبح من غير القانوني للمُصدر تنفيذ أو الامتثال لأي أو كل التزاماته بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك أو مستندات الصكوك أو لم تكن أي من التزامات المُصدر (الذي يتصرف بأي صفة) بموجب أو فيما يتعلق بالصكوك أو مستندات الصكوك قانونية وصالحة، وملزمة وقابلة للتنفيذ أو لم تعد كذلك؛ أو

ح. لم يتم استيفاء أي متطلب منصوص عليه في الشرط ٩-٦ (**تعهدات المُصدر**) في ٣١ ديسمبر من أي سنة تظل فيها الصكوك قائمة؛ أو

ط. عدم اتخاذ أو القيام بأي إجراء أو شرط أو شيء مطلوب اتخاذه أو أداؤه في أي وقت من أجل: (١) تمكين المُصدر من إبرام أو ممارسة حقوقه بطريقة مشروعة وأداء التزاماته والامتثال لها بموجب الصكوك أو مستندات الصكوك أو فيما يتعلق بها، و(٢) التأكد من أن تلك الالتزامات قانونية ومشروعة وملزمة وقابلة للتنفيذ؛ أو

ي. تنصل المُصدر من الصكوك أو أي من مستندات الصكوك، أو

ك. في حال:

١. عدم سداد أي مديونية مالية للمُصدر عند استحقاقها أو خلال أي فترة سماح مطبقة في الأصل؛ أو

٢. تم الإعلان استحقاق أي مديونية مالية للمُصدر أو أصبحت واجبة الدفع قبل تاريخ الاستحقاق المحدد نتيجة حالة إخلال (أيًا كان وصفه)؛

٣. أصبح أي ضمان يقدمه المُصدر مقابل أي مديونية مالية قابلاً للتنفيذ وتم اتخاذ أي خطوة لإنفاذ الضمان (بما في ذلك الاستيلاء على الحيازة أو تعيين حارس قضائي أو مدير أو من في حكمهما، على ألا يشمل ذلك إصدار أي إخطار إلى المُصدر بأن الضمان أصبح قابلاً للتنفيذ) ما لم يتم الوفاء الكامل بمبلغ المديونية المالية المضمونة بالضمان ذي الصلة خلال ثلاثين (٣٠) يومًا من أحد الأجلين التاليين، أيهما أقرب: (أ) تاريخ اتخاذ أي خطوة لإنفاذ الضمان ذي الصلة؛ و(ب) تاريخ إخطار المُصدر بأنه قد تم اتخاذ خطوة لإنفاذ الضمان ذي الصلة بشرط عدم حدوث أي حالة إخلال وفقًا للشرط ٩-١٣ (ي) إذا كان المبلغ الإجمالي للمديونية المالية أو الالتزام بالمديونية المالية يقع ضمن الشروط٩-١٣ (ك) (١) إلى ١٣ (ك)(٣) أعلاه من المُصدر أقل من ٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (أو ما يعادله بأي عملة أو عملات أخرى).

ل. عند صدور حكم (أحكام) أو أمر (أوامر) أو أكثر بدفع مبلغ يزيد على ١,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (أو ما يعادله بأي عملة أو عملات أخرى)، سواء بصورة مستقلة أم إجمالاً، ضد المُصدر، واستمر ذلك الحكم أو الأمر غير مُعالج وقائمًا لمدة ثلاثين (٣٠) يومًا بعد تاريخ (تواريخ) الصدور أو التاريخ المحدد فيه للدفع، أيهما يأتي لاحقًا، ما لم يتم استئناف هذا الحكم (الأحكام) أو الأمر (الأوامر) أو الدفاع لدحضه بحسن النية وتم تكوين مخصصات كافية له وفقًا للمعايير المحاسبية المعمول بها في المملكة.

في حالة وقوع أي حالة إخلال واستمرارها، يجب على وكيل حملة الصكوك أن يقوم، في أقرب وقت ممكن عمليًا بعد تلقي إشعار بذلك، بتقديم إشعار بحدوث حالة الإخلال إلى حملة الصكوك ليطلب منهم بيان ما إذا كانوا يرغبون في ممارسة حقوقهم في استرداد الصكوك وفقًا للشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**)، على أنه في حالة وقوع أي حالة إخلال يشتمل على أي حدث موضح في الشرط ٩-١٣ (ب) أعلاه، فلا يجوز تقديم هذا الإشعار إلا إذا كان وكيل حملة الصكوك قد أكد كتابيًا للمُصدر أن هذا الحدث يضر، في رأيه، بمصالح حملة الصكوك بشكل جوهري. يجوز لأي حامل صكوك بعد ذلك أن يقدم إشعارًا («إشعار بحالة الإخلال») إلى وكيل حملة الصكوك.

وإذا تسلم وكيل حملة الصكوك إشعار حالة إخلال، فعليه تقديم إشعار على الفور إلى المُصدر ومسؤول الدفع بذلك محددًا حالة الإخلال المشار إليها في الإشعار الذي تسلمه (ولكن بشرط كون ذلك الإشعار هو الإشعار الأول الذي يتم استلامه بشأن حالة الإخلال ذات الصلة). إذا تلقى وكيل حملة الصكوك إخطارات بحالات الإخلال من حملة الصكوك المطلوبين على الأقل، فيجب على وكيل حملة الصكوك أن يقدم على الفور إشعار تنفيذ («**إشعار التنفيذ**») إلى المُصدر ومسؤول الدفع لإخطار المُصدر ومسؤول الدفع (مع تقديم نسخة إلى حملة الصكوك) أنه يجب استرداد الصكوك بإجمالي رأس مال الصكوك المستحق بالإضافة إلى أي مبالغ توزيع دوري مستحقة وغير مدفوعة و/

أو مبالغ توزيع دوري جزئي (حسبما ينطبق) وأي مبالغ مستحقة وكل المبالغ التي أصبحت مستحقة وواجبة الدفع وغير مدفوعة من قبل المُصدر في التاريخ المحدد في هذا الإشعار.

عند تسليم إشعار التنفيذ بموجب الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**)، يجوز لوكيل حملة الصكوك في أي وقت القيام بما يلي ويُعتبر مفوَّضًا بذلك تفويضًا غير قابل للنقض نيابةً عن حملة الصكوك: (١) إنفاذ كافة الحقوق التي يمتلكها بموجب مستندات الصكوك بعد وقوع أي حالة إخلال، و(٢) تقديم الطلبات والمطالبات والدعاوى والإنفاذ والإثباتات بشأن إجمالي رأس مال الصكوك القائم كما في تاريخ تلقي إشعارات بحالة الإخلال المقدّمة من جانب حملة الصكوك لأول مرة (يُشار إليه فيما يلي باسم «تاريخ حالة الإخلال»)، جنبًا إلى جنب مع سداد أي مبالغ توزيع دوري و/أو مبالغ توزيع دوري جزئي مستحقة غير مسددة كما في تاريخ استرداد الصكوك من المُصدر، و(٣) تقديم المطالبات والإثباتات والإيصالات واتخاذ كافة الإجراءات القضائية وكذا اتخاذ كل الإجراءات التي يرى وكيل حملة الصكوك أنها مناسبة من أجل استرداد إجمالي رأس مال الصكوك القائم ومبلغ التوزيع الدوري أو مبلغ التوزيع الدوري الجزئي من المُصدر. وتُسترد الصكوك حال سداد تلك المبالغ بالكامل ولم تعد تمثل أصول الصكوك ولا تكون أي مبالغ أخرى مستحقة بشأنها ويتم إعفاء المُصدر من أي التزامات أخرى فيما يتعلق بها.

٩-١٤ إنفاذ الحقوق وممارستها

أ. يجوز لوكيل حملة الصكوك في أي وقت –وفقًا لتقديره المطلق ودون تقديم أي إخطارات– اتخاذ أية إجراءات ضد المُصدر على النحو الذي يراه مناسبًا بغية إنفاذ أحكام الصكوك أو مستندات الصكوك، ولا يكون وكيل حملة الصكوك ملزَمًا تحت أي ظرف باتخاذ أي إجراء إلا إذا وُجِّه بذلك أو طُلب منه ذلك بموجب أي مما يلي:

١. الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**)؛

٢. بقرار خاص؛ أو

٣. بموجب إخطار خطي من جانب حملة الصكوك المطلوبين،

وفي كل حالة من هذه الحالات، لا يتعين عليه اتخاذ تلك الإجراءات إلا إذا كان معوضًا و/أو مضمونًا و/أو ممولاً مسبقًا بصورة يقبلها ضد كل الالتزامات التي قد يتحملها نتيجةً تلك الإجراءات.

ب. تخضع الفقرات السابقة من الشرط ٩-١٤ (**إنفاذ الحقوق وممارستها**) لهذه الفقرة. بعد إنفاذ أصول الصكوك أو تسييلها وتوزيع صافي عائدات أصول الصكوك وفقًا للشرط ٩-٥ (و) (**استخدام العائدات**)، يتم الوفاء بالتزامات المُصدر المتعلقة بالصكوك ولا يحق لأي حامل صكوك اتخاذ أية خطوات أخرى بحق المُصدر لاسترداد أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بالصكوك وينتهي الحق في استلام تلك المبالغ غير المسددة. وبصفة خاصة، لا يحق لأي حامل صكوك تقديم أي مطالبات فيما يتعلق بالصكوك أو اتخاذ أية خطوات أخرى بغرض تصفية المُصدر.

ج. لا يحق لأي حامل صكوك اتخاذ أي إجراءات ضد المُصدر مباشرة إلا في الحالات التالية: (أ) إذا أخفق وكيل حملة الصكوك – الذي أصبح ملزمًا بالشروع في ذلك الإجراء – في القيام به في غضون ستين (٦٠) يومًا من تاريخ هذا الإلزام مع استمرار الإخفاق، و(٢) كان حامل الصكوك المعني يملك بمفرده (أو مع حملة الصكوك الآخرين الذين ينوون الشروع في اتخاذ إجراء مباشر ضد المُصدر) ما لا يقل عن خمسة وعشرين في المائة (٢٥ في المائة) من إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الصكوك القائمة في ذلك التاريخ. ولا يحق لوكيل حملة الصكوك أو أي من حملة الصكوك في أي حال من الأحوال التسبب في بيع أي من أصول الصكوك أو التصرف بها إلا وفقًا للشروط ويكونُ الحق الوحيد لوكيل حملة الصكوك وحملة الصكوك تجاه المُصدر هو المطالبة بتنفيذ التزامات المُصدر بسداد مبالغ التوزيع الدوري ومبالغ التوزيع الدوري الجزئي ومبالغ أقساط رأس مال الصكوك ذات الصلة ومبلغ الاسترداد المبكر ورأس مال الصكوك حسبما ينطبق حال استحقاقها، إلى جانب المطالبة بتنفيذ التزامات المُصدر بسداد أي مبالغ أخرى مستحقة عليه بموجب مستندات الصكوك.

٩-١٥ اجتماع حملة الصكوك؛ التعديل

أ. اجتماعات حملة الصكوك

تحتوي اتفاقية إعلان الوكالة على أحكام لعقد اجتماعات حملة الصكوك للنظر في الأمور التي تؤثر على مصالحهم، بما في ذلك المصادقة على أي قرار خاص بشأن تعديل الصكوك أو هذه الشروط أو أي شرط في اتفاقية إعلان الوكالة أو أي من مستندات الصكوك الأخرى. يجوز عقد أي اجتماع من هذا القبيل من قبل المُصدر أو وكيل حملة الصكوك، ويجب أن يعقده وكيل حملة الصكوك بناءً على طلب كتابي من حملة الصكوك الذين يمتلكون ما لا يقل عن عُشر القيمة الإسمية الإجمالية للصكوك القائمة كما في هذا التاريخ ورهنًا بتعويض وكيل حملة الصكوك و/أو تأمينه و/أو تمويله مسبقًا بصورة يقبلها وكيل حامل الصكوك. سيكون النصاب القانوني في أي اجتماع (أو في أي اجتماع مؤجل) يتم عقده للتصويت على قرار خاص وفقًا لاتفاقية إعلان الوكالة.

ويكون أي قرار خاص صادر في أي اجتماع لحملة الصكوك ملزمًا لجميع حملة الصكوك، سواءً أكانوا حاضرين في هذا الاجتماع أم لا، وسواءً صوتوا على هذا القرار الخاص أم لم يصوتوا. يُقصد بعبارة «قرار خاص» التي ورد تعريفها في اتفاقية إعلان الوكالة أيًا ممّا يلي: (١) أي قرار يتم اتخاذه في اجتماع تمت الدعوة إليه وعقده حسب الأصول وفقًا لأغلبية تتكون من ثلاثة أرباع المصوتين على الأقل الذين صوتوا فيه برفع الأيدي، أو، في حال طلب الاقتراع حسب الأصول، بأغلبية تتكون من ثلاثة أرباع الأصوات المدلى بها في هذا الاقتراع على الأقل؛ أو (٢) أي قرار كتابي موقع من أو بالنيابة عن حملة صكوك يمتلكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع إجمالي القيمة الاسمية للصكوك القائمة في ذلك الوقت، على أنه يجوز تحرير هذا القرار في مستند واحد أو في عدة مستندات في شكل مماثل ويُوقع كل منها من قبل أو بالنيابة عن واحد أو أكثر من حملة الصكوك المعنيين؛

ب. التعديل

تنص اتفاقية إعلان الوكالة على أنه يجوز لوكيل حملة الصكوك (بالنيابة عن حملة الصكوك) أن يعتمد ويوافق، من دون الحصول على موافقة حملة الصكوك، على أي تعديل (مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها في اتفاقية إعلان الوكالة) لهذه الشروط أو أي من أحكام اتفاقية إعلان الوكالة أو أي من اتفاقيات إعلان الوكالة التكميلية ذات الصلة أو أي من مستندات الصكوك الأخرى أو التنازل عن أي انتهاك لها أو السماح به، أو أن يقرر التغاضي عن أي حالة إخلال، إذا رأى أنها لا تؤثر بصورة جوهرية على مصالح حملة الصكوك أو على أي تعديل لأي من هذه الشروط أو أي من الأحكام الواردة في اتفاقية إعلان الوكالة أو أي اتفاقية إعلان وكالة تكميلية ذات صلة أو أي مستندات الصكوك الأخرى إذا كان ذلك التعديل (في رأي وكيل حملة الصكوك) شكليًا أو بسيطًا أو ذا طبيعة فنية أو يهدف إلى تصحيح خطأ ظاهر أو التقيد بأحكام النظام الإلزامية. ويعتبر أي تعديل أو تنازل أو إعفاء أو قرار من هذا القبيل ملزمًا لحملة الصكوك، وما لم يوافق وكيل حملة الصكوك على خلاف ذلك، سيتم إعلام حملة الصكوك بأي تعديل من هذا القبيل في أقرب وقت ممكن عمليًا بعد ذلك وفقًا للشرط ٩-١٨ (**الإخطارات**).

وفيما يتعلق بممارسة وكيل حملة الصكوك لأي من سلطاته أو صلاحياته أو تقديراته (بما في ذلك –على سبيل المثال لا الحصر– أي تعديل أو تنازل أو تفويض)، فعلى وكيل حملة الصكوك مراعاة مصالح حملة الصكوك ككل، وعلى وجه الخصوص، ولكن دون حصر، عدم مراعاة النتائج المترتبة على هذه الممارسة لأي من حملة الصكوك المنفردين نتيجة لوجودهم أو إقامتهم لأي غرض في منطقة معينة أو خضوعهم لها، ولا يحق لوكيل حملة الصكوك أو أي من حملة الصكوك أن يطلب من المُصدر أو وكيل حملة الصكوك أو أي جهة أخرى أي تعويض أو مقابل فيما يتعلق بأية نتائج ضريبية تترتب على تلك الممارسة على أي من حملة الصكوك المنفردين.

٩-١٦ الضرائب

يتم دفع جميع الدفعات المتعلقة بالصكوك بدون أية استقطاعات ضريبية للمملكة العربية السعودية ما لم يكن ذلك الاستقطاع مطلوبًا بموجب النظام. وفي تلك الحالة يدفع المُصدر لحملة الصكوك (باستثناء حملة الصكوك الذين ليسوا أشخاصًا مؤهلين وقت سداد الدفعات ذات الصلة) المبالغ الإضافية أو يأمر بدفعها حتى يعادل صافي المبلغ الذي يحصل عليه حملة الصكوك بعد الاستقطاع المبالغ المعنية التي كانوا سيحصلون عليها فيما يتعلق بالصكوك إذا لم يكن هناك استقطاع، ولكن فقط بقدر إتاحة تلك المبالغ للتوزيع على حملة الصكوك من أي أصول صكوك ذات صلة.

على حملة الصكوك العلم أنّ الصكوك لا تُباع إلّا إلى الأشخاص المؤهلين وأنه لا يمكن تسجيل أحد سواهم بصفة حملة الصكوك. ولا يُسدد المُصدر أي مبالغ إضافية فيما يتعلق بأي عملية استقطاع يتطلبها النظام إلى أي شخص يمتلك صكوكًا ولكنه ليس شخصًا مؤهلاً.

يتحمل حملة الصكوك مسؤولية أي ضريبة أرباح رأسمالية أخرى أو ضريبة دخل أو زكاة تُفرَض عليهم نتيجة حيازتهم للصكوك.

ويتم سداد كل الدفعات بموجب مستندات الصكوك خاليةً من أية استقطاعات ضريبية معمول بها في المملكة ما لم تكن تلك الاستقطاعات أو الخصومات مقررة بموجب النظام.

٩-١٧ التعويض ومسؤولية وكيل حملة الصكوك

تتضمن اتفاقية إعلان الوكالة أحكامًا تتعلق بتعويض وكيل حملة الصكوك في ظروف معينة وإعفائه من المسؤولية، بما في ذلك أحكام تعفيه من اتخاذ أي إجراء ما لم يُقدَّم له تعويض و/أو ضمان و/أو تمويل مسبق على وجه يقبله وكيل حملة الصكوك، وبالأخص فيما يتعلق بممارسة أي من حقوقه المتعلقة بأصول الصكوك. ولا يتخذ وكيل حملة الصكوك أي إجراء تحت أي ظرف إلا إذا وجه بذلك وفقًا للشرط ٩-١٤ (**إنفاذ الحقوق وممارستها**) وبشرط تقديم تعويض و/أو ضمان و/أو تمويل مسبق له على وجه يقبله.

في حالة إخفاق وكيل حملة الصكوك في إبداء العناية والاجتهاد المطلوبين منه بصفته وكيل لحملة الصكوك، فلا توجد أي أحكام في اتفاقية إعلان الوكالة، مع مراعاة أحكام اتفاقية إعلان الوكالة التي تمنحه أي حقوق أو صلاحيات أو سلطات أو تقديرات، تعوض أو تبرئ ذمة وكيل حملة الصكوك من أي مسؤولية يتكبدها بموجب النظام فيما يتعلق بأي إهمال جسيم أو تقصير متعمد أو احتيال فعلي قد يُدان به فيما يتعلق بواجباته بموجب اتفاقية إعلان الوكالة.

لا يقدم وكيل حملة الصكوك أي تعهدات ولا يتحمل أية مسؤولية بخصوص صلاحية أو كفاية أو قابلية تنفيذ التزامات المُصدر بموجب مستندات الصكوك ولا يتحمل كذلك في أي حال أية مسؤولية قانونية أو التزام بتقديم أي تقرير إلى حملة الصكوك بشأن أي مبلغ كان يتعين دفعه من جانب المُصدر أو نيابة عنه ولكن لم يتم دفعه، ولا يتحمل في أي حال أية مسؤولية تنشأ عن أصول الصكوك.

لا يقع على عاتق وكيل حملة الصكوك أي التزام بتوفير تأمين على أي من أصول الصكوك أو أي صكوك أو مستندات ملكية أو أدلة أخرى فيما يتعلق بأصول الصكوك ولن يكون ملزمًا بأن يطلب من أي شخص آخر توفير أي تأمين من هذا القبيل أو مراقبة كفاية أي تأمين من هذا القبيل، ولن يتحمل أي مسؤولية قد يتكبدها أي شخص نتيجة لعدم توفر أي تأمين من هذا القبيل أو عدم كفايته.

لن يكون وكيل حملة الصكوك مسؤولاً بأي حال من الأحوال عن أي خسارة أو ضرر خاص أو غير مباشر أو جزائي أو تبعي من أي نوع كان (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر خسارة الأرباح أو السمعة أو فرصة تجارية أو ادخار متوقع)، سواء كان ذلك متوقعًا أم لا، حتى لو تم إخطار وكيل حملة الصكوك باحتمالية حدوث تلك الخسارة أو الضرر وبغض النظر عما إذا كانت المطالبة بالتعويض عن الخسارة أو الضرر قائمة عن طريق الإهمال أو إخلال بالعقد أو غير ذلك.

٩-١٨ الإخطارات

تُرسل جميع الإخطارات إلى حملة الصكوك بالبريد المسجل إلى عناوينهم ذات الصلة المقيّدة في السجل، ويُعتبر الإخطار في حكم المستلَم في اليوم الخامس من تاريخ إرساله بالبريد. ويتم إرسال الإخطارات بشأن أي اجتماعات لحملة الصكوك قبل خمسة وعشرين (٢٥) يومًا على الأقل من التاريخ المحدد للاجتماع الأولي وقبل عشرة (١٠) أيام على الأقل من التاريخ المحدد لأي اجتماع مؤجل، وتسري هذه الإخطارات حال إرسالها إلى حملة الصكوك عبر البريد المسجل إلى عناوينهم ذات الصلة المقيدة في السجل. ويُعتبر الإخطار في حكم المستلَم في اليوم الخامس من تاريخ إرساله بالبريد.

وتُرسل الإخطارات إلى أي من حملة الصكوك في صورة مكتوبة إلى عنوان البريد العادي أو عنوان البريد الإلكتروني المسجل للمرسل إليه المعني.

٩-١٩ النظام الحاكم والاختصاص القضائي

أ. النظام الحاكم

تخضع مستندات الصكوك والصكوك للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية وتفسر وفقًا لها.

ب. الاختصاص القضائي

تتمتع لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية ولجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية («اللجنة») باختصاص غير حصري في النظر والبت في أية قضية أو دعوى أو أي إجراء قضائي وتسوية أية نزاعات قد تنشأ عن الصكوك أو مستندات الصكوك، ولهذه الأغراض، تقر جميع الأطراف (بما يشمل المُصدر وحملة الصكوك) إقرارًا لا رجعة فيه بخضوعهم للاختصاص القضائي للجان. ولا يجوز رفع أي قضية أو دعوى أو أي إجراء قضائي بخصوص الصكوك أو مستندات الصكوك أو فيما يتعلق بهما لدى أية جهة خارج المملكة العربية السعودية أو تقديمها لها، ولا يكون لأي محكمة أو سلطة قضائية خارج المملكة العربية السعودية صلاحية النظر في أية دعوى بهذا الخصوص.

ج. التنازل عن الحصانة

يتنازل المُصدر بوجه عام عن كل حقوق الحصانة التي يتمتع بها أو الأصول أو العائدات التي قد يحوزها في أي ولاية قضائية وذلك فيما يتعلق بأي إجراءات قضائية في أي ولاية قضائية بخصوص هذه الشروط، بما في ذلك الحصانة المتعلقة بما يلي:

١. تقديم أي إعفاء عن طريق أمر قضائي أو حكم فيما يتعلق بأداء أمور معينة أو استرداد الأصول أو العائدات؛

٢. اتخاذ أي إجراء ضد أصوله أو مصادر دخله لإنفاذ حكم أو احتجاز أي من أصوله ومصادر دخله أو المنع من التصرف فيها أو بيعها ضمن دعوى عينية ؛و

٣. التنازل عن الفائدة الربوية.

في حال رفع أي قضية أو إجراءات أو دعاوى من قبل أو بالنيابة عن وكيل حملة الصكوك أو أي حامل صكوك بموجب هذه الشروط، يوافق وكيل حملة الصكوك وكل حامل صكوك على ما يلي:

١. عدم المطالبة بأي فائدة بموجب الحكم وفقًا لهذه القضية أو الإجراء أو الدعوى أو فيما يتعلق بها؛ و

٢. إلى أقصى حد يسمح به النظام، التنازل عن أية استحقاقات تتعلق بأي فائدة بموجب حكم يصدر لصالحه من قبل أي محكمة أو سلطة قضائية أخرى نتيجة لتلك القضية أو الإجراء أو الدعوى.

لتجنب الشك، **لا** يوجد في الشرط ٩-١٩ (د) (**التنازل عن الفائدة الربوية**) ما يمكن تفسيره على أنه تنازل عن الحقوق فيما يتعلق بأي أرباح مضاربة أو عائدات تصفية مستحقة الدفع بموجب اتفاقية المضاربة، أو أي سعر بيع آجل (أو أي جزء منه) مستحق الدفع بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية، أو أي مبلغ توزيع دوري، أو مبلغ توزيع دوري جزئي، أو أي مبلغ قسط من رأس مال الصكوك أو مبلغ استرداد مبكر مستحق السداد بموجب الشروط أو أي ربح من أي نوع مستحق الدفع وفقًا لمستندات الصكوك و / أو الشروط، وذلك بصرف النظر عن أي وصف لتلك المبالغ أو إعادة توصيف لها من قبل أي محكمة أو سلطة قضائية أخرى.

الشروط النهائية المطبقة

فيما يلي توضيح لنموذج الشروط النهائية المطبقة الذي سيُستكمل لكل سلسلة إصدار تصدر في إطار هذا البرنامج.

(التاريخ)

شركة رواسي البناء للاستثمار

شركة مساهمة مدرجة بموجب السجل التجاري رقم ١٠١٠٢٦٠٤٢٢

إصدار (إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الإصدار) (حق ملكية الصكوك)

في إطار

برنامج إصدار صكوك

بقيمة ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي

تُعَد المصطلحات المستخدمة في هذه الوثيقة مُعرَّفة تحقيقًا لأغراض الشروط والأحكام («**الشروط**») المنصوص عليها في نشرة الإصدار الأساسية بتاريخ ١٤٤٦/٠٧/٠٧هـ (الموافق ٢٠٢٥/٠١/٠٧م) (وملحق نشرة الإصدار الأساسية بتاريخ (●) اللذين (يشار إليهما (معًا) بـ «**نشرة الإصدار الأساسية**»). وتشكل هذه الوثيقة الشروط النهائية المطبقة للصكوك الواردة في هذا الجزء ويجب قراءتها بالاقتران مع هذه النشرة. ولا تتاح معرفة المعلومات الكاملة عن المُصدر وطرح الصكوك إلا على أساس الجمع بين هذه الشروط النهائية المطبقة وهذه النشرة. تتوفر نشرة الإصدار الأساسية للاطلاع خلال ساعات العمل العادية في المكتب الرئيسي للمُصدر الموجود في مدينة الرياض ويمكن الحصول على نسخ منها من هذا المكتب.

(يرجى إدراج أي من الأمور التالية تكون « سارية» أو تحديدها على أنّها «لا تنطبق». لاحظ أنه يتعين أن يظل الترقيم على النحو المبين أدناه، حتى ولو أُشير إلى فقرات فردية أو فرعية بأنها «لا تنطبق». يُشير الخط المائل إلى التوجيهات اللازمة لاستكمال الشروط النهائية المطبقة).

١. المُصدر:	شركة رواسي البناء للاستثمار
٢. وكيل حملة الصكوك:	شركة الخير كابيتال السعودية
٣. رقم الإصدار:	(●)
٤. العملة المحددة:	الريال السعودي («ريال»)
٥. إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الإصدار:	(●) ريال سعودي ((حسب تخفيضها من وقت لآخر وفقًا للشرط ٩-١٢ (هـ) (**الاسترداد الجزئي للصكوك**)))
٦. الحد الأدنى لعدد الصكوك التي يمكن للمستثمرين المستهدفين الاكتتاب فيها:	(●)
٧. قيمة الحد الأدنى لعدد الصكوك التي يمكن للمستثمرين المستهدفين الاكتتاب بها	(●)
٨. سعر الإصدار	(١٠٠) في المائة من إجمالي القيمة الاسمية للسلسلة.
٩. الفئات المحددة:	(١,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي
١٠. مبلغ الحساب	(●) (في حالة وجود فئة محددة واحدة فحسب، فقم بإدراج الفئة المحددة. وفي حالة وجود أكثر من فئة محددة، فقم بإدراج أعلى عامل مشترك. ملاحظه: لا بد من وجود عامل مشترك إذا كان هناك اثنان أو أكثر من الفئات المحددة.)
١١. تاريخ الإصدار:	(●)
١٢. تاريخ الإنهاء:	(حدد التاريخ)
١٣. أساس مبلغ التوزيع الدوري:	(●) في المائة. مبلغ التوزيع الدوري الثابت) ((حدد السعر المرجعي) +/ (●) في المائة. مبلغ التوزيع الدوري المتغير)
١٤. أساس الاسترداد:	(دفعة واحدة/متناقص) تُسترد الصكوك بمعدل ١٠٠ بالمائة من إجمالي القيمة الاسمية للسلسلة رهنًا بأي عملية شراء أو إلغاء أو استرداد مبكر.

١٥. الحالة:	غير ثانوي
١٦. يوم العمل:	(اليوم الذي تفتح فيه البنوك التجارية أبوابها للعمل أمام الجمهور في المملكة العربية السعودية/ حدد دول أخرى)
١٧. متحصلات الطرح	(●)
الأحكام المتعلقة بالتوزيعات الدورية	
١٨. أحكام التوزيعات الدورية الثابتة:	(سارية/غير سارية) (إذا كانت غير سارية؛ تُحذف الفقرات الفرعية المتبقية من هذه الفقرة)
أ. هامش الربح:	(●) في المائة سنويًا
ب. تاريخ (تواريخ) التوزيع الدوري:	(●) في كل سنة حتى تاريخ الإنهاء وبما يشمل هذا التاريخ، وفقًا للشرط ٩-٧ (ج) (**وقف الاستحقاق**)
١٩. أحكام التوزيعات الدورية المتغيرة: (إذا كانت غير سارية؛ تُحذف الفقرات الفرعية المتبقية من هذه الفقرة)	(سارية/غير سارية)
أ. الهامش:	(●) في المائة سنويًا
ب. تاريخ (تواريخ) التوزيع الدوري:	(●) في كل سنة حتى تاريخ الانتهاء وبما يشمل هذا التاريخ، مع مراعاة الشرط ٩-٨ (د) (**وقف الاستحقاق**) (تخضع للتعديل وفقًا لعرف يوم العمل)
ج. الطريقة التي يُحَدد بها السعر:	تحديد معدل الشاشة
د. تحديد معدل الشاشة:	
ه. المعدل المرجعي:	(●) شهر (سعر الفائدة بين البنوك السعودية /حدد سعرًا آخر)
و. تاريخ تحديد التوزيع الدوري	(يوم العمل الثاني قبل اليوم الأول من فترة التوزيع الدوري ذات الصلة/حدد يومًا آخر)
ز. صفحة الشاشة ذات الصلة:	(شاشة رفينيتيف / حدد أخرى)
ح. عرف يوم العمل:	(عرف يوم العمل / عرف يوم العمل التالي المُعدل / عرف يوم العمل السابق / حدد أخرى)
الأحكام المتعلقة بالاسترداد	
٢٠. رأس مال الصكوك:	إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الإصدار
٢١. مبلغ قسط رأس مال الصكوك:	((●) لكل مبلغ حسابي / لا ينطبق) (يسري عندما يُحدَّد أساس الاسترداد على أساس متناقص في شكل أقساط)
٢٢. خيار الشراء للمُصدر	(ينطبق /لا ينطبق) (إذا كانت غير سارية؛ تُحذف الفقرات الفرعية المتبقية من هذه الفقرة)
أ. مبلغ الاسترداد المبكر:	(إجمالي رأس مال الصكوك القائم (بحسب تعريفه الوارد في الشروط)/(●) لكل مبلغ حساب / حدد أخرى)
ب. تاريخ الاسترداد الاختياري:	(أي تاريخ توزيع دوري)/(●)/غير سارٍ
٢٣. حق حملة الصكوك في التمتع بخيار البيع	(سارية/غير سارية)
أ. مبلغ الاسترداد المبكر:	((●) لكل مبلغ حساب / يرجى تحديد أخرى)
ب. تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك:	((●)/غير سارٍ)
٢٤. تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة:	(سارية/غير سارية)
أ. مبلغ الاسترداد المبكر:	((●) لكل مبلغ حساب / يرجى تحديد أخرى)
٢٥. تاريخ (تواريخ) الاسترداد الجزئي:	((●) في كل سنة حتى تاريخ الانتهاء وبما يشمل هذا التاريخ / غير سارٍ) (يسري عندما يُحدَّد أساس الاسترداد على أساس متناقص على شكل أقساط)
الأحكام المتعلقة بأصول الصكوك	
٢٦. رأس مال المضاربة:	(●) في المائة من إجمالي القيمة الاسمية لسلسلة الإصدار
٢٧. نسبة حصة الربح في أي دخل مُضاربة:	المُضارب (ربح المضارب): (●)في المائة من أي دخل مضاربة وكيل حملة الصكوك (ربح المضاربة): (●)في المائة من أي دخل مضاربة
٢٨. رأس مال المرابحة:	(●)

٢٩. نسبة المرابحة:	(●)
٣٠. الأحكام المتعلقة بعملية المرابحة:	أ. المدة: (●) ب. سعر البيع الآجل: (●) ج. ربح المرابحة: (●) د. أساس سداد سعر البيع الآجل: (دفعة واحدة / على أقساط) ه. تاريخ (تواريخ) سداد سعر البيع الآجل: (تاريخ الانتهاء) (يسري عندما يكون أساس سداد سعر البيع الآجل هو السداد دفعةً واحدة) ((●)في كل سنة حتى تاريخ الانتهاء وبما يشمل هذا التاريخ) (يسري عندما يُحدد أساس سداد سعر البيع الآجل على أساس متناقص في شكل أقساط) و. مبلغ قسط سعر البيع الآجل: ((●) ريال سعودي/غير سارٍ) (يسري عندما يُحدد أساس سداد سعر البيع الآجل على أساس متناقص في شكل أقساط)
٣١. تفاصيل حساب الصكوك:	حساب الصكوك رقم: (●) مع (●) للسلسلة رقم: (●)
٣٢. شروط نهائية أخرى:	(لا ينطبق / اذكر التفاصيل) (عند إضافة أية أحكام نهائية أخرى، ينبغي مراعاة إذا ما كانت هذه الأحكام تُشكل «عوامل جديدة مهمة» ومن ثم تؤدي إلى ضرورة إعداد ملحق للنشرة)
٣٣. معاملة الصكوك للأغراض الزكوية:	(●)
التوزيع	
٣٤. المتعامل (المتعاملون)	(●)
٣٥. قيود البيع الإضافية:	(غير سارية/اذكر التفاصيل)

المسؤولية

يتحمل المُصدر مسؤولية المعلومات الواردة في هذه الشروط النهائية المطبقة. وإلى حد علم واعتقاد المُصدر (الذي أولى عناية معقولة لضمان ذلك)، فإن المعلومات الواردة في هذه الشروط النهائية المطبقة تتوافق مع الحقائق، ولا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة.

تعيين المضارب

بتحرير هذه الشروط النهائية المطبقة، يقر المُصدر (بصفته المضارب) ويوافق على أن وكيل حملة الصكوك بصفته رب المال قد ساهم برأس مال المضاربة للاستثمار وفقًا لاتفاقية المضاربة، وبناءً عليه تم إنشاء معاملة مضاربة فيما يتعلق بالصكوك التي تخضع لهذه الشروط النهائية المطبقة، وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة المكملة بموجب هذه الشروط النهائية المطبقة.

تم التوقيع نيابة عن **شركة رواسي البناء للاستثمار**

التوقيع:

المفوض حسب الأصول

١٠- ملخص مستندات الصكوك

فيما يلي ملخص لبعض أحكام بعض مستندات الصكوك الرئيسية وتستند في مجملها إلى الأحكام التفصيلية لمستند الصكوك الرئيسي ذي الصلة. ستتوفر نسخ من مستندات الصكوك للاطلاع في مكاتب المُصدر.

١-١٠ اتفاقية المضاربة

أبرم المُصدر ووكيل حملة الصكوك اتفاقية المضاربة بتاريخ (●). وتتصف العلاقة بين المُضارب من جهة ووكيل حملة الصكوك (بالنيابة عن حملة الصكوك) من جهة أخرى بأنها علاقة بين المضارب ورب المال، على التوالي. وفيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك، يسدد وكيل حملة الصكوك رأس مال المضاربة الساري إلى المضارب ليتم اعتباره رأس مال المضاربة، وعلى المضارب أن يستثمر رأس مال المضاربة في أصول المضاربة وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة. ويتولى المضارب إدارة المضاربة استنادًا إلى خبرته ويحق له المشاركة في الربح الناتج من المضاربة وفقًا لأحكام اتفاقية المضاربة.

تقتصر صلاحيات المضارب وواجباته والتزاماته ومسؤولياته على تلك المنصوص عليها في اتفاقية المضاربة ومستندات الصكوك الأخرى.

ويتولى المضارب إدارة التزاماته المتعلقة بأصول المضاربة وتدبيرها وأداءها والوفاء بها مع الحرية والسلطة التقديرية المطلقة، ويؤدي من بين جملة أمور أخرى الواجبات التالية فيما يتعلق بأصول المضاربة لكل سلسلة من إصدارات الصكوك: (أ) الحفاظ على إجراءات تحصيل مناسبة فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة المتعلقة بحصة وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) في أصول المضاربة، و(ب) التأكد من إيداع كل دخل المضاربة في حساب التحصيل وحساب دخل المضاربة، و(ج) التأكد من تسجيل الدفاتر المحاسبية والإيرادات والمصاريف الخاصة بأصول المضاربة بشكل منتظم وإعداد حساباتها بما يتوافق مع معايير إعداد التقارير المالية الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية، و(د) ضمان (١) منصوصًا عليه بموجب البند ٦-١ (التصفية) من اتفاقية المضاربة، أو (٢) تم التوجيه به بشكل صريح ومحدد من قبل وكيل حملة الصكوك (الذي يتصرف بناءً على قرار خاص). يحق للمضارب دمج أصوله وأمواله الخاصة مع أصول المضاربة.

ويكون لكل من وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) والمضارب حصة ملكية مشاعة في أصول المضاربة وكافة الأصول المكتسبة من أصول المضاربة ومن خلالها على أساس اقتسام الأرباح وتحمل الخسائر بحسب نسبة حصصهم. ويمتلك كل من حملة الصكوك والمضارب حصة تناسبية من دخل المضاربة (يُشار إليهما على التوالي بربح المضاربة وربح المضارب) مُقيدةً لصالح حساب التحصيل المعني، الذي يتم احتسابه باستخدام النسب المنصوص عليها في للشروط النهائية المطبقة.

يلتزم المضارب في تمام الساعة ١٠:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) أو قبلها في يوم عمل واحد (١) قبل كل تاريخ توزيع دوري أو أي تاريخ توزيع دوري جزئي أو تاريخ حق خيار الشراء الخاص بحملة الصكوك أو تاريخ حق خيار البيع عند تغيير السيطرة أو تاريخ استرداد جزئي أو تاريخ الاسترداد (حسبما تكون الحالة) باستخدام المبالغ القائمة برصيد حساب التحصيل ذي الصلة (في كل حالة حسب الأموال المتاحة في ذلك الحساب) مقابل أي عجز لم يتم دفعه بطريقة أخرى وفقًا لمستندات الصكوك وبعد ذلك على أساس متساوٍ على النحو التالي:

أ. لحسابه الخاص فيما يتعلق بأي ربح للمضارب لم يتم اقتطاعه مسبقًا والاحتفاظ على النحو الموضح أعلاه؛ و

ب. لحساب وكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بربح المضاربة (عن طريق إيداع هذه المبالغ في حساب الصكوك) بقيمة تعادل: (١) المبالغ المطلوبة المتعلقة بتاريخ التوزيع الدوري و/أو تاريخ التوزيع الدوري الجزئي و/أو تاريخ الاسترداد الجزئي و/أو تاريخ حق خيار البيع الخاص بحملة الصكوك و/أو تاريخ خيار البيع عند تغيير السيطرة ذات الصلة حيثما ينطبق.

يجري إعادة استثمار أي ربح مضاربة فائض يبقى في حساب التحصيل ذي الصلة بعد استخدام المبالغ المشار إليها أعلاه من جانب المضارب نيابةً عن وكيل حملة الصكوك (لصالح حملة الصكوك) في أصول المضاربة.

يلتزم المضارب بتصفية المضاربة في تاريخ الاسترداد المعمول به. سيتم استخدام عائدات هذه التصفية لسداد أي مبالغ مستحقة غير مسددة في تاريخ الاسترداد عن طريق دفع هذه المبالغ في حساب الصكوك في الساعة ١٠:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) في تاريخ الاسترداد أو قبل (وذلك في حال كان يتعين على وكيل حامل الصكوك، في ذلك الوقت من تاريخ الاسترداد، إيداع المبالغ في حساب الصكوك حتى يتمكن من دفع كل المبالغ المستحقة غير المسددة بالكامل لحملة الصكوك بموجب الصكوك ومستندات الصكوك في تاريخ الاسترداد). يجوز للمضارب الاحتفاظ بأي عائدات فائضة من هذه التصفية، بعد سداد المبالغ (إن وجدت) الموضحة أعلاه وأي مبالغ مستحقة بموجب الشرط ٩-٧ (ج) (**وقف الاستحقاق**) أو الشرط ٩-٨ (د) (**وقف الاستحقاق**) (حسبما ينطبق) من قبل المضارب كرسم تحفيزي لحسابه الخاص.

تخضع اتفاقية المضاربة لأنظمة المملكة.

٢-١٠ اتفاقية المرابحة الرئيسية

أبرم المُصدر (بصفته المشتري) ووكيل حملة الصكوك (بصفته البائع) اتفاقية مرابحة رئيسية، يجوز بموجبها للمشتري استخدام تسهيل تمويل على أساس المرابحة يتم توفيره له من قبل البائع. فيما يتعلق بكل سلسلة من إصدارات الصكوك، يبرم البائع (لصالح حملة الصكوك ونيابة عنهم) والمشتري عقد مرابحة وفقًا للأحكام المنصوص عليها في اتفاقية المرابحة الرئيسية للانتفاع من تسهيل المرابحة هذا. ويوافق البائع، بموجب عقد المرابحة ذي الصلة ومع مراعاة أحكام اتفاقية المرابحة الرئيسية وشروطها، على بيع السلع التي تم شراؤها من الموردين المعينين إلى المشتري بالسعر الذي تم التفاوض عليه بين المشتري والبائع وذلك نيابة عن حملة الصكوك ولصالحهم على أساس المرابحة. وبمجرد حصول البائع (أو وكيله) على السلع، يبيع البائع تلك السلع إلى المشتري بشروط الدفع الآجل شريطة أن يدفع المشتري سعر البيع الآجل إلى البائع.

ويجوز للمشتري بيع هذه السلع وفقًا لاتفاقية وكالة البيع بمجرد حصوله على حق التصرف في السلع المعنية (إلى جانب جميع الحقوق والالتزامات والمخاطر ذات الصلة). ويستخدم المشتري عائدات بيع أي سلع اشتراها بموجب عقد مرابحة بغرض استخدامها وفقًا لقسم «**استخدام متحصلات الطرح**» الوارد أعلاه. ولا يكون البائع ملزَمًا برصد غرض أو أغراض استخدام المشتري لعائدات أي عملية بيع للسلع التي اشتراها بموجب أي عقود مرابحة أو التحقق منها.

فيما يتعلق بكل سلسلة صكوك موضح فيها أساس دفع سعر البيع الآجل (على النحو المحدد في الشروط) على سداده دفعة واحدة، يدفع المشتري في تاريخ دفع سعر البيع الآجل المعني إلى البائع كامل سعر البيع الآجل المستحق في ذلك التاريخ، وفيما يتعلق بكل سلسلة من الصكوك محدد فيها أساس سداد سعر البيع الآجل على أساس متناقص في شكل أقساط، يدفع المشتري للبائع مبلغ قسط سعر البيع الآجل ذي الصلة كاملاً المستحق في تاريخ سداد سعر البيع الآجل.

عند وقوع أي حالة إخلال تتعلق بأي سلسلة من إصدارات الصكوك وفي أي وقت تستمر فيه حالة الإخلال هذه المتعلقة بأي سلسلة من إصدارات الصكوك، يجوز للبائع أن يطلب من المشتري أن يسدد على الفور إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة بالكامل فيما يتصل بهذه السلسلة من الصكوك وأن يسدد المشتري على الفور أي مبالغ أخرى مستحقة للبائع بموجب اتفاقية المرابحة الرئيسية المتعلقة بهذه السلسلة، وذلك فور استحقاقها. يسدد المشتري بشكل مباشر في حساب الصكوك، في أي ظرف وعند حلول تاريخ الاسترداد المعمول به، جميع المبالغ مستحقة الدفع من جانبه إلى البائع كاملةً بموجب هذه الاتفاقية وذلك فيما يتعلق بعملية المرابحة المبرمة بخصوص سلسلة الصكوك التي حل تاريخ استردادها (بما في ذلك إجمالي سعر البيع الآجل للمرابحة الخاص بهذه السلسلة)، عن طريق إيداع هذه المبالغ في حساب الصكوك (في تمام الساعة ١٠:٠٠ صباحًا (بتوقيت الرياض) أو قبل ذلك) في تاريخ الاسترداد.

تخضع اتفاقية المرابحة الرئيسية لأنظمة المملكة.

٣-١٠ اتفاقية وكالة البيع

للبيع بموجب اتفاقية وكالة البيع، يقوم المُصدر بصفته الأصيل بتعيين وكيل حامل الصكوك بصفة وكيل لبيع أي سلع يشتريها المشتري، وفقًا لاتفاقية المرابحة الرئيسية.

تخضع اتفاقية وكالة البيع لأنظمة المملكة.

٤-١٠ اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية

وفقًا لاتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية («**اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية**») المبرمة بتاريخ (●) بين المُصدر وشركة الخير كابيتال السعودية (يشار إليها بصفتها وكيلاً نيابة عن حملة الصكوك بـ «**وكيل حملة الصكوك**»، على أن تتضمن هذه العبارة أي خلف لوكيل حملة الصكوك فيما يتعلق بالصكوك)، وفق ما قد يُضاف إليها من اتفاقية إعلان وكالة تكميلية بين نفس الأطراف فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة (يشار إلى كل منها بـ «**اتفاقية إعلان الوكالة التكميلية**» ويشار إليها مع اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية بـ «**اتفاقية إعلان الوكالة**»)، سيتم تعيين وكيل حملة الصكوك للتصرف بصفته وكيل نيابة عن حملة الصكوك فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة.

وفقًا لاتفاقية إعلان الوكالة، يُعتبر كل حامل صكوك من خلال تعبئة نموذج طلب شراء المستثمر أو بالاكتتاب في الصكوك أو شرائها أو تملكها:

أ. أنه قد عيّن وكيل حملة الصكوك بصفته وكيل له بكامل الأهلية والصلاحيات والواجبات والسلطة فيما يتعلق بالصكوك فيما يتعلق بسلسلة الصكوك ذات الصلة وفقًا للشروط المنصوص عليها في اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية واتفاقية إعلان الوكالة التكميلية والشروط؛ و

ب. أنه قد اعتمد ووافق على قيد وكيل حملة الصكوك في مستندات الصكوك التي يكون طرفًا فيها وأداء وكيل حملة الصكوك لالتزاماته بموجبها؛ و

ج. أنه قدم تعليمات غير قابلة للإلغاء وغير مشروطة يطلب فيها من وكيل حملة الصكوك، في التاريخ المحدد لسداد مبلغ توزيع التصفية الخاص بتلك السلسلة، عند الوفاء بالالتزامات ذات الصلة، تحويل و/أو التنازل عن كل أو جزء من الجزء المتبقي من أصول صكوك السلسلة ذات الصلة إلى المُصدر (لحسابه الخاص).

فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار، يجب على وكيل حملة الصكوك ما يلي:

أ. قبول تعيينه كوكيل لحملة الصكوك وفقًا للشروط المنصوص عليها في اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية، وكل إعلان تكميلي للوكالة والشروط؛

ب. الموافقة على الالتزام بشروط اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية ومستندات الصكوك الأخرى؛ و

ج. الإقرار، وإقرار المُصدر بموجب هذه الوثيقة، بأنه اعتبارًا من تاريخ الإصدار الأول فيما يتعلق بسلسلة الإصدار، يحتفظ وكيل حملة الصكوك بمنافع أصول الصكوك ذات الصلة من تلك السلسلة بصفته وكيلًا لحملة الصكوك ذات الصلة بالتناسب وفقًا لحصة كل حامل صكوك من إجمالي القيمة الاسمية لصكوك تلك السلسلة بموجب الشروط المنصوص عليها في اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية.

مع مراعاة شروط اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية، يوافق وكيل حملة الصكوك كذلك على تنفيذ الواجبات المحددة له بصفته وكيل حملة الصكوك في الشروط.

يتعهد المُصدر مع وكيل حملة الصكوك بسداد مبالغ التوزيع الدوري ورأس مال الصكوك وأي مبلغ من مبالغ أقساط رأس مال الصكوك وأي مبلغ من مبالغ التوزيع الدوري الجزئي وأي مبلغ من مبالغ الاسترداد المبكر فيما يتعلق بكل سلسلة من إصدارات الصكوك عند طلب هذا السداد بناءً على أمر وكيل حملة الصكوك وفقًا للشروط النهائية المطبقة والشروط، وتلتزم بسداد هذه الدفعات على النحو المحدد في الشروط النهائية المطبقة والشروط واتفاقية إدارة الدفع.

وقد تعهد وكيل حملة الصكوك في اتفاقية إعلان الوكالة بأنه، إثر تلقيه إخطارًا بوقوع أي حالة إخلال فيما يتعلق بأي سلسلة إصدار وبموجب الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**) والشرط ٩-١٤ (**إنفاذ الحقوق وممارستها**)، بالقيام بما يلي (أ) إخطار حملة الصكوك المعنيين على وجه السرعة بوقوع حالة الإخلال ذات الصلة، و(ب) إنفاذ التزامات المُصدر بموجب مستندات الصكوك (بأي صفة مقررة بموجبها) و/أو اتخاذ الخطوات الأخرى التي يعتبرها وكيل حملة الصكوك ضروريةً وفق تقديره المطلق لحماية مصالح حملة الصكوك، وذلك شريطة أن يتم توجيهه للقيام بذلك بموجب خطاب خطي من قبل حملة الصكوك المطلوبين ورهنًا بكونه معوضًا و/أو مضمونًا و/أو ممولًا بصورة يقبلها ضد كل الالتزامات التي قد يتحملها أو يتكبدها نتيجة تلك الإجراءات.

يتعين على المُصدر أيضًا أن يضمن ويتعهد لوكيل حملة الصكوك بالامتثال لأحكام اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية ومستندات الصكوك الأخرى والشروط النهائية المطبقة والأحكام المنصوص على أنها ملزمة له وتنفيذها والامتثال لها.

يجب أن تحدد اتفاقية إعلان الوكالة ما يلي، على سبيل المثال لا الحصر، فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار:

أ. يجوز لوكيل حملة الصكوك، في حالة وقوع حالة إخلال واستمرارها، مطالبة مسؤول الدفع بالتصرف بعد ذلك بصفته وكيلًا له وفقًا لاتفاقية إدارة الدفع وذلك بتقديم إخطار كتابي إلى المُصدر ومسؤول الدفع حتى يتم إخطاره كتابيًا من قبل وكيل حملة الصكوك بخلاف ذلك، وبقدر ما يسمح به النظام المعمول به.

ب. يجوز لوكيل حملة الصكوك، دون الحصول على أي موافقة أو تصريح من حملة الصكوك ودون المساس بحقوقه فيما يتعلق بأي إخلال أو شرط أو حدث أو تصرف لاحق - من وقت لآخر وفي أي وقت - أن يُجيز أو يتنازل عن أي إخلال فعلي أو محتمل لأي من التعهدات أو الأحكام الواردة في اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية أو أي اتفاقية إعلان وكالة تكميلية ذات صلة أو أي من مستندات الصكوك الأخرى أو الشروط النهائية المطبقة أو الشروط وذلك وفقًا للأحكام والشروط (إن وُجدت) التي تبدو ملائمة له، أو أن يُقرر أنه يجب عدم التعامل مع أي حالة إخلال بهذه الصفة تحقيقًا لأغراض اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية واتفاقية إعلان الوكالة التكميلية ذات الصلة والشروط النهائية المطبقة والشروط، على ألا يؤدي ذلك في كل الأحوال إلى الإضرار الجوهري بمصالح حملة الصكوك وبقدر ما يرى وكيل حملة الصكوك ذلك؛

ج. يجوز لوكيل حملة الصكوك - من وقت لآخر وفي أي وقت ودون الحصول على أي موافقة أو تصريح من حملة الصكوك - الاتفاق مع المُصدر على إجراء أي تعديل على اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية أو الشروط النهائية المطبقة أو الشروط أو أي من مستندات الصكوك الأخرى بما يراه ملائمًا، بشرط أن يرى وكيل حملة الصكوك ممّا يلي:

١. لا يشكل هذا التعديل ضررًا جوهريًا بمصالح حملة الصكوك؛ أو

٢. يتسم هذا التعديل بكونه شكليًا أو بسيطًا أو ذا طبيعة فنية أو تم إجراؤه بغرض تصحيح خطأ واضح أو الامتثال للأحكام الإلزامية للنظام و/أو الأحكام ذات الصلة الواردة في مستندات الصكوك)؛ و

د. يجوز لوكيل حملة الصكوك في أي وقت – وفقًا لتقديره المطلق ودون تقديم أي إخطارات – اتخاذ أية إجراءات ضد المُصدر على النحو الذي يراه مناسبًا بغية إنفاذ أحكام الصكوك أو مستندات الصكوك، ولا يكون وكيل حملة الصكوك ملزَمًا تحت أي ظرف باتخاذ أي إجراء إلا إذا وُجِّه بذلك أو طُلب منه ذلك بموجب أي مما يلي:

١. بموجب الشرط ٩-١٣ (**حالات الإخلال**)؛

٢. بقرار خاص؛ أو

٣. تقديم إشعار خطي من جانب نصاب حملة الصكوك.

وفي كل حالة من هذه الحالات، لا يتعين عليه اتخاذ تلك الإجراءات إلا إذا كان معوضًا و/أو مضمونًا و/أو ممولاً مسبقًا بصورة يقبلها ضد كل الالتزامات التي قد يتحملها نتيجةً تلك الإجراءات.

يمكن لوكيل حملة الصكوك الاستقالة أو أن يتم استبداله وفقًا للأحكام المنصوص عليها في اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية.

يخضع إعلان الوكالة لأنظمة المملكة.

٥-١٠ مخطط الهيكل والتدفقات النقدية

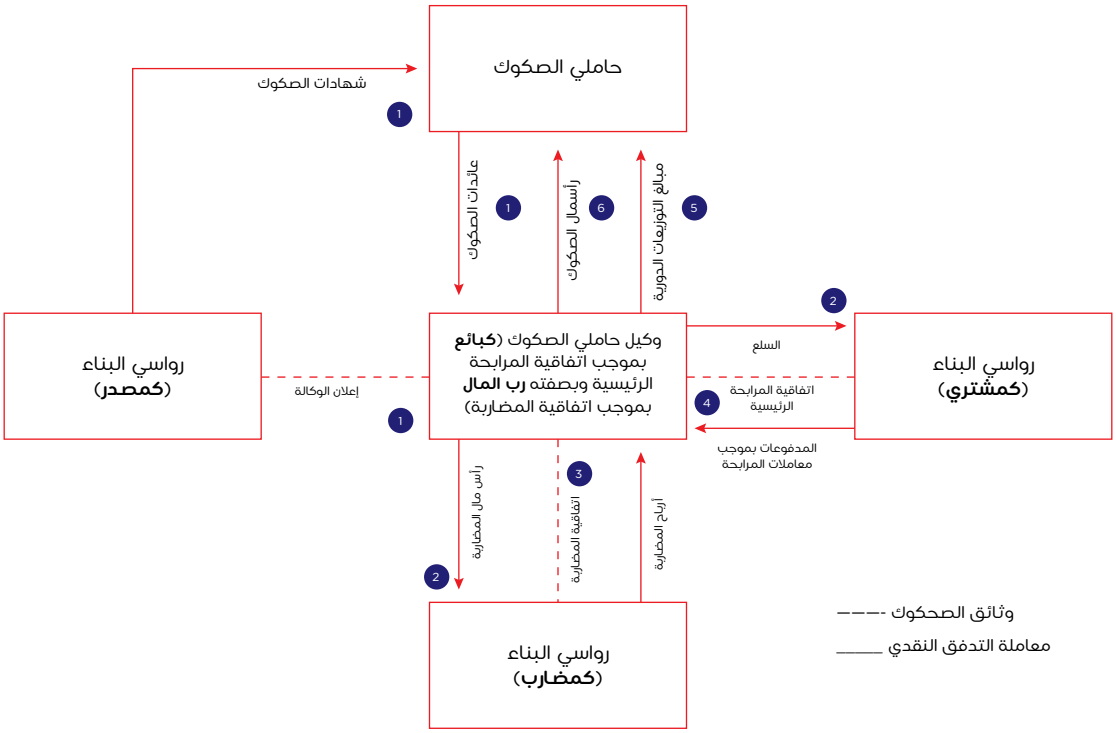

١١- الفتوى الشرعية

يتعيّن على حملة الصكوك المحتملين: (١) عدم الاعتماد على الفتوى المشار إليها أدناه فيما يتعلق بقرارهم بشأن الاستثمار في سلسلة من الصكوك، و(٢) الرجوع إلى مستشاريهم الشرعيين لمعرفة ما إذا كانت العملية المقترحة المبينة في الفتاوى المشار إليها أدناه متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

فتوى أعضاء اللجنة الشرعية

يتم توزيع نسخ من الفتوى («**الفتوى**») الصادرة عن اللجنة الشرعية التابعة لشركة الخير كابيتال السعودية بشأن الصكوك والتي تؤكد على أن هيكل وآلية البرنامج وكل سلسلة إصدار الصكوك، على النحو المبين بالكامل في مستندات الصكوك ونشرة الإصدار الأساسية، متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، على حملة الصكوك المحتملين بناءً على طلب من مدير الترتيب الوحيد والمتعاملين.

لا يتحمل المُصدر أي مسؤولية ولا يقدم أي إقرارات أو ضمانات أو تعهدات صريحة أو ضمنية فيما يتعلق بدقة المعلومات الواردة في الفتوى أو اكتمالها.

نبذة عن اللجنة الشرعية التابعة لشركة الخير كابيتال السعودية

اللجنة الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية هي لجنة مستقلة تم تعيينها من قبل شركة الخير كابيتال السعودية لتقديم المشورة بشأن الجوانب الشرعية للمعاملات التي تجريها شركة الخير كابيتال السعودية أو عملاؤها لضمان التزامهم الكامل بمبادئ الشريعة الإسلامية.

أعضاء اللجنة الشرعية التابعة لشركة الخير كابيتال السعودية

الأستاذ الدكتور الشيخ/ يوسف بن عبدالله الشبيلي

د. يوسف هو أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء، وخبير بمجمع الفقه الإسلامي، ورئيس وعضو عدد من لجان المنازعات التجارية، ورئيس وعضو عدد من اللجان الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو الجمعية العلمية الفقهية السعودية، وعضو الجمعية العلمية القضائية السعودية، وعضو مجلس إدارة سابق للجمعية العلمية للمصرفية الإسلامية. له العديد من المؤلفات والأبحاث العلمية المنشورة في المعاملات المالية الإسلامية.

الأستاذ الدكتور الشيخ/ جميل بن عبدالمحسن الخلف

شغل عدداً من المناصب العلمية وأبرزها مستشار غير متفرغ لسماحة المفتي العام للمملكة العربية السعودية، وعميد كلية الشريعة بالرياض في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ورئيس مجلس إدارة الجمعية الفقهية السعودية في دورتها الخامسة، ومدير مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وكذلك أستاذ الدراسات العليا في كلية الشريعة بالرياض.

وقد شارك وأدار عدداً من الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش وورش البحث، وكما شارك في عدد من اللجان العلمية، والبحثية، والإدارية، والإعلامية، وهو حاصل على درجة البكالوريوس والماجستير الدكتوراه في الفقه وأصوله.

الأستاذ الدكتور الشيخ/ فهد بن صالح الحمود

الأستاذ المشارك بقسم الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم، وتولى إدارة مركز البحوث الشرعية بالكلية، كما أشرف على كرسي الشيخ ابن عثيمين للدراسات الشرعية، وكان عضواً في مجلس إدارة الجمعية العلمية للمصرفية الإسلامية، واللجنة الشرعية لإعداد مشروع مدونة الأحكام القضائية.

كما حصل على دكتوراه من كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وعلى الماجستير من جامعة الملك سعود، وله عدد من المؤلفات والبحوث المتخصصة.

١٢- الضريبة والزكاة

فيما يلي وصف عام لبعض الاعتبارات الخاصة بالضريبة والزكاة في المملكة العربية السعودية المتعلقة بالصكوك، بما فيها المعاجلة الزكوية للأشخاص والكيانات غير المؤهلة حالياً لحمل الصكوك. علمًا بأن هذا الوصف لا يُقصد به تقديم وصف لجميع الاعتبارات المتعلقة بالضريبة والزكاة الخاصة بالصكوك، ولا يُقصد به معالجة الاعتبارات التي تعتمد على الظروف الفردية وبالتالي، يتعين على مشتري الصكوك المحتملين الحصول على مشورة من مستشاريهم في مجال الضريبة والزكاة لتحديد النتائج الزكوية والضريبية المترتبة على حصولهم وامتلاكهم والتصرف في أي صكوك واستلام أي توزيعات أو مدفوعات للمبالغ أو أرباح أو أي مبالغ أخرى بموجب الصكوك وتبعات هذه الإجراءات وفقًا لأنظمة الضريبة والزكاة في المملكة.

يستند هذا الملخص إلى الأنظمة السارية في المملكة حتى وقت إعداد هذه النشرة، ويخضع لأي تغييرات تطرأ على الأنظمة بعد هذا التاريخ والتي يمكن إجراؤها بأثر رجعي. ينبغي أن يعي حملة الصكوك المحتملون أن المُصدر غير ملزم بتحديث هذا القسم في حال طرأ أي تغيير أو تعديل لاحق على الأنظمة الضريبية والزكوية النافذة.

١-١٢ حملة الصكوك من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة

يخضع حملة الصكوك الذين هم (١) من مواطني دول مجلس التعاون الخليجي المقيمين في المملكة باستثناء (أ) مواطني دول مجلس التعاون الخليجي من غير السعوديين الذين لهم مؤسسات دائمة في المملكة (حسبما تم تعريفه في المادة ٤ من نظام ضريبة الدخل في المملكة) و(ب) الكيانات القانونية المؤسسة وفقاً لنظام أي من دول مجلس التعاون الخليجي باستثناء المملكة، المملوكة من قبل مواطنين تابعين لدول مجلس التعاون والتي لها وجود دائم في المملكة، و(٢) الشركات ذات رأس المال السعودي أو الشركات ذات رأس المال الخليجي المقيم في المملكة (إلى الحد الذي تكون فيه ذات ملكية خليجية في كليهما) للزكاة المطبقة في المملكة بواقع (٢,٥٪)من أي دخل أو مكاسب مستلمة على الصكوك إلا في حال وجود إعفاء خاص من ذلك.

غير أن حملة هذه الصكوك لن يخضعوا لضريبة الدخل في المملكة فيما يتعلق بالصكوك. كما لن تخضع الدفعات المالية التي يحصلون عليها من الصكوك لأي اقتطاع ضريبي أو خصم وفقاً لقوانين المملكة العربية السعودية. وبالإضافة إلى ذلك، يحق لحملة الصكوك الذين يقيمون في المملكة الحصول على دفعات إضافية وفقاً للشرط ٩-١٦ (**الضرائب**) ولمزيد من التفاصيل، الرجاء مراجعة القسم رقم ٩- (**شروط وأحكام الصكوك**) في حال أصبحت الدفعات التي يحصلون عليها بموجب الصكوك في وقت لاحق خاضعة فعلاً لهذا الاقتطاع، مع أن الدفعات الإضافية قد لا تكون مستحقة الدفع في هذه الظروف للحد الذي يكون فيه حامل الصك قادراً على الحصول على تجنب الاقتطاع من حال رفع أو تقديم أو توفير بعض الوثائق والمعلومات المعينة. وينبغي الرجوع في هذا الصدد إلى أحكام الشرط ٩-١٦ (**الضرائب**).

غير أن حامل الصكوك الذي يستوفي المعايير المُشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) من هذه الفقرة والتي تقع على حامل الصكوك المحتمل نتيجة لامتلاكه للصكوك أو الاحتفاظ بها أو التصرف فيها بعد التوزيع الأولي يوم الإقفال سيخضع لضريبة الدخل في المملكة.

ويضم مجلس التعاون الخليجي دول مجلس التعاون الخليجي.

٢-١٢ المقيمين في المملكة من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي

يخضع حملة الصكوك المقيمون في المملكة من غير مواطني دول مجلس التعاون الخليجي، وفقاً لتعريفهم في المادة ٣ من نظام ضريبة الدخل إلى ضريبة الدخل في المملكة على أرباحهم ومكاسبهم في الصكوك إلا في حال وجود استثناء خاص (على المبالغ المستلمة بالزيادة عن المبلغ الاسمي للصكوك مثل أي مبالغ التوزيع الدوري). إضافة لذلك، فإن التوزيعات اللاحقة للأرباح من قبل أي شركة مقيمة إلى مساهميها غير المقيمين تخضع عادة إلى ضريبة مقتطعة بواقع (٥٪) ويمكن أن يستحق المساهم/ الشريك غير المقيم لاسترداد هذه الضريبة المقتطعة في بعض الحالات في حال وجود اتفاقية ضريبية بين المملكة والبلد الذي يقيم فيه المساهم/ الشريك غير المقيم في المملكة، والتي تقدم الإعفاء من ضريبة الاستقطاع تلك.

عرفت المادة ٣ من نظام ضريبة الدخل «الإقامة» في المملكة، لأغراض ما تقدم، كما يلي:

أ. يعتبر الشخص الطبيعي مقيماً في المملكة للسنة الضريبية إذا تحقق فيه أي من الشرطين التاليين:

١. له مكان إقامة دائم في المملكة ويقيم في المملكة لفترة إجمالية لا تقل عن ثلاثين يوماً في السنة الضريبية.

٢. يقيم في المملكة لفترة لا تقل عن مائة وثلاثة وثمانين (١٨٣) يوماً في السنة الضريبية.

لأغراض هذه الفقرة، تعتبر الإقامة لجزء من اليوم في المملكة على أنها إقامة ليوم كامل باستثناء الشخص الذي يعبر المملكة بين نقطتين خارجها.

ب. وتعتبر الشركة أو أي كيان قانوني آخر مقيمة في المملكة للسنة الضريبية إذا تحقق فيها أي من الشرطين التاليين:

١. تم تأسيسها وفقاً لنظام الشركات.

٢. إذا كانت إدارتها المركزية موجودة في المملكة.

ولا يأخذ هذا الملخص في الاعتبار المدى الذي يكون فيه حامل الصكوك المحتمل المُشار إليه في الفقرة أعلاه ملتزماً بدفع الضريبة الدخل أو الزكاة نتيجة تصرفه في الصكوك بعد توزيعها الأوَّلي في تاريخ الإقفال.

٣-١٢ حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة

يخضع حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة – في إطار معنى «الإقامة» الموضح أعلاه – سواء كانوا سعودي الجنسية أو مواطني دول مجلس التعاون الخليجي – إلى ضريبة استقطاع بنسبة (٥٪) على عنصر التمويل فقط من المدفوعات التي تتم بموجب الصكوك (أو الدفعات الفائضة عن المبلغ الأصلي) (أي مبلغ التوزيع الدوري) طبقاً للممارسات المعتمدة لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه. حيث قد يكون حامل الصك مخولاً باسترداد الضريبة المقتطعة بموجب معاهدة بين المملكة ودولة إقامة حامل ذلك الصك.

وبالنسبة لأي دفعات تمثل سداداً لرأس المال الأصلي بموجب الصكوك إلى حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة فلا تكون خاضعة لضريبة الاستقطاع. وعلى المستثمرين المحتملين ملاحظة أن هذه الممارسات من قبل مصلحة الزكاة وضريبة الدخل مبنية على أساس عدد محدود من عمليات الصكوك السعودية، وأن عنصر التمويل من دفعات الصكوك غير معرف بشكل واضح على أنه خاضع لضريبة الاستقطاع أو نظام ضريبة الدخل. وبناءً على ذلك فهناك خطر من احتمال قيام مصلحة الزكاة وضريبة الدخل بتطبيق نسبة استقطاع مختلفة أو أعلى مستقبلاً.

يخضع حملة الصكوك غير المقيمين في المملكة ممن لهم كيان دائم في المملكة لضريبة الدخل السعودية بنسبة (٢٠ ٪) حالياً على صافي دخلهم الخاضع للضريبة والأرباح المنسوبة لنشاط صاحب الكيان الدائم في المملكة. وطبقاً لنظام ضريبة الدخل، في حالة تقديم شهادة تسجيل لصاحب الكيان الدائم للمُصدر، فسوف يسمح للمُصدر بسداد أي دفعات مثل مبالغ التوزيع الدوري فيما يتعلق بالصكوك بدون اقتطاع أي ضريبة دخل. ويجب أن تكون ضريبة الدخل (إن وجدت) المفروضة على صاحب الكيان الدائم عند استلام مبالغ التوزيع الدورية من المُصدر، متاحة للحسم مقابل التزام ضريبة الدخل المستحقة على صاحب الكيان الدائم (أنظر أدناه كذلك). إذا تجاوزت ضريبة الدخل المتكبدة على سبيل المثال مبالغ التوزيع الدوري المذكورة التزام ضريبة الدخل المترتب على صاحب الكيان الدائم فقد يستحق صاحب الكيان الدائم استرجاع الزيادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وبالنسبة لحصول صاحب المؤسسة الدائمة على خصومات أو مبالغ مستردة فهذه مسائل تحددها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك على أساس تقدير وممارسات الهيئة وتقييمها للظروف. ولا يقدم أي من المُصدر أو و/أو وكيل حملة الصكوك المفوض أي تعهد فيما يتعلق بوجود خصومات أو مبالغ مستردة إلى حملة الصكوك، بل ولا يمكنهم إعطاء تأكيد بأنه ستكون هناك خصومات أو مبالغ مستردة متاحة فعلاً لحملة الصكوك. وينبغي على حملة الصكوك الحصول على استشارة مهنية مستقلة بخصوص الضريبة و/أو الزكاة قبل استثمارهم في الصكوك.

ويعتبر الشخص غير المقيم والذي يزاول نشاطاً في المملكة من خال فرع مرخص (كما هو محدد في المادة ٤ (ب) من نظام ضريبة الدخل)، يعتبر مالكاً لمؤسسة دائمة في المملكة وبالتالي فهو صاحب مؤسسة دائمة للأغراض الواردة في الفقرة السابقة.

ستعتبر كافة الدفعات مثل مبالغ التوزيع الدوري المتعلقة بالصكوك إلى صاحب الكيان الدائم في المملكة جزءاً من الدخل الإجمالي الخاضع لضريبة دخل بنسبة (٢٠٪) حالياً بعد حسم التكاليف المسموح بها وإجراء تسويات حسابية معينة. بالإضافة إلى ذلك يعتبر تحويل تلك المبالغ إلى المكتب الرئيسي أو أي شركة غير مقيمة منتسبة لصاحب الكيان الدائم توزيعاً للأرباح من المملكة ويخضع إلى ضريبة استقطاع بنسبة (٥٪) ويمكن أن يستحق المساهم/ الشريك غير المقيم لاسترداد هذه الضريبة المقتطعة في بعض الحالات في حال وجود اتفاقية ضريبية بين المملكة والبلد الذي يقيم فيه المساهم/ الشريك غير المقيم في المملكة، والتي تقدم الإعفاء من ضريبة الاستقطاع تلك.

٤-١٢ عام

لن يخضع حملة الصكوك من الأشخاص الطبيعيين، سواء كان لهم كيان دائم في المملكة أو لم يكن، في حال وفاتهم إلى ضريبة الإرث أو إلى أي ضرائب أخرى مماثلة في المملكة.

لا يعتبر حملة الصكوك مقيمين أو مزاولين لنشاط تجاري في المملكة لمجرد امتلاكهم لأي صكوك.

وفقاً لأنظمة الزكاة المطبقة في المملكة كما في تاريخ نشرة الإصدار هذه، فإن استثمار المكلف في الصكوك مؤهل للخصم من وعاء الزكاة بشرط ألاَّ يتم تداول هذه الصكوك وأن يضيف المُصدر تلك الصكوك كجزء من رأس ماله، وذلك دون أي اعتبار لتصنيف هذه الصكوك في القوائم المالية. ومع ذلك يجب على كل مستثمر دراسة ظروفه الخاصة فيما يتعلق بكيفية تطبيق اللوائح الزكوية وتعديلات نظام جباية الزكاة على استثماراتهم. وستوضح الشروط النهائية المطبَّقة معاملة سلسلة الصكوك ذات الصلة للأغراض الزكوية.

١٣- الاكتتاب والبيع

١-١٣ اتفاقية البرنامج

أبرم المتعامل (المتعاملين) اتفاقية برنامج بتاريخ (●) (ويشار إليها بما يطرأ عليها من تعديلات أو إضافات أو تحديثات باسم «**اتفاقية البرنامج**») مع المُصدر. وفقًا لاتفاقية البرنامج، اتفق المُصدر مع المتعاملين على الأساس الذي يجوز بموجبه للمتعاملين من وقت لآخر الموافقة على شراء صكوك صادرة بموجب البرنامج. وتغطي أي اتفاقية من هذا القبيل المسائل المنصوص عليها بموجب «*شروط وأحكام الصكوك*». ويجوز للمُصدر أن يدفع لكل متعامل معني عمولة على النحو المتفق عليه بين المُصدر والمتعامل فيما يتعلق بالصكوك التي تطرحها.

وافق المُصدر على تعويض المتعامل (المتعاملين) مقابل التزامات معيّنة تتعلق بطرح الصكوك وبيعها. تُخول اتفاقية برنامج إصدار الصكوك المتعاملين بإنهاء أي اتفاقية أبرموها بغرض طرح صكوك في حالات معيّنة قبل سداد دفعات تلك الصكوك للمُصدر.

٢-١٣ تقديم الطلبات من قبل المستثمرين المحتملين

سيتم إخطار المستثمرين المحتملين بفترة العرض للمستثمرين لكل سلسلة إصدار وسيتم توضيحها في الشروط النهائية المطبقة (يشار إليها فيما يتعلق بكل سلسلة إصدار بـ «**فترة الطرح**»). ويكون تاريخ الإصدار لكل سلسلة إصدار من الصكوك هو تاريخ يخطر به المُصدر والمتعاملين المعنيين للمستثمرين المحتملين بعد نهاية فترة الطرح ذات الصلة ويجب تحديده في الشروط النهائية المطبقة. يقوم المُصدر والمتعامل (المتعاملين) قبل فترة الطرح، بتحديد ونشر معدل الربح والهامش المطبق وتاريخ الانتهاء لسلسلة الإصدار ذات الصلة. يجوز للمتعامل (المتعاملين) المعني خلال فترة الطرح استجداء طلبات غير إلزامية لشراء صكوك سلسلة الإصدار ذات الصلة من قبل المستثمرين المحتملين.

على الأشخاص الراغبين في شراء صكوك السلسلة ذات الصلة تقديم نموذج يتم استيفاؤه حسب الأصول («**نموذج طلب شراء المستثمر**») للمتعامل (المتعاملين) ذات صلة قبل نهاية فترة الطرح، وسداد المدفوعات الخاصة بصكوك تلك السلسلة وفقًا للتعليمات الواردة في نموذج طلب شراء المستثمر. وسوف تتوفر نماذج طلب شراء المستثمر لدى المتعامل المعني (المتعاملين المعنيين) فيما يتعلق بهذه السلسلة. لن تُقبل طلبات شراء صكوك بأقل من الفئة المحدّدة (حسب التعريف الوارد في الشروط النهائية المطبقة).

يتعين على الأشخاص الراغبين في شراء الصكوك أن يُقروا باطلاعهم وفهمهم لنشرة الإصدار الأساسية (بما في ذلك قسم «**عوامل المخاطرة**» وقسم «**شروط وأحكام الصكوك**») وأحكام وشروط نموذج طلب شراء المستثمر مع قبولهم وموافقتهم الكاملة على الأساس الذي تُطرح الصكوك بناءً عليه. كما يتعين عليهم أن يُقروا بأنهم مقيمون للأغراض الضريبية في المملكة وأن كل ما قدموه من معلومات في نموذج طلب شراء المستثمر حقيقي وصحيح.

يكون تخصيص صكوك كل سلسلة إصدار وفق تقدير المُصدر والمتعامل المعني (المتعاملين المعنيين) ويتم هذا التخصيص عقب نهاية فترة الطرح ذات الصلة. وبمجرد إتمام تخصيص صكوك هذه السلسلة، يقوم المُصدر بإكمال الشروط النهائية المطبقة لتلك السلسلة.

لا يجوز تسجيل أي شخص كحامل صكوك سوى الأشخاص المؤهلين.

ويتعين على جميع المستثمرين المحتملين قراءة الشروط قبل استيفاء طلب شراء الصكوك نظراً لأن توقيع نموذج طلب المستثمر يشكل قبولاً وموافقة من المستثمر للشروط.

٣-١٣ تداول السعودية

أعلنت مجموعة تداول السعودية (تداول السعودية)، والتي كانت تُعرف سابقًا بشركة السوق المالية السعودية، بتاريخ ١٤٤٢/٠٨/٢٥هـ (الموافق ٢٠٢١/٠٤/٠٧م) تحولها إلى شركة قابضة باسم مجموعة تداول السعودية، بهيكل جديد يدعم تطوير مستقبل السوق المالية السعودية ويضمن استمرارية تطورها، ويأتي ذلك في إطار جهود إعداد المجموعة للطرح العام الأولي خلال العام الحالي ٢٠٢١م.

تضم (مجموعة تداول السعودية) أربع شركات تابعة: (تداول السعودية) كسوق للأسهم، وشركة مركز مقاصة الأوراق المالية (مقاصة)، وشركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع)، وشركة (وامض) المتخصصة في الخدمات والحلول الفنية القائمة على الابتكار.

وستستفيد مجموعة تداول السعودية من تكامل خدمات شركاتها التابعة وأعمالها المشتركة، في حين ستوفر استقلالية شركاتها بيئة عمل تتميز بالمرونة والابتكار لمواكبة التطورات السريعة التي تشهدها الأسواق العالمية.

تأسس نظام تداول في عام ٢٠٠١م كنظام بديل لنظام معلومات الأوراق المالية الإلكتروني، وبدأ تداول الأسهم إلكترونيًا في المملكة في عام ١٩٩٠م. تتم صفقات التداول من خلال نظام إلكتروني متكامل، بدءًا من تنفيذ الصفقة وانتهاءً بتسويتها.

ويتم التداول في كل يوم عمل من أيام الأسبوع من الأحد إلى الخميس، في فترة واحدة من الساعة ١٠:٠٠ صباحًا حتى الساعة ٣:٠٠ بعد الظهر، ويتم خلالها تنفيذ الأوامر. أما خارج هذه الأوقات، فيسمح بإدخال الأوامر وتعديلها وإلغائها من الساعة ٩:٣٠ صباحًا وحتى الساعة ١٠:٠٠ صباحًا. يتم تنفيذ المعاملات من خلال المطابقة الآلية للأوامر، ويتم استلام الطلبات وترتيب أولوياتها وفقًا للسعر. بشكل عام، يتم تنفيذ أوامر السوق أولاً، وهي الأوامر ذات الأسعار الأفضل، تليها الأوامر ذات السعر المحدد، وفي حال إدخال عدة أوامر بنفس السعر، يتم تنفيذها حسب توقيت الإدخال.

يقوم نظام تداول بتوزيع مجموعة كبيرة من المعلومات عبر قنوات مختلفة أبرزها موقع تداول السعودية. ويتم توفير بيانات السوق بشكل فوري لمزودي المعلومات المعروفين مثل «رويترز». تتم تسوية الصفقات تلقائيًا خلال يومي عمل حسب (T+٢).

يجب على الشركة الإفصاح عن كافة القرارات والمعلومات المهمة للمستثمرين من خلال نظام «تداول». يتولى نظام تداول المسؤولية عن مراقبة السوق بهدف ضمان التداول العادل وعمليات السوق الفعالة.

١٣-٤ بنود عامة

باستثناء الطلب المقدم لتسجيل الصكوك وقبول إدراجها في السوق الرئيسية (تداول السعودية)، لم ولن يتخذ المُصدر أو المتعاملين أي إجراء من شأنه أو يهدف إلى السماح بطرح أي سلسلة إصدار من الصكوك وشرائها أو توزيع هذه النشرة، أو أي مواد أخرى ذات صلة بالطرح، والتي قد تتطلب اتخاذ إجراء في هذا الشأن. يجب على المُصدر أو المتعاملين وأي شخص آخر تقع بحوزته هذه النشرة الالتزام بكل الأنظمة واللوائح المتعلقة بالشراء.

١٣-٥ نقل الملكية والمدفوعات

يحتفظ أمين السجل بسجل خاص بالصكوك وفقًا لأحكام اتفاقية التسجيل. يتعين على المستثمرين إما الاحتفاظ بحساب لدى أمين السجل بصورة مباشرة أو من خلال أي أمين حفظ أو وسيط آخر بهدف حيازة الصكوك. تتم كل معاملات نقل الملكية حسب الشرط ٩-٣ (**نقل ملكية الصكوك**).

بالإضافة إلى ذلك، وفقًا للشرط ٩-١١ (**الدفعات**)، سيتم سداد كل المدفوعات بموجب الصكوك إلى الحسابات المقومة بالريال السعودي في المملكة التي يتم إخطار أمين السجل ومسؤول الدفع بها من وقت لآخر. ووفقًا لذلك، سيحتاج المستثمرون لوضع ترتيبات مناسبة لاستلام المدفوعات بموجب أي صكوك في مثل هذا الحساب. يتعين على المستثمرين مراجعة مستشاريهم فيما يتعلق بمتطلبات إعداد الحسابات المشار إليها أعلاه واتخاذ أي إجراءات لازمة فيما يتصل بفتح هذه الحسابات بأنفسهم. لا يتحمّل أي من المُصدر ووكيل حملة الصكوك ومسؤول الدفع ومدير الترتيب الوحيد والمتعاملين أي مسؤولية تتعلّق بضمان امتثال المستثمرين للإجراءات والأنظمة والمتطلبات الصحيحة فيما يتعلق بفتح مثل هذه الحسابات بغرض امتلاك الصكوك واستلام المدفوعات، ولا يتحمل أي منهم أي مسئولية عن أي خسارة ناشئة سواء بشكل مباشر أم بشكل غير مباشر نتيجة أي إجراء أو تراخٍ فيما يتعلق بإعداد تلك الحسابات.

١٣-٦ الموافقات التي تم أو سيتم إصدار وطرح أدوات الدين بناءً عليها

١. قرار مجلس إدارة المُصدر بالموافقة على إنشاء البرنامج وإصدار الصكوك بتاريخ ١٤٤٥/٠٤/٣٠هـ (الموافق ٢٠٢٣/١١/١٤م).

٢. نسخة من قرار موافقة هيئة السوق المالية على طرح وتسجيل الصكوك الصادر بتاريخ ١٤٤٦/٠٧/٠٧هـ (الموافق ٢٠٢٥/٠١/٠٧م).

٣. نسخة من قرار موافقة تداول السعودية على إدراج الصكوك الصادر بتاريخ ١٤٤٥/٨/٢٩هـ (الموافق ٢٠٢٤/٠٣/١٠م).

١٤- المستندات المتاحة للمعاينة

أ. ستتوفر نسخ من المستندات التالية للاطلاع في المقر الرئيسي للمُصدر، وعنوانه حي الورود، مجمع العليا، شارع الملك فيصل، ص.ب. ٢٨٨٦، الرياض ١٢٢١٥، المملكة العربية خلال ساعات العمل الرسمية في كل يوم من أيام الأسبوع باستثناء أيام الجمعة أو السبت أو العطلات الرسمية طالما كانت هناك أي صكوك قائمة:

ب. القرار الوزاري رقم ق/٥٢٨٧ الصادر من وزارة التجارة بتاريخ ١٤٤٢/٠١/٠٥هـ (الموافق ٢٠٢٠/٠٨/٢٤م) بالموافقة على تأسيس شركة رواسي البناء للاستثمار كشركة مساهمة سعودية مقفلة.

ج. النظام الأساس للمُصدر.

د. شهادة السجل التجاري للمُصدر.

ه. قرار مجلس إدارة المُصدر بتاريخ ١٤٤٥/٠٤/٣٠هـ (الموافق ٢٠٢٣/١١/١٤م) الموافقة على تسجيل وطرح صكوك محلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية بعدد ٥٠٠,٠٠٠ صكوك وقيمة ٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي لغرض الطرح العام في السوق الرئيسي.

و. نسخة من إعلان موافقة الهيئة على طرح الصكوك.

ز. لا يوجد أي عقد أو ترتيب، مزمع إبرامه أو ساري المفعول يكون فيه لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو أي من كبار التنفيذيين أو أي من أقربائهم مصلحة ومتعلق بأعمال المُصدر.

ح. موافقة خطية من المستشار المالي ومدير الترتيب والمستشار القانوني ومدققي الحسابات على إدراج أسمائهم وشعاراتهم وأي بيانات قدموها في النشرة.

ط. القوائم المالية الموحدة المدققة للمُصدر أو القوائم المالية للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م و٢٠٢٢م و٢٠٢٣م والمعلومات المالية المرحلية الموجزة المراجعة لفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م و٣٠ يونيو ٢٠٢٤م.

ويمكن الاطلاع على المستندات التالية خلال ساعات العمل العادية من تاريخ هذه النشرة وحتى تاريخ الإصدار في المكتب المسجل للمُصدر

أ. اتفاقية إعلان الوكالة الرئيسية

ب. اتفاقية المضاربة

ج. اتفاقية المرابحة الرئيسية

د. اتفاقية إدارة الدفع

ه. اتفاقية البرنامج

و. اتفاقية وكالة البيع

ز. الصكوك (بما في ذلك الصك الموحد والشروط)

يمكن الاطلاع على النسخ الموقعة من هذه المستندات خلال ساعات العمل العادية في المكتب المسجل للمُصدر.

١٥- تقرير المحاسب القانوني

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية وتقرير المراجع المستقل
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
القوائم المالية للسنة المالية المنتهية
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

فهرس	صفحة
تقرير مراجع الحسابات المستقل	١
قائمة المركز المالي	٢
قائمة الارباح أو الخسائر والدخل الشامل الآخر	٣
قائمة التغيرات في حقوق الملكية	٤
قائمة التدفقات النقدية	٥-٢٦
إيضاحات حول القوائم المالية	

MOORE

السيد العيوطي وشركاه
محاسبون ومراجعون قانونيون

شركة ذات مسئولية محدودة مهنية
رأس المال المدفوع مليون ريال سعودي
رقم السجل التجاري ٤٠٣٠٢٩١٢٤٥
٥٨ شارع الوطن العربي حي الحمراء
ص.ب ٧٨٠ ، جـــدة ٢١٤٢١
المملكـــة العربيـــة السعـــوديـــة
ت: ٣٤٧٨ ٦٦٩ ٨٧١١/ ٦٦٥ ٠١٢
ف: ٢٤٣٢ ٦٦٠ ٠١٢
المركـــز الرئيســـي
www.elayouty.com

تقرير مراجع الحسابات المستقل

إلى مساهمي
شركة رواسي البناء للإستثمار
(شركة مساهمة سعودية)
الرياض – المملكة العربية السعودية

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية لشركة رواسى البناء للاستثمار (الشركة)، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، قائمة الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الاخر وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٢٧) مع القوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين والمراجعين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفاصيل في قسم " مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الشركة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية، ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية. وقد وفينا أيضاً بمسؤوليتنا المسلكية الأخرى وفقا لذلك الميثاق. وفى اعتقادنا فأن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

الأمور الرئيسية للمراجعة

الأمور الرئيسية للمراجعة هي تلك الأمور التي اعتبرناها، بحسب حكمنا المهني، الأكثر أهمية عند مراجعتنا للقوائم المالية للفترة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ولم نقدم رأياً منفصلا في تلك الأمور. فيما يلي وصفاً لكل أمر من أمور المراجعة الرئيسية وكيفية معالجتها:

أمر المراجعة الرئيسي	الكيفية التي تعاملنا بها أثناء المراجعة مع أمر المراجعة الرئيسي
اثبات الايرادات	
كما هو مبين بالإيضاح رقم (١٩) بلغت إيرادات الشركة مبلغ ١٦٤,٢ مليون ريال سعودى للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (٢٠٢٢م: ١٣٥,٢ مليون ريال سعودي). تعتبر الايرادات عنصراً مهماً لأداء الشركة وربحيتها، كما تتضمن مخاطر متأصلة من خلال اثبات الإيرادات بأكثر من قيمتها الفعلية لزيادة الربحية. لذلك فقد تم اعتبار هذا الامر من الأمور الرئيسية للمراجعة.	لقد قمنا بتنفيذ الإجراءات التالية من بين أمور أخرى فيما يتعلق بالتحقق من الايرادات: - التحقق من مدى ملائمة السياسات المحاسبية لتحقق ايراد الشركة وفقا لمتطلبات معيار التقرير الدولى رقم (١٥) الإيرادات من العقود مع العملاء. - اختبار تصميم إجراءات الرقابة الداخلية وفعاليتها التشغيلية فيما يتعلق باثبات الإيرادات والذمم المدينة التجارية الخاصة بها وكذلك إجراءات القطع للتأكد من تسجيل الإيرادات في فترتها الصحيحة. - تقييم اختبار عينة من الإيرادات والتحقق من التطبيق السليم لسياسة الاعتراف بالايراد التي يتم المحاسبة عنها وفقا للمعيار الدولى للتقرير المالى رقم ١٥. - بالنسبة للعينة المختارة من عقود الإيرادات، قمنا بإعادة احتساب الإيرادات، ومقارنتها بالحسابات التي أعدتها الإدارة.

MOORE
السيد العيوطي وشركاه
محاسبون ومراجعون قانونيون

تقرير مراجع الحسابات المستقل

إلى مساهمي
شركة رواسي البناء للإستثمار
(شركة مساهمة سعودية)
الرياض – المملكة العربية السعودية

المعلومات الأخرى المدرجة في تقرير الشركة السنوي للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

تتألف المعلومات الأخرى من المعلومات المدرجة في تقرير الشركة السنوي للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، بخلاف القوائم المالية وتقرير مراجع الحسابات عنها. إن إدارة الشركة هي المسؤولة عن المعلومات الاخرى المذكورة في تقريرها السنوي. من المتوقع أن يكون التقرير السنوي متاحاً لنا بعد تاريخ تقرير مراجع الحسابات هذا.

إن رأينا حول القوائم المالية لا يغطي المعلومات الأخرى، كما أننا لا ولن نبدي أي من أشكال التأكيدات حولها.

وفيما يتعلق بمراجعتنا للقوائم المالية، فإن مسؤوليتنا هي قراءة المعلومات الموضحة أعلاه، وعند القيام بذلك، نأخذ بعين الاعتبار ما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكل جوهري مع القوائم المالية أو المعلومات التي حصلنا عليها خلال عملية المراجعة، أو تظهر بطريقة أخرى أنها تحتوي على تحريف جوهري.

عندما نقرأ المعلومات الأخرى ويتبين لنا وجود تحريف جوهري فيها فإنه يتعين علينا إبلاغ المكلفين بالحوكمة بذلك.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة، وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين والمراجعين ووفقا لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية، لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري سواء بسبب غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقدير قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الشركة أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار واقعي بخلاف ذلك.

والمكلفون بالحوكمة هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي في الشركة.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري عندما يكون موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد جوهرية إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. وعلينا أيضاً:

- تحديد وتقييم مخاطر وجود تحريفات جوهرية في القوائم المالية وتقديرها سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، وليس بغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية للشركة.
- تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري ذا علاقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً بشأن قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكد جوهري، فإننا مطالبون بأن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، فإننا مطالبون بتعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تتسبب في توقف الشركة عن البقاء كمنشأة مستمرة.

MOORE

السيد العيوطي وشركاه
محاسبون ومراجعون قانونيون

تقرير مراجع الحسابات المستقل

إلى مساهمي
شركة رواسي البناء للإستثمار
(شركة مساهمة سعودية)
الرياض – المملكة العربية السعودية
مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية ... (تتمة)

- تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

لقد أبلغنا المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية اكتشفناها خلال المراجعة.

لقد زودنا أيضاً المكلفين بالحوكمة ببيان يفيد بأننا قد التزمنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلال، وأبلغناهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد نعتقد بشكل معقول أنها تؤثر على استقلالنا، وبحسب مقتضى الحال إجراءات الوقاية ذات العلاقة.

ومن الأمور التي تم إبلاغها للمكلفين بالحوكمة، تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة عند مراجعة القوائم المالية للفترة الحالية، وبناءً على ذلك تُعَد الأمور الرئيسية للمراجعة. ونوضح هذه الأمور في تقريرنا ما لم يمنع نظام أو لائحة الإفصاح العلني عن الأمر، أو عندما، في ظروف نادرة للغاية، نرى أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا بسبب أنه من المتوقع بشكل معقول أن تفوق التبعات السلبية لفعل ذلك فوائد المصلحة العامة من ذلك الإبلاغ.

عن السيد العيوطي وشركاه

عبد الله أحمد بالعمش
محاسب قانوني
ترخيص رقم (٣٤٥)

السيد العيوطي وشركاه
محاسبون ومراجعون قانونيون
س.ت رقم ٤٠٣٠٢٩١٢٤٥
EL SAYED EL AYOUTY & CO.
CERTIFIED PUBLIC ACCOUNTANTS
C.R. No. 4030291245

جدة في: ٨ رمضان ١٤٤٥هـ
الموافق: ١٨ مارس ٢٠٢٤م

شركة رواسي البناء للاستثمار
شركة مساهمة سعودية
قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

	إيضاح	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
الأصول			
أصول غير متداولة			
ممتلكات وآلات ومعدات (بالصافي)	(٦)	٣٧,٢٠٤,٠٣٨	٣٦,١٨٢,٤٢٦
حق إستخدام الأصول (بالصافي)	(٧-١)	١١,٢٦١,٧٢٧	٩,١١٨,٦٢٨
مجموع الأصول غير المتداولة		٤٨,٤٦٥,٧٦٥	٤٥,٣٠١,٠٥٤
أصول متداولة			
ذمم مدينة تجارية (بالصافي)	(٨)	٧٦,٩٢١,٠١٣	٦٨,٢١٩,٦٣٦
أصول عقود (بالصافي)	(٩)	٥٤,١٢٦,٣٠٢	٢٠,٦١١,٦١٦
مصروفات مدفوعة مقدما وأرصدة مدينة أخرى	(١٠)	٢٠,٠٣٩,٤٦٨	٣٧,٣٢٥,٥٤٩
النقد لدى البنوك	(١٢)	١٠,٥٧٩,٦٨٥	٩,٤٢٢,٦٠٧
مجموع الأصول المتداولة		١٦١,٦٦٦,٤٦٨	١٣٥,٥٧٩,٤٠٨
اجمالي الأصول		٢١٠,١٣٢,٢٣٣	١٨٠,٨٨٠,٤٦٢
حقوق الملكية والإلتزامات			
حقوق الملكية			
رأس المال	(١٣)	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠
إحتياطي نظامي	(١٤)	٨,١٨٢,٣٥٣	٥,٩١٣,٦٣٩
أرباح إكتوارية من إعادة تقييم إلتزامات منافع الموظفين المحددة		٥٢١,٨٤٠	٣٤٣,٠٠١
أرباح مبقاة		٧٤,٠٦٧,٤٧٢	٥٣,٦٤٩,٠٤٤
مجموع حقوق الملكية		١٣٧,٧٧١,٦٦٥	١١٤,٩٠٥,٦٨٤
الإلتزامات			
إلتزامات غير متداولة			
مرابحات – الجزء غير المتداول	(١٥)	٢,٩٧٧,٢٨٥	٤,٢٠٢,٠٤٦
إلتزامات عقود ايجار – الجزء غير المتداول	(٧-٢)	٥,٩٧٣,٦٠٣	٥,٠٠١,٠٢٣
إلتزامات منافع الموظفين المحدده	(١٦)	٣,٨٨٨,٥٣٨	٣,٩٤٧,٢٦٦
مجموع الإلتزامات غير المتداولة		١٢,٨٣٩,٤٢٦	١٣,١٥٠,٣٣٥
إلتزامات متداولة			
مرابحات – الجزء المتداول	(١٥)	٤٧,٣١٤,٦٣٧	٣٦,٦٨٦,٨٦٢
مستحق الى اطراف ذات علاقة	(١-١١)	-	٥,٠٠٦,٠٣٢
إلتزامات عقود ايجار - الجزء متداول	(٧-٢)	٢,٧٧٩,٩٤٩	١,٩٤٧,٢٢٣
ذمم دائنة تجارية		٣,٨٥٧,٧٠٠	٥,٣٤٧,٨٠٤
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى	(١٧)	٢,٧٠٣,٢١١	١,٥٦٨,٥٩٧
مخصص الزكاة	(٢-١٨)	٢,٨٦٥,٦٤٥	٢,٢٦٧,٩٢٥
مجموع الإلتزامات المتداولة		٥٩,٥٢١,١٤٢	٥٢,٨٢٤,٤٤٣
إجمالي الإلتزامات		٧٢,٣٦٠,٥٦٨	٦٥,٩٧٤,٧٧٨
إجمالي حقوق الملكية والإلتزامات		٢١٠,١٣٢,٢٣٣	١٨٠,٨٨٠,٤٦٢

تم اعتماد القوائم المالية الظاهرة في الصفحات من (١) الى (٢٧) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٢٧) جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
قائمة الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الاخر
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

	إيضاح	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
إيرادات النشاط	(١٩)	١٦٤,٢٤٠,٤٩٦	١٣٥,٢٢١,٠٩٤
تكلفة النشاط		(١٢١,٧٤١,٩٠٧)	(٩٧,٦٧٥,٦٢٠)
مجمل الربح		**٤٢,٤٩٨,٥٨٩**	**٣٧,٥٤٥,٤٧٤**
مصروفات عمومية وإدارية	(٢٠)	(٧,١٥٢,٤٤٩)	(٦,٥٤٩,٤٣٢)
خسائر إئتمانية للذمم المدينة التجارية انتفى الغرض منها	(٨-١)	٢٠٧,٣٤٩	-
الخسائر الإئتمانية المتوقعة لأصول العقود	(٩-١)	(٥٦١,٩٦٢)	-
الربح من العمليات		**٣٤,٩٩١,٥٢٧**	**٣٠,٩٩٦,٠٤٢**
تكاليف تمويلية		(٩,٤٣٨,٧٤٠)	(٧,٨٩٤,٧٣٠)
إيرادات أخرى		-	٦٤,٨٩٠
صافي الربح قبل الزكاة		**٢٥,٥٥٢,٧٨٧**	**٢٣,١٦٦,٢٠٢**
الزكاة	(١٨-٢)	(٢,٨٦٥,٦٤٥)	(٢,٢٦٧,٩٢٥)
صافي ربح السنة		**٢٢,٦٨٧,١٤٢**	**٢٠,٨٩٨,٢٧٧**
الدخل الشامل الآخر			
بنود لا يمكن إعادة تصنيفها لاحقاً في الأرباح أو الخسائر :			
أرباح إعادة قياس التزامات منافع الموظفين المحددة	(١٦-١)	١٧٨,٨٣٩	٩٨٢,٧٣٦
إجمالي الدخل الشامل الاخر للسنة		**١٧٨,٨٣٩**	**٩٨٢,٧٣٦**
إجمالي الدخل الشامل للسنة		**٢٢,٨٦٥,٩٨١**	**٢١,٨٨١,٠١٣**
ربحية السهم الأساسي والمخفض من صافي ربح السنة :			
نصيب السهم من صافي ربح السنة	(٢٢)	٠,٤١	٣,٨٠

تم اعتماد القوائم المالية الظاهرة في الصفحات من (١) الى (٢٧) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٢٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
قائمـة التغيرات في حقوق الملكية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

بيـان	رأس المال	الاحتياطي النظامي	أرباح إكتوارية من تقييم منافع الموظفين	الأرباح المبقاه	الاجمالي
الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٢م	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٣,٨٢٣,٨١١	(٦٣٩,٧٣٥)	٣٤,٨٤٠,٥٩٥	٩٣,٠٢٤,٦٧١
الدخل الشامل للسنة					
صافي ربح السنة	-	-	-	٢٠,٨٩٨,٢٧٧	٢٠,٨٩٨,٢٧٧
الدخل الشامل الأخر للسنة	-	-	٩٨٢,٧٣٦	-	٩٨٢,٧٣٦
اجمالى الدخل الشامل عن السنة	-	-	٩٨٢,٧٣٦	٢٠,٨٩٨,٢٧٧	٢١,٨٨١,٠١٣
محول إلى الاحتياطي النظامي	-	٢,٠٨٩,٨٢٨	-	(٢,٠٨٩,٨٢٨)	-
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥,٩١٣,٦٣٩	٣٤٣,٠٠١	٥٣,٦٤٩,٠٤٤	١١٤,٩٠٥,٦٨٤
الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٣م	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥,٩١٣,٦٣٩	٣٤٣,٠٠١	٥٣,٦٤٩,٠٤٤	١١٤,٩٠٥,٦٨٤
الدخل الشامل للسنة					
صافي ربح السنة	-	-	-	٢٢,٦٨٧,١٤٢	٢٢,٦٨٧,١٤٢
الدخل الشامل الأخر للسنة	-	-	١٧٨,٨٣٩	-	١٧٨,٨٣٩
اجمالى الدخل الشامل عن السنة	-	-	١٧٨,٨٣٩	٢٢,٦٨٧,١٤٢	٢٢,٨٦٥,٩٨١
محول إلى الاحتياطي النظامي	-	٢,٢٦٨,٧١٤	-	(٢,٢٦٨,٧١٤)	-
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٨,١٨٢,٣٥٣	٥٢١,٨٤٠	٧٤,٠٦٧,٤٧٢	١٣٧,٧٧١,٦٦٥

تم اعتماد القوائم المالية الظاهرة في الصفحات من (١) الى (٢٧) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

شركة رواسي البناء للاستثمار
شركة مساهمة سعودية
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
صافي ربح السنة قبل الزكاة	٢٥,٥٥٢,٧٨٧	٢٣,١٦٦,٢٠٢
تعديلات لتسوية صافي الربح الى صافي النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل		
استهلاك ممتلكات وآلات ومعدات	٣,٧٢٥,٢٦٨	٣,٧٢٤,٧٣٥
استهلاك حق استخدام اصول	١,٠٠٩,٢١١	٦٦٤,١٠٢
أرباح بيع ممتلكات وآلات ومعدات	-	(٦٤,٨٩٠)
خسائر إئتمانية للذمم المدينة التجارية التي انتفى الغرض منها	(٢٠٧,٣٤٩)	-
الخسائر الإئتمانية المتوقعة لأصول العقود	٥٦١,٩٦٢	-
إلتزامات منافع موظفين – تكلفة الخدمة الحالية	١,١٠٣,١٠٠	١,٠٨١,٤٧٠
إلتزامات منافع موظفين – تكلفة تمويلية	١٦٠,٦٥٤	١٥٨,١٧٠
تكاليف تمويلية	٩,٤٣٨,٧٤٠	٧,٨٩٤,٧٣٠
	٤١,٣٤٤,٣٧٣	٣٦,٦٢٤,٥١٩
التغير في:		
ذمم مدينة تجارية	(٨,٤٩٤,٠٢٨)	٥,٥٩٦,٠٨٠
أصول عقود	(٣٤,٠٧٦,٦٤٨)	(٤,٦٣٣,٩٥٤)
مصروفات مدفوعة مقدما وأرصدة مدينة أخرى	١٧,٢٨٦,٠٨١	(٢٣,٧٣٩,٨٩٢)
ذمم دائنة تجارية	(١,٤٩٠,١٠٤)	٤,٠٩٣,٩٨٩
دائنون وأرصدة دائنة أخرى	١,١٣٤,٦١٤	٢٨٥,٧٤٧
التزامات منافع موظفين مدفوعة	(١,١٤٣,٦٤٣)	(١٩٥,٨٨٠)
التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل	١٤,٥٦٠,٦٤٥	١٨,٠٣٠,٦٠٩
تكاليف تمويلية مدفوعة	(٩,٤٣٨,٧٤٠)	(٧,٨٩٤,٧٣٠)
الزكاة المدفوعة	(٢,٢٦٧,٩٢٥)	(١,٦٩٨,١٤١)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل	٢,٨٥٣,٩٨٠	٨,٤٣٧,٧٣٨
التدفقات النقدية من الانشطة الاستثمارية		
مدفوعات لشراء ممتلكات وآلات ومعدات	(٣,٣٨٩,٢٨٩)	(٥,٨٩٧,٠١٦)
مقبوضات من بيع ممتلكات ومعدات	-	٥٨١,٣٧٠
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية	(٣,٣٨٩,٢٨٩)	(٥,٣١٥,٦٤٦)
التدفقات النقدية من الانشطة التمويلية		
التغير في مرابحات خلال السنة	٩,٤٠٣,٠١٤	(٨٢٨,٣١٣)
تمويل من مساهم	(٥,٠٠٦,٠٣٢)	٥,٠٠٦,٠٣٢
التزامات عقود ايجار	(٢,٧٠٤,٥٩٥)	(١,٨٨١,٤٢٨)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التمويلية	١,٦٩٢,٣٨٧	٢,٢٩٦,٢٩١
صافي التغير في النقد خلال السنة	١,١٥٧,٠٧٨	٥,٤١٨,٣٨٣
النقدية في بداية السنة	٩,٤٢٢,٦٠٧	٤,٠٠٤,٢٢٤
النقدية في نهاية السنة	١٠,٥٧٩,٦٨٥	٩,٤٢٢,٦٠٧
معاملات غير نقدية :		
بيع ممتلكات ومعدات الى مقاول	-	١٧٦,٧٦١
المحول من حق استخدام الأصول الى ممتلكات وآلات ومعدات	١,٣٥٧,٥٩١	-
أضافات الى حق إستخدام الأصول	٤,٥٠٩,٩٠١	١,٤٣٩,٨٠٠

تم اعتماد القوائم المالية الظاهرة في الصفحات من (١) الى (٢٧) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

الإيضاحات المرفقة من رقم (١) الى رقم (٢٧) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

٤

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

١- عـــام
نبذة عن الشركة

- شركة رواسي البناء للإستثمار ("الشركة") هي شركة مساهمة سعودية مدرجة (ذات مسئولية محدودة-سابقاً) تم تأسيسها وتعمل في المملكة العربية السعودية وحصلت الشركة على السجل التجاري الأولي رقم ١٠١٠٢٦٠٤٢٢ بتاريخ ٧ محرم ١٤٣٠ هـ (الموافق ٤ يناير ٢٠٠٩م).
- بتاريخ ١٠ أغسطس ٢٠٢٠م قرر الشركاء تحويل الكيان النظامى للشركة من شركة ذات مسئولية محدودة إلى شركة مساهمة مقفلة وذلك بما لها من حقوق وما عليها من إلتزامات وعمالة وتراخيص وجميع عناصر تصنيفها المالية والفنية والإدارية والتنفيذية وبنفس رأس مالها(٥٠٠ ألف ريال سعودى)، مع تعديل الاسم التجارى للشركة ليصبح " شركة رواسى البناء للإستثمار" ، وتمت الموافقة من قبل وزارة التجارة بقرار رقم (ق/٥٢٨٧) بتاريخ ٥ محرم ١٤٤٢ه الموافق ٢٤ أغسطس ٢٠٢٠م.
- بتاريخ ٢ سبتمبر ٢٠٢٠م قرر مجلس ادارة الشركة زيادة رأس المال من ٥٠٠ ألف ريال سعودي الى ٥٥ مليون ريال سعودي وتم اقرار ذلك في الجمعية العامة الغير عادية للشركة المنعقدة بتاريخ ١٤ سبتمبر ٢٠٢٠م وتم التحويل من حسابات المساهمين الجارية (التمويل الإضافي) والأرباح المبقاة للشركة على التوالي مبلغ ١٤,٧٥٥,٢٧٤ ريال سعودي ومبلغ ٣٩,٦٩٤,٧٢٦ ريال سعودي وكذلك مبلغ ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي عن طريق إصدار عدد ٥,٠٠٠ سهم جديد يكتتب فيها مساهمين جدد وتدفع نقداً.
- وافقت الجمعية العامة غير العادية للمساهمين المنعقدة بتاريخ ١٢ يونيو ٢٠٢٣م الموافق ٢٣ ذي القعدة ١٤٤٤ هـ على تعديل النظام الاساسى للشركة ليتوافق مع نظام الشركات الجديد وإعادة ترتيب مواد النظام وترقيمها لتتوافق مع التعديلات المقترحة.

النشاط الرئيسى للشركة

يتمثل نشاط الشركة في الانشاءات العامة للمبانى السكنية ، وانشاء الطرق والشوارع والارصفة ومستلزمات الطرق ، و انشاء وإقامة محطات الطاقة الكهربائية و المحولات و انشاء وإقامة محطات وابراج الاتصالات السلكية و اللاسلكية والرادار وتمديد الاسلاك الكهربائية واسلاك الاتصالات والشبكات بالإضافة الى تركيب أنظمة الاضاءه، والنقل البرى للبضائع ، ونقل البضائع والمعدات (النقل الثقيل).

عنوان الشركة

- العنوان المسجل للشركة هو : طريق الملك فهد – حى العليا – الرياض – مركز العليا أفينيو - ص . ب ٦٣٦٥٧ الرياض ١١٥٢٦ - المملكة العربية السعودية.
- تبدأ السنة المالية فى الأول من يناير من كل سنة وتنتهى فى ٣١ ديسمبر من نفس السنة.

٢-أساس إعداد القوائم المالية:

٢-١ - بيان الإلتزام:

تم إعداد هذه القوائم المالية طبقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

٢-٢ - أساس القياس:

تم إعداد هذه القوائم المالية بإستخدام مبدأ الإستحقاق المحاسبى ومفهوم الإستمرارية وعلى أساس مبدأ التكلفة التاريخية ما عدا :
- إلتزامات منافع الموظفين المحددة يتم الإعتراف بها بالقيمة الحالية للإلتزامات المستقبلية باستخدام طريقة وحدة الإئتمان المتوقعة.

٢-٣ - العملة الوظيفية وعملة العرض:

تم عرض هذه القوائم المالية بالريال السعودي الذي يمثل العملة الوظيفية للشركة وكذلك عملة العرض، ما لم يذكر خلاف ذلك.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٣- الأحكام والتقديرات والافتراضات المحاسبية الهامة

يتطلب اعداد القوائم المالية من الإدارة عمل احكام وتقديرات تؤثر في تطبيق السياسات المحاسبية على المبالغ المدرجة للاصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات
بالرغم من أن هذه التقديرات والأحكام مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة بشأن العمليات والأحداث الجارية، فإن النتائج الفعلية يمكن أن تختلف عن هذه التقديرات.
تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها على أساس مستمر. يتم مراجعة التقديرات المحاسبية المثبتة في الفترة التي يتم فيها مراجعة التقديرات في فترة المراجعة بأثر مستقبلي في حال اثرت التقديرات التي تغيرت على الفترات الحالية والمستقبلية.

فيما يلي توضيحا للمعلومات عن اهم التقديرات وحالات عدم التأكد عند تطبيق السياسات المحاسبية التي لها اثر هام على المبالغ الظاهرة في القوائم المالية:

٣-١- إستيفاء التزامات الأداء

يجب على الشركة تقييم كل عقد من عقودها مع العملاء لتحديد ما إذا تم استيفاء التزامات الأداء على مدى الوقت او في وقت محدد من أجل تحديد الطريقة الملائمة لإدراج الإيرادات. قامت الشركة بتقييم ذلك بناء على اتفاقيات العقود التي ابرمتها مع العملاء واحكام الأنظمة والقوانين ذات الصلة.
اختارت الشركة تطبيق طريقة المدخلات في توزيع سعر المعاملة بالنسبة لالتزام الأداء حيث يتم إدراج الإيرادات إستناداً الى جهود الشركة لاستيفاء التزام الأداء توفر أفضل مرجع للإيرادات المكتسبة فعلا.

٣-٢- تحديد أسعار المعاملات

يجب على الشركة تحديد أسعار المعاملات فيما يتعلق بكل عقد من عقودها مع العملاء. وعند عمل مثل هذا الحكم، تقوم الشركة بتقييم تأثير أي ثمن متغير في العقد نتيجة للخصومات أو الغرامات، ووجود أي عنصر تمويلي جوهري في العقد واي ثمن غير نقدي في العقد.

٣-٣- قياس التزامات منافع الموظفين

يتم احتساب التزام الشركة المتعلق بخطط المنافع عن طريق تقدير قيمة المنافع المستقبلية التي اكتسبها الموظفين في الفترات الحالية والسابقة وتخصم القيمة للوصول الى القيمة الحالية . يتم الاحتساب سنويا من قبل خبير اكتواري مستقل باستخدام طريقة وحدة الائتمان المتوقعة . تم استخدام الاحكام في تقدير الافتراضات الاكتوارية.

٣-٤- مخصص خسائر الائتمانية المتوقعة

تطبق الشركة نموذج خسائر الائتمان المتوقعة لتحديد خسائر الانخفاض في قيمة الذمم المدينة التجارية والذمم المدينة الاخرى، ويتطلب ذلك من الشركة اخذ بعض العوامل للتأكد ان الذمم المدينة غير مبالغ فيها نتيجة احتمالية عدم تحصيلها مثل اعمار الذمم المدينة والتقييم الائتماني المستمر ويتم تسجيل المخصصات عندما يكون هناك دليل موضوعي يشير الى احتمالية عدم التحصيل وطبقاً لما ينص عليه المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٩).

٣-٥- الاعمار الإنتاجية للممتلكات والالات والمعدات

تحدد الشركة الأعمار الإنتاجية التقديرية للممتلكات والالات والمعدات لحساب الاستهلاك. يتم تحديد هذا التقدير بعد الأخذ في الاعتبار المدة المتوقع فيها استخدام الأصل والتلف الطبيعي، تقوم الإدارة بفحص الأعمار الإنتاجية التقديرية وطريقة الاستهلاك دوريا للتأكد من توافق طريقة ومدة الاستهلاك مع نموذج المتوقع للمنافع الاقتصادية من هذه الأصول.
ويتم تعديل التغيرات في مصروف الاستهلاك في الفترات الحالية والمستقبلية- إن وجدت.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

٣-٦- إنخفاض قيمة الأصول غير المالية

تقوم الشركة بتاريخ كل تقرير مالي بتقييم ما اذا كان هناك مؤشرات على انخفاض قيمة الأصول غير المالية في تاريخ كل تقرير مالي.
يتم اختبار الأصول غير المالية لتحديد انخفاض القيمة في حال وجود مؤشرات على عدم إمكانية استرداد القيم الدفترية.
عندما يتم احتساب القيمة قيد الاستعمال، تقوم الإدارة بتقييم التدفقات النقدية المستقبلية من الأصل او الوحدة المحققة للنقد وتختار معدل الخصم المناسب لاحتساب القيمة الحالية لهذه التدفقات النقدية.

٣-٧- قياس القيمة العادلة

القيمة العادلة للاصول والالتزامات
القيمة العادلة هي سعر البيع المستلم مقابل بيع اصل او المدفوع لسداد مابين اطراف راغبة في ذلك بشروط تعامل عادلة في السوق في تاريخ القياس .
عند قياس القيمة العادلة لاصل او التزام مالي ، تستخدم الشركة المعلومات السوقية التي يمكن رصدها في السوق قدر المستطاع.
يتم تصنيف القيم العادلة ضمن مستويات تسلسل هرمي على اساس المعطيات المستخدمه في اساليب التقييم كما يلي:
المستوي الاول : الاسعار المتداولة (الغير معدلة) في الاسواق النشطة لاصول او التزامات مماثلة يمكن الحصول عليها في تاريخ القياس .
المستوى الثاني : مدخلات غير الاسعار المدرجة التي تم ادراجها تحت المستوى الاول والتي يمكن ملاحظتها للأصول والالتزامات بطريقة مباشرة (كالأسعار) او غير مباشرة (مشتقة من الاسعار) .
المستوى الثالث : مدخلات للاصول والالتزامات والتي لا تعتمد على معلومات السوق القابلة للملاحظة (مدخلات غير قابلة للملاحظة)
اذا كانت المدخلات المستخدمة لقياس القيمة العادلة لاصل او التزام تقع في مستويات مختلفة من التسلسل الهرمي للقيمة العادلة فإنه يتم تصنيف القياس بالكامل ضمن اقل مستوى للمدخلات الذي يعتبر جوهريا للقياس ككل .
تعترف الشركة بالتنقلات بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في نهاية فترة التقرير التي حدث فيها التغيير.
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ، ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م لا توجد تنقلات بين المستويات .

٣-٨- مبدأ الاستمرارية

قامت إدارة الشركة بعمل تقييم لقدرتها على الاستمرار على أساس مبدأ الاستمرارية وتوصلت الى ان لديها الموارد للاستمرار في نشاطها في المستقبل المنظور. إضافة لذلك، ليست الإدارة على دراية بأي عدم تيقن جوهري قد يلقي بضلال من الشك حول قدرة الشركة على الاستمرار وفق مبدأ الاستمرارية. وبالتالي، تم الاستمرار في إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

٤-السياسات المحاسبية الهامة:

٤-١- تصنيف ما هو متداول مقابل ما هو غير متداول

- الأصول

- تعرض الشركة الأصول والإلتزامات في قائمة المركز المالي استناداً إلى التصنيف متداول/غير متداول. ويتم تصنيف الأصل ضمن الأصول المتداولة في حال:
- توقع بيع الأصل أو هناك نية لبيعه أو استهلاكه خلال دورة الأعمال العادية التشغيلية؛ أو
- الاحتفاظ بالأصل بشكل رئيسي بغرض المتاجرة؛ أو
- توقع بيع الأصل خلال ١٢ شهراً بعد تاريخ التقرير المالي؛ أو
- كون الأصل نقدا أو في حكم النقد إلا إذا كان محظور تبادل الأصل أو استخدامه لتسوية التزام ما خلال ١٢شهراً على الأقل من تاريخ التقرير المالي.

تقوم الشركة بتصنيف جميع الأصول الأخرى كأصول غير متداولة.

- الالتزامات

يعتبر الإلتزام ضمن الإلتزامات المتداولة في حال:
- توقع تسوية الالتزام خلال الدورة التشغيلية العادية؛ أو
- الاحتفاظ بالالتزام بشكل رئيسي بغرض المتاجرة؛ أو

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

٤-١- تصنيف ما هو متداول مقابل ما هو غير متداول (تتمه):

- تسوية الالتزام خلال ١٢ شهراً بعد تاريخ التقرير المالي؛ أو
- عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل تسوية الالتزام على مدى ١٢ شهراً على الأقل من تاريخ التقرير المالي.

تقوم الشركة بتصنيف جميع الالتزامات الأخرى كإلتزامات غير متداولة.

٤-٢- النقد وما في حكمه

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية ، يتكون النقد وما في حكمه من الأرصدة لدى البنوك والنقد في الصندوق والودائع قصيرة الأجل والتي لها فترة إستحقاق أصلية خلال ثلاثة أشهر أو أقل البنوك واستثمارات أخرى قصيرة الأجل عالية السيولة، إن وجدت، والتي تكون فترة استحقاقها الأصلية ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ إنشائها .

٤-٣ الممتلكات والآلات والمعدات

أ - الإعتراف والقياس

- تظهر الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة للانخفاض في القيمة، إن وجدت. وتتضمن تكلفة اقتناء الأصل كافة التكاليف المتعلقة بإقتناء الأصل.
- يتم إلغاء اثبات أي بند من بنود الممتلكات والآلات والمعدات عند استبعاده او عدم توقع منافع اقتصادية مستقبلية من استخدامه او استبعاده.
- يتم تحديد ارباح وخسائر استبعاد بند من الممتلكات والآلات والمعدات عن طريق مقارنة صافى متحصلات الاستبعاد مع القيمة الدفترية للممتلكات والآلات والمعدات ويتم الاعتراف بها بالصافي ضمن إيرادات (مصروفات) أخرى فى الأرباح أو الخسائر.
- يتم رسملة النفقات اللاحقة فقط عندما يترتب عليها زيادة في المنافع الاقتصادية المستقبلية للمجموعة، ويمكن قياسها بشكل موثوق.
- يتم رسملة تكاليف التمويل المتعلقة بالقروض لتمويل إنشاء اصول مؤهلة خلال السنة اللازمة لاستكمال وتجهيز الأصول للغرض المعدة له.
- في حال ما إذا كان لأجزاء هامة من بند الممتلكات والآلات والمعدات أعمار إنتاجية مختلفة عندئذ يتم احتسابها كبنود منفصلة من الممتلكات والآلات والمعدات.

يتم استبعاد القيمة الدفترية للبند المستبدل عندما يتطلب الأمر استبدال قطع هامة للممتلكات والآلات والمعدات على فترات زمنية، تقوم الشركة بإدراج مثل هذه القطع كأصول فردية مع أعمار إنتاجية محددة ويتم استهلاكها وفقا لذلك.
. يتم إدراج تكاليف الإصلاح والصيانة الأخرى فى الأرباح أو الخسائر حال تكبدها.

ب - الإستهلاك

تستهلك التكلفة ناقصا القيمة المتبقية المقدرة بطريقة القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة للاصول كما يلي:

البند	العمر الانتاجى للاصل
مبانى مقامة على اراضي مستأجرة	من ٣٣ سنة الى ٣٤ سنة
الات ومعدات	٢٠ سنة
أجهزة حاسب الى	١٠ سنوات
السيارات	من ٦ الى ٧ سنوات
أجهزة وخزائن	١٠ سنوات
أجهزة تكييف	١٠سنوات
أثاث وتجهيزات	١٠ سنوات

-يتم مراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية للاصول ومؤشرات الإنخفاض في القيمة في نهاية كل سنة مالية وتعدل بأثر مستقبلي، عند الحاجة.

شركة رواسي البناء للاستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٤-٤- تكاليف الإقتراض

- تتكون تكاليف الاقتراض من الفائدة والتكاليف الأخرى التي تتكبدها المنشأة فيما يتعلق باقتراض الأموال.
- تتم رسملة تكاليف الاقتراض العائدة مباشرة إلى إنشاء أصل باستخدام معدل الرسملة حتى تلك المرحلة التي يتم فيها فعليا إتمام تنفيذ الأعمال الضرورية لإعداد الأصل المؤهل للغرض المحدد له وبعد ذلك تحمل هذه التكاليف على الأرباح او الخسائر.

وفي حال القروض المحددة، فإن جميع هذه التكاليف العائدة مباشرة إلى اقتناء أو إنشاء أو إنتاج أصل تتطلب فترة زمنية جوهرية لتجهيزه للغرض المحدد له او للبيع فإن مثل هذه التكاليف يتم رسملتها كجزء من تكلفة الأصل ذي الصلة.
ويتم إدراج جميع تكاليف الاقتراض الأخرى كمصاريف في الفترة التي تحدث فيها.

٤-٥- عقود الإيجار

حق استخدام أصول والتزامات عقود الايجار

تقوم الشركة بتقييم ما اذا كان العقد ايجاراً او يحتوى على ايجار، وفى بداية العقد تقوم الشركة باثبات حق استخدام الأصل والتزام الايجار المقابل فيما يتعلق بجميع اتفاقيات الايجار التي تكون فيها الطرف المستأجر باستثناء عقود الايجار قصيرة الاجل وايجارات الأصول منخفضة القيمة.
يتم مبدئياً قياس الأصول والالتزامات الناشئة عن عقد الإيجار على اساس القيمة الحالية، يتم الاعتراف بأصول والتزامات عقود الايجار وتوزيع كل دفعة إيجار بين الالتزامات وتكلفة التمويل. تحميل تكلفة التمويل على الأرباح او الخسائر على مدى فترة الايجار.

حق استخدام أصول

يتم استهلاك حق استخدام الأصل على مدى العمر الإنتاجي للأصل وفترة عقد الإيجار ايهما أقصر، على اساس القسط الثابت.
يتم قياس حق استخدام الأصل في تاريخ التطبيق الأولي لعقود الإيجار المصنفة سابقاً على أنها عقود إيجار تشغيلي بمبلغه الدفتري كما لو كان المعيار تم تطبيقه منذ تاريخ بداية عقد الإيجار ولكن مخصوماً باستخدام معدل الإقتراض الإضافي للمستأجر في تاريخ التطبيق الأولي

التزامات عقود الايجار

يتم إثبات التزام عقد الإيجار في تاريخ التطبيق الأولي لعقود الإيجار التي تم تصنيفها سابقا على أنها عقود إيجار تشغيلي بالقيمة الحالية لدفعات الإيجار المتبقية مخصومة باستخدام معدل الاقتراض للشركة كما في تاريخ عقد الايجار.

٤-٦- الانخفاض في قيمة الأصول غير المالية

تتم مراجعة القيم الدفترية للأصول غير المالية للشركة في تاريخ كل تقرير مالي لتحديد ما اذا كان هناك انخفاضا في القيمة . وفي حاله وجود مثل ذلك المؤشر يتم تقدير قيمة الاصل القابله للاسترداد.

يكون هناك انخفاضا في القيمة عندما تزيد القيمة الدفترية للاصل او الوحده المحققه للنقد عن القيمة القابله للاسترداد وهي القيمة العادله ناقصا تكاليف البيع او القيمة قيد الاستعمال للاصل – ايهما اعلى .
يتم تحديد القيمة القابله للاسترداد لاصل واحد من الأصول مالم يكن الاصل مولدا للتدفقات النقدية التي تكون مستقله بشكل كبير عن التدفقات من أصول اخرى او مجموعات اخرى من الأصول .

عندما تتجاوز القيمة الدفترية لاصل او لوحده محققه للنقد القيمة القابله للاسترداد فان الاصل يعتبر قد تعرض لانخفاض في القيمة ويتم خفضه الى القيمة القابله للاسترداد . وعند تحديد القيمة العادلة ناقصا تكاليف اتمام البيع يتم مراعاه احدث المعاملات السوقية وفي حال عدم القدره على تحديد مثل هذه المعاملات يتم استخدام نموذج التقييم المناسب . تستند القيمة قيد الاستعمال على اساس نموذج التدفق المخصوم حيث يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعه باستخدام معدل خصم ما قبل الضريبة والذي يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للمال والمخاطر المتعلقه بالاصل.

يتم اثبات الخسائر الناتجه عن الانخفاض في القيمة في قائمة الربح او الخساره .

يتم عمل تقييم في تاريخ كل تقرير مالي لتحديد ما اذا كان هناك دليلا على انتفاء خسائر انخفاض قيمة مسجله مسبقا او تقلصها وفي حال وجود مثل هذا الدليل تقوم الشركة بتقدير القيمة القابله للاسترداد من الاصل او الوحده المولده للنقد. يتم عكس قيد خسارة انخفاض القيمة المسجلة مسبقا إذا كان هناك تغيرا في الفرضيات التي استخدمت في تحديد القيمة القابله للاسترداد منذ ادراج اخر خسارة انخفاض في القيمة ويكون عكس القيد محدودا بحيث لا تتجاوز القيمة الدفترية للاصل قيمته القابلة للاسترداد او تتجاوز القيمة الدفترية كان ليتم تحديدها بعد طرح الاستهلاك مع عدم تسجيل خسارة انخفاض قيمة الاصل في سنوات سابقه ويتم إثبات مثل هذا العكس في القيد في قائمة الربح او الخساره
يتم فحص أي أصول غير مالية انخفضت قيمتها لاحتمالية عكس قيد الانخفاض في القيمة في نهاية كل فترة تقرير مالي.
لاختبار الانخفاض في القيمة يتم تقسيم الأصول الى مجموعات صغيرة التي تولد تدفقات نقدية ناتجة عن الاستخدام المستمر والتي تكون بصورة كبيرة مستقلة عن التدفقات النقدية الناتجة عن الأصول الأخرى أو وحدات توليد النقد.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

٤-٧-الادوات المالية

الأصول المالية

الاثبات والقياس الاولى

يتم اثبات الاصل والالتزام المالي عندما تصبح الشركة طرفا في الالتزامات التعاقدية للأداة.

تصنف جميع الأصول المالية وقياسها لاحقا بالتكلفة المطفأة أو القيمة العادلة يعتمد التصنيف على نموذج الاعمال لادارة الأصول المالية وخصائص التدفقات النقدية التعاقدية للأصول المالية كما هو موضح أدناة في وقت الاثبات الأولى.

ان جميع الأصول المالية غير المصنفة كمقاسة بالتكلفة المطفأة أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر وفقا لما تم بيانة ادناة يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الربح او الخسارة. ويتم اثبات صافي المكاسب والخسائر وتشمل أي فوائد أو دخل توزيعات أرباح ضمن الربح أو الخسارة.

الأصول التي يتم قياسها بالتكلفة المطفاه

يتم قياس الأصول المالية بالتكلفة المطفأة اذا تم الوفاء بالشرطين التاليين

- ان يكون هدف الاحتفاظ بها ضمن نموذج العمل لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية و
- يتشأ عن الشروط التعاقدية للاصل المالى في تواريخ محددة تدفقات نقدية من المبلغ الاصلى والفائدة عن المبلغ الاصلى القائم فقط .
- يتم قياس الأصول المالية المصنفة كذمم مدينة تجارية والتي تم قياسها بالتكلفة المطفاة حيث انها محتفظ بها في نموذج الاعمال لجمع التدفقات النقدية التعاقدية من دفعات اصل المبلغ والفائدة فقط .
- يتم تخفيض التكلفة المطفاه بخسائر الانخفاض في القيمة .

الانخفاض في قيمة الاصول المالية

تقوم الشركة بناء على النظرة المستقبلية بتقييم خسائر الائتمان المتوقعة المرتبطة باصولها المالية المدرجة بالتكلفة المطفاة . بالنسبة للذمم المدينة تطبق الشركة النهج المبسط والذى يتطلب تسجيل الخسائر المتوقعة على أساس العمر من تاريخ الاعتراف الأولى للذمم المدينة ، لقياس الخسائر الائتمان المتوقعة تم تجميع الذمم المدينة بناء على خصائص مخاطر الائتمان المشتركة وعدد الأيام المتقادمة.تم استنتاج معدلات الخسارة المتوقعة من المعلومات التاريخية للشركة وتم تعديلها لتعكس النتيجةالمستقبلية المتوقعة .

الأصول المالية الأخرى مثل الأرصدة المدينة الأخرى للموظفين والارصدة لدى البنوك لديها مخاطر ائتمانية منخفضة وبالتالي فان تاثير تطبيق خسائر الائتمان المتوقعة يكون غير جوهرى .

الغاء الاثبات

تقوم الشركة بالغاء اثبات الأصول المالية عند انتهاء التدفقات النقدية التعاقدية لتلك الأصول او عندما تقوم الشركة بتحويل حق الحصول على التدفقات النقدية التعاقدية من الاصل المالي في معامله يتم خلالها تحويل كافة مخاطر ومزايا الملكية للأصول المالية بصورة جوهرية.

الالتزامات المالية:

تصنف الالتزامات المالية وفقاً للترتيبات التعاقدية وتشمل الدائنون والمبالغ المستحقة الدفع و المرابحات، يتم الاعتراف بجميع الالتزامات المالية مبدئياً بالقيمة العادلة، يتم لاحقاً للإثبات الأولى، إثبات تكاليف المعاملات المباشرة بناءً على التكلفة المطفأة باستخدام معدل العمولة الفعلي على مدى عمر الأداة وتدرج في قائمة الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الاخر.

مقاصة الادوات المالية

يتم مقاصة الأصول المالية والالتزامات المالية وتسجل بالصافي في قائمة المركز المالي عند وجود حق حالي نافذ نظاما لتسوية المبالغ المدرجة وتوافر النية لدى الشركة لتسوية الاصول مع الالتزامات على اساس الصافي او تحقيق الأصول وسداد الالتزامات في نفس الوقت.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

تحقق الإيرادات

يتم إثبات وقياس الإيرادات الناشئة عن العقود وفقا لمتطلبات تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (١٥) حيث يتم إدراج الإيرادات بالمبلغ الذي يعكس الثمن الذي تتوقع المنشأة الحصول عليه مقابل الخدمات إلى العميل.
يتم قياس الايراد على أساس العوض المحدد في العقد مع العميل وتستثنى المبالغ التي يتم تحصيلها نيابة عن أطراف اخرى. وتعترف الشركة بالإيرادات عند تحويل السيطرة على المنتجات أو الخدمات المقدمة للعميل.

حيث تقوم الشركة بإدراج الإيرادات من العقود مع العملاء إستناداً إلى الخمس خطوات التالية:

أ. الخطوة١. تحديد العقد أو العقود مع العملاء:

العقد هو اتفاقية تعقد بين طرفين او أكثر تؤسس حقوقا وتعهدات وتضع المعايير التي يجب الوفاء بها لكل عقد.

الخطوة ٢. تحديد التزامات الاداء في العقد:

التزام الاداء هو وعد في العقد مع العميل بتحويل بضائع او تقديم خدمات الى العميل.

الخطوة ٣ . تحديد سعر المعاملة :

سعر المعاملة هو مبلغ المقابل الذي تتوقع الشركة الحصول عليه نظير تحويل البضائع او الخدمات المتعهد بتقديمها الى العميل ، باستثناء المبالغ المحصلة نيابة عن اطراف ثالثة .

الخطوة ٤. تخصيص سعر المعاملة لالتزامات الاداء في العقد :

في العقد الذي يحتوي على اكثر من التزام اداء ، ستقوم الشركة بتوزيع سعر المعاملة الى كل التزام اداء بمبلغ يحدد مقدار المقابل الذي تتوقع الشركة الحصول عليه مقابل الوفاء بكل التزام اداء .

الخطوة ٥. اثبات الايراد عندما تفي الشركة بالتزام الاداء .

اذا كان المبلغ المزمع دفعة في العقد يتضمن مبلغا متغيرا، تقوم الشركة بتقدير المبلغ الذى تستحقة الشركة مقابل نقل البضاعة والخدمات المتعهد تقديمها للعميل .

وتتمثل إيرادات الشركة في:

- **إيرادات خدمات تركيب وتوصيل قصيرة الأجل**

يتم اثبات الايرادات وفقاً لما هو موضح أعلاه ويتم تسجيل الإيرادات من الخدمات قصيرة الأجل المقدمة عندما يكون بالإمكان تقدير نتيجة المعاملة بصورة يعتد بها في تاريخ التقرير المالي. وعليه، تقوم الشركة بتأجيل الإيرادات الموزعة إلى الخدمات قصيرة الاجل وتقوم بإثباتها على مدى تلك الفترة على اساس الاستحقاق. وفي حال عدم القدرة على قياس النتائج بطريقة يعتد بها، فإنه يتم إدراج الإيرادات فقط في حدود إمكانية استرجاع المصروفات المتكبدة

إيرادات العقود

تتحقق ايرادات العقود عندما يكون من الممكن تقدير ناتج العقد بدرجة معقولة من الثقة ،فانة يتم الاعتراف بالايراد والتكاليف وفقا لطريقة نسبة الإنجاز.

ويتم قياس الاعمال المنجزة بناء على تكاليف العقد المتكبدة للاعمال المنجزة حتى تاريخ القوائم المالية الى اجمالى تكاليف العقد المقدرة ،فيما عدا ان كان ذلك غير معبر عن المرحلة التى تم انجازها حيث يتم قياسها حينئذ بناء على حصر وتقدير الاعمال التى تم انجازها من العقد ويتم ادراج أوامر التغير فى العقد والمطالبات والحوافزضمن ايرادات العقد الى الحد الذى يمكن فيه قياسها بدرجة معقولة من الثقة ويعتبر تحصيلها محتملا .
عندما لا يكون من الممكن تقدير ناتج العقد بدرجة معقولة من الثقة ،فانة يتم الاعتراف بالايراد فى حدود المبالغ المتوقع استردادها من التكلفة المتكبدة . ويتم الاعتراف بتكلفة العقد المتكبدة على انها مصروفات تخص الفترة التى تحققت فيها .
عندما يكون من المحتمل ان تتجاوز التكاليف الكلية للعقد الايرادات الكلية للعقد فانة يتم الاعتراف بالخسارة كمصروف مباشرة .
الايرادات المنفذة زيادة عن المبالغ الصادر بها فواتير العملاء يتم تصنيفها كاصول متداولة بمسمى أصول عقود أما المبالغ الصادر بها فواتير العملاء زيادة عن الايرادات المسجلة بها فيتم تصنيفها كالتزامات متداولة بمسمى فواتير زيادة عن الايرادات.

دائنون ومبالغ مستحقة

يتم إثبات الدائنون التجاريون لقاء المبالغ الواجبة الدفع في المستقبل عن البضاعة والخدمات المستلمة، سواء قدمت أم لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين.

٤-٨ المصروفات

تشمل مصروفات البيع والتسويق والمصروفات العمومية والإدارية التكاليف المباشرة وغير المباشرة التي لا تعتبر بالتحديد جزءاً من تكلفة الإيرادات.

يتم تصنيف جميع المصروفات باستثناء الأعباء المالية، الاستهلاك، الإطفاء وخسائر الانخفاض في القيمة كمصروفات عمومية وإدارية.

يتم توزيع المصروفات المشتركة الأخرى ما بين تكاليف إيرادات وتكاليف بيع وتسويق ومصاريف عمومية وإدارية على أساس ثابت عند اللزوم.

٤-٩- الزكاة والضرائب

أ. الزكاة

يتم إحتساب مخصص الزكاة وفقاً للأنظمة الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بالمملكة العربية السعودية "الهيئة".

يتم تحميل مخصص الزكاة على الارباح أو الخسائر.

يتم تسجيل أي التزامات إضافية ، ومعالجة التسويات الناتجة عن الربط الزكوي، إن وجدت، التي قد تصبح مستحقة عند الانتهاء من الربط في نفس السنة المالية التي يتم فيها اعتماد الربط الزكوي.

ب. ضريبة الإستقطاع

تستقطع الشركة ضرائب على بعض المعاملات مع جهات غير مقيمة في المملكة العربية السعودية - إن وجدت - كما هو مطلوب وفقاً للأنظمة الضريبية المعمول بها في المملكة العربية السعودية. يتم تسجيل ضريبة الاستقطاع المتعلقة بالمدفوعات الأجنبية كالتزامات.

ت. ضريبة المعاملات

يتم إثبات الإيرادات والمصروفات والأصول بعد خصم ضريبة المعاملات (ضريبة القيمة المضافة)، فيما عدا:

عندما تكون ضريبة المعاملات المتكبدة بشأن شراء أصول أو خدمات غير قابلة للاسترداد من السلطة الضريبية، وفي هذه الحالة، يتم إثبات ضريبة المعاملات كجزء من تكلفة شراء الأصل أو كجزء من بنود المصروفات، حيثما ينطبق ذلك، و

الذمم المدينة والدائنة التي تم إدراجها مع مبلغ ضريبة المعاملات.

يتم إدراج صافي مبلغ ضريبة المعاملات القابلة للاسترداد من أو المستحقة الدفع إلى السلطة الضريبية كجزء من الذمم المدينة أو الدائنة في قائمة المركز المالي.

٤-١٠- المعاملات بالعملات الأجنبية

يتم تسجيل المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية بعد تحويلها وفقاً لأسعار الصرف السائدة الى الريال السعودي بتاريخ المعاملة ، ويتم تحويل أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية إلى الريال السعودي بأسعار الصرف السائدة في تاريخ القوائم المالية. يتم الإعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة عن التغيرات في أسعار الصرف في الارباح أو الخسائر.

يتم اعادة تحويل البنود غير النقدية التي يتم قياسها بالتكلفة التاريخية لعملة أجنبية باستخدام اسعار الصرف كما في تاريخ المعاملات الأولية ولا يتم تعديلها لاحقا. يتم تحويل البنود غير النقدية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة لعملة أجنبية باستخدام أسعار الصرف في التاريخ الذي جرى فيه تحديد القيمة العادلة. يتم التعامل مع الارباح أو الخسائر الناشئة عن تحويل البنود غير النقدية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة بما يتماشى مع الاعتراف بالارباح أو الخسائر من التغيرات في القيمة العادلة للبند ذو الصلة.

٤-١١- المخصصات

يتم إثبات المخصصات عندما يكون لدى الشركة التزام في تاريخ قائمة المركز المالي (قانوني أو ضمني) نتيجة لحدث سابق؛ وأن يكون من المحتمل قيام الشركة بتحويل موارد اقتصادية لتسوية الالتزام وأن الالتزام يمكن تقديره بطريقة يمكن الاعتماد عليها. إذا كان تأثير القيمة الزمنية للنقود جوهرياً ، يتم تحديد المخصصات بخصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة بمعدل ما قبل الضريبة والذي يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر المرتبطة بالالتزامات.

٤-١٢- منافع الموظفين

أ. برامج المنافع المحددة

تقدم الشركة خطة منافع محددة للموظفين وفقاً لنظام العمل بالمملكة العربية السعودية، حيث يتم احتساب صافي التزام الشركة فيما يتعلق ببرامج المنافع المحددة بواسطة تقدير مبلغ المنافع المستقبلية التي اكتسبها الموظف في الفترات الحالية والسابقة وخصم ذلك المبلغ. ويتم احتساب التزامات المنافع المحددة سنويا من قبل خبير أكتواري مؤهل بواسطة طريقة وحدة الائتمان المتوقعة والذى يأخذ فى اعتباره بالحسبان أحكام نظام العمل في المملكة العربية السعودية وسياسة الشركة .

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٤-١٢- منافع الموظفين... (تتمه)

أ. برامج المنافع المحددة... (تتمه)

ويتم إعادة قياس التزام المنافع المحددة بشكل دوري من قبل اكتواريين مستقلين باستخدام طريقة وحدة الائتمان المتوقعة. ويتم تحديد القيمة الحالية لالتزام المنافع المحددة بخصم التدفقات النقدية الصادرة المستقبلية المقدرة ونظراً لعدم وجود سوق عميقة للسندات / الصكوك الحكومية أو السندات / صكوك الشركات في المملكة العربية السعودية تم تحديد معدل الخصم بالرجوع إلى "العائد لتاريخ الاستحقاق" لمؤشر داو جونز للصكوك. يتم احتساب صافي تكلفة العمولة بتطبيق معدل الخصم على صافي رصيد التزام المنافع المحددة والقيمة العادلة لموجودات البرنامج.

يتم احتساب تكاليف التزامات المنافع المحددة باستخدام تكاليف التقاعد المحددة إكتواريا في نهاية السنة السابقة، بعد تعديلها بالتقلبات الهامة التي تطرأ على السوق وبأي أحداث هامة تقع لمرة واحدة مثل تعديل البرامج وتقليص الأيدي العاملة والسداد. وفي حالة عدم وجود تلك التقلبات الهامة في السوق والأحداث لمرة واحدة ، يتم تمديد الالتزامات الإكتوارية استنادا للافتراضات في بداية السنة. وفي حالة وجود تغيرات هامة في الافتراضات أو الترتيبات خلال الفترة الأولية، فإنه يتم اعتبارها لإعادة قياس هذه الالتزامات والتكاليف المتعلقة بها.

يتم إدراج إعادة قياس صافي التزام برامج المنافع المحددة التي تتكون من ارباح وخسائر اكتوارية مباشرة في الدخل الشامل الأخر. تقوم الشركة باحتساب صافي الفائدة عن طريق تطبيق معدل الخصم المستخدم لقياس صافي التزام المنافع المحددة أو الأصل. يتم تسجيل صافي مصروف الفائدة والمصروفات الأخرى المتعلقة بها لبرامج المنافع المحددة في الارباح أو الخسائر.

عندما تتغير منافع برنامج أو عندما يتم تقليص مدة البرنامج فانه يتم تسجيل التغير الناتج في المنفعة التي تتعلق بالخدمة السابقة او الارباح أو الخسائر من التقليص فوراً في الارباح أو الخسائر.

ب. منافع الموظفين قصيرة الأجل

يتم الاعتراف بالالتزام عن المنافع المستحقة للموظفين والمتعلقة بالاجور والرواتب بما في ذلك المنافع غير النقدية ، والاجازة السنوية والاجازة المرضية وتذاكر السفر خلال الفترة التي يتم فيها تقديم الخدمة المتعلقة بها ، وكذلك المبلغ غير المخصوم للمنافع المتوقع دفعها مقابل تلك الخدمة على اساس ان الخدمة ذات الصلة قد تم تأديتها. تقاس الالتزامات المعترف بها والمتعلقة بمنافع الموظفين قصيرة الأجل بالمبلغ غير المخصوم والمتوقع ان يتم دفعه مقابل الخدمة المقدمة.

ت. منافع الموظفين لما بعد إنتهاء الخدمة

تقوم الشركة بسداد إشتراكات تقاعد لموظفيها السعوديين إلى مؤسسة التأمينات الإجتماعية، ويمثل خطة مساهمة محددة وتعتبر الدفعات كمصاريف عند تكبدها .

٤-١٣- توزيعات الأرباح

- تقوم الشركة بإثبات الالتزامات المتعلقة بدفع التوزيعات النقدية للمساهمين بالشركة وذلك عند إعتماد التوزيع .
- وفقا لنظام الشركات في المملكة العربية السعودية يتم اعتماد توزيعات الأرباح عند المصادقة عليها من قبل المساهمين

٤-١٤-أصول العقود

تمثل أصول العقود اجمالى قيمة الاعمال المنفذة للعملاء ولم يصدر عنها مستخلصات حتى تاريخ قائمة المركز المالى و من المتوقع تحصيل قيمتها من العملاء في الفترة التالية عند اصدار المستخلص وفقا للتعاقدات المبرمة مع العملاء. يتم الاعتراف باصول العقود ضمن الأصول المتداولة بقائمة المركز المالي.

٤-١٥- ربحية السهم

- يتم احتساب الربحية الأساسية للسهم بقسمة صافي الدخل العائدة إلى حملة الأسهم للشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال السنة.

- يتم احتساب الربحية المخفضة للسهم بقسمة الربح العائد إلى حملة الأسهم للشركة (بعد تعديل الفائدة على الأسهم الممتازة القابلة للتحويل) على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال السنة زائد المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية التي سيتم إصدارها عند تحويل جميع الأسهم العادية المخفضة المحتملة إلى أسهم عادية.

- وبما أن الشركة ليس لديها اي أسهم قابلة للتحويل فان الربحية الأساسية للسهم تساوي الربحية المخفضة للسهم.

٥- المعايير الجديدة والتعديلات على المعايير والتفسيرات:

تم الإفصاح أدناه عن المعايير الجديدة والتعديلات على المعايير والتفسيرات الملائمة للشركة كما يلي:

أ- المعايير الجديدة والمعدلة المطبقة:

طبقت الشركة المعايير والتعديلات التالية للمرة الأولى لفترة تقريرها السنوي التي تبدأ في ١ يناير ٢٠٢٣:

- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١: تصنيف المطلوبات إلى متداولة أو غير متداولة
- تعديلات على المعيار المحاسبي الدولي رقم ٨: تعريف التقديرات المحاسبية
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١ وبيان ممارسة المعايير الدولية للتقارير المالية ٢: الإفصاح عن السياسات المحاسبية
- تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١٢: الضريبة المؤجلة المتعلقة بالموجودات والمطلوبات الناشئة عن معاملة واحدة

لم يكن للتعديلات المذكورة أعلاه أي تأثير على المبالغ المعترف بها في الفترات السابقة والحالية، ومن غير المتوقع أن تؤثر جوهريا على فترات التقرير المستقبلية.

- لا تنطبق المعايير المحاسبية الأخرى ذات الصلة بفترة التقرير على الشركة.

ب - المعايير الجديدة والمعدلة غير سارية المفعول والغير مطبقة:

تم الإفصاح فيما يلي عن المعايير والتفسيرات الجديدة والمعدلة التي تم إصدارها ولكن لم تصبح سارية المفعول حتى تاريخ إصدار البيانات المالية للشركة.

المعيار - التفسير	التعديل	تاريخ السريان
معيار المحاسبة الدولي رقم ١	تعديلات على معيار " عرض القوائم المالية" متعلقة بتصنيف الالتزامات كمتداولة وغير متداولة.	٠١ يناير ٢٠٢٤م
المعيار الدولي للتقرير المالي رقم ١٦	تعديلات على معيار عقود الإيجار متعلقة بمعاملات البيع وإعادة الاستئجار وتقييم ما إذا كانت عملية نقل الأصول هي عملية بيع.	٠١ يناير ٢٠٢٤م
ترتيبات تمويل الموردين	تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم ٧ والمعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٧	٠١ يناير ٢٠٢٤م

تقوم الشركة حاليا بتقييم تأثير هذه التعديلات.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٦- ممتلكات وآلات ومعدات-(بالصافي):

	مباني مقامة على أراضي مستأجرة	سيارات	اثاث و تجهيزات	الات ومعدات	اجهزة حاسب	اجهزة وخزائن	اجهزة تكييف	الإجمالي
التكلفة								
في ١ يناير ٢٠٢٣م	١٦,٣٩١,٥٤٧	١٥,٣١٥,٧٣٤	٥١٥,٢٥٥	٢٠,٥٥٢,١٤٠	٣٥٣,١٧٧	٣٢٦,٤٢٩	١٩٣,٥٩٥	٥٣,٦٤٧,٨٧٧
إضافات السنة	٩٨٦,٤٠٩	٩٥٢,٨٦١	٩٧,٧٩٦	١,٣٥٧,٥٩١	١٣٧,٠٨٧	١,٠٧٢,٤٤٨	١٤٢,٦٨٨	٤,٧٤٦,٨٨٠
إستبعادات السنة	-	-	-	-	-	-	-	-
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	١٧,٣٧٧,٩٥٦	١٦,٢٦٨,٥٩٥	٦١٣,٠٥١	٢١,٩٠٩,٧٣١	٤٩٠,٢٦٤	١,٣٩٨,٨٧٧	٣٣٦,٢٨٣	٥٨,٣٩٤,٧٥٧
مجمع الإهلاك								
في ١ يناير ٢٠٢٣ م	٢,٨٧٦,٣٥٩	٧,٥٦٤,٢٣١	٣٣٣,١١٠	٦,٢٧٩,٢١٩	١٨٧,٩٩٨	٨٩,٢٥٦	١٣٥,٢٧٨	١٧,٤٦٥,٤٥١
إهلاك السنة	٤٩٢,٩٢٦	١,٩٩٠,١٤١	٣٦,٧٦٥	١,٠٧٠,٣٣٤	٢٨,٤٠٤	٨٩,٨١٤	١٦,٨٨٤	٣,٧٢٥,٢٦٨
إهلاك الإستبعادات	-	-	-	-	-	-	-	-
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣,٣٦٩,٢٨٥	٩,٥٥٤,٣٧٢	٣٦٩,٨٧٥	٧,٣٤٩,٥٥٣	٢١٦,٤٠٢	١٧٩,٠٧٠	١٥٢,١٦٢	٢١,١٩٠,٧١٩
صافي الأصول								
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	١٤,٠٠٨,٦٧١	٦,٧١٤,٢٢٣	٢٤٣,١٧٦	١٤,٥٦٠,١٧٨	٢٧٣,٨٦٢	١,٢١٩,٨٠٧	١٨٤,١٢١	٣٧,٢٠٤,٠٣٨
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	١٣,٥١٥,١٨٨	٧,٧٥١,٥٠٣	١٨٢,١٤٥	١٤,٢٧٢,٩٢١	١٦٥,١٧٩	٢٣٧,١٧٣	٥٨,٣١٧	٣٦,١٨٢,٤٢٦
الأصول المهلكة دفتريا	-	٣,٨٣٤,٨٥٧	١٦٣,٨٦٣	٢٠٤,٤٠٨	١٤٠,١١٧	٢٣,٥١٧	١٢١,١٣٣	٤,٤٨٧,٨٩٥

١/٦- مباني الشركة مقامة على أرض مستأجرة من شركات محلية بموجب عقود ايجار لمدد مختلفة .

٢/٦- تم تحميل إستهلاك ممتلكات وآلات ومعدات على النحو التالي:

	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
تكلفة النشاط	٣,٦٨٩,٥٠١	٣,٦٩٠,٨٣٤
مصروفات عمومية وإدارية	٣٥,٧٦٧	٣٣,٩٠١
الاجمالى	٣,٧٢٥,٢٦٨	٣,٧٢٤,٧٣٥

شركة رواسي البناء للاستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٧- حق إستخدام الأصول والتزامات عقود الاستئجار -(بالصافي):

٧-١ حق إستخدام الأصول

يتمثل حق استخدام الأصول في القيمة الايجارية للأراضي والآلات والمعدات وكانت الحركة عليها خلال السنة كما يلي:

	إيضاح	أراضي ومباني *	آلات ومعدات**	الاجمالي
التكلفة:				
في ١ يناير ٢٠٢٣م		٥,٣٩٧,٩٧٦	٦,١٤١,٣٤٩	١١,٥٣٩,٣٢٥
إضافات خلال السنة		١,٢٣٣,٩٠١	٣,٢٧٦,٠٠٠	٤,٥٠٩,٩٠١
المحول الى ممتلكات وآلات ومعدات		-	(١,٨٢٣,٥١٧)	(١,٨٢٣,٥١٧)
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م		٦,٦٣١,٨٧٧	٧,٥٩٣,٨٣٢	١٤,٢٢٥,٧٠٩
مجمع الإستهلاك:				
في ١ يناير ٢٠٢٣م		١,٧٣٨,٨٨١	٦٨١,٨١٦	٢,٤٢٠,٦٩٧
إستهلاك السنة		٦٥٦,٨١٩	٣٥٢,٣٩٢	١,٠٠٩,٢١١
المحول الى ممتلكات وآلات ومعدات		-	(٤٦٥,٩٢٦)	(٤٦٥,٩٢٦)
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م		٢,٣٩٥,٧٠٠	٥٦٨,٢٨٢	٢,٩٦٣,٩٨٢
صافي القيمة الدفترية:				
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م		٤,٢٣٦,١٧٧	٧,٠٢٥,٥٥٠	١١,٢٦١,٧٢٧
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م		٣,٦٥٩,٠٩٥	٥,٤٥٩,٥٣٣	٩,١١٨,٦٢٨

* يتمثل حق استخدام الأصول المستأجرة في القيمة الايجارية لمقر الشركة و لعدد ٧ قطع أراضي مقام عليها مستودعات خاصة بالشركة للاستخدام في تنفيذ مشروعاتها في عدة مدن داخل المملكة العربية السعودية.

** يتمثل حق استخدام الأصول المستأجرة في القيمة الإيجارية لعدد من آلات ومعدات بعقود استئجار تمويلية مستأجرة من عدد من الشركات المحلية بموجب عقود تأجير لمدة ٣٦ شهر تتضمن حق المستأجر في تملك الأصل في نهاية مدة عقد الإيجار.

٧-٢ التزامات عقود ايجار

	أراضي	آلات ومعدات	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
اجمالي التزامات عقود الايجار	٥,٩٨٢,١٢٦	٤,١٨٠,٦٩٠	١٠,١٦٢,٨١٦	٨,٣٤٥,٧٣٤
يخصم : تكاليف التمويل المستقبلية	(١,٠٩٣,٤٢٩)	(٣١٥,٨٣٥)	(١,٤٠٩,٢٦٤)	(١,٣٩٧,٤٨٨)
صافي التزامات عقود ايجار	٤,٨٨٨,٦٩٧	٣,٨٦٤,٨٥٥	٨,٧٥٣,٥٥٢	٦,٩٤٨,٢٤٦
و يتم تصنيفها في القوائم المالية كالتالي:				
الجزء المتداول	٧٤٦,٣١٥	٢,٠٣٣,٦٣٤	٢,٧٧٩,٩٤٩	١,٩٤٧,٢٢٣
الجزء غير المتداول	٤,١٤٢,٣٨٢	١,٨٣١,٢٢١	٥,٩٧٣,٦٠٣	٥,٠٠١,٠٢٣

٧-٣ الحد الأدنى لدفعات الإيجار المستقبلية كما في ٣١ ديسمبر:-

	أراضي	آلات ومعدات	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
٢٠٢٣	-	-	-	١,٩٤٧,٢٢٣
٢٠٢٤	٧٤٦,٣١٥	٢,٠٣٣,٦٣٤	٢,٧٧٩,٩٤٩	١,٤٥٦,٩٨٦
٢٠٢٥	٦٩٣,٦٣١	١,٥٣٦,٠٤٣	٢,٢٢٩,٦٧٤	٨٢٦,٣٥٦
٢٠٢٦	٥٨٢,٥٦٢	٢٩٥,١٧٨	٨٧٧,٧٤٠	٢,٣٨٥,٥٧٥
ما بعدها	٢,٨٦٦,١٨٩	-	٢,٨٦٦,١٨٩	٣٣٢,١٠٦
	٤,٨٨٨,٦٩٧	٣,٨٦٤,٨٥٥	٨,٧٥٣,٥٥٢	٦,٩٤٨,٢٤٦

٧-٤- يوضح الجدول التالي الحركة خلال السنة لالتزامات عقود الايجار:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
الرصيد في بداية السنة	٦,٩٤٨,٢٤٦	٧,٣٨٩,٨٧٤
الإضافات خلال السنة	٤,٥٠٩,٩٠١	١,٤٣٩,٨٠٠
المسدد خلال السنة	(٢,٧٠٤,٥٩٥)	(١,٨٨١,٤٢٨)
	٨,٧٥٣,٥٥٢	٦,٩٤٨,٢٤٦
الجزء المتداول	٢,٧٧٩,٩٤٩	١,٩٤٧,٢٢٣
الجزء غير المتداول	٥,٩٧٣,٦٠٣	٥,٠٠١,٠٢٣

٨- ذمم مدينة – تجارية (بالصافي):

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
العملاء	٧٧,٨١٦,٤٠٠	٦٩,٣٢٢,٣٧٢
يخصم :		
مخصص خسائر ائتمانية متوقعة	(٨٩٥,٣٨٧)	(١,١٠٢,٧٣٦)
	٧٦,٩٢١,٠١٣	٦٨,٢١٩,٦٣٦

ووفقاً للاتفاق مع البنوك يتم حسم المستحق لصالح البنك عن مستحقاته عن المشاريع المقيدة الصادر لها خطابات ضمان نهائية من تلك المتحصلات.

٨-١ فيما يلي حركة مخصص الخسائر الإئتمانية المتوقعة:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
في بداية السنة	١,١٠٢,٧٣٦	١,١٠٢,٧٣٦
مخصص أنتفى الغرض منه	(٢٠٧,٣٤٩)	-
في نهاية السنة	٨٩٥,٣٨٧	١,١٠٢,٧٣٦

٨-٢ كما في ٣١ ديسمبر كانت أعمار الذمم المدينة كما يلي:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
لمدة من ١-٦٠ يوم	٤٢,٠٩٤,٢١٥	٣٥,٠٩٤,٩١٨
لمدة من ٦١-١٢٠ يوم	١٢,٥٢٩,٨٣٥	١٢,٥٩١,٢٠٣
لمدة من ١٢١-١٨٠ يوم	٧,٩٨٩,٢٣٠	١٥,١٢١,٥٢٣
تجاوز استحقاقه بمده اكثر من ١٨٠ يوم	١٥,٢٠٣,١٢٠	٦,٥١٤,٧٢٨
الاجمالي	٧٧,٨١٦,٤٠٠	٦٩,٣٢٢,٣٧٢

- يتضمن بند الذمم المدينة التجارية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ مبالغ لم تنخفض قيمتها والتى تجاوزت موعد استحقاقها أكثر من دورة التحصيل العادية بمبلغ ٢٣,١ مليون ريال سعودى (٢٠٢٢م: ٢١,٦ مليون ريال سعودى)، بعضها مستحق من مؤسسات حكومية وشبه حكومية والتي بلغت مبلغ ١٧,٢ مليون ريال سعودى ، و من المتوقع تحصيل تلك المبالغ المتأخرة لأنها ديون جيدة.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٩- أصول عقود (بالصافي):

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
اعمال لم يصدر بها فواتير	٥٤,٦٨٨,٢٦٤	٢٠,٦١١,٦١٦
يخصم :		
مخصص خسائر ائتمانية متوقعة	(٥٦١,٩٦٢)	-
	٥٤,١٢٦,٣٠٢	٢٠,٦١١,٦١٦

تتمثل أصول العقود في قيمة الأعمال المنفذة بطريقة أوامر التشغيل قصيرة الأجل والتى لم تفوتر حتى تاريخ المركز المالى فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م .

٩-١ فيما يلى حركة مخصص الخسائر الإئتمانية المتوقعة:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
فى بداية السنة	-	-
المكون خلال السنة	٥٦١,٩٦٢	-
فى نهاية السنة	٥٦١,٩٦٢	-

١٠- مصروفات مدفوعة مقدما وأرصدة مدينة أخرى:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
موردين دفعات مقدمة	٦,٦٣١,٩١٦	٢٧,٢٦١,٧٧٤
مصروفات مدفوعة مقدماً	٣,٣٣٤,٩٠٥	٢,١٤٠,٤٠١
تأمين خطابات ضمان	١,١٨٤,٤١١	٩٢٥,٤٥٦
أعتمادات مستندية	٥٥,٢٠٠	٣٥٠,٠٠٠
تأمينات أعمال محتجزه - مقاولين	٨,٥٠٣,٨٨٢	٥,٣٦٦,٥٥٣
ذمم الموظفين	٣٢٩,١٥٤	١,٢٨١,٣٦٥
	٢٠,٠٣٩,٤٦٨	٣٧,٣٢٥,٥٤٩

١١- المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة :

تتمثل الأطراف ذوي العلاقة في المساهمين بالشركة وكبار موظفى الإدارة فى الشركة والمنشآت التى يملكها أو يديرها هذه الجهات وكذلك المنشآت التى تمارس على هذه الجهات سيطرة مشتركة أو نفوذاً جوهرياً. يتم تنفيذ المعاملات مع الجهات ذات العلاقة خلال دورة الأعمال العادية من خلال عقود معتمدة من قبل الإدارة.

وفيما يلي ملخصاً بأهم المعاملات التى تمت بين الشركة والأطراف ذوي العلاقة وكذلك صافي أرصدة الأطراف ذوي العلاقة في:

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

١١-١ مستحق الى اطراف ذات علاقة :

وفيما يلي أرصدة المستحق الى أطراف ذات علاقة في تاريخ القوائم المالية :

	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	حجم المعاملات		الأرصدة في	
			٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
محسن متعب العتيبي	مساهم رئيسي	سداد / تمويل	(٥,٠٠٦,٠٣٢)	٥,٠٠٦,٠٣٢	-	٥,٠٠٦,٠٣٢
					-	٥,٠٠٦,٠٣٢

يتمثل الرصيد في قيمة التمويل الممنوح من المساهم محسن متعب العتيبي في عام ٢٠٢٢م بغرض تمويل رأس المال العامل وذلك بدون أعباء تمويلية وتم سداده في عام ٢٠٢٣م.

١١-٢ مزايا ومكافآت وتعويضات موظفي الإدارة العليا:

يتكون موظفو الإدارة الرئيسيون بالشركة من أعضاء الإدارة الرئيسيين الذين لديهم السلطة والمسئولية عن تخطيط وتوجيه ومراقبة أنشطة الشركة .

	٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٢م ريال سعودي
رواتب وتعويضات وبدلات	٢,٠٠٦,٠٠٠	١,٥٤٥,٨٦٦

١٢- النقد لدى البنوك:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
أرصدة لدى البنوك – حسابات جارية	١٠,٥٧٩,٦٨٥	٩,٤٢٢,٦٠٧
	١٠,٥٧٩,٦٨٥	٩,٤٢٢,٦٠٧

١٣- رأس المال :

حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (خمسة و خمسون مليون ريال سعودي) مقسمة إلى ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم قيمة السهم ١٠ ريال سعودي مدفوعة بالكامل .

* بتاريخ ١٢ يونيو٢٠٢٣م وافقت الجمعية العامة للمساهمين على توصية مجلس الإدارة بتقسيم القيمة الاسمية لأسهم الشركة، وذلك بتعديل القيمة الاسمية للسهم من ١٠ ريالات سعودية الى ريال سعودى واحد للسهم ليصبح عدد الأسهم بعد التعديل ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم.و لا يوجد تغير في رأس مال الشركة بعد عملية تخفيض القيمة الاسمية للسهم (إيضاح رقم ٢٢).

١٤- الإحتياطي النظامي :

- بموجب أحكام نظام الشركات بالمملكة العربية السعودية، يتوجب على الشركة تجنيب ما نسبته ١٠% من صافي الدخل السنوي كاحتياطي نظامي حتى تصل النسبة الى ٣٠% من رأس مال الشركة، هذا الاحتياطي غير قابل للتوزيع.
- بتاريخ ١٣ جمادى الاخر ١٤٤٥هـ (الموافق ٢٦ ديسمبر ٢٠٢٣م) قامت إدارة الشركة بتعديل النظام الأساسي للشركة لكي يتوائم مع نظام الشركات الجديد الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٣٢) وتاريخ ٠١ ذي الحجة ١٤٤٣هـ والذي دخل حيز التنفيذ في ٢٦ جمادى الاخرة ١٤٤٤هت (الموافق ١٩ يناير ٢٠٢٣م) ، وحيث ان النظام الجديد لم يوجب تجنيب احتياطي نظامي فسوف تقوم إدارة الشركة بتحويل الاحتياطي النظامي الى الأرباح المبقاة بعد العرض على الجمعية العمومية القادمة للشركة.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

١٥- مرابحات

	إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
مرابحات من بنوك	١-١٥	٤٠,٠٩٥,٩٢٧	٤٠,٨٨٨,٩٠٨
مرابحات من شركات تمويل	٢-١٥	١٠,١٩٥,٩٩٥	-
اجمالي قيمة المرابحات في ٣١ ديسمبر		٥٠,٢٩١,٩٢٢	٤٠,٨٨٨,٩٠٨
و يتم تصنيفها في القوائم المالية كالتالي:			
الجزء غير المتداول		٢,٩٧٧,٢٨٥	٤,٢٠٢,٠٤٦
الجزء المتداول		٤٧,٣١٤,٦٣٧	٣٦,٦٨٦,٨٦٢

١٥-١ مرابحات من بنوك:

خلال عام ٢٠٢٣م قامت الشركة بتجديد عقود تسهيلاتها الائتمانية مع عدد من البنوك المحلية بقيمة ١٠٨,٢ مليون ريال سعودي في صورة تيسير تجاري وتورق ، خطابات ضمان ، وذلك وفقاً لشروط اتفاقية التسهيلات الممنوحة وبالضمانات التالية :-

١- تسهيلات لتمويل أوامر تشغيل لشركة الكهرباء السعودية ومشروطة بالتنازل المؤيد من جهة الإسناد عن مستحقات تلك المشروعات.
٢- التنازل المؤيد لصالح البنوك عن مستحقات مشاريع صادر لها خطابات ضمان نهائية.
٣- إقرار كفالة غرم وأداء تضامنية شخصية موقعة من بعض المساهمين.
٤- كفالة شخصية من المساهم الرئيسى محسن متعب العتيبي (سند لأمر). التنازل المؤيد عن عوائد المشروعات الصادر لها خطابات ضمان نهائي من مشاريع الشركة لصالح البنك .
٥- كفالة برنامج ضمان التمويل للمنشأت الصغيرة والمتوسطة -برنامج كفالة بمبلغ ١٥ مليون ريال سعودي.

١٥-٢ مرابحات من شركات تمويل :

أبرمت الشركة بشكل رئيسي عدد من العقود مع شركات محلية بقيمة ١٤,٤ مليون ريال سعودي في صورة تيسير تجاري بضمان سندات لأمر بعدد الأقساط موقعة من أحد المساهمين " محسن متعب العتيبي ".

١٦- إلتزامات منافع الموظفين:

١٦- ١ الحركة فى صافى إلتزامات المنافع المحددة:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
الرصيد فى ١ يناير	٣,٩٤٧,٢٦٦	٣,٨٨٦,٢٤٢
تكلفة الخدمة الحالية	١,١٠٣,١٠٠	١,٠٨١,٤٧٠
تكلفة الفائدة	١٦٠,٦٥٤	١٥٨,١٧٠
(الأرباح) الاكتوارية	(١٧٨,٨٣٩)	(٩٨٢,٧٣٦)
منافع مدفوعة خلال السنة	(١,١٤٣,٦٤٣)	(١٩٥,٨٨٠)
الرصيد فى ٣١ ديسمبر	٣,٨٨٨,٥٣٨	٣,٩٤٧,٢٦٦

١٦- ٢ الإفتراضات الإكتوارية:

تم اعداد التقييم لإلتزامات المزايا المحددة لخطة مكافأة نهاية الخدمة للموظفين بمساعدة خبير اكتواري لدي الشركة باستخدام الافتراضات الرئيسية التالية :

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
معدل الخصم	%٤,٩٤	%٤,٠٧
المعدل المتوقع لزيادة الرواتب	%٤	%٢
سن التقاعد المفترض	٦٠	٦٠

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

١٦-٣ تحليل حساسية الافتراضات الاكتوارية:

		٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٢م ريال سعودي
الافتراضات الاساسية		٣,٨٨٨,٥٣٨	٣,٩٤٧,٢٦٦
معدل التغير في الرواتب	+١% معدل التغير في الرواتب	٤,٠٦٠,٦٣٣	٤,٧٠٣,١٦٥
	-١% معدل التغير في الرواتب	٣,٧٢٦,٩٣٧	٣,٣١٨,١٤٦
معدل الخصم	+١% معدل الخصم	٣,٧٢٩,٠٧٧	٣,٣١٤,٨٥٠
	-١% معدل الخصم	٤,٠٥٩,٨٨٤	٤,٧٣٢,٦٤٢

١٧- مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
مصروفات مستحقة	١,٩٥٤,٨٣٨	٤٨٥,٣٣٠
ضريبة القيمة المضافة	٧٤٨,٣٧٣	١,٠٦٨,٢٦٧
أرصدة دائنة أخرى	-	١٥,٠٠٠
	٢,٧٠٣,٢١١	١,٥٦٨,٥٩٧

١٨- مخصص الزكاة

١٨-١ أحتساب الزكاة:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
صافي الربح المعدل	٢٩,١٩٠,٠٧٦	٢٤,٤٢٠,٨٤٢
اجمالى بنود مضافة شاملة صافى الربح المعدل	١٦٤,٥٩٧,٥٤٨	١٣٦,٦٦٦,٤٣٣
اجمالى بنود مخصومة	(٤٩,٩٧١,٧٦٤)	(٤٦,٧٠٨,٧١٣)
وعاء الزكاة المعدل (الوعاء الزكوى / ٣٦٥*٣٥٤)	١١٤,٦٢٥,٧٨٤	٨٩,٩٥٧,٧٢٠
الزكاة المستحقة بواقع ٢,٥% من صافي الربح المعدل / الوعاء الزكوى	٢,٨٦٥,٦٤٥	٢,٢٤٨,٩٤٣

١٨-٢ حركة مخصص الزكاة:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
الرصيد في بداية السنة	٢,٢٦٧,٩٢٥	١,٦٩٨,١٤١
المكون خلال السنة	٢,٨٦٥,٦٤٥	٢,٢٦٧,٩٢٥
المدفوع خلال السنة	(٢,٢٦٧,٩٢٥)	(١,٦٩٨,١٤١)
الرصيد في نهاية السنة	٢,٨٦٥,٦٤٥	٢,٢٦٧,٩٢٥

١٨-٣- الموقف الزكوى

السنوات ما قبل ٢٠٢١م

قامت الشركة بتقديم اقراراتها عن تلك السنوات وتم الربط عن سنة ٢٠١٤ في سنة ٢٠١٧ م وتم سداد الفروقات الزكوية بقيمة ٢٢٦,١٣٥ ريال سعودى في ٥ مايو ٢٠١٧ م الى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك . وقدمت الشركة اقراراتها حتى سنة ٢٠٢١م

سنة ٢٠٢٢م

قامت الشركة بتقديم الاقرار الزكوي عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وحصلت على شهادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك صالحة حتى ٣٠ أبريل ٢٠٢٤م. و لم ترد أية ربوطات زكوية نهائية من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك عن تلك السنة بعد.

ضريبة القيمة المضافة

الشركة مسجلة في ضريبة القيمة المضافة. وتقوم الشركة بتقديم اقراراتها وسدادها في المواعيد النظامية المحددة وبانتظام.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

١٩- إيرادات النشاط:

	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
ايرادات خدمات تركيب وتوصيل كهرباء	١٢٨,١٠٧,٢٠٣	١١١,٨٧٠,٢٠١
ايرادات خدمات تركيب وتوصيل أعمال اتصالات	٣٦,١٣٣,٢٩٣	٢٣,٣٥٠,٨٩٣
	١٦٤,٢٤٠,٤٩٦	١٣٥,٢٢١,٠٩٤

٢٠- مصروفات عمومية وإدارية:

	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
رواتب واجور وما في حكمها	٥,٠٢٤,٧٠٥	٤,٦٧٤,٢٥٢
رسوم حكوميه	١٥٥,٤٣٧	٣٤٠,٧٢٤
اتعاب مهنيه واستشارات	١,٢١٣,١٧٣	٩٠٩,٤٦٤
تأمين طبى	٢٥٩,٤٣٠	٢٦٨,٢٥٨
متنوعة	٤٩٩,٧٠٤	٣٥٦,٧٣٤
	٧,١٥٢,٤٤٩	٦,٥٤٩,٤٣٢

٢١- الإلتزامات المحتملة

بالإضافة للمبالغ التي تم أخذها في الاعتبار ضمن عناصر القوائم المالية ، توجد الالتزامات المحتملة التالية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م:

	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
خطاب ضمان	٧,٤١١,١١٧	٥,٤٤٦,٥٦٧
اعتمادات مستندية	-	٤,٤٠٨,٥٦٢
	٧,٤١١,١١٧	٩,٨٥٥,١٢٩

٢٢- ربحية السهم:

يتم احتساب النصيب الأساسي للسهم في الأرباح بقسمة صافي ربح السنة للشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م كما يلي:

	٢٠٢٣م	٢٠٢٢م
صافي دخل السنة	٢٢,٦٨٧,١٤٢	٢٠,٨٩٨,٢٧٧
المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥,٥٠٠,٠٠٠
نصيب السهم في صافي ربح السنة	٠,٤١	٣,٨٠

* بتاريخ ١٢ يونيو٢٠٢٣م وافقت الجمعية العامة للمساهمين على توصية مجلس الإدارة بتقسيم القيمة الاسمية لأسهم الشركة، وذلك بتعديل القيمة الاسمية للسهم من ١٠ ريالات سعودية الى ريال سعودى واحد للسهم ليصبح عدد الأسهم بعد التعديل ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم.و لا يوجد تغير في رأس مال الشركة بعد عملية تخفيض القيمة الاسمية للسهم (إيضاح رقم ١٣).

* لا يوجد إلتزام قابل للتحول لأدوات حقوق ملكية لذا فإن ربحية السهم المخفضة لا تختلف عن ربحية السهم الأساسى.

٢٣- الأدوات المالية:

٢٣- ١ قياس القيمة العادلة

- القيمة العادلة هي السعر الذي يمكن الحصول عليه مقابل بيع أصل أو سداد التزام في معاملة تتم بين أطراف السوق في تاريخ القياس.

٢٣-٢ قياس القيمة العادلة للأدوات المالية:

يظهر الجدول أدناه القيم الدفترية والقيم العادلة للأصول المالية والإلتزامات المالية بما في ذلك مستوياتها في تسلسل القيمة العادلة. وهي لا تشمل معلومات القيمة العادلة للأصول المالية والإلتزامات المالية التي لا تقاس بالقيمة العادلة إذا كانت القيمة الدفترية تقارب القيمة العادلة بصورة معقولة.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٢٣-٢ قياس القيمة العادلة للأدوات المالية (تتمة):

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م القيمة الدفترية		
	أصول مالية يتم قياسها بالقيمة العادلة	أصول مالية بالتكلفة المطفأة	الإجمالي
أصول مالية			
ذمم مدينة تجارية (بالصافي)	-	٧٦,٩٢١,٠١٣	٧٦,٩٢١,٠١٣
أصول عقود (بالصافي)	-	٥٤,١٢٦,٣٠٢	٥٤,١٢٦,٣٠٢
أرصدة مدينة أخرى	-	١٠,٠٧٢,٦٤٦	١٠,٠٧٢,٦٤٦
النقدية بالصندوق ولدى البنوك	-	١٠,٥٧٩,٦٨٥	١٠,٥٧٩,٦٨٥
	-	١٥١,٦٩٩,٦٤٦	١٥١,٦٩٩,٦٤٦
	التزامات مالية يتم قياسها بالقيمة العادلة	التزامات مالية بالتكلفة المطفأة	الإجمالي
التزامات مالية			
تسهيلات ائتمانية/مرابحات	-	٥٠,٢٩١,٩٢٢	٥٠,٢٩١,٩٢٢
التزامات عقود استئجار تمويلية	-	٨,٧٥٣,٥٥٢	٨,٧٥٣,٥٥٢
ذمم دائنة تجارية	-	٣,٨٥٧,٧٠٠	٣,٨٥٧,٧٠٠
مستحقات وأرصدة دائنة أخرى	-	٢,٧٠٣,٢١١	٢,٧٠٣,٢١١
مخصص الزكاة	-	٢,٨٦٥,٦٤٥	٢,٨٦٥,٦٤٥
	-	٦٨,٤٧٢,٠٣٠	٦٨,٤٧٢,٠٣٠

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م القيمة الدفترية		
	أصول مالية يتم قياسها بالقيمة العادلة	أصول مالية بالتكلفة المطفأة	الإجمالي
أصول مالية			
ذمم مدينة تجارية (بالصافي)	-	٦٨,٢١٩,٦٣٦	٦٨,٢١٩,٦٣٦
أصول عقود (بالصافي)	-	٢٠,٦١١,٦١٦	٢٠,٦١١,٦١٦
أرصدة مدينة أخرى	-	٧,٩٢٣,٣٧٤	٧,٩٢٣,٣٧٤
النقدية بالصندوق ولدى البنوك	-	٩,٤٢٢,٦٠٧	٩,٤٢٢,٦٠٧
	-	١٠٦,١٧٧,٢٣٣	١٠٦,١٧٧,٢٣٣
	التزامات مالية يتم قياسها بالقيمة العادلة	التزامات مالية بالتكلفة المطفأة	الإجمالي
التزامات مالية			
تسهيلات ائتمانية/مرابحات	-	٤٠,٨٨٨,٩٠٨	٤٠,٨٨٨,٩٠٨
التزامات عقود استئجار تمويلية	-	٦,٩٤٨,٢٤٦	٦,٩٤٨,٢٤٦
ذمم دائنة تجارية	-	٥,٣٤٧,٨٠٤	٥,٣٤٧,٨٠٤
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة	-	١,٥٦٨,٥٩٧	١,٥٦٨,٥٩٧
مخصص الزكاة	-	٢,٢٦٧,٩٢٥	٢,٢٦٧,٩٢٥
	-	٥٧,٠٢١,٤٨٠	٥٧,٠٢١,٤٨٠

٢٣-٣ إدارة مخاطر الأدوات المالية:

المخاطر جزء من أنشطة الشركة و تدار من خلال آلية متواصلة تتكون من تحديد المخاطر ثم تقييمها ثم متابعتها وفقا للقيود والضوابط الأخرى المعتمدة. إن عملية إدارة المخاطر ضرورية بالنسبة لقدرة الشركة على تحقيق ارباح.
كل موظف في الشركة مسئول عن إدارة المخاطر المتعلقة بما تملي عليه وظيفته أو مسئولياته.
الشركة معرضة لمخاطر السوق ومخاطر أسعار العمولة ومخاطر العملات ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ، ومخاطر الإئتمان.

٢٣-٤ مخاطر الإئتمان:

مخاطر الإئتمان هي المخاطر المتمثلة في عدم مقدرة طرف ما على الوفاء بإلتزامه لأداة مالية مما يتسبب بخسائر مالية للطرف الأخر.
لا يوجد لدى الشركة تركيز كبير لمخاطر الإئتمان. ولتخفيض التعرض لمخاطر الإئتمان وضعت الشركة عملية إعتماد بحيث يتم تطبيق الحدود الإئتمانية على العملاء. كما تقوم الإدارة أيضا بشكل متواصل بمراقبة مخاطر التعرض للإئتمان تجاه العملاء وتكوين مخصص مقابل الأرصدة المشكوك في تحصيلها والتي هي على أساس ملف العميل وتواريخ السداد السابقة للسداد. تتم مراقبة ذمم العملاء المدينة القائمة بشكل منتظم. ولتلبية مخاطر الإئتمان من المدينين، دخلت الشركة أيضا في ترتيبات تأمين في مناطق جغرافية معينة.
إن إجمالي الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الإئتمان في الشركة هى القيمة الدفترية وهى كما في تاريخ التقرير كما يلي:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م
ذمم مدينة تجارية (بالصافى)	٧٦,٩٢١,٠١٣	٦٨,٢١٩,٦٣٦
أصول عقود (بالصافى)	٥٤,١٢٦,٣٠٢	٢٠,٦١١,٦١٦
نقد لدى البنوك	١٠,٥٧٩,٦٨٥	٩,٤٢٢,٦٠٧
	١٤١,٦٢٧,٠٠٠	٩٨,٢٥٣,٨٥٩

يتم قيد الذمم المدينة التجارية بالصافي بعد خصم الخسائر الائتمانية المتوقعة فى المدينون التجاريون.
الأرصدة النقدية المحتفظ بها لدى بنوك ذات تصنيف ائتماني مستقر.

٢٣-٥ مخاطر السيولة:

مخاطر السيولة هي المخاطر المتمثلة في تعرض الشركة لصعوبات في الحصول على التمويل اللازم للوفاء بالتزامات مرتبطة بأدوات مالية. قد تنتج مخاطر السيولة من عدم القدرة على بيع أصل مالي بسرعة وبمبلغ يقارب قيمته العادلة.
ويتم إدارة مخاطر السيولة وذلك بمراقبتها بشكل دوري للتأكد من توفر أموال كافية من خلال تسهيلات بنكية متاحة للوفاء بأي إلتزامات مستقبلية.
فيما يلي الإستحقاقات التعاقدية للمطلوبات المالية في نهاية السنة المالية:

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م			
	القيمة الدفترية	عند الطلب أو أقل من سنة واحدة	من ١ سنة الى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
الإلتزامات المالية				
تسهيلات ائتمانية/مرابحات	٥٠,٢٩١,٩٢٢	٤٧,٣١٤,٦٣٧	٢,٩٧٧,٢٨٥	-
التزامات عقود استئجار تمويلية	٨,٧٥٣,٥٥٢	٢,٧٧٩,٩٤٩	٥,٩٧٣,٦٠٣	-
ذمم دائنة تجارية	٣,٨٥٧,٧٠٠	٣,٨٥٧,٧٠٠	-	-
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة	٢,٧٠٣,٢١١	٢,٧٠٣,٢١١	-	-
مخصص الزكاة	٢,٨٦٥,٦٤٥	٢,٨٦٥,٦٤٥	-	
	٦٨,٤٧٢,٠٣٠	٥٩,٥٢١,١٤٢	٨,٩٥٠,٨٨٨	-

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر غير ذلك)

٢٣-٥ مخاطر السيولة (تتمة) :

		٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م		
	القيمة الدفترية	عند الطلب أو أقل من سنة واحدة	من ١ سنة الى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات
الإلتزامات المالية				
تسهيلات ائتمانية/مرابحات	٤٠,٨٨٨,٩٠٨	٣٦,٦٨٦,٨٦٢	٤,٢٠٢,٠٤٦	-
التزامات عقود استئجار تمويلية	٦,٩٤٨,٢٤٦	١,٩٤٧,٢٢٣	٥,٠٠١,٠٢٣	-
ذمم دائنة تجارية	٥,٣٤٧,٨٠٤	٥,٣٤٧,٨٠٤	-	-
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة	١,٥٦٨,٥٩٧	١,٥٦٨,٥٩٧	-	-
مخصص الزكاة	٢,٢٦٧,٩٢٥	٢,٢٦٧,٩٢٥	-	-
	٥٧,٠٢١,٤٨٠	٤٧,٨١٨,٤١١	٩,٢٠٣,٠٦٩	-

٢٣-٦ مخاطر السوق:

مخاطر السوق هي مخاطر التذبذب في أداة مالية ما بسبب التغيرات في الأسعار السائدة في السوق مثل أسعار صرف العملات الأجنبية ومعدلات الفوائد وأسعار الأسهم مما يؤثر على دخل الشركة أو قيمة ما تمتلكه من أدوات مالية.
تهدف إدارة مخاطر السوق إلى إدارة التعرض لمخاطر السوق والسيطرة عليها ضمن الحدود المقبولة مع تعظيم العوائد.

٢٣-٧ مخاطر أسعار الفائدة (العمولات):

تمثل مخاطر أسعار الفائدة (العمولات) المخاطر المتعلقة بآثار التقلبات في أسعار الفائدة (العمولات) السائدة بالسوق على المركز المالي للشركة وتدفقاتها النقدية.
تنشأ مخاطر الفائدة (العمولات) للشركة بشكل رئيسي من المرابحات والتي تكون بأسعار فائدة معومة والتي تخضع الى إعادة التسعير على أساس اعتيادي ويتم مراقبة تلك التغيرات في أسعار الفائدة من قبل الإدارة.

٢٣-٨ مخاطر أسعار السلع:

مخاطر أسعار السلع هي المخاطر التي ترتبط بالتغيرات في أسعار بعض السلع والتي تتعرض لها الشركة من تأثير غير مرغوب فيه على تكاليف الشركة وتدفقاتها النقدية. تنشأ هذه المخاطر في أسعار السلع الأساسية من المشتريات المتوقعة لبعض الخامات التي تستخدمها الشركة .

٢٣-٩ مخاطر العملات:

تمثل مخاطر العملات المخاطر الناجمة عن تذبذب قيمة أداة مالية ما نتيجة للتغيرات في أسعار الصرف الأجنبي. تنشأ مخاطر العملات عند إدراج المعاملات التجارية المستقبلية والأصول والإلتزامات المعترف بهما بعملات تختلف عن عملة الشركة.
يقتصر تعرض الشركة لمخاطر العملات الأجنبية بشكل أساسي على المعاملات الدولار.
تعتقد إدارة الشركة أن تعرضها لمخاطر العملات الأجنبية محدود حيث أن عملة الشركة مرتبطة بالدولار الأمريكي.
يتم مراقبة التذبذب في أسعار صرف العملات بشكل مستمر.

٢٤- إدارة رأس المال:

تكمن سياسة مجلس الإدارة في الحفاظ على قاعدة رأس مال كافية من أجل الحفاظ على ثقة المستثمر والدائن والسوق والمحافظة على التطوير المستقبلي لأعمالها. يراقب مجلس الإدارة العائد على رأس المال المستخدم ومستوى الأرباح الموزعة على المساهمين.
وتهدف الشركة عند إدارة رأس المال إلى ما يلي:
- حماية قدرة المنشأة على الإستمرار كمنشأة عاملة بحيث يمكنها الإستمرار في توفير العوائد للمساهمين والفوائد لأصحاب المصالح الأخرين.
- توفير عائد كافي للمساهمين.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
إيضاحات حول القوائم المالية
للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
(جميع المبالغ بالريال السعودى ما لم يذكر غير ذلك)

٢٥- أحداث لاحقة

تعتقد الإدارة بعدم وجود اي أحداث لاحقة هامة منذ تاريخ قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وحتى تاريخ إعداد هذه القوائم المالية قد يكون لها أثر جوهري على المركز المالي للشركة.

٢٦- التقارير القطاعية

يتمثل نشاط الشركة الحالي في أعمال المقاولات وبالتالي ينحصر نشاطها في قطاع المقاولات ولا يوجد لها قطاعات أعمال أخرى. لذلك فهي لا تقدم تقارير عن قطاعات التشغيل في منتجات متعددة أو في مناطق جغرافية مختلفة.

٢٧- إعتماد القوائم المالية:

أعتمدت هذه القوائم المالية من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٨ رمضان ١٤٤٥هـ الموافق ١٨ مارس ٢٠٢٤م.

شركة رواسي البناء للإستثمار

شركة مساهمة سعودية

الرياض - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية الأولية المختصرة (غير مراجعة)

وتقرير مراجع الحسابات المستقل

لفترتي الثلاثة و الستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعوديـــة
القوائم المالية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م

فهرس المحتويات — صفحـة

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن فحص القوائم المالية الأولية المختصرة	
قائمة المركز المالي الأولية المختصرة (غير مراجعة)	١
قائمة الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الآخر الأولية المختصرة (غير مراجعة)	٢
قائمة التغيرات في حقوق الملكية الأولية المختصرة (غير مراجعة)	٣
قائمة التدفقات النقدية الأولية المختصرة (غير مراجعة)	٤
إيضاحات حول القوائم المالية الأولية المختصرة	٥ - ١٥

السيد العيوطي وشركاه
محاسبون ومراجعون قانونيون

شركة ذات مسئولية محدودة مهنية
رأس المال المدفوع مليون ريال سعودي
رقم السجل التجاري ٤٠٣٠٢٩١٢٤٥
٥٨ شارع الوطن العربي حي الحمراء
ص.ب ٧٨٠ ، جـــدة ٢١٤٢١
المملكـة العربيـة السعـوديـة
ت: ٨٧١١/ ٦٦٩ ٣٤٧٨ ٠١٢ ٦٦٥
ف: ٢٤٣٢ ٦٦٠ ٠١٢
المركـز الرئيســي
www.elayouty.com

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن فحص القوائم المالية الأولية المختصرة

الى مساهمـي
شركة رواسي البناء للاستثمار
"شركة مساهمة سعودية "
الرياض - المملكة العربية السعودية

مقدمة

لقد فحصنا قائمة المركز المالي الأولية المختصرة المرفقة لشركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية) ("الشركة") كما في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م، والقوائم الأولية المختصرة للأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الاخر لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهيتين في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م وقائمتي التغيرات في حقوق الملكية الأولية المختصرة والتدفقات النقدية الأولية المختصرة لفترة الستة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات التفسيرية الاخرى. إن الإدارة هي المسئولة عن إعداد وعرض هذه القوائم المالية الأولية المختصرة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (٣٤) "التقرير المالي الأولي". وإن مسئوليتنا هي إبداء استنتاج عن هذه القوائم المالية الأولية المختصرة استناداً إلى فحصنا.

نطاق الفحص

لقد قمنا بالفحص وفقاً للمعيار الدولي رقم (٢٤١٠) والخاص بارتباطات الفحص "فحص المعلومات المالية الأولية المُنفذ من قبل المراجع المستقل"، المعتمد في المملكة العربية السعودية ويتكون فحص القوائم المالية الأولية المختصرة من توجيه استفسارات بشكلٍ أساس للأشخاص المسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية وإجراءات فحص أخرى. ويعد الفحص أقل بشكلٍ كبير في نطاقه من المراجعة التي يتم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبالتالي لن نتمكن من الوصول إلى تأكيد عن علمنا بجميع الأمور الهامة التي يمكن اكتشافها خلال عملية مراجعة، وعليه، فلن نُبدي رأي مراجعة.

الإستنتاج

بناء على فحصنا، لم يصل إلى علمنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الأولية المختصرة المرفقة لم يتم إعدادها، من كافة النواحي الجوهرية، وفقا لمعيار المحاسبة الدولي رقم (٣٤) المعتمد في المملكة العربية السعودية.

عن السيد العيوطي وشركاه

عبد الله أحمد بالعمش
محاسب قانوني
ترخيص رقم (٣٤٥)

جدة في: ٢١ صفـــر ١٤٤٦هـ
الموافق: ٢٥ أغسطس ٢٠٢٤م

شركة عضو مستقلة في مورز العالمية المحدودة –
شركات اعضاء في المدن الرئيسية في جميع أنحاء العالم.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية
قائمة المركز المالي الأولية المختصرة (غير مراجعة)
(بالريال السعودي)

	إيضاح	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م غير مراجعة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م مراجعة
أصول غير متداولة			
ممتلكات وآلات ومعدات (بالصافي)	(٥)	٣٦,٣١٤,٤٩٤	٣٧,٢٠٤,٠٣٨
حق إستخدام الأصول (بالصافي)	(٦-١)	٩,١٩٦,٦٢٤	١١,٢٦١,٧٢٧
مجموع الأصول غير المتداولة		٤٥,٥١١,١١٨	٤٨,٤٦٥,٧٦٥
أصول متداولة			
ذمم مدينة تجارية (بالصافي)	(٧)	٨٧,٧٤٥,٣٩٩	٧٦,٩٢١,٠١٣
أصول عقود (بالصافي)	(٨)	٤٦,٧٠٥,٣٦١	٥٤,١٢٦,٣٠٢
مدينون وأرصدة مدينة أخرى	(٩)	٤٤,٨٠١,٧٣٧	٢٠,٠٣٩,٤٦٨
النقد لدى البنوك	(١١)	١,٠٨٣,١١٣	١٠,٥٧٩,٦٨٥
مجموع الأصول المتداولة		١٨٠,٣٣٥,٦١٠	١٦١,٦٦٦,٤٦٨
إجمالي الأصول		٢٢٥,٨٤٦,٧٢٨	٢١٠,١٣٢,٢٣٣
حقوق الملكية والإلتزامات			
حقوق الملكية			
رأس المال	(١٢)	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠
إحتياطي نظامي	(١٣)	٨,١٨٢,٣٥٣	٨,١٨٢,٣٥٣
أرباح إعادة قياس إلتزامات منافع الموظفين المحددة		٥٢١,٨٤٠	٥٢١,٨٤٠
أرباح مبقاة		٦٤,٣١٧,٦٩٣	٧٤,٠٦٧,٤٧٢
مجموع حقوق الملكية		١٢٨,٠٢١,٨٨٦	١٣٧,٧٧١,٦٦٥
الإلتزامات			
التزامات غير متداولة			
مرابحات – الجزء غير المتداول	(١٤)	٨,٢١٧,١٩٩	٢,٩٧٧,٢٨٥
إلتزامات عقود ايجار – الجزء غير المتداول	(٦-٢)	٣,٩١٣,١٢٧	٥,٩٧٣,٦٠٣
إلتزامات منافع موظفين		٤,٣٨٠,٢٧٥	٣,٨٨٨,٥٣٨
مجموع الإلتزامات غير المتداولة		١٦,٥١٠,٦٠١	١٢,٨٣٩,٤٢٦
التزامات متداولة			
مرابحات – الجزء المتداول	(١٤)	٦٦,٤٦٧,٣١٣	٤٧,٣١٤,٦٣٧
إلتزامات عقود إيجار- الجزء المتداول	(٦-٢)	٢,٤٠٣,٢٣٢	٢,٧٧٩,٩٤٩
ذمم دائنة تجارية		٥,٥١٩,٩٥٩	٣,٨٥٧,٧٠٠
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى	(١٥)	٥,٥٩٦,٩٣٥	٢,٧٠٣,٢١١
مخصص الزكاة	(١٦)	١,٣٢٦,٨٠٢	٢,٨٦٥,٦٤٥
مجموع الإلتزامات المتداولة		٨١,٣١٤,٢٤١	٥٩,٥٢١,١٤٢
إجمالي الإلتزامات		٩٧,٨٢٤,٨٤٢	٧٢,٣٦٠,٥٦٨
إجمالي حقوق الملكية والإلتزامات		٢٢٥,٨٤٦,٧٢٨	٢١٠,١٣٢,٢٣٣

تم اعتماد القوائم المالية الأولية المختصرة الظاهرة في الصفحات من (١) الى (١٥) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعوديـــة
قائمة الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الآخر الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودي)

	(ايضاح)	لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو		لفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو	
		٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٢٠٢٣م (غير مراجعة)	٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٢٠٢٣م (غير مراجعة)
إيرادات النشاط		٢٧,٠٨٩,٦٦٧	٤٦,٧٧٦,٢٧٥	٣٨,٠٩٤,٢٦٩	٩٤,٢٠٢,١٣٢
تكلفة النشاط		(١٧,٦٩١,٣٨٤)	(٣٢,٥١٢,٨٣٣)	(٣٥,٤٣٨,٤٢١)	(٦٩,٥٥٧,٠٠٦)
مجمل الدخل		٩,٣٩٨,٢٨٣	١٤,٢٦٣,٤٤٢	٢,٦٥٥,٨٤٨	٢٤,٦٤٥,١٢٦
مصروفات عمومية وإدارية		(١,٨٣٣,٧١٩)	(١,٩٩٢,٩٠٢)	(٣,٩٤٩,٣٥٩)	(٣,٧٣٥,٢١٤)
الخسائر الإئتمانية المتوقعة لأصول العقود		(٢٥١,٨٩٩)	-	(٢٥١,٨٩٩)	-
(خسارة) ربح النشاط		٧,٣١٢,٦٦٥	١٢,٢٧٠,٥٤٠	(١,٥٤٥,٤١٠)	٢٠,٩٠٩,٩١٢
مصروفات تمويلية		(٢,٧٧٥,٦٨٦)	(٢,٦٩٩,٤٢٧)	(٥,٠٨٣,٨٢٦)	(٤,٥٧٠,٢٨٧)
خسائر استبعاد ممتلكات وآلات ومعدات	(٣/٥)	(١,٧٩٣,٧٤١)	-	(١,٧٩٣,٧٤١)	-
صافي (خسارة) ربح الفترة قبل الزكاة		٢,٧٤٣,٢٣٨	٩,٥٧١,١١٣	(٨,٤٢٢,٩٧٧)	١٦,٣٣٩,٦٢٥
الزكاة		(١,٠٩٦,١٤٧)	(١,٢١٤,٤٣٨)	(١,٣٢٦,٨٠٢)	(١,٢١٤,٤٣٨)
صافي (خسارة) ربح الفترة بعد الزكاة		١,٦٤٧,٠٩١	٨,٣٥٦,٦٧٥	(٩,٧٤٩,٧٧٩)	١٥,١٢٥,١٨٧
الدخل الشامل الآخر					
بنود لن يتم إعادة تصنيفها في الأرباح أو الخسائر :					
الدخل الشامل الآخر للفترة		-	-	-	-
إجمالي (الخسارة) الدخل الشامل للفترة		١,٦٤٧,٠٩١	٨,٣٥٦,٦٧٥	(٩,٧٤٩,٧٧٩)	١٥,١٢٥,١٨٧
ربحية السهم الأساسي والمخفض من صافي ربح الفترة					
نصيب السهم من صافي (خسارة) ربح الفترة	(١٧)	٠,٠٣	٠,١٥	(٠,١٨)	٠,٢٨

تم اعتماد القوائم المالية الأولية المختصرة الظاهرة في الصفحات من (١) الى (١٥) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعوديـــة
قائمة التغيرات في حقوق الملكية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودي)

	رأس المال	الإحتياطي النظامي	أرباح إعادة قياس منافع الموظفين المحددة	الأرباح المبقاه	مجموع حقوق الملكية
الرصيد كما في١ يناير ٢٠٢٣م (مراجعة)	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥,٩١٣,٦٣٩	٣٤٣,٠٠١	٥٣,٦٤٩,٠٤٤	١١٤,٩٠٥,٦٨٤
الدخل الشامل للفترة					
صافي ربح الفترة	-	-	-	١٥,١٢٥,١٨٧	١٥,١٢٥,١٨٧
الدخل الشامل الآخر للفترة	-	-	-	-	-
إجمالي الدخل الشامل عن الفترة	-	-	-	١٥,١٢٥,١٨٧	١٥,١٢٥,١٨٧
الرصيد في ٣٠ يونيو ٢٠٢٣م (غير مراجعة)	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥,٩١٣,٦٣٩	٣٤٣,٠٠١	٦٨,٧٧٤,٢٣١	١٣٠,٠٣٠,٨٧١
الرصيد كما ١ يناير ٢٠٢٤م (مراجعة)	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٨,١٨٢,٣٥٣	٥٢١,٨٤٠	٧٤,٠٦٧,٤٧٢	١٣٧,٧٧١,٦٦٥
الدخل الشامل للفترة					
صافي (خسارة) الفترة	-	-	-	(٩,٧٤٩,٧٧٩)	(٩,٧٤٩,٧٧٩)
الدخل الشامل الآخر للفترة	-	-		-	-
إجمالي (الخسارة) الشاملة عن الفترة	-	-		(٩,٧٤٩,٧٧٩)	(٩,٧٤٩,٧٧٩)
الرصيد في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٨,١٨٢,٣٥٣	٥٢١,٨٤٠	٦٤,٣١٧,٦٩٣	١٢٨,٠٢١,٨٨٦

تم اعتماد القوائم المالية الأولية المختصرة الظاهرة في الصفحات من (١) الى (١٥) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعوديـــة
قائمة التدفقات النقدية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودي)

	٢٠٢٤م	٢٠٢٣م
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
صـــافي (خسارة) ربح الفترة قبل الزكاة	(٨,٤٢٢,٩٧٧)	١٦,٣٣٩,٦٢٥
تعديلات لتسوية صافي الدخل الى صافي النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل		
استهلاك ممتلكات وآلات ومعدات	١,٩٦٤,١٨٨	١,٨٢٨,٠٦٢
استهلاك حق استخدام أصول	٥٢٤,٣٤٢	٣٥٤,٧١٤
إلتزامات منافع موظفين – تكلفة الخدمة الحالية	٧٠٦,١٦٢	٥٦٦,٦٧٨
الخسائر الإئتمانية المتوقعة لأصول العقود	٢٥١,٨٩٩	-
خسائر استبعاد ممتلكات وآلات ومعدات	١,٧٩٣,٧٤١	-
مصروفات تمويلية	٥,٠٨٣,٨٢٦	٤,٥٧٠,٢٨٧
التغير في:		
ذمم مدينة تجارية	(١٠,٨٢٤,٣٨٦)	(١,٢٦٦,٣٧٣)
أصول العقود	٧,١٦٩,٠٤٢	(٢٢,٠٣٧,٢٩٠)
مدينون وأرصدة مدينة أخرى	(٢٤,٧٦٢,٢٦٩)	(٢,٧٠٢,٦٢٤)
ذمم دائنة تجارية	١,٦٦٢,٢٥٩	١,١٢٨,٨٦٤
مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى	٢,٨٩٣,٧٢٤	(٦٦١,١٩٠)
	(٢١,٩٦٠,٤٤٩)	**(١,٨٧٩,٢٤٧)**
الزكاة المدفوعة	(٢,٨٦٥,٦٤٥)	(٢,٢٦٧,٩٢٥)
التزامات منافع موظفين مدفوعة	(٢١٤,٤٢٥)	(٤١٨,٨١٢)
مصروفات تمويلية مدفوعة	(٥,٠٨٣,٨٢٦)	(٤,٥٧٠,٢٨٧)
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) أنشطة التشغيل	**(٣٠,١٢٤,٣٤٥)**	**(٩,١٣٦,٢٧١)**
التدفقات النقدية من الانشطة الاستثمارية		
المدفوع لشراء ممتلكات وآلات ومعدات	(٢,١٩٤,٧٢٣)	(٧٥٦,٦٥١)
صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية	**(٢,١٩٤,٧٢٣)**	**(٧٥٦,٦٥١)**
التدفقات النقدية من الانشطة التمويلية		
التغير في المرابحات	٢٤,٣٩٢,٥٩٠	١٠,٤٦٥,٧٠٣
سداد تمويل مستلم من مساهم رئيسي	-	(٤,٨٨٤,٩٠٤)
المدفوع من إلتزام عقود ايجار	(١,٥٧٠,٠٩٤)	(١,٢٥٠,٢٨٦)
صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التمويلية	**٢٢,٨٢٢,٤٩٦**	**٤,٣٣٠,٥١٣**
صافي التغير في النقد خلال الفترة	**(٩,٤٩٦,٥٧٢)**	**(٥,٥٦٢,٤٠٩)**
النقدية في بداية الفترة	١٠,٥٧٩,٦٨٥	٩,٤٢٢,٦٠٧
النقدية في نهاية الفترة	**١,٠٨٣,١١٣**	**٣,٨٦٠,١٩٨**
معاملات غير نقدية :		
المحول من أصول حق استخدام الى ممتلكات وآلات ومعدات	٦٧٣,٦٦٢	١,٣٥٧,٥٩١
استبعادات حق استخدام أصول	٨٦٧,٠٩٩	-
أضافات الى حق استخدام أصول	-	٣,٢٧٦,٠٠٠

تم اعتماد القوائم المالية الأولية المختصرة الظاهرة في الصفحات من (١) الى (١٥) من مجلس الإدارة وتم التوقيع نيابة عنهم من قبل

المدير المالي | الرئيس التنفيذي | رئيس مجلس الإدارة

* الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٢١) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعوديـــة
إيضاحات حول القوائم المالية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م

١- عـــام

نبذة عن الشركة

- شركة رواسي البناء للإستثمار ("الشركة") هي شركة مساهمة سعودية مدرجة تم تأسيسها وتعمل في المملكة العربية السعودية وحصلت الشركة على السجل التجاري الأولي رقم ١٠١٠٢٦٠٤٢٢ بتاريخ ٧ محرم ١٤٣٠ هـ (الموافق ٤ يناير ٢٠٠٩م).

- وافقت هيئة السوق المالية قد في ١٥ يونيو ٢٠٢٢، على طلب شركة "رواسي البناء للاستثمار" تسجيل أسهمها لغرض الإدراج المباشر في السوق الموازية .

- يتمثل نشاط الشركة في الانشاءات العامة للمباني السكنية وانشاء الطرق والشوارع والارصفة ومستلزمات الطرق و انشاء وإقامة محطات الطاقة الكهربائية و المحولات و انشاء واقامة محطات وابراج الاتصالات السلكية و اللاسلكية والرادار وتمديد الاسلاك الكهربائية واسلاك الاتصالات والشبكات بالإضافة الى تركيب أنظمة الاضاءه.

- **عنوان الشركة:**
طريق الملك فهد – حى العليا - مركز العليا فيو
ص.ب :٦٣٦٥٧ الرياض ١١٥٢٦ - المملكة العربية السعودية.

- تبدأ الفترة الحالية للشركة في ١ يناير ٢٠٢٤م وتنتهي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م، وتبدأ السنة المالية للشركة من بداية شهر يناير من كل سنة ميلادية وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس السنة.

٢- أساس إعداد القوائم المالية:

٢-١ المعايير المحاسبية المطبقة

- تم إعداد هذه القوائم المالية الأولية المختصرة المرفقة للشركة وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم ٣٤ (التقرير المالي الأولي) المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين و المحاسبين. ويجب قراءة هذه القوائم المالية الأولية المختصرة جنباً الى جنب مع آخر قوائم مالية سنوية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

- لا تتضمن هذه القوائم المالية جميع المعلومات المطلوبة لإعداد مجموعة كاملة من القوائم المالية المعده وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالى ، ولكن تم إدراج السياسات المحاسبية والإيضاحات التفسيرية المحددة لتفسير الأحداث والمعاملات الهامة لفهم التغيرات فى المركز المالى والأداء المالى للشركة منذ آخر قوائم مالية سنوية، بالإضافة الى ذلك، فإن نتائج فترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م ليست بالضرورة مؤشراً للنتائج التي يمكن توقعها للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

٢-٢ أساس القياس:

تم إعداد هذه القوائم المالية الأولية المختصرة بإستخدام مبدأ الإستحقاق المحاسبى ومفهوم الإستمرارية وعلى أساس التكلفة التاريخية ، ما عدا:

- إلتزامات المنافع المحددة يتم الإعتراف بها بالقيمة الحالية للإلتزامات المستقبلية باستخدام طريقة وحدة الإئتمان المتوقعة.

٢-٣ العملة الوظيفية وعملة العرض:

تم عرض هذه القوائم المالية الأولية المختصرة بالريال السعودي الذي يمثل العملة الوظيفية للشركة وكذلك عملة العرض، ما لم يذكر خلاف ذلك.

٣- السياسات المحاسبية الجوهرية

٣-١ السياسات المحاسبية المطبقة

إن السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية الأولية المختصرة تتوافق مع تلك السياسات المتبعة في إعداد القوائم المالية السنوية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م

٣-٢ المعايير الجديدة والتعديلات على المعايير والتفسيرات

لم يتم إصدار أية معايير جديدة، إلا أنه يوجد العديد من التعديلات التي تم إدخالها على المعايير والتي يبدأ سريانها اعتبارا من ١ يناير ٢٠٢٤م ، وكما تم توضيحها في القوائم المالية السنوية للشركة، وليس لها أثر جوهري على القوائم المالية للشركة.

٤- الأحكام والتقديرات والافتراضات المحاسبية الهامة

يتطلب إعداد القوائم المالية الأولية المختصرة للشركة من الإدارة استخدام أحكام وتقديرات وافتراضات تؤثر في تطبيق السياسات المحاسبية والمبالغ المدرجة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات والإفصاحات المرفقة والإفصاح عن الالتزامات المحتملة قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

إن الأحكام والتقديرات الهامة والتي استخدمتها الإدارة عند تطبيق السياسات المحاسبية للشركة وطرق الاحتساب والمصادر الهامة لحالات عدم التأكد من التقديرات كانت مماثلة لتلك المبينة في القوائم المالية السنوية الاخيرة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

الاستمرارية و حالة الأعمال

تكبدت الشركة خسارة صافية بمبلغ ٩,٧ مليون ريال سعودي للفترة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م بسبب تكبدها تكاليف متعلقة بتباطؤ بعض الأعمال التعاقدية. وقد ساهم هذا التباطؤ في الأعمال في تحقيق الخسائر التي تم الاعتراف بها ، بالاضافة الى ذلك حققت الشركة صافي تدفقات نقدية سالبة ناتجة من الأنشطة التشغيلية بمبلغ ٣٠,١ مليون ريال سعودي (٢٠٢٣: مبلغ ٩,١ مليون ريال سعودي).

وفي نهاية الربع الثاني وبداية الربع الثالث من سنة ٢٠٢٤م وقعت الشركة عدد من العقود الجديدة ستؤدي إلى تعزيز الموقف المالي للشركة، مع تسليم الأعمال المتبقية. والتي من المتوقع ان تقوم بمساعدة الشركة على العودة إلى الربحية.

لدى الشركة مجموعة من المشروعات الحالية قيد التنفيذ في تاريخ التقرير كما هو موضح في الايضاح رقم ٨. تعمل الإدارة مع أصحاب العقود على اصدار مستخلصات عن هذه الاعمال وعلى تحصيل أرصدة العمل المنجز حتى تاريخه، وتعتقد انه ليست هناك حاجة للاعتراف بخسائر إضافية للمشاريع بناءً على التقدير الحالي للتكاليف المتبقية لإنجاز هذه المشاريع.

بالنظر إلى التقدم الحالي الذي تحققه الإدارة من حيث استكمال المشروعات المربحة بعد نهاية الفترة، وتعتقد الإدارة أن هذه الخسائر مؤقتة، وبالتالي فهي ليست مؤشرا على انخفاض القيمة الذي يؤثر على الأصول، بما في ذلك الممتلكات والمعدات. وفقًا لذلك، تعتقد الإدارة أنه ليس من الضروري حساب القيمة القابلة للاسترداد للممتلكات والمعدات.

على الرغم من أن التباطؤ في بعض المشاريع والخسائر المتكبدة وعوامل أخرى قد يلقي ظلالا من الشك على قدرة الشركة على الاستمرار كمنشأة مستمرة، تعتقد الإدارة أن الأحداث المذكورة أعلاه، واستئناف المشاريع الرئيسية ستسمح للشركة بمواصلة أعمالها، ومواصلة جهودها لتحصيل الذمم المدينة القائمة وتمويل التزاماتها.

وفقًا لذلك، تم إعداد هذه القوائم المالية على أساس الاستمرارية.

شركة رواسى البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية
إيضاحات حول القوائم المالية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتى الثلاثة والستة أشهر المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودى)

٥ - ممتلكات و آلات ومعدات (بالصافى):

	مبانى مقامة على أراضى مستأجرة	وسائل نقل	الأثاث والديكور	آلات ومعدات	أجهزة حاسب	أجهزة وخزائن	أجهزة تكييف	الإجمالى
التكلفة								
في ٢٠٢٤/٠١/٠١م	١٧,٣٧٧,٩٥٦	١٦,٢٦٨,٥٩٥	٦١٣,٠٥١	٢١,٩٠٩,٧٣١	٤٩٠,٢٦٤	١,٣٩٨,٨٧٧	٣٣٦,٢٨٣	٥٨,٣٩٤,٧٥٧
إضافات خلال الفترة	٤٧٢,٧٩٤	١,٣٥٨,٩٠٠	٤٩,٨٥٤	٩٢٤,٧٨٢	٥٣,٠١١	٦,٧٤٤	٢,٣٠٠	٢,٨٦٨,٣٨٥
استبعادات خلال الفترة	(٢,٣١٠,١٢٦)	-	-	-	-	-	-	(٢,٣١٠,١٢٦)
في ٢٠٢٤/٠٦/٣٠م	١٥,٥٤٠,٦٢٤	١٧,٦٢٧,٤٩٥	٦٦٢,٩٠٥	٢٢,٨٣٤,٥١٣	٥٤٣,٢٧٥	١,٤٠٥,٦٢١	٣٣٨,٥٨٣	٥٨,٩٥٣,٠١٦
مجمع الاستهلاك								
في ٢٠٢٤/٠١/٠١م	٣,٣٦٩,٢٨٥	٩,٥٥٤,٣٧٢	٣٦٩,٨٧٥	٧,٣٤٩,٥٥٣	٢١٦,٤٠٢	١٧٩,٠٧٠	١٥٢,١٦٢	٢١,١٩٠,٧١٩
إستهلاك الفترة	٢٢٦,٠١٧	١,٠٥٣,٢١١	٢٣,٣٨٦	٦٢٣,٢١٦	٢٢,٠٤٦	٥,٥١٧	١٠,٧٩٥	١,٩٦٤,١٨٨
استبعادات خلال الفترة	(٥١٦,٣٨٥)	-	-	-	-	-	-	(٥١٦,٣٨٥)
في ٢٠٢٤/٠٦/٣٠م	٣,٠٧٨,٩١٧	١٠,٦٠٧,٥٨٣	٣٩٣,٢٦١	٧,٩٧٢,٧٦٩	٢٣٨,٤٤٨	١٨٤,٥٨٧	١٦٢,٩٥٧	٢٢,٦٣٨,٥٢٢
صافى الأصول								
في ٢٠٢٤/٠٦/٣٠م	١٢,٤٦١,٧٠٧	٧,٠١٩,٩١٢	٢٦٩,٦٤٤	١٤,٨٦١,٧٤٤	٣٠٤,٨٢٧	١,٢٢١,٠٣٤	١٧٥,٦٢٦	٣٦,٣١٤,٤٩٤
في ٢٠٢٣/١٢/٣١م	١٤,٠٠٨,٦٧١	٦,٧١٤,٢٢٣	٢٤٣,١٧٦	١٤,٥٦٠,١٧٨	٢٧٣,٨٦٢	١,٢١٩,٨٠٧	١٨٤,١٢١	٣٧,٢٠٤,٠٣٨

١/٥ مبانى الشركة مقامة على أرض مستأجرة من شركات محلية بموجب عقود ايجار لمدد مختلفة .
٢/٥ خلال الفترة انتهى عقد من عقود ايجار الالات والمعدات والتى تمثل عدد ٤ الالات موجرة وتم اضافتها الى الممتلكات والالات والمعدات بعد نقل ملكيتها الى الشركة (إيضاح رقم ١/٦).
٣/٥ خلال الفترة تم استبعاد مبانى مستودع الشركة بمدينة عنيزة – المملكة العربية السعودية.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية
إيضاحات حول القوائم المالية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودي)

٦ - حق إستخدام الأصول المستأجرة والتزامات عقود الإيجار (بالصافي):

٦-١ حق إستخدام الأصول

يتمثل حق استخدام الأصول المستأجرة في القيمة الايجارية للأراضي والآلات والمعدات وكانت الحركة عليها خلال الفترة/السنة كما يلي:

	أراضي*	الات ومعدات**	الاجمالي (غير مراجعة)
التكلفة			
الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤م	٦,٦٣١,٨٧٧	٧,٥٩٣,٨٣٢	١٤,٢٢٥,٧٠٩
الإضافات خلال الفترة	-	-	-
استبعادات خلال الفترة	(١,٤٠٩,٠٣٦)	-	(١,٤٠٩,٠٣٦)
المحول الى ممتلكات والالات ومعدات ***	-	(٧٤٨,٥١٢)	(٧٤٨,٥١٢)
	٥,٢٢٢,٨٤١	٦,٨٤٥,٣٢٠	١٢,٠٦٨,١٦١
الإطفاء المتراكم			
الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤م	٢,٣٩٥,٧٠٠	٥٦٨,٢٨٢	٢,٩٦٣,٩٨٢
المحمل على الفترة	٣٥٣,٢٠٩	١٧١,١٣٣	٥٢٤,٣٤٢
استبعادات خلال الفترة	(٥٤١,٩٣٧)	-	(٥٤١,٩٣٧)
المحول الى ممتلكات والالات ومعدات ***	-	(٧٤,٨٥٠)	(٧٤,٨٥٠)
	٢,٢٠٦,٩٧٢	٦٦٤,٥٦٥	٢,٨٧١,٥٣٧
صافي القيمة الدفترية:			
في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣,٠١٥,٨٦٩	٦,١٨٠,٧٥٥	٩,١٩٦,٦٢٤
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)	٤,٢٣٦,١٧٧	٧,٠٢٥,٥٥٠	١١,٢٦١,٧٢٧

* يتمثل في القيمة الايجارية لمقر الشركة و لعدد ٦ قطع أراضي مقام عليها مستودعات خاصة بالشركة للاستخدام في تنفيذ مشروعاتها في عدة مدن داخل المملكة العربية السعودية.

** يتمثل في القيمة الإيجارية لعدد من آلات ومعدات بعقود استئجار تمويلية مستأجرة من شركات محلية بموجب عقود تأجير تصل لمدة ٣٦ شهر بمتوسط معدل فائدة بلغ ١٦ % تتضمن حق المستأجر في تملك الأصل في نهاية مدة عقد الإيجار.

*** خلال الفترة انتهى عقد من عقود ايجار الالات والمعدات والتي تمثل عدد ٤ الالات مؤجرة الى الشركة ، وتم اضافتها الى الممتلكات والالات والمعدات بعد نقل ملكيتها الى الشركة ، وقد بلغت قيمتها الدفترية مبلغ ٦٧٣,٦٦٢ ريال سعودي (إيضاح رقم ٢/٥).

٦-٢ التزامات عقود ايجار

	أراضي	آلات ومعدات	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
التزامات عقود ايجار	٣,٤٩٧,٧١١	٢,٨١٨,٦٤٨	٦,٣١٦,٣٥٩	٨,٧٥٣,٥٥٢
الجزء المتداول	٦٢٠,٨٦٤	١,٧٨٢,٣٦٨	٢,٤٠٣,٢٣٢	٢,٧٧٩,٩٤٩
الجزء غير المتداول	٢,٨٧٦,٨٤٧	١,٠٣٦,٢٨٠	٣,٩١٣,١٢٧	٥,٩٧٣,٦٠٣

٧ - ذمم مدينة تجارية (بالصافي):

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
عملاء تجاريون	٨٨,٦٤٠,٧٨٦	٧٧,٨١٦,٤٠٠
يخصم:		
مخصص خسائر ائتمانية متوقعه (إيضاح ٧-١)	(٨٩٥,٣٨٧)	(٨٩٥,٣٨٧)
	٨٧,٧٤٥,٣٩٩	٧٦,٩٢١,٠١٣

٧-١- فيما يلي حركة مخصص خسائر ائتمانية متوقعه:

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
في بداية الفترة / السنة	٨٩٥,٣٨٧	١,١٠٢,٧٣٦
مخصص انتفى الغرض منه خلال الفترة / السنة	-	(٢٠٧,٣٤٩)
في نهاية الفترة/ السنة	٨٩٥,٣٨٧	٨٩٥,٣٨٧

يتضمن بند الذمم المدينة التجارية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ م مبالغ مستحقة على عملاء الشركة و لم تنخفض قيمتها والتي تجاوزت موعد استحقاقها أكثر من دورة التحصيل العادية بمبلغ ٢٩,٧ مليون ريال سعودي (٢٠٢٣م: ٢٣,١ مليون ريال سعودي)، بعضها مستحق من مؤسسات حكومية وشبه حكومية والتي بلغت مبلغ ٧,٨ مليون ريال سعودي ، وبناءاً على الخبرة السابقة من المتوقع تحصيل تلك المبالغ المتأخرة لأنها ديون جيدة.

٨ - أصول عقود (بالصافي):

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
اعمال لم يصدر بها فواتير	٤٧,٥١٩,٢٢٢	٥٤,٦٨٨,٢٦٤
يخصم:		
مخصص خسائر ائتمانية متوقعه (إيضاح ٨-١)	(٨١٣,٨٦١)	(٥٦١,٩٦٢)
	٤٦,٧٠٥,٣٦١	٥٤,١٢٦,٣٠٢

تتمثل اعمال لم يصدر بها فواتير في قيمة الأعمال المنفذة بطريقة أوامر التشغيل قصيرة الأجل الى مؤسسات حكومية وشبه حكومية ، والتي تم اعتمادها ولم تفوتر حتى تاريخ ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ و ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

٨-١- فيما يلي حركة مخصص خسائر ائتمانية متوقعه:

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
في بداية الفترة / السنة	٥٦١,٩٦٢	-
المكون خلال الفترة / السنة	٢٥١,٨٩٩	٥٦١,٩٦٢
في نهاية الفترة/ السنة	٨١٣,٨٦١	٥٦١,٩٦٢

٩ - مدينون وأرصدة مدينة أخرى:

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
موردين دفعات مقدمة	٢٩,٨٣٢,٢٨٩	٦,٦٣١,٩١٦
مصروفات مدفوعة مقدماً	٣,٣٧٦,٠٣٧	٣,٣٣٤,٩٠٥
تأمين خطابات ضمان	٢,٣٢٣,٥٤٥	١,١٨٤,٤١١
تأمين أعتمادات مستندية	٩٩٩,٣١٤	٥٥,٢٠٠
تأمينات أعمال محتجزه	٧,٨٨٦,٣٤٨	٨,٥٠٣,٨٨٢
ذمم الموظفين	٣٨٤,٢٠٤	٣٢٩,١٥٤
	٤٤,٨٠١,٧٣٧	٢٠,٠٣٩,٤٦٨

١٠ - المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة:

تتمثل الأطراف ذات العلاقة في المساهمين بالشركة وكبار موظفى الإدارة فى الشركة والمنشأت التى يملكها أو يديرها هذه الجهات وكذلك المنشأت التى تمارس على هذه الجهات سيطرة مشتركة او نفوذاً جوهرياً. يتم تنفيذ المعاملات مع الجهات ذات العلاقة خلال دورة الأعمال العادية.

وفيما يلي ملخصاً بأهم المعاملات التي تمت بين الشركة والأطراف ذات العلاقة خلال الفترة:

١٠-١ مستحق الى اطراف ذات علاقة :

وفيما يلي أرصدة المستحق الى أطراف ذات علاقة في تاريخ القوائم المالية :

	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	حجم المعاملات		الأرصدة في	
			٣٠ يونيو ٢٠٢٤م	٣٠ يونيو ٢٠٢٣م	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
محسن متعب العتيبي	مساهم رئيسي	تمويل	٨,٩٤٩,٠٠٠	٧,٨٠٨,٠٠٠		
		سداد	٨,٩٤٩,٠٠٠	١٢,٦٩٢,٩٠٤	-	-
					-	

يتمثل الرصيد في قيمة التمويل الممنوح من المساهم محسن متعب العتيبى بغرض تمويل رأس المال العامل للشركة وذلك بدون أعباء تمويلية.

١٠-٢ مزايا ومكافآت موظفي الإدارة العليا:

يتكون موظفو الإدارة الرئيسيون بالشركة من أعضاء الإدارة الرئيسيين الذين لديهم السلطة والمسئولية عن تخطيط وتوجيه ومراقبة أنشطة الشركة .

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣٠ يونيو ٢٠٢٣م (غير مراجعة)
رواتب وبدلات	٩٩٦,٠٠٠	٩٥٤,٩٩٦

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية
إيضاحات حول القوائم المالية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودي)

١١ - النقد لدى البنوك:

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
بنوك – حسابات جارية	١,٠٨٣,١١٣	١٠,٥٧٩,٦٨٥
	١,٠٨٣,١١٣	١٠,٥٧٩,٦٨٥

١٢ - رأس المال :

حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ ريال سعودي (خمسة و خمسون مليون ريال سعودي) مقسمة إلى ٥,٥٠٠,٠٠٠ سهم قيمة السهم ١٠ ريال سعودي مدفوعة بالكامل .

بتاريخ ١٢ يونيو ٢٠٢٣م وافقت الجمعية العامة للمساهمين على توصية مجلس الإدارة بتقسيم القيمة الاسمية لأسهم الشركة وذلك بتعديل القيمة الاسمية للسهم من ١٠ ريالات سعودية الى ريال سعودى واحد للسهم ليصبح عدد الأسهم بعد التعديل ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم (خمسة و خمسون مليون سهم).و لا يوجد تغير في رأس مال الشركة بعد عملية تخفيض القيمة الاسمية للسهم.

١٣ - احتياطي نظامي :

- وفقاً لنظام الشركة الأساسي ونظام الشركات في المملكة العربية السعودية ، يتعين على الشركة سنوياً تحويل ١٠% من صافي ربحها إلى إحتياطي نظامي حتى يبلغ هذا الإحتياطي النظامي ٣٠% من رأسمالها.
- يتم تجنيب مبلغ الى الاحتياطي النظامي طبقا للقوائم المالية السنوية.
- بتاريخ ١٣ جمادى الاخر ١٤٤٥هـ (الموافق ٢٦ ديسمبر ٢٠٢٣م) قامت إدارة الشركة بتعديل النظام الأساسي للشركة لكي يتوائم مع نظام الشركات الجديد الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٣٢) وتاريخ ٠١ ذي الحجة ١٤٤٣هـ والذي دخل حيز التنفيذ في ٢٦ جمادى الاخرة ١٤٤٤هت (الموافق ١٩ يناير ٢٠٢٣م) ، وحيث ان النظام الجديد لم يوجب تجنيب احتياطي نظامي فسوف تقوم إدارة الشركة بتحويل الاحتياطي النظامي الى الأرباح المبقاة بعد العرض على الجمعية العمومية للشركة.

١٤ - مرابحات:

	إيضاح	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
مرابحات من بنوك	١-١٤	٥٢,١١٣,٠٣١	٤٠,٠٩٥,٩٢٧
مرابحات من شركات تمويل	٢-١٤	٢٢,٥٧١,٤٨١	١٠,١٩٥,٩٩٥
اجمالي المرابحات في نهاية الفترة/السنة		٧٤,٦٨٤,٥١٢	٥٠,٢٩١,٩٢٢
و يتم تصنيفها في القوائم المالية كالتالي:			
الجزء غير المتداول		٨,٢١٧,١٩٩	٢,٩٧٧,٢٨٥
الجزء المتداول		٦٦,٤٦٧,٣١٣	٤٧,٣١٤,٦٣٧

١٤ - مرابحات ... (تتمة)

١٤-١- مرابحات من بنوك:

أبرمت الشركة عدد من العقود قصيرة الأجل مع عدد من البنوك المحلية في صورة تيسير تجاري بضمان التنازل المؤيد لصالح البنوك عن مستحقات مشاريع صادر لها خطابات ضمان حسن تنفيذ و ذلك وفقاً لشروط اتفاقية التسهيلات الممنوحة وبالضمانات التالية :-

- تسهيلات لتمويل أوامر عمل متعددة لشركة الكهرباء السعودية ومشروطة بالتنازل المؤيد من جهة الإسناد عن مستحقات تلك المشروعات.
- التنازل المؤيد عن عوائد المشروعات الصادر لها خطابات ضمان نهائي من مشاريع الشركة لصالح البنك .
- كفالة شخصية من المساهم الرئيسي محسن بن متعب العتيبي (سند لأمر).

١٤-٢- مرابحات من شركات تمويل :

أبرمت الشركة عدد من العقود مع شركة تمويل محلية بقيمة ٣١,٧ مليون ريال سعودي في صورة تيسير تجاري بضمان:-

- سندات لأمر بعدد الأقساط موقعة من مجلس الإدارة ومن المساهم الرئيسي السيد محسن بن متعب العتيبي.
- كفالة غرم وأداء موقعة من مجلس الإدارة ومن المساهم الرئيسي السيد محسن بن متعب العتيبي.

١٥ - مصروفات مستحقة وأرصدة دائنة أخرى

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
مصروفات مستحقة	٣,٧٦٣,٠١١	١,٩٥٤,٨٣٨
ضريبة القيمة المضافة	١,٨٣٣,٩٢٤	٧٤٨,٣٧٣
	٥,٥٩٦,٩٣٥	٢,٧٠٣,٢١١

١٦ - مخصص الزكاة:

١٦-١- - حركة مخصص الزكاة:

	٣٠ يونيو ٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م (مراجعة)
الرصيد في بداية الفترة / السنة	٢,٨٦٥,٦٤٥	٢,٢٦٧,٩٢٥
المكون خلال الفترة / السنة	١,٣٢٦,٨٠٢	٢,٨٦٥,٦٤٥
المدفوع خلال الفترة / السنة	(٢,٨٦٥,٦٤٥)	(٢,٢٦٧,٩٢٥)
الرصيد فى بداية الفترة / السنة	١,٣٢٦,٨٠٢	٢,٨٦٥,٦٤٥

١٦-٢- الموقف الزكوى:

السنوات ما قبل ٢٠٢٣م

قامت الشركة بتقديم اقراراتها عن تلك السنوات وتم الربط عن سنة ٢٠١٤ في سنة ٢٠١٧ م ، وتم الربط عن سنة ٢٠٢١ في سنة ٢٠٢٤ م وتم سداد الفروقات الزكوية الى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك .

سنة ٢٠٢٣م

قامت الشركة بتقديم الاقرار الزكوي عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م وحصلت على شهادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك صالحة حتى ٣٠ أبريل ٢٠٢٥م. و لم ترد أية ربوطات زكوية من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك عن تلك السنة بعد.

١٧ - ربحية السهم:

يتم احتساب النصيب الأساسي للسهم في الأرباح بقسمة صافي ربح أو خسارة الفترة للشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة في ٣٠ يونيو كما يلي:

	لفترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو		لفترة الستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو	
	٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٢٠٢٣م (غير مراجعة)	٢٠٢٤م (غير مراجعة)	٢٠٢٣م (غير مراجعة)
صافي (خسارة) ربح الفترة	١,٦٤٧,٠٩١	٨,٣٥٦,٦٧٥	(٩,٧٤٩,٧٧٩)	١٥,١٢٥,١٨٧
المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة*	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠	٥٥,٠٠٠,٠٠٠
نصيب السهم في صافي (خسارة) ربح الفترة	٠,٠٣	٠,١٥	(٠,١٨)	٠,٢٨

* لا يوجد إلتزام قابل للتحول لأدوات حقوق ملكية لذا فإن ربحية السهم المخفضة لا تختلف عن ربحية السهم الأساسية.

* بتاريخ ١٢ يونيو٢٠٢٣م وافقت الجمعية العامة للمساهمين على توصية مجلس الإدارة بتقسيم القيمة الاسمية لأسهم الشركة، وذلك بتعديل القيمة الاسمية للسهم من ١٠ ريالات سعودية الى ريال سعودى واحد للسهم ليصبح عدد الأسهم بعد التعديل ٥٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم.و لا يوجد تغير في رأس مال الشركة بعد عملية تخفيض القيمة الاسمية للسهم (إيضاح رقم ١٢).

١٨- إدارة المخاطر المالية

إن أنشطة الشركة معرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية: مخاطر السوق (بما في ذلك مخاطر العملة والقيمة العادلة ومخاطر الأسعار)، مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة.

ويركز برنامج إدارة المخاطر الكلية للشركة على تقلبات الأسواق المالية وتحاول إدارة الشركة التقليل من التأثيرات السلبية المحتملة على الأداء المالي للشركة.

اطار إدارة المخاطر المالية

يتم تنفيذ سياسة إدارة المخاطر من قبل الإدارة العليا بموجب السياسات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة. تقوم الإدارة العليا بتحديد وتقييم والتحوط للمخاطر المالية بالتعاون الوثيق مع وحدات التشغيل للشركة. إن أهم أنواع المخاطر هي مخاطر الائتمان ومخاطر العملة او القيمة العادلة وأسعار الفائدة للتدفقات النقدية.

يتولى مجلس الادارة المسئولية الشاملة عن إنشاء والإشراف على إطار إدارة المخاطر للشركة. ان الإدارة التنفيذية هي المسئولة عن تطوير ومراقبة سياسات إدارة المخاطر للشركة. إن أي تغيرات أو أمور تتعلق بالامتثال للسياسات يتم إبلاغ المجلس بها من خلال لجنة المراجعة.

يتم مراجعة أنظمة إدارة المخاطر بشكل منتظم من قبل الإدارة التنفيذية لتعكس التغيرات في ظروف السوق وأنشطة الشركة. وتهدف الشركة من خلال التدريب ومعايير الإدارة والإجراءات لتطوير بيئة رقابية مسئولة وبناءة بحيث يكون جميع الموظفين على دراية بأدوارهم والتزاماتهم.

تشرف لجنة المراجعة على امتثال الإدارة لسياسات إدارة المخاطر للشركة وإجراءاتها، وتقوم بمراجعة مدى ملائمة إطار إدارة المخاطر فيما يتعلق بالمخاطر التي تواجهها الشركة.

إن الأدوات المالية المدرجة ضمن قائمة المركز المالي تتضمن الذمم المدينة والاصول المتداولة الأخرى و المصروفات المستحقة و الالتزامات المتداولة الأخرى. إن طرق الإثبات المتبعة تم الإفصاح عنها في بيان السياسات المتعلقة بكل بند.

شركة رواسي البناء للاستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعودية
إيضاحات حول القوائم المالية الأولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودي)

١٨- إدارة المخاطر المالية ... (تتمة)

مخاطر سعر الصرف

تنتج مخاطر سعر الصرف من التغيرات والتذبذبات في قيمة الأدوات المالية نتيجة للتغير في أسعار صرف العملات الأجنبية.

لم تقم الشركة بأي عمليات ذات أهمية نسبية بالعملات عدا الريال السعودي، الدولار الأمريكي. وحيث أن سعر صرف الريال السعودي مثبت مقابل الدولار الأمريكي لذا لا تمثل مخاطر عملات هامة. تراقب إدارة الشركة أسعار صرف العملات وتعتقد أن مخاطر سعر الصرف غير جوهرية.

مخاطر الائتمان

تمثل مخاطر الائتمان في إخفاق أحد الأطراف في أداة مالية في الوفاء بالتزامه والتسبب في تكبد الشركة خسارة مالية. إن الأدوات المالية الخاصة بالشركة التي يمكن أن تتعرض لمخاطر الإئتمان تتضمن بشكل أساسي من النقد وما في حكمه وذمم مدينة وأرصدة مدينة أخرى. تقوم الشركة بمراقبة مخاطر الائتمان المتعلقة بالارصدة المدينة وتكوين مخصص خسائر الائتمانية المتوقعة. تقوم الشركة بإيداع أموالها في بنوك ذات موثوقية وقدرة إئتمانية عالية كما أن لدى الشركة سياسة بخصوص حجم الأموال المودعة في كل مصرف ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر إئتمان هامة تنتج من ذلك.

مخاطر السيولة

هي المخاطر المتمثلة في تعرض الشركة لصعوبات في الحصول على التمويل اللازم للوفاء بإلتزامات مرتبطة بأدوات مالية، وقد تنتج مخاطر السيولة عند عدم القدرة على بيع أصل مالي ما بسرعة وبقيمة تقارب قيمته العادلة. تدار مخاطر السيولة من خلال المراقبة المنتظمة لمدى كفاية السيولة المتوفرة للوفاء بالإلتزامات المالية للشركة، حيث يوجد لدى الشركة السيولة الكافية لسداد التزاماتها .

إدارة رأس المال

إن الهدف الرئيسي من إدارة رأس المال هو تعظيم حقوق المساهمين. ويقوم مجلس إدارة الشركة بمراقبة العائد على رأس المال المستخدم وتوزيعات الأرباح على المساهمين.

القيمة العادلة

إن القيمة العادلة هي القيمة التي سيتم استلامها لبيع أحد الاصول، أو دفعها لتحويل أي من الالتزامات ضمن معاملات منتظمة بين المتعاملين بالسوق في تاريخ القياس، وعلى هذا النحو، يمكن أن تنشأ الفروقات بين القيم الدفترية وتقديرات القيمة العادلة، يقوم تعريف القيمة العادلة على القياس المستند إلى السوق والافتراضات التي يستخدمها المشاركون في السوق.

القيمة العادلة للأدوات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة

تعتقد الإدارة أن القيمة الدفترية للأصول والالتزامات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة في القوائم المالية الأولية المختصرة مقاربة لقيمتها العادلة.

١٩ - التقارير القطاعية

يتمثل نشاط الشركة الحالي في أعمال المقاولات وبالتالي ينحصر نشاطها في قطاع المقاولات ولا يوجد لها قطاعات أعمال أخرى. لذلك فهي لا تقدم تقارير عن قطاعات التشغيل في منتجات متعددة أو في مناطق جغرافية مختلفة.

شركة رواسي البناء للإستثمار
شركة مساهمة سعودية
الرياض - المملكة العربية السعوديـــة
إيضاحات حول القوائم المالية الاولية المختصرة (غير مراجعة)
لفترتي الثلاثة والستة أشهر المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م
(بالريال السعودي)

٢٠ - أحداث لاحقة

تعتقد الإدارة بعدم وجود أي أحداث لاحقة هامة منذ تاريخ القوائم المالية الأولية المختصرة للشركة عن الفترة المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤م. وحتى تاريخ إعداد هذه القوائم المالية قد يكون لها أثر جوهري على المركز المالي للشركة.

٢١ - إعتماد القوائم المالية:

تم إعتماد هذه القوائم المالية الأولية المختصرة من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٥ أغسطس ٢٠٢٤ م الموافق ٢١ صفر ١٤٤٦ هـ.

١٦- النظام الأساس للمُصدر

النظام الأساسي
شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة).

الباب الأول : التحول

المادة الأولى: التحول

تحولت طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٣٢) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٠١هـ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار معالي وزير التجارة رقم (٢٨٤) وتاريخ ١٤٤٤/٠٦/٢٣هـ وهذا النظام شركة مساهمة سعودية مدرجة ، وفقاً لما يلي :-

المادة الثانية: اسم الشركة:

شركة رواسي البناء للاستثمار " شركة مساهمة سعودية مدرجة ".

المادة الثالثة : أغراض الشركة :

- إن الأغراض والأنشطة التي تأسست الشركة لأجلها هي :-

١. التشييد
٢. التعدين واستغلال المحاجر
٣. الصناعات التحويلية
٤. امدادات الكهرباء والغاز والبخار وتكييف الهواء
٥. امدادات المياه وأنشطة الصرف الصحي وإدارة النفايات ومعالجتها
٦. تجارة الجملة والتجزئة وإصلاح المركبات ذات المحركات والدراجات النارية
٧. النقل والتخزين
٨. الزراعة والحراجة وصيد الأسماك.
٩. الأنشطة المهنية والعلمية والتقنية
١٠. التعليم.
١١. أنشطة صحة الانسان والعمل الاجتماعي
١٢. الفنون والترفيه والتسلية.
١٣. أنشطة خدمات الإقامة والطعام
١٤. المعلومات والاتصالات
١٥. الأنشطة العقارية
١٦. الخدمات الإدارية وخدمات الدعم

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ١ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

١٧. أنشطة الخدمات الاخرى

- **وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت**

المادة الرابعة : المشاركة والتملك في الشركات

يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها ذات مسئولية محدودة أو مساهمة او مساهمة مبسطة، كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة او المساهمة المبسطة أو ذات المسئولية المحدودة وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن ، كما يجوز للشركة أن تتصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها .

المادة الخامسة : المركز الرئيس للشركة

يكون المركز الرئيسي للشركة في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية ولمجلس الإدارة أن ينشئ فروعا أو مكاتب أو توكيلات داخل أو خارج المملكة العربية السعودية بعد موافقة الجهات المختصة .

المادة السادسة: مدة الشركة

مدة الشركة غير محددة

الباب الثاني : رأس المال والاسهم

المادة السابعة: رأس المال

حدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ (٥٥,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي (فقط خمسة وخمسون مليون ريال سعودي) مُقسَّم إلى (٥٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وخمسون مليون سهم أسمي متساوية القيمة ، قيمة كل منها (١) واحد ريال سعودي وجميعها أسهم عادية وقيمة المدفوع منه مبلغ (٥٥,٠٠٠,٠٠٠) ريال سعودي (فقط خمسة وخمسون مليون ريال سعودي)

المادة الثامنة: الاكتتاب في الأسهم :

اكتتب المساهمون في كامل اسهم رأس المال المصدر البالغة (٥٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وخمسون مليون سهم أسمي ، وقيمتها الإجمالية (٥٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وخمسون مليون ريال سعودي مدفوعة بالكامل

المادة التاسعة: بيع الأسهم الغير مستوفاة القيمة

١. يلتزم المساهم بدفع المتبقي من قيمة السهم في المواعيد المحددة لذلك، وإذا تخلف عن الوفاء في الموعد المحدد، جاز لمجلس الإدارة- بعد إبلاغه بخطاب مسجل أو بأي وسيلة من وسائل التقنية الحديثة بيع السهم في المزاد العلني أو السوق المالية، بحسب الأحوال وفقاً للضوابط التي تحددها الجهة المختصة على أن يكون للمساهمين الآخرين أولوية في شراء أسهم المساهم المتخلف عن الدفع.

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

٢. تستوفي الشركة من حصيلة البيع المبالغ المستحقة لها وترد الباقي إلى صاحب السهم. وإذا لم تكفي حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم.

٣. يُعلق نفاذ الحقوق المتصلة بالأسهم المتخلّف عن الوفاء بقيمتها عند انقضاء الموعد المحدد لها إلى حين بيعها أو دفع المستحق منها وفقًا لحكم الفقرة (١) من هذه المادة، وتشمل حق الحصول على نصيب من صافي الأرباح التي يتقرر توزيعها وحق حضور الجمعيات والتصويت على قراراتها. ومع ذلك يجوز للمساهم المتخلف عن الدفع إلى يوم البيع دفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة في هذا الشأن، وفي هذه الحالة يكون للمساهم الحق في طلب الحصول على الأرباح التي تقرر توزيعها.

٤. تلغي الشركة شهادة السهم المبيع وفقًا لأحكام هذه المادة، وتعطي المشتري شهادة جديدة بالسهم تحمل الرقم ذاته، وتؤشر في سجل المساهمين بوقوع البيع مع إدراج البيانات اللازمة للمالك الجديد.

المادة العاشرة : شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتهانها :

١- يجوز للشركة شراء أسهمها بموافقة الجمعية العامة غير العادية وفقاً لنظام الشركات ولائحته والضوابط التي تضعها الجهة المختصة بهذا الخصوص

٢- أن تكون قيمة الأسهم محل الشراء مدفوعة بالكامل وأن يكون الهدف من الشراء تخفيض رأس مال الشركة أو الاحتفاظ بالأسهم العادية محل الشراء كأسهم خزينة ، على أن لا تتجاوز نسبة اسهم الخزينة في أي وقت من الاوقات (١٠%) من إجمالي فئة اسهم الشركة محل الشراء

٣- إلا يتجاوز الرصيد المدين لأسهم الخزينة رصيد الأرباح المبقاة للشركة

٤- لا يكون للأسهم التي تشتريها الشركة أصوات في جمعيات المساهمين .

٥- لايجوز للشركة شراء أسهمها لاستخدامها كأسهم خزينة إلا للأغراض التالية :

أ- الوفاء بحقوق حملة أدوات الدين أو الصكوك التمويلية القابلة للتحويل الى اسهم وفقاً لشروط تلك الأدوات أو الصكوك وأحكامها .

ب- المبادلة مقابل الاستحواذ على اسهم أو حصص أو شراء أصول .

ت- تخصيصها للعاملين في الشركة ضمن برنامج اسهم العاملين .

ث- إلغاء الأسهم وفقاً لاحكام تخفيض رأس المال .

ج- أي غرض اخر تراه الشركة وتوافق عليه الوزارة .

٦- للشركة شراء أسهمها لغرض تخصيصها للعاملين في الشركة ضمن برنامج اسهم العاملين وذلك بعد موافقة الجمعية العامة الغير عادية على برنامج الأسهم المخصصة للعاملين ولها تفويض مجلس الإدارة في تحديد احكام هذا البرنامج بما فيها سعر التخصيص لكل سهم معروض على العامل إذا كان بمقابل وعدم إشراك أعضاء المجلس غير التنفيذيين ضمن البرنامج وكذلك عدم اشتراك أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في التصويت على قرارات مجلس الإدارة المتعلقة ببرنامج الأسهم المخصصة للعاملين .

٧- يجوز للشركة بقرار من مجلس إدارة الشركة بيع اسهم الخزينة على مرحلة أو عدة مراحل وفقاً للضوابط التي تضعها الجهات المختصة. على ألا

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٣ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

يتعارض قرار مجلس الإدارة مع قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على شراء تلك الأسهم

٨- للشركة ارتهان أسهمها وفقاً لنظام الشركات ولائحته والضوابط التي تضعها الجهة المختصة بهذا الخصوص ويكون للدائن المرتهن قبض الأرباح واستعمال الحقوق المتصلة بالسهم ما لم يتفق في عقد الرهن على غير ذلك ، لا يجوز للدائن المرتهن حضور اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين أو التصويت فيها .

المادة الحادية عشرة : إصدار الأسهم

تكون جميع الأسهم اسمية ولا يجوز أن تصدر الأسهم بأقل من قيمتها الاسمية، وإنما يجوز أن تصدر بأعلى من هذه القيمة، وفي هذه الحالة الأخيرة يضاف فرق القيمة في بند مستقل ضمن حقوق المساهمين ، ولا يجوز توزيعها كأرباح نقدية على المساهمين ، والسهم غير قابل للتجزئة في مواجهة الشركة، فإذا ملك السهم أشخاص متعددون وجب عليهم أن يختاروا أحدهم لينوب عنهم في استعمال الحقوق المتعلقة بالسهم، ويكون هؤلاء الأشخاص مسؤولين بالتضامن عن الالتزامات الناشئة من ملكية السهم.

المادة الثانية عشرة : تداول الأسهم

تتداول أسهم الشركة وفقًا لأحكام نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.

المادة الثالثة عشرة : شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتهانها :

١- للشركة أن تصدر وفقاً لنظام السوق المالية أدوات دين أو صكوكاً تمويلية قابلة للتداول ويشترط لاصدار الشركة أدوات دين أو صكوكاً تمويلية قابلة للتحويل الى أسهم صدور قرار من الجمعية العامة الغير عادية تبين فيه الحد الأقصى لعدد الأسهم التي يجوز إصدارها مقابل تلك الأدوات أو الصكوك ، سواء أصدرت تلك الأدوات أو الصكوك في وقت واحد أم من خلال سلسلة من الإصدارات أم من خلال برنامج أو اكثر لاصدارها ويصدر مجلس الإدارة دون حاجة الى موافقة جديدة من هذه الجمعية اسهماً جديدة مقابل تلك الأدوات أو الصكوك التي يطلب حاملوها تحويلها فور انتهاء مدة طلب التحويل المحددة لجملة تلك الأدوات أو الصكوك أو عند تحقيق شروط تحويلها تلقائياً الى اسهم أو بمضي المدة المحددة لهذا التحويل ، ويتخذ المجلس ما يلزم لتعديل نظام الشركة الأساسي فيما يتعلق بعدد الأسهم المصدرة ورأس المال .

٢- يجب على مجلس الإدارة قيد اكتمال إجراءات كل زيادة في رأس المال لدى السجل التجاري.

٣- يجوز للشركة تحويل أدوات الدين أو الصكوك التمويلية إلى اسهم وفقاً لنظام السوق المالية وذلك بموافقة حاملها سواء أكانت موافقة سابقة كأن تكون ضمن شروط الإصدار أم باتفاق لاحق.

٤- يجوز لكل ذي مصلحة أن يطلب من الجهة القضائية المختصة إبطال التصرف الذي يتم بالمخالفة لاحكام المادتين (١١٧) أو (١١٨) من نظام الشركة ، فضلاً عن تعويض أصحاب أدوات الدين أو الصكوك التمويلية عن الضرر الذي لحق بهم .

٥- تسري قرارات جمعيات المساهمين على أصحاب أدوات الدين والصكوك التمويلية ومع ذلك لايجوز لهذه الجمعيات تعديل الحقوق المقررة لهم إلا بموافقة تصدر منهم في جمعية خاصة بهم تنعقد وفقاً لاحكام المادة (٨٩) من نظام الشركات .

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٤ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

المادة الرابعة عشرة: زيادة رأس المال

١. للجمعية العامة غير العادية أن تقرر زيادة رأس مال الشركة، بشرط أن يكون رأس المال المصدر ، قد دفع كاملاً ولا يشترط أن يكون رأس المال قد دفع بأكمله إذا كان الجزء غير المدفوع من رأس المال يعود إلى أسهم صدرت مقابل تحويل أدوات دين أو صكوك تمويلية إلى أسهم ولم تنته بعد المدة المقررة لتحويلها .

٢. للجمعية العامة غير العادية في جميع الأحوال أن تخصص الأسهم المصدرة عند زيادة رأس المال أو جزءاً منها للعاملين في الشركة والشركات التابعة أو بعضها، أو أي من ذلك ولا يجوز للمساهمين ممارسة حق الأولوية عند إصدار الشركة للأسهم المخصصة للعاملين وللجهة المختصة وضع ضوابط وإجراءات تخصيص الأسهم للعاملين في الشركة أو في الشركات التابعة أو بعضها أو أي من ذلك .

٣. يجب أن تكون القيمة الاسمية لأسهم الزيادة مساوية للقيمة الاسمية الاصلية من ذات النوع أو الفئة.

٤. للمساهم المالك للسهم وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال المصدر الأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدر مقابل حصص نقدية، ويبلغ بأولويته بخطاب مسجل على عنوانه الوارد في سجل المساهمين أو إعلان في الموقع الالكتروني للشركة أو من خلال وسائل التقنية الحديثة بقرار زيادة رأس المال وشروط الاكتتاب وكيفيته وتاريخ بدايته وانتهائه وذلك بالمراعاة لنوع وفئة السهم الذي يملكه.

٥. يحق للجمعية العامة غير العادية وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو منح حق الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها محققة لمصلحة الشركة.

٦. يحق للمساهم بيع حق الأولوية أو التنازل عنه بمقابل مادي او دون مقابل خلال المدة من وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال إلى آخر يوم للاكتتاب في الأسهم الجديدة المرتبطة بهذه الحقوق، وفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة.

٧. مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٥) اعلاه توزع الأسهم الجديدة على حَمَلة حقوق الأولوية الذين طلبوا الاكتتاب بنسبة ما يملكونه من حقوق أولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة من زيادة رأس المال بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة وبالمراعاة لنوع وفئة السهم الذين يملكونه ، ويوزع الباقي من الأسهم الجديدة على أصحاب حقوق الأولوية الذين طلبوا أكثر من نصيبهم بنسبة ما لديهم من حقوق أولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة عن زيادة رأس المال بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة ويطرح ما تبقى من الأسهم على الغير ما لم تقرر الجمعية العامة غير العادية أو ينص نظام السوق المالية على غير ذلك.

المادة الخامسة عشرة : تخفيض رأس المال

١. للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس المال إذا زاد على حاجة الشركة أو إذا مُنيت الشركة بخسائر. ويجوز في الحالة الأخيرة وحدها تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد الوارد في المادة (٥٩) من نظام الشركات، ولا يصدر قرار التخفيض إلا بعد تلاوة بيان في جمعية عامة يعده مجلس الإدارة عن الأسباب الموجبة للتخفيض والتزامات الشركة وأثر التخفيض في الوفاء بها، على أن يرفق في شأن هذا البيان تقرير من مراجع حسابات الشركة .

٢. إذا كان تخفيض رأس المال نتيجة زيادته على حاجة الشركة، وجبت دعوة الدائنين إلى إبداء اعتراضاتهم- إن وجدت- على التخفيض قبل (٤٥) يومًا على الأقل من التاريخ المحدد لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض، على أن يرفق بالدعوة بيان يوضح مقدار رأس المال

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٥ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

قبل التخفيض وبعده وموعد عقد الاجتماع وتاريخ نفاذ التخفيض، فإن اعترض على التخفيض أي من الدائنين وقدم إلى الشركة مستنداته في الموعد المذكور، وجب على الشركة أن تؤدي إليه دينه إذا كان حالًّا أو أن تقدم إليه ضمانًا كافيًا للوفاء به إذا كان آجلًا وللدائن الذي اخطر الشركة باعتراضه على التخفيض ولم يتم الوفاء بدينه اذا كان حالاً او تقديم ضمان كاف للوفاء به اذا كان أجلاً ان يتقدم إلى الجهة القضائية المختصة قبل التاريخ المحدد لعقد الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار التخفيض ويكون للجهة القضائية المختصة في هذه الحالة أن تأمر بالوفاء بالدين أو بتقديم ضمان كافٍ أو تأجيل عقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية بحسب الأحوال.

٣. يجب مراعاة المساواة بين المساهمين الحاملين أسهمًا من ذات النوع والفئة عند تخفيض رأس المال.

الباب الثالث : مجلس الإدارة

المادة السادسة عشرة: إدارة الشركة

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (٥) خمسة أعضاء ويشترط أن يكونوا اشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية وتنتخبهم الجمعية العامة العادية للمساهمين لمدة لا تزيد عن اربع سنوات .

المادة السابعة عشرة: انتهاء أو انهاء عضوية المجلس:

تنتهي عضوية المجلس بانتهاء مدته أو بانتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة ، ويجوز للجمعية العامة العادية بناء على توصية من مجلس الإدارة إنهاء عضوية من تغيّب من الأعضاء عن حضور (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة أو صدور حكم بحقه لإخلاله بالأمانة والشرف او ثبت اخلاله بمسؤولياته بطريقة تضر بمصالح الشركة ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية عزل جميع أعضاء مجلس الادارة أو بعضهم ، وعلى الجمعية العامة العادية في هذه الحالة انتخاب مجلس إدارة جديد أو من يحل محل العضو المعزول بحسب الأحوال وذلك وفقاً لأحكام نظام الشركة.

المادة الثامنة عشرة: انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزال أعضائه أو شغور العضوية :

١. على مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة دورته أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت مدة دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهماتهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته المدة التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة .

٢. إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعتزل المدةَ التي تحددها اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة .

٣. يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، ويعد الاعتزال نافذًا -في الحالتين- من التاريخ المحدد في الإبلاغ.

٤. إذا شغر مركز أحد أعضاء مجلس إدارة لوفاة أي من أعضائه أو اعتزاله ولم ينتج عن هذا الشغور إخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى، فللمجلس أن يعين مؤقتًا في المركز الشاغر من تتوافر فيه الخبرة والكفاية، على أن يبلغ بذلك السجل التجاري، وكذلك هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية، خلال (خمسة عشر) يومًا من تاريخ التعيين، وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها، ويكمل العضو المعين مدة سلفه ، ويجوز للمجلس ان يقرر إبقاء المقعد شاغر لحين انتهاء الدورة أو لحين دعوة الجمعية العامة لتعيين عضو في المقعد الشاغر

٥. إذا لم تتوافر الشروط اللازمة لصحة انعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو في هذا النظام، وجب على باقي الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد خلال (٦٠) يومًا لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

المادة التاسعة عشرة: صلاحيات المجلس

مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات والصلاحيات لإدارة الشركة ورسم سياستها وتحديد استثماراتها وتصريف أعمالها وأموالها وتصريف كافة أمورها داخل المملكة العربية السعودية وخارجها وبما يحقق أغراضها. وله على سبيل المثال لا الحصر :

أ- حق بيع عقارات وأصول الشركة ورهنها بما في ذلك متجر الشركة ومركزها الرئيسي ، على أنه فيما يتعلق ببيع عقارات الشركة يجب أن يتضمن محضر مجلس الإدارة وحيثيات قراره بالتصرف مراعاة الشروط التالية:

(١) أن يحدد المجلس في قرار البيع الأسباب والمبررات له.

(٢) أن يكون البيع مقاربا لثمن المثل.

(٣) أن يكون البيع حاضراً إلا في الحالات التي يقدرها المجلس وبضمانات كافية.

(٤) ألا يترتب على ذلك التصرف توقف بعض أنشطة الشركة أو تحميلها بالتزامات أخرى.

ب- له حق تعيين الوكلاء والمحامين وعزلهم وإصـدار الوكالات الشـرعية والتفاويض وإلغائها كلياً أو جزئياً والتوقيع على كافة أنواع العقود والوثائق والمستندات والاتفاقيات والوكالات والامتيازات والصفقات والمناقصات نيابة عن الشركة والدخول في المناقصات الحكومية والغير حكومية نيابة عن الشركة دون حصر والتوقيع لدى كاتب العدل على عقود تأسيس الشركات التي تشترك فيها الشركة وملاحق تعديلها سواء برفع رأس المال او خفضه او دخول شركاء جدد او خروج شركاء أو تعديل بند الإدارة أو الأنشطة او تغيير اسمها أو تعديل الكيان القانوني للشركات أو فروعها أو احد فروعها او أي تعديلات اخرى اياً كان نوعها أو تصفيتها وتأسيس الشركات والدخول في الشركات القائمة والتوقيع على عقود تأسيسها وملاحق تعديلها سواء بخفض أو رفع رأس المال أو دخول شركاء جدد أو خروج شركاء أو تعديل بند الإدارة أو الأنشطة او تغير اسمها أو تعديل الكيان القانوني للشركات أو فروعها أو أي تعديلات آخرى أو تصفيتها. والتوقيع على قرارات الاندماج والاستحواذ والشراء وإلغاء عقود التأسيس وملاحق وقرارات الشركاء وشراء وبيع ورهن الأصول والحصص والأسهم والسندات والوحدات في الصناديق العقارية وغير العقارية والتنازل عنها وقبول التنازل عن الحصص والأسهم وراس المال ونقل الحصص والأسهم له حق التوقيع على الصكوك والإفراغات امام كاتب العدل والجهات

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٧ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الرسمية وشراء وبيع الأراضي وكافة أنواع العقارات والإفراغ وقبوله والاستلام والتسليم ودفع الثمن وقبض الثمن والمشاركة لصالح الشركة مع الغير واستخراج حجج الاستحكام لكافة أملاك الشركة وتحويل الاراضي الزراعية الى سكنية او صناعية وتحويل الأراضي الصناعية الى سكنية وطلب تعديل الصكوك بحدودها ومساحاتها والتنازل عنها كلياً او جزئياً وإفراغها والحذف والإضافة ودمج الصكوك والتجزئة والقسمة والفرز وضم الاملاك والصكوك وطلب تعديل استخدام المخططات والأراضي والإضافة والحذف والتنازل عن الشواطير وقبولها ان وجدت و تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني وتعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الاحياء وتحديث الصكوك وادخالها بالنظام الشامل وحق الاستئجار والتأجير وتوقيع عقودها او تعديلها أو فسخها . وفتح وإدارة وتشغيل الحسابات الجارية والاستثمارية ومحافظ الاسهم و المحافظ الاستثمارية باسم الشركة لدى كافة البنوك داخل المملكة العربية السعودية وخارجها وإقفالها وتصفيتها والسحب والإيداع وفتح الاعتمادات وإجراء التحويلات وإصدار الضمانات وتقديم التعهدات فيما يتعلق بأعمال الشركة والتوقيع على كافة الأوراق والمستندات المالية والشيكات وكافة أنواع المعاملات المصرفية بما فيها الأوراق التجارية الخاصة بأعمال الشركة والتحويل بين الحسابات والتحويل من الحسابات الاستثمارية الى الجارية والعكس والتحويل من حسابات محافظ الاسهم الى الحسابات الجارية والاستثمارية والعكس .تنشيط الحسابات وتحديث بيانات الحسابات وطلب كشوفات الحسابات والشيكات وتسييل الضمانات البنكية لصالح الشركة وكفالة الشركات التي تمتلك الشركة بها حصص او اسهم بنسبة ما تملكه الشركة بهذه الشركات وتقديم الدعم المالي فيما عدا القروض لأي من الشركات التي تشارك فيها الشركة أو لأي من الشركات الفرعية أو الشقيقة ، والتوقيع على كافة الأوراق والمستندات المالية والشيكات وكافة أنواع المعاملات المصرفية وتحرير سندات لأمر وغير ذلك من الأوراق التجارية والقيام بكافة المعاملات وإبرام كافة الاتفاقيات والصفقات دون حصر وحق الاستفسار عن السجلات الائتمانية والمراجعة والمتابعة وانهاء كافة الإجراءات اللازمة لدى شركة سمه السعودية للمعلومات الائتمانية. وتحصيل حقوق الشركة لدى الغير وتسديد التزاماتها والتعاقد مع المكاتب الاستشارية وطلب التأشيرات من مكاتب العمل ومكاتب الاستقدام واستخراج الإقامات ورخص العمل وتجديدها ونقل الكفالات والتنازل عنها ومنح تأشيرات الخروج والعودة والخروج النهائي وطلب تأشيرات الزيارة وحق الرهن وفكه والتوقيع على الرهون لصالح البنوك والصناديق والمؤسسات والجهات الحكومية والبنوك الاهلية والصناديق العقارية والصناعية والزراعية والاستثمارية وحق الاقتراض وطلب التسهيلات التمويلية والائتمانية وطلب الجدولة من كافة البنوك والمصارف وشركات التمويل والمؤسسات المالية والمؤسسات والجهات الحكومية وتوقيع العقود معها واستلام القروض وسدادها طبقا للضوابط الشرعية وحق التوقيع على سند لأمر وحق التوقيع على الكمبيالات وتوقيع جميع الوثائق على سبيل المثال وليس الحصر بما في ذلك إبرام العقود والتوقيع عليها ، وله حق إقرار خطة عمل الشركة والموافقة على خططها التشغيلية وميزانيتها الرأسمالية السنوية والموافقة على اللوائح الداخلية والمالية والإدارية والفنية للشركة والسياسات واللوائح الخاصة بالعاملين فيها وتفويض المسئولين عن إدارة الشركة بصلاحية التوقيع باسم الشركة في حدود القواعد التي يضعها مجلس الإدارة. وتعيين المدراء والموظفين والعمالة وتحديد صلاحياتهم وسلطاتهم و رواتبهم وميزاتهم وعزلهم وفصلهم وتجديد السجلات التجارية واجراء كافة التعديلات عليها او شطبها واستخراج التراخيص وتجديدها واجراء كافة التعديلات عليها او شطبها وحجز الأسماء التجارية والتنازل عنها وله حق حضور اجتماعات الجمعيات التأسيسية وجمعيات التحول والجمعيات العادية والغير عادية ومجالس الادارة للشركات التي تساهم فيها الشركة والتصويت نيابة عن الشركة والتوقيع على كافة المستندات اللازمة لذلك علما بان جميع هذه الصلاحيات والسلطات داخل وخارج المملكة العربية السعودية وله حق تفويض أو توكيل واحد او اكثر من اعضاء المجلس او من الغير بعمل أو

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٨ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

أعمال معينة وحق إلغاء التفاويض أو التوكيلات كلياً أو جزئيا كما يجوز لمجلس الإدارة عقد القروض مع صناديق ومؤسسات التمويل الحكومي مهما بلغت مدتها و القروض التجارية مع البنوك والبيوت المالية وشركات الائتمان التي لا يتجاوز آجالها مدة الشركة وذلك لأي مدة بما في ذلك القروض التي تتجاوز آجالها مدة ثلاث سنوات إلا أنه في حالة عقد القروض التجارية التي تجاوز آجالها ثلاثة سنوات يلزم مراعاة الشروط التالية :

١. أن يحدد مجلس الإدارة في قراره أوجه استخدام القرض وكيفية سداده.
٢. أن يراعى في شروط القرض والضمانات المقدمة له عدم الإضرار بالشركة ومساهمها والضمانات العامة للدائنين.

ت- تعيين أمين سر لمجلس الإدارة بناءا على اقتراح رئيس مجلس الإدارة .

ث- الموافقة على اللوائح الداخلية والمالية والإدارية والفنية للشركة والسياسات واللوائح الخاصة بالعاملين فيها

ج- تعيين المسئولين عن إدارة الشركة من ذوي الخبرة والكفاءة حسبما يراه المجلس وتحديد واجباتهم ومكافأتهم

ح- تفويض المسئولين عن إدارة الشركة بصلاحية التوقيع باسم الشركة في حدود القواعد التي يضعها مجلس الإدارة .

خ- تشكيل اللجان وتخويلها ما يراه المجلس ملائما من الصلاحيات والتنسيق بين هذه اللجان وذلك بهدف سرعة البت في الأمور التي تعرض عليها .

د- الموافقة على إقامة شركات تابعة وفروع ومكاتب وتوكيلات للشركة والاشتراكات والمساهمة في أي من الشركات

ذ- إقرار خطة عمل الشركة والموافقة على خططها التشغيلية وميزانيتها الرأسمالية.

ر- ويكون لمجلس إدارة الشركة وفي الحالات التي يقدرها حق أبراء ذمة مديني الشركة من التزاماتهم طبقاً لما يحقق مصلحتها ، على أن يتضمن محضر مجلس الإدارة وحيثيات قراره ومراعاة الشروط التالية:

(١) أن يكون الإبراء بعد مضي سنة كاملة على نشؤ الدين كحد أدنى.

(٢) أن يكون الإبراء لمبلغ محدد كحد أقصى لكل عام للمدين الواحد.

(٣) الإبراء حق للمجلس لا يجوز التفويض أو التوكيل فيه .

ولمجلس الإدارة أن يوكل أو يفوض نيابة عنه في حدود اختصاصاته واحدا أو أكثر من أعضائه أو من الغير في اتخاذ أجراء أو تصرف معين أو القيام بعمل أو أعمال معينة.

المادة العشرون : مكافأة أعضاء المجلس

١. تتكون مكافأة مجلس الإدارة من مبلغ محدد سنوياً او بدل حضور جلسات مبلغ عن كل جلسة أو نسبة معينة من أرباح الشركة أو مزايا عينية ويجوز الجمع بين اثنين أو اكثر مما تقدم ، وتحدد الجمعية العامة العادية مقدار تلك المكافآت ويراعى أن تكون المكافآت عادلة ومحفزة وتتناسب مع أداء العضو وأداء الشركة وفق الضوابط التي تضعها الجهة المختصة..

٢. يجوز تحديد لمكافأة اضافية لرئيس المجلس والعضو المنتدب، بالإضافة إلى المكافأة المقررة لأعضاء مجلس الإدارة.

٢. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي على بيان شامل لكل ما حصل عليه أو استحق الحصول عليه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٩ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو .

المادة الحادية والعشرون: صلاحيات رئيس مجلس الإدارة ونائبه والعضو المنتدب والرئيس التنفيذي وامين السر

يعين مجلس الإدارة في اول اجتماع له من بين أعضائه رئيساً للمجلس ويجوز أن يعين من بين أعضائه نائب لرئيس مجلس الإدارة ويجوز ان يعين من بين أعضائه عضواً منتدباً ويجوز ان يعين رئيساً تنفيذيا من أعضائه أو من غيرهم

أولاً : يختص رئيس مجلس الإدارة بالصلاحيات التالية:

دعوة المجلس للاجتماع ورئاسة اجتماعات المجلس ودعوة الجمعية العامة العادية والغير العادية للانعقاد. وتمثيل الشركة والتوقيع نيابة عنها في أمام كافة الوزارات والجهات والهيئات والمؤسسات والشركات الحكومية وغير الحكومية بما في ذلك:

١. فيما يخص [المطالبات لدى المحاكم] وذلك في المطالبة وإقامة الدعاوى - المرافعة و المدافعة - سماع الدعاوى والرد عليها - الإقرار - الإنكار - الصلح - التنازل - الإبراء - طلب اليمين ورده والامتناع عنه - إحضار الشهود والبينات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل - الطعن بالتزوير - إنكار الخطوط والأختام والتواقيع - طلب المنع من السفر ورفعه -مراجعة دوائر الحجز والتنفيذ - طلب الحجز والتنفيذ - الطعن بتقارير الخبراء والمحكمين وردهم واستبدالهم - طلب تطبيق المادة ٢٣٠ من نظام المرافعات الشرعية - المطالبة بتنفيذ الأحكام - قبول الأحكام ونفيها - الاعتراض على الأحكام وطلب الاستئناف - التماس إعادة النظر - التهميش على صكوك الاحكام - طلب رد الاعتبار - طلب الشفعة - إنهاء ما يلزم حضور الجلسات في جميع الدعاوى لدى جميع المحاكم - استلام المبالغ بشيك باسم الشركة - استلام صكوك الأحكام -طلب إحالة الدعوى -طلب الإدخال والتداخل -لدى المحاكم الشرعية -لدى المحاكم الإدارية (ديوان المظالم) -لدى اللجان الطبية الشرعية -لدى اللجان العمالية -لدى لجان فض المنازعات المالية ولجان تسوية المنازعات المصرفية لدى لجان الفصل فى منازعات الأوراق المالية -لدى مكاتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية ولجان حسم المنازعات التجارية - لدى اللجان الجمركية ولجان الغش التجاري -لدى لجان الفصل في المنازعات و المخالفات التأمينية - لدى هيئة الرقابة والتحقيق - لدى المجلس الأعلى للقضاء - طلب نقض الحكم لدى المحكمة العليا - لدى المحكمة العليا -لدى لجنة النظر فى مخالفات نظام مزاولة المهن الصحية -لدى لجنة النظر في مخالفات احكام نظام المؤسسات الصحية - استخراج صك إذن فرز ودمج للعقار الموقوف استخراج صك إذن رهن أو فك حكر للعقار الموقوف - استخراج صك إذن تعمير للعقار الموقوف - استخراج صك إذن لاستثمار للعقار أو مبلغ الموقوف - استخراج صك إذن لاستثمار عقار أو المبلغ الموصي به استخراج صك لإقامة ناظر على الوقف أو الوصية - استخراج صك تنازل عن النظارة - استخراج صك - الاستلام و التسليم - مراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك

٢. فيما يخص]العقارات والأراضي] وذلك في البيع والإفراغ للمشتري - استلام الثمن و الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن - الهبة والإفراغ - قبول الهبة والإفراغ - قبول التنازل والإفراغ - الرهن - فك الرهن - قبول الرهن - دمج الصكوك - التجزئة والفرز - استلام الصكوك - تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل التنازل عن النقص في المساحة - تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية - تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة - تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء - التأجير - توقيع عقود الأجرة - تجديد عقود

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ١٠ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الأجرة - استلام الأجرة - إلغاء و فسخ عقود التأجير - البيع والإفراغ - مراجعة كتابات العدل لاستعلام عن الأملاك العقارية - مراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك.

٣. [السجلات التجارية] مراجعة إدارة السجلات - استخراج السجلات - تجديد السجلات - نقل السجلات التجارية - حجز الاسم التجاري - تسجيل العلامة التجارية - التنازل عن العلامة التجارية - التنازل عن الاسم التجاري - فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية - تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية - التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية - إدارة السجلات - اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية - إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية - إدارة أعمالي التجارية - الإشراف على السجلات - تعديل السجلات - إضافة نشاط فتح فروع للسجلات - إلغاء السجلات - دخول المناقصات واستلام الاستمارات - التسجيل في الخدمات الإلكترونية بالغرف التجارية وتفعيل الخدمات واستلام الرقم السري -شراء المؤسسة - بيع المؤسسة - مراجعة التأمينات الاجتماعية - مراجعة مصلحة الزكاة والدخل - مراجعة الهيئة العامة للزكاة والدخل - مراجعة الدفاع المدني .

٤. [الأمانات والبلديات] استخراج رخص - تجديد الرخص - إلغاء الرخص - نقل الرخص - استخراج فسوحات البناء والترميم - استخراج رخص تسوير - استخراج رخص هدم - مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني - استخراج شهادات إتمام البناء - تخطيط الأراضي - استخراج الكروت الصحية - تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية

٥. [الجوازات] وذلك في استخراج الإقامات - تجديد الإقامات - استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف - عمل خروج وعودة - عمل الخروج النهائي - نقل الكفالات - نقل كفالة العمالة لنفسه - نقل المعلومات وتحديث البيانات - التسوية والتنازل عن العمال - تعديل المهن - التبليغ عن الهروب - إلغاء بلاغات الهروب - إلغاء تأشيرات الخروج والعودة - إلغاء تأشيرات الخروج النهائي - استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود - استخراج تمديد تأشيرات الزيارة - إضافة تابعين - إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم - فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم - إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة - استخراج كشف بيانات العمال (برنت) - اسقاط العمالة مراجعة إدارة الترحيل والوافدين - إدارة شؤون المنافذ - استخراج مشاهد الإعادة استخراج تصاريح حج - مراجعة شئون الخادمات -التسجيل في الخدمة الالكترونية استلام الرقم السري - وفيما يخص مكتب العمل والعمال استخراج التأشيرات -الغاء التأشيرات - استلام تعويضات التأشيرات نقل الكفالات - تعديل المهن - تحديث بيانات العمال - تصفية العمالة وإلغاؤها - التبليغ عن هروب العمالة - إلغاء بلاغات الهروب للعمالة - استخراج رخص العمل وتجديدها - إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية - مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة لإسقاط العمالة ولإضافة العمالة - إضافة وحذف السعوديين - استلام شهادات السعودة - فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها استخراج كشف بيانات (برنت) - نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإلغاؤها مراجعة قسم المكاتب الأهلية للاستقدام .

٦. [مكتب الاستقدام] استخراج التأشيرات - إلغاء التأشيرات - استرداد مبالغ التأشيرات - تعديل الجنسيات - تعديل جهة القدوم - استخراج تأشيرات الزيارات العائلية - استخراج تأشيرات استقدام العوائل - تعديل المهن في التأشيرات - مراجعة السفارة - تمديد تأشيرات الخروج والعودة - تمديد تأشيرات الزيارة - استخراج كشف بيانات (برنت)

٧. [البنوك والمصارف] وذلك في مراجعة جميع البنوك والمصارف فتح الحسابات بضوابط شرعية - اعتماد التوقيع و السحب من الحسابات - الإيداع - التحويل من الحسابات - بالعملة الأجنبية - بالعملة المحلية - استخراج بطاقات صراف آلي - استلامها واستلام الأرقام السرية وإدخالها

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ١١ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

و استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية - استلامها واستلام الأرقام السرية لها و استخراج كشف حساب - استخراج دفاتر شيكات - استلامها و تحريرها و إصدار الشيكات المصدقة - استلامها و استلام الحوالات وصرفها - الاشتراك في صناديق الأمانات - تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات - فتح صناديق الأمانات - طلب القروض البنكية بعد موافقة المجلس المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية - القبول بشروطها وأحكامها وأسعارها و توقيع عقودها ونماذجها وتعهداتها وجداول سدادها و استلام القرض باسم الشركة والتصرف فيه و استرداد وحدات صناديق الأمانات - طلب الإعفاء من القروض - إعادة جدولة الأقساط - طلب اعتماد بنكي - التوقيع على العقود والنماذج - طلب ضمان بنكي - التوقيع واستلام الضمان و تسجيله و قفل الحسابات وتسويتها - طلب نقاط البيع - صرف الشيكات - تنشيط الحسابات - الاعتراض على الشيكات - استلام الشيكات - تحديث البيانات - إدارة المحافظ الاستثمارية - إستخراج إثبات مديونية - تصفية المحافظ الاستثمارية - طلب المعلومات عن الأوراق المالية بأنواعها وقسمتها وتداولها وبالبيع وقبض الثمن و إيداعها في محفظة الشركة أو حسابها - الاكتتابات في الشركات المساهمة - شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية - بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية - استلام شهادات المساهمات - استلام قيمة الأسهم - استلام الأرباح - استلام الفائض - فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر - الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية - نقل الأسهم من المحفظة - استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية – ورهن العقارات والأراضي لدى البنوك – وتوقيع سندات لامر باسم الشركة والكمبيالات – وطلب التسهيلات من البنوك ، وفيما يخص [صندوق التنمية العقارية] وذلك في التقديم على قرض - استلام - توقيع العقد مع الصندوق التنازل عن القرض - نقل القرض - نقل القرض على الأرض -تأجيل القرض العقاري - طلب إعفاء من القرض - طلب عدم وجود أي التزامات مادية تسديد القرض - وفيما يخص [صندوق التنمية الصناعية] التقديم على قرض - إبرام العقد مع الصندوق - تقديم الكفلاء والتضامن معهم -التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي - استلام القرض التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - طلب عدم وجود أي التزامات مادية - تسديد القرض - [صندوق تنمية الموارد البشرية] التقديم على قرض - إبرام العقد مع الصندوق - استلام القرض - طلب الإعفاء من القرض طلب عدم وجود أي التزامات مادية - تسديد القرض .

٨. [الإدارة العامة للمرور] إصدار رخصة قيادة - إصدار بدل تالف أو مفقود لرخصة قيادة - تجديد رخصة قيادة - إصدار رخصة سير - إصدار رخصة سير بدل تالف أو مفقود - تجديد رخصة سير - إصدار لوحات تجديد لوحات - نقل لوحات السيارة إلى السيارة - إسقاط لوحات السيارة البيع تشليح واستلام القيمة بشيك - استخراج تصريح إصلاح للسيارة شراء لوحة سيارة من المرور - تصدير السيارة - تغيير لون السيارة إصدار تفويض قيادة للسيارة -عمل بلاغ سرقة -إلغاء بلاغ سرقة الاعتراض والتسوية والفصل في المخالفات -استخراج كشف بيانات (برنت) - استخراج كشف بيانات (برنت) - استخراج بطاقة معقب [الجهات الأمنية] وذلك في مراجعة الأمارة وشعبة تنفيذ الأحكام الحقوقية مراجعة مراكز الشرطة - مراجعة قيادة أمن الطرق - مراجعة الرئاسة العامة للاستخبارات - مراجعة الإدارة العامة للمجاهدين - مراجعة قوات أمن المنشآت - مراجعة المباحث العامة مراجعة المباحث الإدارية مراجعة المباحث الجنائية - مراجعة المديرية العامة لمكافحة المخدرات مراجعة المديرية العامة للسجون - مراجعة المديرية العامة للدفاع المدني - مراجعة المديرية العامة لحرس الحدود استلام التأمين الصحي والمركبات - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ١٢ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

٩. [الوزارات] مراجعة الديوان الملكي - مراجعة وزارة العدل - مراجعة وزارة الداخلية –مراجعه مكتب ولي ولي العهد - مراجعة وزارة الدفاع - مراجعة وزارة الخارجية - مراجعة وزارة الحرس الوطني - مراجعة وزارة التجارة والاستثمار و إدارة العلامات التجارية و إدارة الوكالات التجارية و التنازل عن الوكالات التجارية و إلغاء الوكالات التجارية و إدارة الجودة والنوعية والمعادن الثمينة و إدارة المهن الحرة و استخراج شهادة منشأ و طلب إعفاء جمركي - مراجعة وزارة المالية - مراجعة وزارة البيئة والمياه و الزراعة ومديريات الزراعة واستخراج رخص حفر بئر واستخراج رخصة منحل وقطاع شؤون الثروة السمكية وقطاع شؤون الثروة الحيوانية واستيراد وتصدير المواشي ومراجعة مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة والتسجيل والبيع والشراء والاستيراد والتصدير للخيول ومشروع الري والصرف ومصنع التمور– مراجعة وزارة الموارد البشرية والشئون الاجتماعية - مراجعة وزارة الشؤون البلدية والقروية - مراجعة وزارة التعليم العالي - مراجعة وزارة التعليم - مراجعة وزارة الصحة و إدارة الشؤون الصحية و المستشفيات الأهلية والحكومية وطلب التقارير الطبية واستلامها وإصدار تراخيص للصيدليات والمجمعات الطبية وإصدار التراخيص للأطباء والممرضين والفنيين ومراجعة المركز الوطني للطب البديل والتكميلي للحصول على تراخيص العيادات والمراكز و مزاولة المهنة و إنهاء إجراءات التسجيل والتصنيف وتأييد الكوادر الصحية - مراجعة وزارة الثقافة والإعلام تسجيل الكتب وتسجيل الحقوق الفكرية مراجعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ومجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - مراجعة وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد - مراجعة وزارة الإسكان - مصلحة المياه والصرف الصحي - مراجعة وزارة الطاقة مراجعة وزارة الصناعة والثروة المعدنية - مراجعة وزارة النقل تجديد ترخيص نقل مدرسي استخراج رخصة تأجير سيارات - مراجعة وزارة الحج والعمرة - مراجعة وزارة الخدمة المدنية - مراجعة وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات - مراجعة وزارة الاقتصاد والتخطيط ومراجعة مكتب سمو ولي العهد ومكتب سمو ولي العهد - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام .

١٠. فيما يخص [المؤسسات الحكومية] مراجعة مؤسسة النقد العربي السعودي - مراجعة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني - مراجعة المؤسسة العامة للموانئ - مراجعة المؤسسة العامة للخطوط الحديدية - مراجعة المؤسسة العامة لجسر الملك فهد مراجعة مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية - مراجعة المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق -ادخال المحصول استلام قيمة المحصول -استلام أعلاف - مراجعة المؤسسة العامة للتقاعد - مراجعة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية - مراجعة المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة - مراجعة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام

١١. [الهيئات الحكومية] وذلك في مراجعة الهيئة العامة للولاية على أموال القصر ومن في حكمهم - مراجعة هيئة الرقابة والتحقيق - مراجعة هيئة التحقيق والادعاء العام - مراجعة الهيئة العامة للاستثمار - مراجعة هيئة سوق المال - مراجعة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة - مراجعة الهيئة السعودية للتخصصات الصحية - مراجعة الهيئة العامة للغذاء والدواء - مراجعة الهيئة العامة للسياحة والآثار - مراجعة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد - مراجعة هيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية - مراجعة الهيئة الملكية للجبيل وينبع مراجعة هيئة حقوق الإنسان - مراجعة هيئة تطوير مكة المكرمة والمشاعر المقدسة - مراجعة هيئة تطوير المدينة المنورة - مراجعة هيئة الاتصالات و تقنية المعلومات - مراجعة هيئة الهلال الأحمر - مراجعة هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج - مراجعة هيئة الربط الكهربائي لدول مجلس التعاون الخليجي - مراجعة الهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام -مراجعة الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية -مراجعة الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ١٣ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

١٢. [الرئاسات الحكومية] مراجعة الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي - مراجعة الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء مراجعة الرئاسة العامة لرعاية الشباب - مراجعة الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة - مراجعة الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة - مراجعة الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - مراجعة المجلس الأعلى للقضاء - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام

١٣. [الجهات التعليمية] مراجعة واستلام الشهادات وتصديق الشهادات وطلب شهادات بدل تالف أو مفقود واستلامها وطلب سجل أكاديمي مراجعة جميع السفارات السعودية او القنصلية - الموافقة على التسجيل في البعثة الخارجية لدى وزارة التعليم العالي - مراجعة إدارة التعليم .

١٤. [السيارات] وذلك في مراجعة الجمارك وجمركة السيارات وإصدار لوحات سير - مراجعة وزارة النقل لاستخراج كروت تشغيل السيارات وفيما يخص [مصلحة الجمارك] إصدار وتجديد التراخيص الجمركية نقل وإلغاء التراخيص الجمركية وفتح الفروع لها - تخليص البضائع والمعاينة والكشف - دفع الرسوم واستلام الفسوحات والبطاقات الجمركية - تعديل أو استخراج بدل المفقود للبطاقات الجمركية - الإدارة والإشراف على التراخيص - مراجعة المحاجر الطبية

١٥. [شركات الاتصالات] مراجعة جميع شركات الاتصالات - استخراج شرائح جوالات - استخراج بدل التالف والمفقود لشرائح الجوالات واستبدالها - التنازل عن شرائح الجوالات وإلغائها - نقل شرائح الجوالات - طلب تأسيس الهواتف الثابتة - نقل الهواتف الثابتة - إلغاء الهواتف الثابتة والتنازل عنها - طلب جميع الخدمات المقدمة من شركات الاتصالات - [شركة الكهرباء] وذلك في طلب نقل عدادات الكهرباء - طلب تقوية عدادات الكهرباء - طلب فصل عدادات الكهرباء - الاعتراض على الفواتير

١٦. فيما يخص [شركة المياه الوطنية] طلب الكشف على العدادات - طلب إيصال الصرف الصحي الاعتراض على الغرامات - وفيما يخص [البريد] طلب صندوق بريد استلام مفتاح صندوق البريد - استلام البريد المسجل - استخراج بطاقة تفويض للصندوق - تجديد أو إلغاء الاشتراك في الصندوق - صرف المبالغ المودعة في الدفاتر البريدية

١٧. [الشركات التي تشارك فيها الشركة] وذلك في تأسيس شركة - التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل - توقيع قرارات الشركاء - تعيين المدراء وعزلهم و تعديل بند الإدارة - الدخول في شركات قائمة - شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن - بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة والأرباح - التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال - قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال - تعديل أغراض الشركة - تعديل بنود عقود التأسيس أو ملاحق التعديل - زيادة رأس المال - خفض رأس المال - تحديد رأس المال - نقل الحصص والأسهم والسندات - فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة - توقيع الاتفاقيات - تعديل أغراض الشركة - قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة - تعديل بنود عقود التأسيس أو ملاحق التعديل - تسجيل الشركة - تسجيل الوكالات والعلامات التجارية - حضور الجمعيات العامة - فتح الملفات للشركة - فتح الفروع للشركة - التنازل عن العلامات التجارية - تصفية الشركة - تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة - تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة - تحويل الشركة من تضامنية الى ذات مسئولية محدودة – والى شركه الشخص الواحد - إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل - التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل - استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة - الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها - مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس - استخراج التراخيص وتجديدها للشركة - مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهواتف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة - مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها مراجعة هيئة سوق المال - دخول المناقصات واستلام الاستمارات - توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير - نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض
	رقم الصفحة: الصفحة ١٤ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الأساسية في الجريدة الرسمية - تغيير الكيان القانوني للشركة - تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة تحويل الشركة إلى مؤسسة - وفيما يخص [التراخيص الصناعية] استخراج التراخيص - تجديد التراخيص - تعديل التراخيص إضافة نشاط - حجز الأسماء - إلغاء التراخيص - الاشتراك بالغرفة التجارية - تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية - فتح الفروع - مراجعة التأمينات الاجتماعية - مراجعة الدفاع المدني - مراجعة مصلحة الزكاة والدخل - مراجعة الهيئة العامة للزكاة والدخل - نقل التراخيص .

١٨. تعيين الموظفين والعمال وفصلهم وعزلهم والتعاقد معهم وتحديد مرتباتهم ومكافأتهم

١٩. فتح فروع للشركة ومكاتب وتوكيلات للشركة وإغلاقها إقرار خطة عمل الشركة والموافقة على خططها التشغيلية وميزانيتها الرأسمالية.

وله حق الاستلام والتسليم في جميع ما سبق ولوكلائهم حق الاستلام والتسليم، ومراجعة جميع الجهات ذات العلاقة بكل ما سبق وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك ، ويتمتع رئيس مجلس الإدارة بالإضافة إلى ذلك بالصلاحيات الأخرى التي يحددها مجلس الإدارة، علما بان جميع هذه الصلاحيات والسلطات داخل وخارج المملكة العربية السعودية وله حق تفويض أو توكيل واحد او اكثر من اعضاء المجلس او من الغير بعمل أو أعمال معينة وحق إلغاء التفاويض أو التوكيلات كلياً أو جزئيا وله حق توكيل الغير بكل أو بعض ما ذكر وذلك داخل المملكة وخارجها وعزله وللوكيل حق توكيل الغير ..

كما يحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس مجلس الإدارة عند غيابه في الحالات التي يكون فيها لمجلس الإدارة نائب للرئيس.

وفي حالة غياب رئيس مجلس الادارة ونائب رئيس مجلس الإدارة عن أحد اجتماعات مجلس الإدارة يتم اختيار أحد أعضاء المجلس للقيام بمهامه وذلك بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين للاجتماع.

ثانياً : يختص العضو المنتدب بالصلاحيات التالية :

١. فيما يخص [المطالبات لدى المحاكم] وذلك في المطالبة وإقامة الدعاوى - المرافعة و المدافعة - سماع الدعاوى والرد عليها - الإقرار - الإنكار - الصلح - التنازل - الإبراء - طلب اليمين ورده والامتناع عنه - إحضار الشهود والبينات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل - الطعن بالتزوير - إنكار الخطوط والأختام والتواقيع - طلب المنع من السفر ورفعه -مراجعة دوائر الحجز والتنفيذ - طلب الحجز والتنفيذ - الطعن بتقارير الخبراء والمحكمين وردهم واستبدالهم - طلب تطبيق المادة ٢٣٠ من نظام المرافعات الشرعية - المطالبة بتنفيذ الأحكام - قبول الأحكام ونفيها - الاعتراض على الأحكام وطلب الاستئناف - التماس إعادة النظر - التهميش على صكوك الاحكام - طلب رد الاعتبار - طلب الشفعة - إنهاء ما يلزم حضور الجلسات في جميع الدعاوى لدى جميع المحاكم - استلام المبالغ بشيك باسم الشركة - استلام صكوك الأحكام -طلب إحالة الدعوى -طلب الإدخال والتداخل -لدى المحاكم الشرعية -لدى المحاكم الإدارية (ديوان المظالم) -لدى اللجان الطبية الشرعية -لدى اللجان العمالية -لدى لجان فض المنازعات المالية ولجان تسوية المنازعات المصرفية لدى لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية -لدى مكاتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية ولجان حسم المنازعات التجارية - لدى اللجان الجمركية ولجان الغش التجاري -لدى لجان الفصل في المنازعات و المخالفات التأمينية - لدى هيئة الرقابة والتحقيق - لدى المجلس الأعلى للقضاء - طلب نقض الحكم لدى المحكمة العليا - لدى المحكمة العليا -لدى لجنة النظر في مخالفات نظام مزاولة المهن الصحية -لدى لجنة النظر في مخالفات احكام نظام المؤسسات الصحية - استخراج صك إذن فرز ودمج للعقار الموقوف استخراج

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ١٥ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

صك إذن رهن أو فك حكر للعقار الموقوف - استخراج صك إذن تعمير للعقار الموقوف - استخراج صك إذن لاستثمار للعقار أو مبلغ الموقوف - استخراج صك إذن لاستثمار عقار أو المبلغ الموصي به استخراج صك لإقامة ناظر على الوقف أو الوصية - استخراج صك تنازل عن النظارة - استخراج صك - الاستلام و التسليم - مراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك

٢. فيما يخص]العقارات والأراضي] وذلك في البيع والإفراغ للمشتري - استلام الثمن و الشراء وقبول الإفراغ ودفع الثمن - الهبة والإفراغ - قبول الهبة والإفراغ - قبول التنازل والإفراغ - الرهن - فك الرهن - قبول الرهن - دمج الصكوك - التجزئة والفرز - استلام الصكوك - تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل التنازل عن النقص في المساحة - تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية - تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة - تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء - التأجير - توقيع عقود الأجرة - تجديد عقود الأجرة - استلام الأجرة - إلغاء و فسخ عقود التأجير - البيع والإفراغ - مراجعة كتابات العدل لاستعلام عن الأملاك العقارية - مراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك.

٣. [السجلات التجارية] مراجعة إدارة السجلات - استخراج السجلات - تجديد السجلات - نقل السجلات التجارية - حجز الاسم التجاري - تسجيل العلامة التجارية - التنازل عن العلامة التجارية - التنازل عن الاسم التجاري - فتح الاشتراك لدى الغرفة التجارية - تجديد الاشتراك لدى الغرفة التجارية - التوقيع على جميع المستندات لدى الغرفة التجارية - إدارة السجلات - اعتماد التوقيع لدى الغرفة التجارية - إلغاء التوقيع لدى الغرفة التجارية - إدارة أعمالي التجارية - الإشراف على السجلات - تعديل السجلات - إضافة نشاط فتح فروع للسجلات - إلغاء السجلات - دخول المناقصات واستلام الاستمارات - التسجيل في الخدمات الإلكترونية بالغرف التجارية وتفعيل الخدمات واستلام الرقم السري -شراء المؤسسة - بيع المؤسسة - مراجعة التأمينات الاجتماعية - مراجعة مصلحة الزكاة والدخل - مراجعة الهيئة العامة للزكاة والدخل - مراجعة الدفاع المدني

٤. [الأمانات والبلديات] استخراج رخص - تجديد الرخص - إلغاء الرخص - نقل الرخص - استخراج فسوحات البناء والترميم - استخراج رخص تسوير - استخراج رخص هدم - مراجعة الإدارة العامة للتخطيط العمراني - استخراج شهادات إتمام البناء - تخطيط الأراضي - استخراج الكروت الصحية - تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية

٥. [الجوازات] وذلك في استخراج الإقامات - تجديد الإقامات - استخراج الإقامات بدل مفقود أو تالف - عمل خروج وعودة - عمل الخروج النهائي - نقل الكفالات - نقل كفالة العمالة لنفسه - نقل المعلومات وتحديث البيانات - التسوية والتنازل عن العمال - تعديل المهن - التبليغ عن الهروب - إلغاء بلاغات الهروب - إلغاء تأشيرات الخروج والعودة - إلغاء تأشيرات الخروج النهائي - استخراج تأشيرات سفر بدل تالف أو مفقود - استخراج تمديد تأشيرات الزيارة - إضافة تابعين - إضافة الأبناء إلى جواز الأب أو الأم - فصل الأبناء من جواز الأب أو الأم - إنهاء إجراءات العمالة المتوفاة - استخراج كشف بيانات العمال (برنت) - اسقاط العمالة مراجعة إدارة الترحيل والوافدين - إدارة شؤون المنافذ - استخراج مشاهد الإعادة استخراج تصاريح حج - مراجعة شئون الخادمات -التسجيل في الخدمة الالكترونية استلام الرقم السري - وفيما يخص مكتب العمل والعمال استخراج التأشيرات -الغاء التأشيرات - استلام تعويضات التأشيرات نقل الكفالات - تعديل المهن - تحديث بيانات العمال - تصفية العمالة وإلغاؤها - التبليغ عن هروب العمالة - إلغاء بلاغات الهروب للعمالة - استخراج رخص العمل وتجديدها - إنهاء إجراءات العمالة لدى التأمينات الاجتماعية - مراجعة إدارة الحاسب الآلي في القوى العاملة لإسقاط العمالة ولإضافة العمالة - إضافة وحذف السعوديين - استلام شهادات السعودة - فتح الملفات الأساسية والفرعية وتجديدها وإلغاؤها استخراج كشف بيانات (برنت) - نقل ملكية المنشآت وتصفيتها وإلغاؤها مراجعة قسم المكاتب

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ١٦ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الأهلية للاستقدام .[مكتب الاستقدام] استخراج التأشيرات - إلغاء التأشيرات - استرداد مبالغ التأشيرات - تعديل الجنسيات - تعديل جهة القدوم - استخراج تأشيرات الزيارات العائلية - استخراج تأشيرات استقدام العوائل - تعديل المهن في التأشيرات - مراجعة السفارة - تمديد تأشيرات الخروج والعودة - تمديد تأشيرات الزيارة - استخراج كشف بيانات (برنت)

٦. [البنوك والمصارف] وذلك في مراجعة جميع البنوك والمصارف فتح الحسابات بضوابط شرعية - اعتماد التوقيع و السحب من الحسابات - الإيداع - التحويل من الحسابات - بالعملة الأجنبية - بالعملة المحلية - استخراج بطاقات صراف آلي - استلامها واستلام الأرقام السرية وإدخالها و استخراج البطاقات الائتمانية المتوافقة مع الأحكام الشرعية - استلامها واستلام الأرقام السرية لها و استخراج كشف حساب - استخراج دفاتر شيكات - استلامها و تحريرها و إصدار الشيكات المصدقة - استلامها و استلام الحوالات وصرفها - الاشتراك في صناديق الأمانات - تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات - فتح صناديق الأمانات - طلب القروض البنكية بعد موافقة المجلس المتوافقة مع الأحكام والضوابط الشرعية - القبول بشروطها وأحكامها وأسعارها و توقيع عقودها ونماذجها وتعهداتها وجداول سدادها و استلام القرض باسم الشركة والتصرف فيه و استرداد وحدات صناديق الأمانات - طلب الإعفاء من القروض - إعادة جدولة الأقساط - طلب اعتماد بنكي - التوقيع على العقود والنماذج - طلب ضمان بنكي - التوقيع واستلام الضمان و تسجيله و قفل الحسابات وتسويتها - طلب نقاط البيع - صرف الشيكات - تنشيط الحسابات - الاعتراض على الشيكات - استلام الشيكات - تحديث البيانات - إدارة المحافظ الاستثمارية - إستخراج إثبات مديونية - تصفية المحافظ الاستثمارية - طلب المعلومات عن الأوراق المالية بأنواعها وقسمتها وتداولها وبالبيع وقبض الثمن و إيداعها في محفظة الشركة أو حسابها - الاكتتابات في الشركات المساهمة - شراء الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية - بيع الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية - استلام شهادات المساهمات - استلام قيمة الأسهم - استلام الأرباح - استلام الفائض - فتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الأوامر - الاشتراك في وحدات الصناديق الاستثمارية المتوافقة مع الأحكام الشرعية - نقل الأسهم من المحفظة - استرداد وحدات الصناديق الاستثمارية – ورهن العقارات والأراضي لدى البنوك – وتوقيع سندات لامر باسم الشركة والكمبيالات – وطلب التسهيلات من البنوك ، وفيما يخص [صندوق التنمية العقارية] وذلك في التقديم على قرض - استلام - توقيع العقد مع الصندوق التنازل عن القرض - نقل القرض - نقل القرض على الأرض -تأجيل القرض العقاري - طلب إعفاء من القرض - طلب عدم وجود أي التزامات مادية تسديد القرض - وفيما يخص [صندوق التنمية الصناعية] التقديم على قرض - إبرام العقد مع الصندوق - تقديم الكفلاء والتضامن معهم -التوقيع أمام كاتب العدل فيما يخص الرهن الصناعي - استلام القرض التنازل عن القرض - طلب الإعفاء من القرض - طلب عدم وجود أي التزامات مادية - تسديد القرض - [صندوق تنمية الموارد البشرية] التقديم على قرض - إبرام العقد مع الصندوق - استلام القرض - طلب الإعفاء من القرض طلب عدم وجود أي التزامات مادية - تسديد القرض .

٧. [الإدارة العامة للمرور] إصدار رخصة قيادة - إصدار بدل تالف أو مفقود لرخصة قيادة - تجديد رخصة قيادة - إصدار رخصة سير - إصدار رخصة سير بدل تالف أو مفقود - تجديد رخصة سير - إصدار لوحات تجديد لوحات - نقل لوحات السيارة إلى السيارة - إسقاط لوحات السيارة البيع تشليح واستلام القيمة بشيك - استخراج تصريح إصلاح للسيارة شراء لوحة سيارة من المرور - تصدير السيارة - تغيير لون السيارة إصدار تفويض قيادة للسيارة -عمل بلاغ سرقة -إلغاء بلاغ سرقة الاعتراض والتسوية والفصل في المخالفات -استخراج كشف بيانات (برنت) - استخراج كشف بيانات (برنت) - استخراج بطاقة معقب [الجهات الأمنية] وذلك في مراجعة الأمارة وشعبة تنفيذ الأحكام الحقوقية مراجعة مراكز الشرطة - مراجعة قيادة أمن الطرق - مراجعة الرئاسة العامة للاستخبارات - مراجعة الإدارة العامة للمجاهدين - مراجعة قوات أمن المنشآت - مراجعة

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ١٧ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

المباحث العامة مراجعة المباحث الإدارية مراجعة المباحث الجنائية - مراجعة المديرية العامة لمكافحة المخدرات مراجعة المديرية العامة للسجون - مراجعة المديرية العامة للدفاع المدني - مراجعة المديرية العامة لحرس الحدود استلام التأمين الصحي والمركبات - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام

٨. [الوزارات] مراجعة الديوان الملكي - مراجعة وزارة العدل - مراجعة وزارة الداخلية –مراجعه مكتب ولي ولي العهد - مراجعة وزارة الدفاع - مراجعة وزارة الخارجية - مراجعة وزارة الحرس الوطني - مراجعة وزارة التجارة والاستثمار و إدارة العلامات التجارية و إدارة الوكالات التجارية و التنازل عن الوكالات التجارية و إلغاء الوكالات التجارية و إدارة الجودة والنوعية والمعادن الثمينة و إدارة المهن الحرة و استخراج شهادة منشأ و طلب إعفاء جمركي - مراجعة وزارة المالية - مراجعة وزارة البيئة والمياه و الزراعة ومديريات الزراعة واستخراج رخص حفر بئر واستخراج رخصة منحل وقطاع شؤون الثروة السمكية وقطاع شؤون الثروة الحيوانية واستيراد وتصدير المواشي ومراجعة مركز الملك عبد العزيز للخيل العربية الأصيلة والتسجيل والبيع والشراء والاستيراد والتصدير للخيول ومشروع الري والصرف ومصنع التمور– مراجعة وزارة الموارد البشرية والشئون الاجتماعية - مراجعة وزارة الشؤون البلدية والقروية - مراجعة وزارة التعليم العالي - مراجعة وزارة التعليم - مراجعة وزارة الصحة و إدارة الشؤون الصحية و المستشفيات الأهلية والحكومية وطلب التقارير الطبية واستلامها وإصدار تراخيص للصيدليات والمجمعات الطبية وإصدار التراخيص للأطباء والممرضين والفنيين ومراجعة المركز الوطني للطب البديل والتكميلي للحصول على تراخيص العيادات والمراكز و مزاولة المهنة و إنهاء إجراءات التسجيل والتصنيف وتأييد الكوادر الصحية - مراجعة وزارة الثقافة والإعلام تسجيل الكتب وتسجيل الحقوق الفكرية مراجعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ومجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - مراجعة وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد - مراجعة وزارة الإسكان - مصلحة المياه والصرف الصحي - مراجعة وزارة الطاقة مراجعة وزارة الصناعة والثروة المعدنية - مراجعة وزارة النقل تجديد ترخيص نقل مدرسي استخراج رخصة تأجير سيارات - مراجعة وزارة الحج والعمرة - مراجعة وزارة الخدمة المدنية - مراجعة وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات - مراجعة وزارة الاقتصاد والتخطيط ومراجعة مكتب سمو ولي العهد ومكتب سمو ولي العهد - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام .

٩. فيما يخص [المؤسسات الحكومية] مراجعة مؤسسة النقد العربي السعودي - مراجعة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني - مراجعة المؤسسة العامة للموانئ - مراجعة المؤسسة العامة للخطوط الحديدية - مراجعة المؤسسة العامة لجسر الملك فهد مراجعة مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية - مراجعة المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق -ادخال المحصول استلام قيمة المحصول -استلام أعلاف - مراجعة المؤسسة العامة للتقاعد - مراجعة المؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية - مراجعة المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة - مراجعة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام

١٠. [الهيئات الحكومية] وذلك في مراجعة الهيئة العامة للولاية على أموال القصر ومن في حكمهم - مراجعة هيئة الرقابة والتحقيق - مراجعة هيئة التحقيق والادعاء العام - مراجعة الهيئة العامة للاستثمار - مراجعة هيئة سوق المال - مراجعة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة - مراجعة الهيئة السعودية للتخصصات الصحية - مراجعة الهيئة العامة للغذاء والدواء - مراجعة الهيئة العامة للسياحة والآثار - مراجعة الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد - مراجعة هيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية - مراجعة الهيئة الملكية للجبيل وينبع مراجعة هيئة حقوق الإنسان - مراجعة هيئة تطوير مكة المكرمة والمشاعر المقدسة - مراجعة هيئة تطوير المدينة المنورة - مراجعة هيئة الاتصالات و تقنية المعلومات - مراجعة هيئة الهلال الأحمر - مراجعة هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج - مراجعة هيئة الربط الكهربائي لدول مجلس التعاون الخليجي - مراجعة الهيئة

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ١٨ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

العليا لتسوية الخلافات العمالية - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام -مراجعة الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية -مراجعة الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع

١١. [الرئاسات الحكومية] مراجعة الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي - مراجعة الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء مراجعة الرئاسة العامة لرعاية الشباب - مراجعة الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة - مراجعة الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة - مراجعة الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - مراجعة المجلس الأعلى للقضاء - وفروعها وما يتبعها من إدارات وأقسام

١٢. [الجهات التعليمية] مراجعة واستلام الشهادات وتصديق الشهادات وطلب شهادات بدل تالف أو مفقود واستلامها وطلب سجل أكاديمي مراجعة جميع السفارات السعودية او القنصلية - الموافقة على التسجيل في البعثة الخارجية لدى وزارة التعليم العالي - مراجعة إدارة التعليم .

١٣. [السيارات] وذلك في مراجعة الجمارك وجمركة السيارات وإصدار لوحات سير - مراجعة وزارة النقل لاستخراج كروت تشغيل السيارات وفيما يخص [مصلحة الجمارك] إصدار وتجديد التراخيص الجمركية نقل وإلغاء التراخيص الجمركية وفتح الفروع لها - تخليص البضائع والمعاينة والكشف - دفع الرسوم واستلام الفسوحات والبطاقات الجمركية - تعديل أو استخراج بدل المفقود للبطاقات الجمركية - الإدارة والإشراف على التراخيص - مراجعة المحاجر الطبية

١٤. [شركات الاتصالات] مراجعة جميع شركات الاتصالات - استخراج شرائح جوالات - استخراج بدل التالف والمفقود لشرائح الجوالات واستبدالها - التنازل عن شرائح الجوالات وإلغائها - نقل شرائح الجوالات - طلب تأسيس الهواتف الثابتة - نقل الهواتف الثابتة - إلغاء الهواتف الثابتة والتنازل عنها - طلب جميع الخدمات المقدمة من شركات الاتصالات - [شركة الكهرباء] وذلك في طلب نقل عدادات الكهرباء - طلب تقوية عدادات الكهرباء - طلب فصل عدادات الكهرباء - الاعتراض على الفواتير

١٥. فيما يخص [شركة المياه الوطنية] طلب الكشف على العدادات - طلب إيصال الصرف الصحي الاعتراض على الغرامات - وفيما يخص [البريد] طلب صندوق بريد استلام مفتاح صندوق البريد - استلام البريد المسجل - استخراج بطاقة تفويض للصندوق - تجديد أو إلغاء الاشتراك في الصندوق - صرف المبالغ المودعة في الدفاتر البريدية

١٦. [الشركات التي تشارك فيها الشركة] وذلك في تأسيس شركة - التوقيع علي عقود التأسيس وملاحق التعديل - توقيع قرارات الشركاء - تعيين المدراء وعزلهم و تعديل بند الإدارة - الدخول في شركات قائمة - شراء الحصص والأسهم ودفع الثمن - بيع الحصص والأسهم واستلام القيمة والأرباح - التنازل عن الحصص والأسهم من رأس المال - قبول التنازل عن الحصص والأسهم ورأس المال - تعديل أغراض الشركة - تعديل بنود عقود التأسيس أو ملاحق التعديل - زيادة رأس المال - خفض رأس المال - تحديد رأس المال - نقل الحصص والأسهم والسندات - فتح الحسابات لدى البنوك باسم الشركة - توقيع الاتفاقيات - تعديل أغراض الشركة - قفل الحسابات لدى البنوك باسم الشركة - تعديل بنود عقود التأسيس أو ملاحق التعديل - تسجيل الشركة - تسجيل الوكالات والعلامات التجارية - حضور الجمعيات العامة - فتح الملفات للشركة - فتح الفروع للشركة - التنازل عن العلامات التجارية - تصفية الشركة - تحويل الشركة من مساهمة إلى ذات مسئولية محدودة - تحويل الشركة من ذات مسئولية محدودة إلى مساهمة - تحويل الشركة من تضامنية الى ذات مسئولية محدودة – والى شركه الشخص الواحد - إلغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل - التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل لدى كاتب العدل - استخراج السجلات التجارية وتجديدها للشركة - الاشتراك بالغرفة التجارية وتجديدها - مراجعة إدارة الجودة والنوعية وهيئة المواصفات والمقاييس - استخراج التراخيص وتجديدها للشركة - مراجعة شركات الاتصالات وتأسيس

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ١٩ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الهواتف الثابتة أو الجوالات باسم الشركة - مراجعة الهيئة العامة للاستثمار والتوقيع أمامها مراجعة هيئة سوق المال - دخول المناقصات واستلام الاستمارات - توقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير - نشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية - تغيير الكيان القانوني للشركة - تحويل الشركة من شركة توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة تحويل الشركة إلى مؤسسة - وفيما يخص [التراخيص الصناعية] استخراج التراخيص - تجديد التراخيص - تعديل التراخيص إضافة نشاط - حجز الأسماء - إلغاء التراخيص - الاشتراك بالغرفة التجارية - تجديد الاشتراك بالغرفة التجارية - فتح الفروع - مراجعة التأمينات الاجتماعية - مراجعة الدفاع المدني - مراجعة مصلحة الزكاة والدخل - مراجعة الهيئة العامة للزكاة والدخل - نقل التراخيص تعيين أو توكيل أو الاستعانة بمساعدين ومستشارين قانونيين أو محامين واستشاريين وفنين ومستشارين وموظفين بموجب شروط يعتقد بأنها ملائمة وتحديد صلاحياتهم وواجباتهم وإيقاف وعزل أي أشخاص حسبما يراه ملائما.

١٧. تعيين المدير المالي وكبار التنفيذيين من ذوي الخبرة والكفاءة والموظفين والعمال وفصلهم وعزلهم والتعاقد معهم وتحديد مرتباتهم ومكافأتهم واجباتهم

١٨. فتح فروع للشركة ومكاتب وتوكيلات للشركة وإغلاقها إقرار خطة عمل الشركة والموافقة على خططها التشغيلية وميزانيتها الرأسمالية .

ويتمتع العضو المنتدب بالإضافة إلى ذلك بالصلاحيات الأخرى التي يحددها مجلس الإدارة، علما بان جميع هذه الصلاحيات والسلطات داخل وخارج المملكة العربية السعودية وله حق تفويض أو توكيل واحد او اكثر من اعضاء المجلس او من الغير بعمل أو أعمال معينة وحق إلغاء التفاويض أو التوكيلات كلياً أو جزئيا وله حق توكيل الغير بكل أو بعض ما ذكر وذلك داخل المملكة وخارجها وعزله وللوكيل حق توكيل الغير وذلك مجتمعين أو منفردين .

ثالثاً : أمين السر :

يعين مجلس الإدارة أميناً للسر يختاره من بين أعضائه أو من غيرهم ويختص بالصلاحيات التالية :-

١. توثيق اجتماعات المجلس وإعداد محاضر لها تتضمن ما دار من نقاشات ومداولات، وبيان مكان الاجتماع وتاريخه ووقت بدايته وانتهائه، وتوثيق قرارات المجلس ونتائج التصويت، وحفظها في سجل خاص ومنظم، وتدوين أسماء الأعضاء الحاضرين والتحفظات التي أبدوها – إن وجدت –، وتوقيع هذه المحاضر من جميع الأعضاء الحاضرين وامين السر.

٢. التنسيق مع الرئيس التنفيذي بشأن أعمال المجلس بما في ذلك مقترحات جدول الأعمال المرفوعة من إدارات الشركة أو لجان المجلس الأخرى، وإعداد مشروع جدول أعمال اجتماعات المجلس وعرضه على الرئيس لأخذ موافقته.

٣. إعداد جداول اعمال اجتماعات المجلس وتزويد أعضاء مجلس الإدارة به وأوراق العمل والوثائق والمعلومات المتعلقة به - بعد موافقة الرئيس- وأي وثائق أو معلومات إضافية يطلبها أي من أعضاء المجلس ذات علاقة بالموضوعات المشمولة في جدول الاجتماع ، وتبليغ أعضاء المجلس بمواعيد اجتماعات المجلس قبل التاريخ المحدد بمدة كافية.

٤. حفظ التقارير التي ترفع الى مجلس الإدارة والتقارير التي يعدها المجلس

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ٢٠ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

٥. عرض مسودات المحاضر على أعضاء مجلس الإدارة لإبداء مرئياتهم حيالها قبل توقيعها.
٦. التحقق من حصول أعضاء مجلس الإدارة بشكل كامل وسريع على نسخة من محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق المتعلقة بالشركة
٧. التحقق من تقيد أعضاء المجلس وفقاً للالتزامات الواردة بنظام الشركات ولوائحه .
٨. تبليغ الرئيس التنفيذي بقرارات المجلس لتنفيذها، وإعداد جدولاً لمتابعة تنفيذ قرارات المجلس وتحديثه بشكل دوري، وعرضه على المجلس.
٩. التنسيق بين المجلس ولجانه وبين أعضاء المجلس وتقديم العون والمشورة إليهم.
١٠. تنظيم سجل إفصاحات أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية.

ويتمتع أمين السر بالإضافة إلى ذلك بالصلاحيات والمهام الأخرى التي يحددها مجلس الإدارة و ويحدد اجره بقرار من مجلس الإدارة ، ولا يجوز عزل أمين سر مجلس الإدارة إلا بقرار من المجلس

رابعاً : مدة العضوية :

لا تزيد مدة رئيس المجلس ونائبه والعضو المنتدب وأمين السر عضو مجلس الادارة على مدة عضوية كل منهم في المجلس ويجوز إعادة انتخابهم ولمجلس الإدارة أن يعفي رئيس المجلس ونائبه والعضو المنتدب والرئيس التنفيذي وأمين السر أو أياً منهم من تلك المناصب ولا يترتب على ذلك إعفاؤهم من عضويتهم في مجلس الإدارة .

المادة الثانية والعشرون: بيع أصول الشركة :

يشترط حصول مجلس الإدارة على موافقة الجمعية العامة عند بيع أصول للشركة تتجاوز قيمتها (٥٠%) من قيمة مجموع أصولها سواء تم البيع من خلال صفقة واحدة أو عدة صفقات، وفي هذه الحالة تعتبر الصفقة التي تؤدي إلى تجاوز نسبة (٥٠%) من قيمة الأصول هي الصفقة التي يلزم موافقة الجمعية العامة عليها، وتحسب هذه النسبة من تاريخ أول صفقة تمت خلال (١٢) شهرًا السابقة ،

المادة الثالثة والعشرون: الإفصاح عن المصلحة في الاعمال والعقود :

١- يجب على عضو مجلس فور علمه بأي مصلحة له سواء مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تكون لحساب الشركة ، ان يبلغ المجلس بذلك ، ويثبت هذا التبليغ في محضر اجتماع المجلس عند اجتماعه ولا يجوز للعضو ذي المصلحة الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في المجلس والجمعيات العامة ،ويبلغ المجلس الجمعية العامة عند انعقادها عن الاعمال والعقود التي يكون لعضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ، ويرفق بالتبليغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة يعد وفق معايير المراجعة المعتمدة في المملكة .
٢- اذا تخلف عضو المجلس عن الإفصاح عن مصلحته المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة ، جاز للشركة أو لكل ذي مصلحة المطالبة أمام الجهة القضائية المختصة بإبطال العقد أو الزام العضو بأداء أو إلزام العضو بأداء أي ربح أو منفعة تحققت له من ذلك .

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢١ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

٣- تقع المسؤولية عن الاضرار الناتجة عن الاعمال والعقود المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة على العضو صاحب المصلحة من العمل أو العقد ، وعلى أعضاء مجلس الإدارة عند تقصيرهم أو اهمالهم في أداء التزاماتهم بالمخالفة لأحكام تلك الفقرة أو اذا ثبت ان تلك الاعمال والعقود غير عادلة أو تنطوي على تعارض في المصالح وتلحق الضرر بالمساهمين.

٤- يعفى أعضاء مجلس الإدارة المعارضون للقرار من المسؤولية متى اثبتوا اعتراضهم صراحة في محضر الاجتماع ، ولا يعد الغياب عن حضور الاجتماع الذي يصدر فيه القرار سبباً للإعفاء من المسؤولية إلا اذا ثبت ان العضو الغائب لم يعلم بالقرار أو لم يتمكن من الاعتراض عليه بعد علمه به .

المادة الرابعة والعشرون: الإفصاح عن اعمال المنافسة للشركة :

مع مراعاة ما ورد في المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات إذا رغب عضو مجلس الإدارة في الاشتراك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، فيجب الالتزام بما يلي:

١. إبلاغ مجلس الإدارة بالأعمال المنافسة التي يرغب في ممارستها، وإثبات هذا الإبلاغ في محضر اجتماع مجلس الإدارة.
٢. عدم اشتراك العضو صاحب المصلحة في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في مجلس الإدارة والجمعيات العامة للمساهمين.
٣. قيام رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يرغب عضو المجلس في مزاولتها وذلك بعد تحقق مجلس الإدارة من منافسة عضو المجلس لأعمال الشركة أو منافستها في أحد فروعها النشاط الذي تزاوله وفقاً للضوابط التي يقرها على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي وما لم يكن المجلس مفوضاً بصلاحية الترخيص في اعمال المنافسة.
٤. الحصول على ترخيص مسبق من الجمعية العامة أو مجلس الإدارة المفوض – بحسب الأحوال - يسمح للعضو بممارسة الأعمال المنافسة، على أن يجدد هذا الترخيص سنوياً.

المادة الخامسة والعشرون: واجبات العناية والولاء :

يجب على أعضاء مجلس إدارة الشركة الالتزام بواجبات العناية والولاء وبوجه خاص ما يلي :

١. ممارسة مهماته في حدود الصلاحيات المقررة له .
٢. العمل بحسن النية لتحقيق مصلحة الشركة والحرص على بذل كل ما من شأنه تعزيز نجاحها وتنميتها وتعظيم قيمتها لصالح المساهمين وتحقيق استدامتها. .
٣. اتخاذ القرارات والتصويت عليها باستقلال وان يتجنب الحالات التي تؤثر في حياده عند اتخاذ القرارات أو التصويت عليها.
٤. بذل العناية والاهتمام والحرص والمهارة المعقولة والمتوقعة.
٥. تجنب حالات تعارض المصالح .

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢٢ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

٦. الإفصاح عن أي مصلحة له مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة .
٧. عدم قبول أي منفعة ممنوحة له من الغير فيما له علاقة بدوره في الشركة.

المادة السادسة والعشرون : اجتماعات المجلس

١. يجتمع مجلس الإدارة (أربع) مرات على الأقل في السنة بدعوة من رئيسه وتكون الدعوة خطية أو أن تسلم باليد أو ترسل بالبريد أو الفاكس أو من خلال وسائل التقنية الحديثة، ويجب على رئيس المجلس دعوة المجلس إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك كتابةً أي عضو في المجلس لمناقشة موضوع أو أكثر .
٢. يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته، ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة

المادة السابعة والعشرون : نصاب اجتماع المجلس وقراراته :

١. لا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الاعضاء بالأصالة أو نيابة على الأقل ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينيب عنه غيره من الاعضاء في حضور اجتماعات المجلس طبقا للضوابط التالية :
   أ- لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينوب عنه أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع .
   ب- أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة .
   ت- لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على المنيب التصويت بشأنها .
٢. تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أصالة أو نيابة على الأقل وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع
٣. يحدد مجلس الإدارة مكان عقد اجتماعاته ويجوز عقدها باستخدام وسائل التقنية الحديثة.
٤. يسري قرار مجلس الإدارة من تاريخ صدوره، ما لم ينص فيه على سريانه بوقت آخر أو عند تحقق شروط معينة..

المادة الثامنة والعشرون: اصدار قرارات المجلس في الأمور العاجلة:

لمجلس الإدارة أن يصدر قراراته في الأمور العاجلة بعرضها على جميع الأعضاء بالتمرير، ما لم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع المجلس للمداولة فيها، وتصدر تلك القرارات بموافقة أغلبية أصوات أعضائه، وتعرض هذه القرارات على المجلس في أول اجتماع تالٍ له لإثباتها في محضر ذلك الاجتماع.

المادة التاسعة والعشرون: مداولات المجلس

١. تُثبت مداولات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر يعدها أمين السر ويوقعها رئيس الاجتماع وأعضاء مجلس الإدارة الحاضرون وأمين السر.
٢. تدون المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر.
٣. يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة للتوقيع وإثبات المداولات والقرارات وتدوين المحاضر.

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢٣ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الباب الرابع : جمعيات المساهمين

المادة الثلاثون : اجتماع الجمعية العامة للمساهمين

١. يرأس اجتماع الجمعية العامة للمساهمين رئيس مجلس الإدارة أو نائبه عند غيابه، أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه عند غيابهما، وفي حال تعذر ذلك يرأس الجمعية العامة من ينتدبه المساهمون من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم عن طريق التصويت.

٢. لكل مساهم حق حضور اجتماع الجمعية العامة، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة.

٣. يجوز عقد اجتماع الجمعية العامة واشتراك المساهم في المداولات والتصويت على القرارات بوساطة وسائل التقنية الحديثة.

المادة الحادية والثلاثون : الجمعية العامة العادية السنوية:

١. تنعقد الجمعية العامة العادية السنوية مرة على الأقل خلال مدة لا تتجاوز الأشهر (الستة) التالية لانتهاء السنة المالية للشركة، ويجوز دعوة جمعيات عامة عادية أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

٢. يجب أن يشتمل جدول أعمال الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي- بوجه خاص- على البنود الآتية:

أ- الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية المنقضية ومناقشته.

ب- الاطلاع على القوائم المالية للسنة المالية المنقضية ومناقشتها.

ت- مناقشة تقرير مراجع الحسابات للسنة المالية المنقضية -إن وجد- واتخاذ قرار بشأنه.

ث- البت في اقتراحات مجلس الإدارة بشأن طريقة توزيع الأرباح – ان وجدت.

المادة الثانية والثلاثون : اختصاصات الجمعية العامة العادية:

تختص الجمعية العامة العادية بجميع الأمور المتعلقة بالشركة، وعلى الأخص ما يأتي:

١. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وعزلهم.

٢. تعيين مراجع حسابات أو أكثر للشركة، وفقًا لما يقتضيه نظام الشركات، وتحديد أتعابه، وإعادة تعيينه، وعزله.

٣. الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة ومناقشته.

٤. الاطلاع على القوائم المالية للشركة ومناقشتها.

٥. مناقشة تقرير مراجع الحسابات -إن وجد- واتخاذ قرار بشأنه.

٦. البت في اقتراحات مجلس الإدارة بشأن طريقة توزيع الأرباح.

٧. تكوين احتياطيات الشركة وتحديد استخداماتها.

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢٤ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

المادة الثالثة والثلاثون : اختصاصات الجمعية العامة غير العادية

تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل نظام الشركة الأساس باستثناء الامور المحظور عليها تعديلها نظاماً، وتقرير استمرار الشركة أو حلها، والموافقة على شراء الشركة لأسهمها، وأي اختصاصات أخرى مقررة بموجب نظام الشركات أو اللائحة التنفيذية لنظام الشركات، ولها أن تصدر قرارات في الأمور الداخلة أصلًا في اختصاصات الجمعية العامة العادية، وذلك بالشروط والأوضاع ذاتها المقررة للجمعية العامة العادية.

المادة الرابعة والثلاثون : دعوة الجمعيات

١. تنعقد الجمعيات العامة والخاصة بدعوة من مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (٣٠) يومًا من تاريخ طلب مراجع الحسابات أو مساهم أو أكثر يمثلون (١٠%) من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا لم يوجه المجلس الدعوة خلال (٣٠) يومًا من تاريخ طلب مراجع الحسابات.

٢. يجب أن يبين الطلب المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة المسائل المطلوب أن يصوت عليها المساهمون.

٣. يكون توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية قبل الميعاد المحدد له بـ (٢١) واحد وعشرين يومًا على الأقل وفقًا لأحكام النظام، مع مراعاة الآتي:

أ- إبلاغ المساهمين بخطابات مسجلة على عناوينهم الواردة في سجل المساهمين، أو الإعلان عن الدعوة من خلال وسائل التقنية الحديثة. (موقع هيئة السوق المالية وتداول).

ب- إرسال صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى السجل التجاري، وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية في تاريخ إعلان الدعوة.

٤. يجب أن تتضمن الدعوة إلى اجتماع الجمعية على الأقل، ما يأتي:

أ- بيان صاحب الحق في حضور اجتماع الجمعية وحقه في إنابة من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة، وبيان حق المساهم في مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية وتوجيه الأسئلة وكيفية ممارسة حق التصويت.

ب- مكان عقد الاجتماع وتاريخه وموعده.

ت- نوع الجمعية سواء كانت جمعية عامة أو خاصة.

ث- جدول أعمال الاجتماع متضمنًا البنود المطلوب تصويت المساهمين عليها

المادة الخامسة والثلاثون : سجل حضور الجمعيات

يسجل المساهمون الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أو الخاصة أسمائهم في مركز الشركة الرئيسي قبل الوقت المحدد لانعقاد الجمعية.

المادة السادسة والثلاثون: نصاب اجتماع الجمعية العامة العادية

١. لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ربع أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل.

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢٥ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

٢. إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية وفق الفقرة (١) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (٩١) من نظام الشركات خلال (٣٠) يومًا التالية للتاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع السابق. ومع ذلك يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع، وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحًا أيًا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه.

المادة السابعة والثلاثون: نصاب اجتماع الجمعية العامة غير العادية

١. لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل.

٢. إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية وفق الفقرة (١) من هذه المادة، توجه الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (٩١) من نظام الشركات، ومع ذلك يجوز عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لعقد الاجتماع الأول، بشرط أن تتضمن الدعوة إلى عقد الاجتماع الأول ما يفيد إمكانية عقد ذلك الاجتماع. وفي جميع الأحوال، يكون الاجتماع الثاني صحيحًا إذا حضره عدد من المساهمين يمثل (ربع) أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل.

٣. إذا لم يتوافر النصاب اللازم لعقد الاجتماع الثاني، وجهت دعوة إلى اجتماع ثالث يعقد بالأوضاع ذاتها المنصوص عليها في المادة (٩١) من نظام الشركات، ويكون الاجتماع الثالث صحيحًا أيًا كان عدد الأسهم التي لها حقوق تصويت الممثلة فيه

المادة الثامنة والثلاثون: التصويت في الجمعيات

١. لكل مساهم صوت عن كل سهم في الجمعيات العامة ويجب استخدام التصويت التراكمي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة.

٢. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية التي تتعلق بالأعمال والعقود، التي لهم فيها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة أو التي تنطوي على تعارض مصالح.

المادة التاسعة والثلاثون: قرارات الجمعيات

١. تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بموافقة أغلبية حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع.

٢. تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بموافقة (ثلثي) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان القرار متعلقًا بزيادة رأس المال، أو تخفيضه، أو بإطالة مدة الشركة أو بحلها قبل انقضاء المدة المحددة في نظامها الأساس أو باندماجها مع شركة أخرى أو تقسيمها إلى شركتين أو أكثر، فلا يكون صحيحًا إلا إذا صدر بموافقة (ثلاثة أرباع) حقوق التصويت الممثلة في الاجتماع.

٣. يسري قرار الجمعية العامة من تاريخ صدوره باستثناء الحالات التي ينص فيها نظام الشركة او نظام الشركة الأساسي أو القرار الصادر على سريانه بوقت أخر أو عند تحقيق شروط معينة .

٤. على مجلس الإدارة أن يقيد لدى وزارة التجارة قرارات الجمعية العامة غير العادية التي تحددها اللوائح خلال (خمسة عشر) يوماً من تاريخ صدورها

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢٦ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

المادة الاربعون : المناقشة في الجمعيات

لكل مساهم حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة في شأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويجيب مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات عن أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر. فإذا رأى أحد المساهمين أن الرد على سؤاله غير كافٍ، احتكم إلى الجمعية العامة، وكان قرارها في هذا الشأن نافذًا.

المادة الحادية والاربعون : إعداد محاضر الجمعيات:

يحرر باجتماع الجمعية محضر يتضمن عدد المساهمين الحاضرين بالأصالة أو النيابة، وعدد الأسهم التي في حيازتهم بالأصالة أو النيابة، وعدد الأصوات المقررة لها، والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو عارضتها، وخلاصة وافية للمناقشات التي دارت في الاجتماع. وتدون المحاضر بصفة منتظمة عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعو الأصوات.

الباب الخامس : مراجع الحسابات

المادة الثانية والاربعون : تعيين مراجع حسابات الشركة وعزله واعتزاله:

١. يكون للشركة مراجع حسابات (أو أكثر) من بين المراجعين المرخص لهم في المملكة يعينه ويحدد أتعابه ومدة عمله ونطاقه الجمعية العامة، ويجوز إعادة تعيينه ، بشرط ألا تتجاوز مدة تعيينه المدة وفقاً للأحكام المقررة نظاماً.

٢. يجوز بموجب قرار تتخذه الجمعية العامة عزل مراجع الحسابات، ويجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ الجهة المختصة بقرار العزل وأسبابه، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (٥) خمسة أيام من تاريخ صدور القرار.

٣. لمراجع الحسابات أن يعتزل مهمته بموجب إبلاغ مكتوب يقدمه إلى الشركة، وتنتهي مهمته من تاريخ تقديمه أو في تاريخ لاحق يحدده في الإبلاغ، وذلك دون إخلال بحق الشركة في التعويض عن الضرر الذي يلحق بها إذا كان له مقتض، ويلتزم مراجع الحسابات المعتزل بأن يقدم إلى الشركة والجهة المختصة عند تقديم الإبلاغ بيانًا بأسباب اعتزاله، ويجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في أسباب الاعتزال وتعيين مراجع حسابات آخر وتحديد أتعابه ومدة عمله ونطاقه.

المادة الثالثة والأربعون: صلاحيات مراجع الحسابات

لمراجع الحسابات في أيّ وقت الاطلاع على وثائق الشركة وسجلاتها المحاسبية والمستندات المؤيدة لها، وله طلب البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها للتحقق من أصول الشركة والتزاماتها وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله، وعلى مجلس الإدارة تمكينه من أداء واجبه، وإذا صادف مراجع الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة، فإذا لم ييسر مجلس الإدارة عمل مراجع الحسابات، وجب عليه أن يطلب منهم دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد للنظر في الأمر، ويجوز لمراجع الحسابات توجيه هذه الدعوة إذا لم يوجهها مجلس الإدارة خلال (٣٠) ثلاثين يومًا من تاريخ طلب مراجع الحسابات.

الباب السادس : مالية الشركة وتوزيع الارباح

المادة الرابعة والأربعون: السنة المالية

تبدأ السنة المالية للشركة من أول شهر يناير وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من كل سنة على أن تبدأ السنة المالية الأولى من تاريخ التأشير بالسجل التجاري كشركة مساهمة وتنتهي في نهاية ديسمبر من السنة الحالية

المادة الخامسة والأربعون: الوثائق المالية

١. يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعد القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية ، ويضّمن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات ان وجد قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بـ (٤٥) خمسة وأربعين يوماً على الأقل .

٢. يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي ومديرها المالي أن وجد الوثائق المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة وتودع نسخ منها في مركز الشركة الرئيسي تحت تصرف المساهمين

٣. على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمين بالقوائم المالية للشركة وتقرير مجلس الإدارة بعد توقيعها وتقرير مراجع الحسابات ان وجد ما لم تنشر في أي من وسائل التقنية الحديثة وذلك قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة العادية السنوية بـ (٢١) واحد وعشرون يوماً على الأقل وعليه أيضا إيداع هذه الوثائق وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية لنظام الشركات .

المادة السادسة والأربعون: تكوين الاحتياطيات:

١. للجمعية العامة العادية عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الأرباح أن تقرر تكوين احتياطيات، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين، وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة.

٢. تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطيات إن وجدت.

المادة السابعة والأربعون: توزيع أرباح مرحلية:

١. يجوز للشركة توزيع أرباح مرحلية نصف سنوية وربع سنوية على المساهمين وذلك بعد استيفاء الضوابط التالية :

أ- أن تفوض الجمعية العامة مجلس الإدارة في توزيع أرباح مرحلية بموجب قرار يصدر سنوياً .

ب- ان تتوافر لدى الشركة سيولة معقولة وتستطيع التوقع بدرجة معقولة بمستوى أرباحها.

ت- ان تتوافر لدى الشركة أرباح قابلة للتوزيع وفقاً لآخر قوائم مالية تكفي لتغطية الأرباح المقترح توزيعها بعد حسم ما تم توزيعه ورسملته من هذه الأرباح بعد تاريخ تلك القوائم .

٢. تتكون الأرباح القابلة للتوزيع من رصيد الأرباح المبقاة الظاهر في قائمة المركز المالي المعدة في آخر الفترة التي تسبق مباشرة الفترة التي يتخذ خلالها قرار التوزيع بالإضافة إلى رصيد أي احتياطيات قابلة للتوزيع

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ٢٨ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

٣. يعد من قبيل الاحتياطيات القابلة للتوزيع الاحتياطيات المكونة من الأرباح ولم تخصص لأغراض معينة أو التي تقرر إلغاء الغرض التي كونت من أجله

٤. على مجلس الإدارة أن يضمن تقريره السنوي المقدم للجمعية العامة للشركة نسب الأرباح التي تم توزيعها على المساهمين خلال الفترات المختلفة من السنة المالية إضافة إلى نسبة الأرباح المقترح توزيعها في نهاية السنة المالية وإجمالي هذه الأرباح.

٥. تلتزم الشركة عند اتخاذ قرار توزيع الأرباح المرحلية بالإفصاح والإعلان عن ذلك فوراً وتزويد الهيئة بنسخة منه فور صدوره اذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية.

المادة الثامنة والأربعون: استحقاق الأرباح

يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقًا لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، ويبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع. وتكون أحقية الأرباح لمالكي الأسهم المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق. ويجب على مجلس الإدارة أن ينفذ قرار الجمعية العامة في شأن توزيع الأرباح على المساهمين.

المادة التاسعة والأربعون: خسائر الشركة

إذا بلغت خسائر شركة المساهمة نصف رأس المال المصدر وجب على مجلس الإدارة الإفصاح عن ذلك وعما توصل إليه من توصيات بشأن تلك الخسائر خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ علمه ببلوغها هذا المقدار ودعوة الجمعية العامة غير العادية إلى الاجتماع خلال (١٨٠) مائة وثمانين يوماً من تاريخ العلم بذلك للنظر في استمرار الشركة مع اتخاذ أي من الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك الخسائر أو حلها .

الباب السابع : المنازعات

المادة الخمسون : دعوى الشركة ودعوى المساهم:

١. للشركة أن ترفع دعوى المسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب مخالفة أحكام نظام الشركات أو هذا النظام الأساس، أو بسبب ما يصدر منهم من أخطاء أو إهمال أو تقصير في أداء أعمالهم، وينشأ عنها أضرار على الشركة، وتقرر الجمعية العامة رفع هذه الدعوى وتعيين من ينوب عن الشركة في مباشرتها. وإذا كانت الشركة في دور التصفية تولى المصفي رفع الدعوى. وفي حال افتتاح أيّ من إجراءات التصفية تجاه الشركة وفقًا لنظام الإفلاس، يكون رفع هذه الدعوى ممن يمثلها نظامًا.

٢. يجوز لمساهم أو أكثر يمثلون ما نسبته (٥%) من رأس مال الشركة رفع دعوى المسؤولية المقررة للشركة في حال عدم قيام الشركة برفعها، مع مراعاة أن يكون الهدف الأساس من رفع الدعوى تحقيق مصالح الشركة، وأن تكون الدعوى قائمة على أساس صحيح، وأن يكون المدعي حسن النية، ومساهماً في الشركة وقت رفع الدعوى.

٣. يشترط لرفع الدعوى المشار إليها في الفقرة (٢) من هذه المادة إبلاغ أعضاء مجلس الإدارة بالعزم على رفع الدعوى قبل (أربعة عشر) يومًا على الأقل من تاريخ رفعها.

٤. للمساهم رفع دعواه الشخصية على أعضاء مجلس الإدارة إذا كان من شأن الخطأ الذي صدر منهم إلحاق ضرر خاص به.

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٢٩ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الباب الثامن : انقضاء الشركة وتصفيتها

المادة الواحدة والخمسون: انقضاء الشركة

١. تنقضي الشركة بأحد أسباب الانقضاء الواردة في المادة (٢٤٣) من نظام الشركات وبانقضائها تدخل في دور التصفية وفقا لأحكام الباب (١٢) من نظام الشركات وتحتفظ الشركة بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية، وتنتهي سلطة مجلس الإدارة بانقضائها. ومع ذلك يظل هؤلاء قائمين على إدارة الشركة، ويعدون بالنسبة إلى الغير في حكم المصفي إلى أن يُعين المصفي، وتبقى جمعيات الشركة قائمة خلال مدة التصفية، ويقتصر دورها على ممارسة اختصاصاتها التي لا تتعارض مع اختصاصات المصفي، وإذا انقضت الشركة وكانت أصولها لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعثرة وفقًا لنظام الإفلاس، وجب عليها التقدم إلى الجهة القضائية المختصة لافتتاح أي من إجراءات التصفية بموجب نظام الإفلاس.

٢. يراعى أنه في حالة التصفية الاختيارية يلزم اتخاذ الآتي:

أ. يلتزم مجلس الإدارة قبل اتخاذ الجمعية العامة غير العادية قراراً بحل الشركة بإعداد بيان يفيد قيامهم بفحص أوضاع الشركة، ويتضمن التأكيد على أن أصول الشركة تكفي لسداد ديونها بنهاية مدة التصفية المقترحة وأنها غير متعثرة وفقًا لنظام الإفلاس، ويعرض هذا البيان خلال (٣٠) يومًا من تاريخ إعداده على الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ قرار بحل الشركة.

ب. إذا تبين من البيان المشار إليه في الفقرة (أ) من هذه المادة، أن أصول الشركة لا تكفي لسداد ديونها أو كانت متعثرة وفقًا لنظام الإفلاس، فلا يجوز للجمعية العامة غير العادية اتخاذ قرار بحل الشركة، وإلا كانوا مسؤولين بالتضامن عن أي دين متبقي في ذمتها.

٣. إذا انقضت الشركة لأي من أسباب الانقضاء المنصوص عليها في نظام الشركات، وجب على مجلس الإدارة إعداد البيان المشار إليه في الفقرة (٢) من هذه المادة، ما لم يكن معدًّا قبل انقضائها ولم تتجاوز المدة من تاريخ إعداده (٣٠) يومًا.

٤. يكون تعيين المصفي بقرار من الجمعية العامة غير العادية وفقًا للأوضاع المقررة لتعديل هذا النظام الأساس، وذلك خلال مدة لا تتجاوز (٦٠) يومًا من تاريخ انقضاء الشركة، ويجب أن يشتمل قرار تعيين المصفي على تحديد سلطاته وأتعابه، والقيود المفروضة عليه إن وجدت، والمدة اللازمة للتصفية.

٥. يجب ألا تتجاوز مدة التصفية (ثلاث) سنوات، ولا يجوز تمديدها إلا بأمر من الجهة القضائية المختصة.

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (إدارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
رقم الصفحة	الصفحة ٣٠ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

الباب التاسع : الأحكام الختامية

المادة الثانية والخمسون :

١- تخضع الشركة للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية.

٢- أي نص يخالف أحكام نظام الشركات في هذا النظام الأساسي لا يعتد به ويطبق بحقه ما ورد من نصوص في نظام الشركات وكل ما لم يرد به نص في هذا النظام الأساسي يطبق بشأنه نظام الشركات ولائحته التنفيذية.

المادة الثالثة والخمسون:

يودع هذا النظام وينشر طبقاً لأحكام نظام الشركات ولائحته التنفيذية

اسم الشركة شركة رواسي البناء للاستثمار (شركة مساهمة سعودية مدرجة)	النظام الاساسي	وزارة التجارة (ادارة العمليات)
سجل تجاري ١٠١٠٢٦٠٤٢٢	التاريخ ١٤٤٤/١٢/٠٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٦/٢٥م	فيصل
	رقم الصفحة: الصفحة ٣١ من ٣١	

*تم النشر بناء على قرارات الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/١٢م

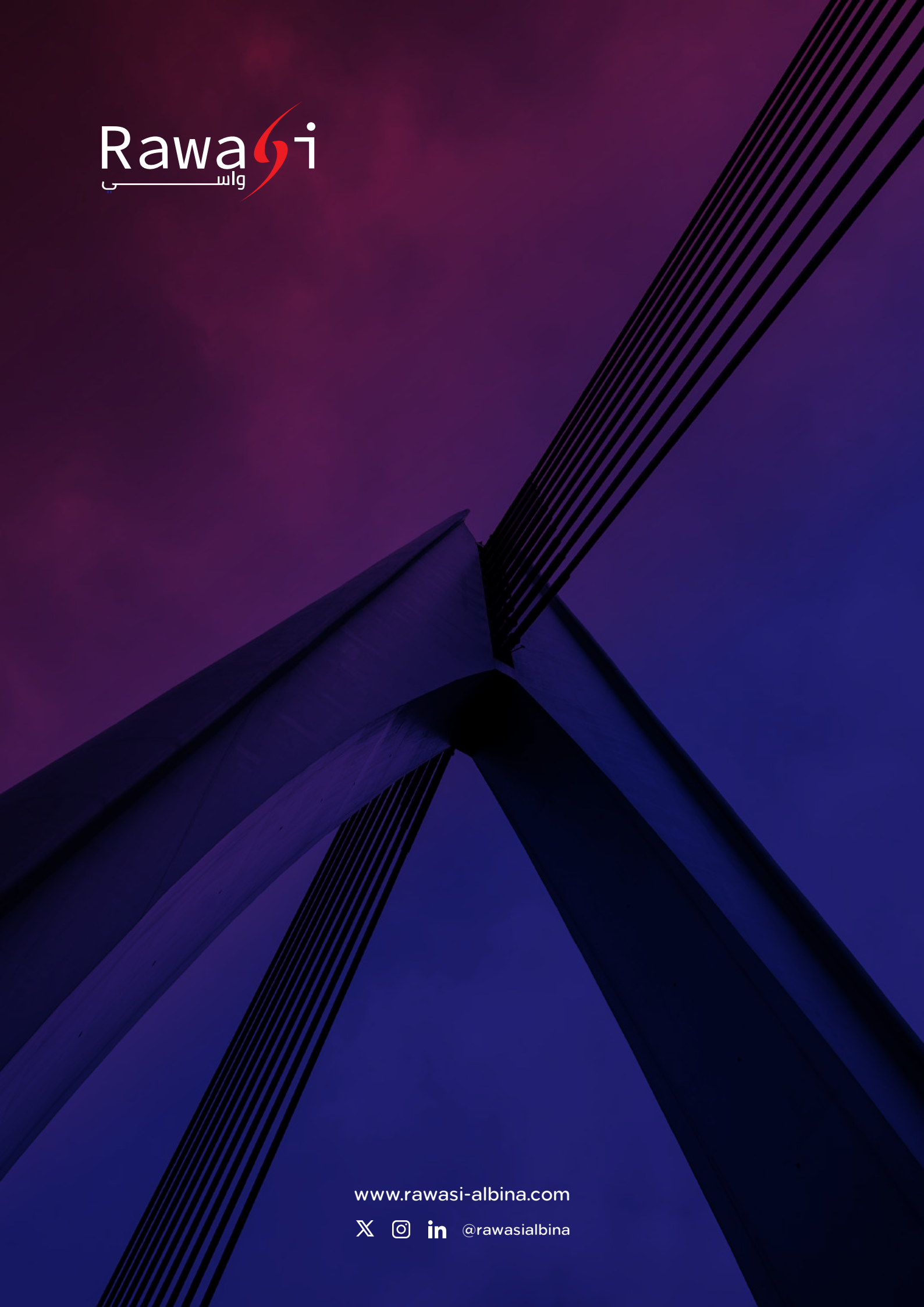

www.rawasi-albina.com

@rawasialbina